

الهجرة غير الشرعية

في منطقة البحر الأبيض المتوسط

المخاطر واستراتيجية المواجهة

تحرير:

د. محمد غربي

أ. سفيان فوكة

أ. مشري مرسي

الدكتور محمد عربي

أستاذ العلوم السياسية ومدير مخبر إصلاح السياسات العربية في
جامعة الشلف-الجزائر.

أ. سفيان فوكة

أستاذ العلوم السياسية في جامعة الشلف.- الجزائر.

أ. مشري مرسي

أستاذ العلوم السياسية في جامعة الشلف-الجزائر.

هذا الكتاب

هذا الكتاب من خلال الدراسات الأكاديمية التي قدمها الباحثون المشاركون فيه حاول تسليط الضوء على جملة من النقاط الهامة التي تخص ظاهرة غير الشرعية، والتي تمحورت حول جملة من المحاور التي تتعلق بمفاهيم نظرية حول الهجرة غير الشرعية، وكذا الآثار والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية إضافة إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الدولية للحد من الظاهرة وأخيرا السياسات والبرامج التي اتخذتها الدول لمواجهتها.

وعليه حاولنا في هذا الكتاب وعبر صفحات الدراسات التي ساهم بها مجموعة من الباحثين الجزائريين المهتمين بظاهرة الهجرة غير الشرعية كأحد التحديات الإستراتيجية لدول البحر الأبيض المتوسط أن نجيب على عدة تساؤلات مطروحة، سواء من قبل الطلبة الدارسين أو الهيئات والمؤسسات ذات الصلة بالموضوع وحتى فواعل المجتمع المدني، التي تسعى للمساهمة في معالجة الظاهرة. أملا أن تكون هذه المبادرة إضافة نوعية تحظى بالاهتمام اللازم من قبل المعنيين، وأن تساهم ولو بجزء بسيط في إمطة اللثام عن أسباب الظاهرة وتداعياتها وآثارها السلبية على الأفراد والمجتمعات.

SBN 978-9931-369-44-8



دار الروافد الثقافية - ناشرون

هاتف: 204180 (96171)

ص.ب: 6058 - 113 الحمراء

بيروت - لبنان

email: rw.culture@yahoo.com

ابن التديم للنشر والتوزيع

الجزائر: حي 180 مسكن عمارة 3 محل

رقم 1 المحمدية

تلفاكس: +21341359788

خلوي: +213661207603

email: nadimediton@yahoo.fr

الهجرة غير الشرعية
في منطقة البحر الأبيض المتوسط
المخاطر واستراتيجية المواجهة

ابن النديم للنشر والتوزيع دار الروافد الثقافية - ناشرون

تحرير

د. محمد غربي، أ. سفيان فوكة، أ. مشري مرسي

الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة

إعداد: مجموعة من الباحثين

الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط
المخاطر واستراتيجية المواجهة
إعداد: مجموعة من الباحثين

الطبعة الأولى، 2014
عدد الصفحات: 478
القياس: 17 × 24
الترقيم الدولي ISBN: 978-9931-369-44-8

جميع الحقوق محفوظة

ابن النديم للنشر والتوزيع

الجزائر: حي 180 مسكن عمارة 3 محل رقم 1، المحمدية
خلوي: +213 661 20 76 03

وهران: 51 شارع بلعيد قويدر
ص.ب. 357 السانبا زرباني محمد
تلفاكس: +213 41 35 97 88
خلوي: +213 661 20 76 03
Email: nadimeditio@yahoo.fr

دار الروافد الثقافية - ناشرون
هاتف خلوي: 204180 (96171)
ص. ب.: 113/6058
الحمراء، بيروت-لبنان
Email: Rw.culture@yahoo.com

المحتويات

9 مقدمة

الفصل الاول

مفاهيم ومعالم الهجرة غير الشرعية

ظاهرة الهجرة غير الشرعية انعكاساتها وآليات

15 المواجهة الدكتور زروق العربي

الهجرة الغير شرعية في حوض البحر الأبيض المتوسط الأسباب وسياسات

المواجهة أ. شاقوري عبد القادر

45 أ. أحميدي بوجلطية بوعلي

ظاهرة الهجرة غير الشرعية وموقف الشريعة

الإسلامية منها د. عماري إبراهيم

57 د. رباحي أحمد

الفصل الثاني

الهجرة غير الشرعية والابعاد الاجتماعية والثقافية الدولية

79 الهجرة غير الشرعية والتعاون الدولي د. عباسة دربال صورية

الهجرة المغاربية إلى أوروبا. . .

95 معطيات ومغالطات أ. محمد بلخيرة

الهجرة غير الشرعية في المنطقة العربية

- 127 بين إفرات العولمة وفشل الدولة الوطنية أ. سفيان فوكة
- الخصائص السوسيوثقافية للمهاجر غير الشرعي وانعكاسها
على التعارف الحضاري بين ضفتي المتوسط أ. مرسي مشري
- 145 أ. ركاش جهيدة
- هجرة الكفاءات العلمية: هجرة غير شرعية
من المنظور الاقتصادي بالتطبيق على
بعض دول المغرب العربي أ. د. راتول محمد
- 167 أ. زيان موسى مسعود

الفصل الثالث

آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية

- دور المؤسسات التربوية في معالجة ظاهرة الهجرة
غير الشرعية د. عبد الوهاب بن خليف
- 185 جريمة الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها
في النصوص التشريعية الجزائرية أ. بدروني أنيسة
- 199 د. حاج بن علي محمد
- الهجرة غير الشرعية بين الآليات الأوروبية
والمطامح الإفريقية أ. عمروش عبد الوهاب
- 215 الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة غير
الشرعية (مع التركيز على حالة الجزائر) أ. امحمدي بوزينة أمينة
- 239

الفصل الرابع

المخاطر الامنية والاقتصادية للهجرة غير الشرعية

- الهجرة غير الشرعية وبيئة الأمن في إفريقيا د. بومدين طاشمة
- 285 أ. عبد الحكيم بن بختي

- التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية
 في منطقة البحر الأبيض المتوسط د. غربي محمد
 295 أ. شايب الذراع بن يمينة
- تأثير الهجرة غير الشرعية في سياسات
 التعاون الاوروي-المتوسطي د. رياحي أمينة
 313 الهجرة وإشكالية التنمية في دول المغرب العربي أ. بارك نعيمة
 327 أ. بن داودية وهيبة
- الدوافع الاقتصادية لظاهرة الهجرة غير الشرعية تاحي طارق
 351

الفصل الخامس

الهجرة غير الشرعية والسياسات الاورو-متوسطية

- السياسات الدولية لمكافحة الهجرة الغير شرعية دراسة
 في المقاربة الأمنية كآلية معالجة وتطبيقاتها
 في الإتحاد الأوربي أ. بلعيفة أمين
 369
- سياسات الاتحاد الأوروبي لمواجهة ظاهرة الهجرة عياد محمد سمير
 387
- السياسات التعاونية بين المجموعة الأوربية والدول المتوسطية
 في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية د. وداد غزلاني
 407
- السياسات الوطنية والجهوية المتبناة من قبل دول غرب أوربا
 لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية أ. العاقل رقية
 421
- الاستراتيجية الاوروبية لمواجهة ظاهرة الهجرة
 وانعكاساتها على الدول المغاربية أحمد كاتب
 453

مقدمة

عرفت ظاهرة الهجرة منذ القديم، ولم تكن تلفت الانتباه أو تثير ردود أفعال إلا بعد تبني نموذج الدولة الحديثة حيث رسمت الحدود وظهر مفهوم القومية والوطنية، فخضعت هذه الظاهرة للتقنين بما يخدم مصالح الدول ولا يؤثر على الحياة العادية والطبيعية لمواطنيها.

لكن بعد تبلور الهوية الاقتصادية والتنموية بين مجموعتين من الدول، دول متقدمة عصرية تتميز بمستوى معيشي مرتفع وذات رفاهية ودول متخلفة تعاني من الفقر وانخفاض المستوى المعيشي وعدم القدرة على تبني نموذج تنموي ناجح لأسباب تاريخية وجغرافية، وعليه تكونت رغبة شديدة لدى شعوب هذه الدول خاصة فئة الشباب للاستفادة من التطور والتقدم والرفاهية المتوفرة لدى الدول المتقدمة، وكذا الهروب من الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي ببلدانها عن طريق الهجرة بمختلف الطرق الشرعية منها وغير الشرعية الأمر الذي شكل عبئا اقتصاديا من جهة وأضحى هاجسا أمنيا واجتماعيا من جهة أخرى على تلك الدول وما يهمنى دراسته وتحليله ضمن هذا الكتاب هي ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو غير القانونية أو الهجرة السرية مثلما يطلق عليها من مختلف المسميات وعليه أردنا مناقشة إشكالية متعلقة أساسا بماهية الهجرة غير الشرعية وما هي مظاهرها؟ وكيف تأثر على الدولة الأم والدولة المستقبلية والدولة العابرة لها اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا؟ وما هي السياسات والبرامج التي اعتمدهتها الدول خاصة الجزائر لمواجهةها والحد منها؟ وما هي الحلول العلمية التي يمكن للباحثين تقديمها.

ذلك أن الهجرة غير الشرعية أصبحت تتخذ أشكالا وتعتمد أساليب يصعب التحكم فيها أو مراقبتها، خاصة من قبل الدول التي لا تملك الامكانيات اللازمة لمكافحتها أو التقليل من مخاطرها.

وتعرف منطقة البحر الأبيض المتوسط موجات كبيرة لتدفق المهاجرين غير الشرعيين من تخوملا إفريقيا في اتجاه أوروبا، وتشهد المنطقة تدفقات هائلة للبشر بمختلف الصور من الضفة الجنوبية الي الضفة الشمالية، عبر مختلف الوسائل والى مختلف الدول الأوروبية القريبة، ولعل اللافت في الامر هو تحمل المهاجرين الافارقة من داخل افريقيا سواء اواسط القارة أو جنوب الصحراء لمخاطر الهجرة برا لمسافات طويلة ثم الانخراط في الموجة المنطلقة عبر البحر من الدول المتاخمة للضفة الجنوبية.

لقد حاولت الدول الأوروبية المطلة على البحر الأبيض المتوسط وضع خطط لمحاربة هذه الظاهرة أو الحد منها- بالرغم من حاجتها الماسة لليد العاملة- وذلك عن طريق سن تشريعات مختلفة ووضع برامج منسقة بين مختلف القطاعات للقضاء عليها، لكن رغم ذلك واصل المهاجرون التدفق بكثافة إلى الجهة الأخرى من البحر الأبيض المتوسط.

أصبحت الهجرة غير الشرعية تهدد أمن الدول المستقبلية والدول العابرة لها، نظرا لما يحمله المهاجرون غير الشرعيون من عنف محاولة تحقيق أهدافهم من الهجرة بكل الطرق إضافة إلى اختلاف عاداتهم وطرق عيشهم عن الدول المستقبلية وكذا تعاملهم مع عصابات الجريمة المنظمة التي تقتات من هذه الظاهرة، إضافة إلى المخاطر الاقتصادية والآثار المدمرة الناتجة عن صعوبة الدمج الاقتصادي لهذه الفئة، ناهيك عن الميزانيات الكبيرة المسخرة لمحاربتها.

إذن هي جملة من التحديات والمخاطر والخسائر التي تلحق بالدول التي تعيش هذه الظاهرة، الأمر الذي استدعى العمل التوافقي والتنسيق المستمر بين الفاعلين والمتأثرين بها في منطقة البحر الأبيض المتوسط، لكن الأمر حسب الدراسات التي احتواها هذا الكتاب يتطلب الكثير من الجهود وفي مختلف الجوانب والقطاعات، بداية من مساعدة الدول التي تعاني من التخلف والفقر في إفريقيا، على خلق مشاريع تنموية تساعد على تثبيت فئة الشباب في بلدانها الأصلية عن طريق خلق مناصب شغل، إلي وضع برامج توعية حول مخاطر الهجرة غير الشرعية وركوب زوارق غير مؤهلة لهذا الغرض من النقل مما يتسبب في غالب الأحيان في حوادث مميتة، أيضا

سن قوانين رادعة وعقوبات مشددة على الذين يمتنون هذا النوع من النشاط غير الإنساني.

لذا فان هذا الكتاب ومن خلال الدراسات الأكاديمية التي قدمها الباحثون المشاركون فيه حاول تسليط الضوء على جملة من النقاط الهامة التي تخص هذه الظاهرة، إذ تمحورت حول النقاط التالية

- 1 - مفاهيم نظرية حول الهجرة غير الشرعية.
- 2 - الآثار والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- 3 - الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الدولية للحد من الظاهرة.
- 4 - السياسات والبرامج التي اتخذتها الدول لمواجهتها.

وعليه سنحاول في هذا الكتاب وعبر صفحات الدراسات التي ساهم بها مجموعة من الباحثين الجزائريين، المهتمين بظاهرة الهجرة غير الشرعية كأحد التحديات الإستراتيجية لدول البحر الأبيض المتوسط أن نجيب على عدة تساؤلات مطروحة، سواء من قبل الطلبة الدارسين أو الهيئات والمؤسسات ذات الصلة بالموضوع وحتى فواعل المجتمع المدني، التي تسعى للمساهمة في معالجة الظاهرة.

أملنا أن تكون هذه المبادرة إضافة نوعية تحظى بالاهتمام اللازم من قبل المعنيين، وأن تساهم ولو بجزء بسيط في إمطة اللثام عن أسباب الظاهرة وتداعياتها وآثارها السلبية على الأفراد والمجتمعات.

إن ما ورد في هذا الكتاب هو جملة من الأفكار والدراسات العلمية، لا تعبر في أي حال من الأحوال على آراء وقناعات المحررين أو مدير المخبر بل تعبر عن آراء وقناعات أصحابها من باحثين وأساتذة، ونرجو أن تكون هذه المساهمة إضافة سديدة ومفيدة للحقل البحثي العربي عامة والجزائري خاصة.

الدكتور محمد غربي

مدير المخبر والمشراف على الدراسة

الفصل الأول

مفاهيم ومعالم الهجرة غير الشرعية

ظاهرة الهجرة غير الشرعية انعكاساتها وآليات المواجهة

الدكتور زروق العربي*

مقدمة :

يرتسم جدل الهجرة السرية والاغتراب في عمق النقاش الدائر حول المتغيرات الحديثة التي تندفع إلى الأمام بعنف مُخلفة في كل يوم مشكلات معقدة جديدة وتتحول ثنائية هذا الجدل إلى ظاهرة اجتماعية يبدو أنها أضحت قدرا محتوما على حضارة العصر لدرجة أنها تستطيع العبث بالثقافة المحلية والمؤسسات التقليدية التي قادت البشرية إلى هذا المستوى من التطور التكنولوجي. وليست الحياة في المجتمع الجزائري بمنأى عن هذه الظاهرة التي أصبحت تفرض وجودها وسيطرتها الشاملة في الثقافة الجزائرية المعاصرة. فالفرد الجزائري يعاني في الوقت الحاضر أشكالا من القصور والسلبية واللامبالاة، وهذه المظاهر تلعب دورا بارزا في التأثير على شخصيته وكيانه في المجتمع وتخلق ثقافة عدوانية ومنتسلطة وتعطل الإبداع وتدفع الإنسان إلى دوائر الاغتراب المفضي إلى القيام بسلوكات غير المحمودة مما تؤثر سلبا على المجتمع.

(*) كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسنية بن بوعلي الشلف.

حيث تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من أهم القضايا الشائكة والراهنه التي أصبحت تشكل موضوع اهتمام بالغ للمجتمع الدولي وللدول التي تمثل مصدرا للمهاجرين وكذلك الدول التي تستقبلهم. و ظاهرة الهجرة غير الشرعية (السرية) باتت ظاهرة عالمية، إذ تصنف في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة، وقد تفاقمت في فترة ما بعد الحرب الباردة بسبب التطور التكنولوجي في ميدان الاتصال ووسائل النقل- المراقبة الهشة للحدود- النزاعات العرقية- النزوح الجماعي، فهذه المظاهر الجديدة دفعت الناس إلى البحث عن حياة أفضل والاستقرار في بلدان أجنبية، وحفزت أنواعا مختلفة من الهجرة، فظهرت تنظيمات وعصابات إجرامية مختصة تعرف بشبكات الهجرة السرية.

إن شبكة الهجرة السرية هي جمعية مهيكله لعصابة أشرار، عادة ما تكون متدرجة وأحيانا مقطوعة فيما بينها، تقوم بتنظيم وتسهيل استدراج وتوجيه مهاجرا أو عدة مهاجرين سريين من بلد إلى آخر، غالبا ما تكون مقابل مبالغ مالية، وأحيانا مقابل قيم أخرى مثلا كالمتاجرة بأعضاء البشرية، وتعتبر الجزائر من بين الدول التي تفتنت في الوقت المناسب لهذه الظاهرة حيث أصبحت تواجهها بصفة مباشرة وللحد من تزايد وتفاقم من مخاطر أصبحت تنخر الشباب الجزائري، لكونها تتربع على مساحة كبيرة، وبحكم مكانتها وبخاصة بين دول إفريقيا، الأمر الذي جعل منها منطقة ثلاثية الأبعاد والأهداف من منظور المهاجرين السريين فهي: إما منطقة عبور إلى دول ما وراء البحر، أو منطقة مقصودة من قبل المهاجرين الأفارقة أو منطقة عبور من جنوبها الكبير إلى شمالها الساحلي، وتحولت مؤخرا إلى بلد اتجار ومنبع لها، فتكونت عدة شبكات مختصة في الهجرة السرية تعمل على جلب سيول متدفقة من الرعايا الأفارقة والأسويين وآخرين إلى الجزائر، كما تعمل أيضا على حث شباب جزائريين على دعمهم للهجرة غير الشرعية نحو أوروبا " الحرقاة".

الإشكالية المطروحة :

الحديث عن الهجرة العالمية كثير وغني ومتشعب ويأخذ أشكالا متعددة من نوع خطابات المسؤولين وما يتصل بها من تشريعات وتنظيمات، وكتابات الصحفيين، ومقالات الباحثين، وأعمال مؤتمرات وندوات وملتقيات، ونتائج مشروعات بحثية مقارنة. ومع كل هذا الزخم لا يزال للموضوع تداعيات ومقاربات ومقترحات كونها تحظى باهتمام كبير في السنوات الأخيرة، وهذا ما يستوجب الوقوف عند أهم الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة، إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب. ويتضح ذلك من التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين، والتي تشهد غالبًا افتقارًا إلى برامج تنموية، وقلّة فرص العمل، وانخفاض الأجور ومستويات المعيشة، وما يقابله من ارتفاع مستوى المعيشة، والحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلية للمهاجرين. وهذا محاولة منا إلى إيجاد الطرق والحلول للحد جذريا من هذه الظاهرة، بهدف التقليل من انعكاساتها على الدول النامية خاصة والدول المتقدمة ومن هذا المنطلق يتعين علينا البحث عن إجابة لجملة من التساؤلات تتمحور فيما يلي:

- ما هي أسباب والدوافع الحقيقية والأصلية التي تدفع إلى تفشي هذه الظاهرة خاصة في الآونة الأخيرة مع تصدع كيانات الدول بتأثرها بظاهرة العولمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية من كل جوانبها وهذا ما يقتضي بنا حتما التوقف عند هذه الأسباب حتى نتمكن من محاولة إيجاد بعض الطرق والسبل أو الآليات لمواجهتها من كل جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية؟

- ومدى انعكاساتها على الدول النامية خاصة من الناحية الاقتصادية واجتماعية ودينية ودبلوماسية وعلى الدول المتقدمة المستقطبة لهذه الظاهرة؟ وكيفية التصدي لها بطرق التي تخلق هناك تعاون بين دول المصدرة والدول المستقطبة للحفاظ على العلاقات بين هذه الدول في كل جوانبها دون قطعها مما يسبب نوع من الصراع بين هذه الدول الفقيرة والدول الغنية كما يتم في إطار العلاقات التجارية والاقتصادية ما بين الشمال والجنوب؟

- ما مدى موقف المشرع في معالجة هذه الظاهرة بضبطها بنصوص قانونية على غرار التشريع المتعلق بالمخدرات والفساد والمتاجرة بالأعضاء البشرية؟

- وما هي الحلول القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية للحد جذريا من هذه الظاهرة؟

الهدف من البحث :

التعرف على أسباب والدوافع الحقيقية والأصلية التي تدفع إلى تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية للوصول إلى التدابير والآليات الواجب اتخاذها للحد جذريا من هذه الظاهرة.

أهمية البحث :

تتمثل أهمية البحث في موضوع الهجرة غير الشرعية في الأهمية النظرية والعلمية والتي تتمثل في :

الأهمية النظرية: إن الدراسة في هذا الموضوع يضيف إلى التراكم العلمي والمعرفي في موضوعاته، كما يمكن أن يكون منطلقا لدراسات جديدة في المستقبل.

الأهمية العلمية: إن الدراسة في هذا الموضوع تساهم في تقديم حلول للمشكلة محل البحث، كما تقدم الفوائد العلمية الناتجة والتوعية من مخاطرها.

منهج البحث :

من أجل القيام بدراسة موضوع البحث فقد قمنا بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في تناول أساليب ودوافع الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها وذلك وصولا للحلول الواجب اتخاذها لمواجهتها.

خطة البحث :

من خلال الإطلاع حول هذا الموضوع، فقد ارتأينا إلى معالجته بالاعتماد على ثلاثة فصول وهو تحليل وتقييم الهجرة غير الشرعية ودور الدولة في الحد منها بجذب وتشجيع الاستثمار الأجنبي، وعليه نقسم خطة البحث على النحو التالي:

حيث حاولنا إن نخصص بحثا تمهيديا يتناول مفاهيم عامة والمتعددة حول فكرة الهجرة من بعض الجوانب القانونية واجتماعية والعقائدية، مروراً بذكر أنواعها داخل وخارج الوطن، وصولاً إلى صور ومنافذ الهجرة غير الشرعية.

أولاً: تناولنا أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية وهذا من خلال تناول الأسباب على المستوى الداخلي والخارجي مع التركيز على بعض الانعكاسات كتأثير ظاهرة العولمة ودور الإعلام في ذلك.

ثانياً: تناولنا بعض الآليات والطرق لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية والواقع الأمني والسياسي والدبلوماسي من خلال التطرق إلى السبل الداخلية. والدولية المتخذة لمكافحة هذه الظاهرة ومدى انعكاساتها الناجمة عنها.

وفي ختام البحث انتهينا إلى استخلاص بعض النتائج والاقتراحات لعلها تكون مجدية وذلك بغية الوصول إلى المساهمة بقدر متواضع في دراسة وبحث هذه الظاهرة التي أصبحت تتوسع بشكل مذهل وتنخر المجتمعات الحديثة.

مفاهيم عامة حول الهجرة

نتناول في هذا الفصل مفاهيم عامة حول الهجرة ابتداء من تعريفها لغة واصطلاحا وقانونيا واجتماعيا وعقائديا.

1 - الهجرة الشرعية

أ - تعريف الهجرة الشرعية

تحدث الهجرة الشرعية في الدول التي تسمح نظمها القانونية باستقبال الأجانب، وتتم عن طريق الدخول من الأماكن المحددة سواء كانت عن طريق البر، الجو أو البحر لإقليم الدولة. وتشتترط الدول لدخول أراضيها أو الخروج منها، تقديم جواز سفر، ساري المفعول وصادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام الجواز مع احترام مبدأ المعاملة بالمثل بخصوص التأشيرات.

الهجرة لغة: في لسان العرب إن الهجرة ضد الوصل والهجرة هي الخروج من ارض إلى ارض، وأصل المهاجرة عند العرب خروج البدوي من باديته إلى المدن إلا أن المعنى يتسع لان يكون ارض المغادرة أو الوصول، معنوية ولا طبيعية فيقال "هجرت الشيء هجرا إذا تركته وأغفلته". يقول عز من قائل ﴿ومن يهاجر في سبيل الله في الأرض مراغما كثيرة وسعه﴾.

الهجرة اصطلاحا: هي مغادرة الشخص إقليم دولته أو الدولة المقيم فيها إلى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة. فبناء على هذه التعريفات يبدو أن كلمة الهجرة تستعمل عادة للإشارة إلى جميع التحركات المكانية مع الافتراض الضمني بأنه سيترتب عليها تغير في الإقامة أو المسكن.

- الهجرة من منظور علم السكان (الديموغرافيا): بأنها الانتقال فرديا كان أم جماعيا من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أم اقتصاديا

أم دينيا أم سياسيا. وبهذا نجد أن هذا التعريف يؤكد على أهمية العوامل التي تحفز على هذا الانتقال ويضع العامل الاجتماعي والاقتصادي في مقدمتها، ثم عدد عوامل أخرى هي التي تقف وراء هذا الانتقال الفردي أو الجماعي لفئات داخل المجتمع أو الدولة تتعرض لنقص في إشباع تلك الاحتياجات، ومن ثم يدفعها ذلك دفعا إلى التوجه بالهجرة لمجتمعات أخرى حيث مزيد من الفرص وتحقيقا للإشباع حاجياتهم.

- الهجرة من منظورا لاجتماعي: ظاهرة الهجرة في علم الاجتماع تعرف على أنها 'تبدل الحالة الاجتماعية كتغيير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها'. ومن ثم أعطى هذا التعريف بعدا اجتماعيا للهجرة؛ إذ ركز على ذلك التغيير الاجتماعي الذي يطال الفرد أو الطبقة، فقد ينتقل الفرد من طبقة فقيرة إلى طبقة أخرى أكثر ثراء، أو في ظروف اجتماعية معينة قد يتقلص الدور الاجتماعي للطبقة المتوسطة مثلا أو يتلاشي دورها، ومن ثم يلاحظ على هذا التعريف أنه جعل من مفهوم الطبقة مفهوما مركزيا كما أنه جعل الانتقال من طبقة إلى أخرى أو انتقال الفرد من طبقة إلى أخرى داخل المجتمع.

- الهجرة من منظور العقائدي (الدين): يرى الدكتور محمد أبو ليله أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة الأزهر "إن الهجرة في هذه الأيام ليست هجرة شرعية أمر بها الإسلام وإنما هي هجرة أشبه بالاحتيايل وانتهاك للقوانين من خلال تدخل السماسرة والمحتالين الذين يغوون الشباب الذي يبحث عن فرص عمل أو وسيلة لحياة كريمة إذ أن من يحاول إن يهاجر إلى أية دولة أجنبية للبحث عن العمل وطلب الرزق بطريقة غير مشروعة ويتعرض للموت غرقا في البحر فانه في هذه الحالة ليس شهيدا وشانه من يموت وهو يحاول أن يقتل أو يسرق".

- الهجرة من منظور القانون الدولي (سياسي): هي انتقال الأفراد من دولة لأخرى بقصد الإقامة الدائمة فيها، فهي تتضمن هجرة من الدولة الأصلية واتخاذ الموطن الجديد مقرا وسكنا مستديما، وتدخل الهجرة في نطاق أحكام القانون الداخلي والقانون الدولي معا فهي تخضع للقانون

الداخلي من ناحية إن لكل دولة إن تنظم الهجرة من إقليمها وإليه وفقا لما تقتضيه مصالحها، وهي من جهة أخرى تتصل بالقانون الدولي لما تثيره من مسائل قانونية دولية كمدى حق الفرد في الهجرة وتحديد المركز القانوني للمهاجر وعلاقته بكل من الدولتين المهاجر منها والمهاجر إليها وغير ذلك.

- الهجرة من منظور القانوني (التشريع): يقصد به للدلالة على تحركات جغرافية لأفراد أو جماعات، حيث يعرفها الفقيه جوناك "GONNARD" بأنها "ترك البلد والالتحاق بغيره سواء منذ الولادة أو منذ مدة طويلة بقصد الإقامة الدائمة وغالبا يقصد تحسين وضعيته بالعمل".

ب - أنواع الهجرة الشرعية

يمكن تصنيف الهجرة بأنواعها المختلفة سواء كانت ضمن حدود الوطن أو تتجاوز الوطن منها ما هي داخلية أو خارجية ولقد اتخذت الهجرة على مدى التاريخ إشكال عدة منها الهجرة الأولية والتي يقصد بها التوطن في جهات غير مأهولة بالسكان إما الهجرة الثانوية فهي الإقامة بين المواطنين والاندماج والتكيف معهم وقد أصبح هذا النوع من الهجرة يصطدم بعقبات كثيرة وذلك لفرض الدول قيود تحد من عدد وجنسية النازحين إليها وعليه نميز نوعين من الهجرة :

- الهجرة الداخلية: تكمن الهجرة الداخلية في التحركات السكانية التي تحدث داخل الدولة والتي غالبا ما تحدث بين الريف والمدينة لما تتوفر عليه هذه الأخيرة من فرص العمل، الخدمات المختلفة، المعامل والشركات الصناعية... الخ على عكس الريف الذي يتميز بظروف معيشية صعبة وتقل فيه عوامل جذب السكان واعتمادا على المعيار الوطن العربي الواحد فالهجرة التي تتم بين بلد عربي إلى بلد عربي آخر على أساس أنها هجرة داخلية، حيث تكون هذه الهجرة بشكل عام من الأقطار العربية الفقيرة بمواردها الطبيعية إلى الأقطار العربية الغنية بمواردها الطبيعية والفقيرة بمواردها البشرية كبلدان الخليج.

- الهجرة الخارجية: يقصد بالهجرة الخارجية تلك التحركات السكانية

التي تتم عبر الحدود الإقليمية للدولة كانتقال المواطنين العرب من الوطن العربي إلى خارجه، مثل هجرة الجالية السورية واللبنانية إلى الولايات الأمريكية وانجلترا وكذا الانتقال الجالية المغاربية إلى الدول الأوروبية وانتقال العمال الأجانب إلى الوطن العربي كهجرة الباكستانيين والإيرانيين إلى بلدان الخليج العربي وذلك راجع إلى عوامل الجذب في البلدان المستقبلية للهجرة وعوامل الطرد في الدول المصدرة لها.

2 - الهجرة غير الشرعية

أ - تعريف الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة. وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحوّل فيما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية.

وتتضمن الهجرة غير الشرعية في مضمونها الهجرة السرية، وتعني الاجتياز غير القانوني للحدود، دخولا أو خروجا من التراب الوطني للدولة.

كما تجدر الإشارة إلى إن مفهوم الهجرة غير الشرعية يعرف عند الشباب "بالحراقة" والذي يقصد به الركود السري، الهروب والمرور بأية وسيلة غير شرعية وغير قانونية، للخروج من البلاد وذلك لوضع حد للمتابعات القضائية أو الإدارية أو كحل وحيد للتخلص من المشاكل التي يتخبطون فيها كما تعني أيضا المعيشة في الخارج دون وثائق قانونية.

ب - أنواع الهجرة غير الشرعية

هناك نوعان من الهجرة غير الشرعية، لدينا الهجرة السرية إلى داخل البلاد والثانية إلى خارج البلاد.

الهجرة غير الشرعية إلى داخل البلاد : يطلق هذا النوع على المهاجرين الوافدين إلى الدول المستقبلية للهجرة سواء بغية الإقامة الدائمة

فيها باتخاذها كمركز عبور للذهاب إلى جهة أخرى وفي هذا الإطار يمكن إن نأخذ على سبيل المثال الأفارقة الزاحفين نحو الجزائر واستقرارهم بالدرجة الأولى بمدينة تمنراست وبدرجة اقل بالجزائر العاصمة ومغنية، حيث إن هناك فيهم من يتخذ الجزائر كبوابة عبور سواء إلى اوروبا أو إلى دولة المغرب ومنها إلى أوروبا وما يلاحظ على هؤلاء انه غالبا ما تكون وثائق سفرهم، تأشيراتهم وأختام الدخول والخروج المزورة.

الهجرة غير الشرعية إلى خارج البلاد: يطلق على هذا النوع من الهجرة غير الشرعية على جملة المهاجرين السريين الذين يتركون بلدانهم باتجاه دول أخرى تتوفر على فرص أرحب للعيش ويدخل في هذه الطائفة المواطنون الجزائريون، الأفارقة، العرب، والمسلمون، للإشارة انه ليس من تكون وجهته أوروبا يستقر نهائيا بها، حيث انه يوجد من يأخذ وجهة أخرى أكثر رخاء مثل انجلترا، كندا والولايات المتحدة الأمريكية.

على العموم فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية فهناك دول مصدرة تمثل في إفريقيا ودول العالم الثالث وعموما توجد دول عبور مثل الجزائر ودول المغرب العربي وكذا دول أخرى مستهدفة مثل فرنسا، ايطاليا، اسبانيا أو دول العالم المتطورة.

ج - صور ومانفذ الهجرة غير الشرعية عبر الحدود الجزائرية

إن المهاجرين الأجانب لحدودنا بطريقة غير قانونية يتخذون من الحدود البرية أفضل منفذ للوصول إلى الدول الأوروبية، في حين نجد إن الشباب الجزائري يستعمل بالإضافة إلى المنفذ الأول الحدود البحرية أيضا كسبيل للوصول إلى مبتغاهم، إما على المستوى الحدود الجوية فإننا نصادف محاولات العبور باستعمال وثائق أو تأشيرات مزورة.

- الهجرة غير الشرعية عبر الحدود البرية:

إن طول حدودنا البرية والموقع الجغرافي للجزائر جعل منها محطة لأنظار المهاجرين الدول المجاورة، فبالنسبة لحدودنا الشمالية الشرقية

والغربية فتتصدر ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الرعايا التونسيين والمغاربة، أما المناطق الجنوبية والتي تتصدرها ولايات تمنراست، اليزي، إدرار من حيث العدد المهاجرين السريين القادمين من البلدان المجاورة (المالي، النيجر، غانا، موريطانيا، نيجيريا) الذين يعتبرونها محطات عبور للتوجه بعدها إلى ولايات الشمال ثم ارويا بحثا عن العمل وتحسين ظروفهم المعيشية وتعتبر الحدود البرية من أكثر الطرق استعمالا للتسلل بالنظر إما لشاعتها أو لانعدام قوات الأمن والحراسة.

- الهجرة غير الشرعية عبر الحدود البحرية:

ظهر في الفترة الأخيرة مسلك بحري جديد استعمل فيه قوارب طولها من 4 إلى 5 أمتار و2، 5 متر عرضا، تم رصدها على مشارف المدن الساحلية للغرب الجزائري من قبل الفرق الجهوية للتحري حول الهجرة الغير الشرعية، ويلاحظ أن المهاجرين السريين يكونون أفواجا، كل نوع يضم 10 إلى 12 شخص، يشتركون في شراء قارب مجهز بمحرك قوته بين 40 و60 حصانا بثمان يتراوح بين 100,000 إلى 500,000 دج، أو يقومون بسرقة قارب من أحد الموانئ غير المحروسة، ثم يبحرون باتجاه " ألميريا " بإسبانيا.

إن هذه القوارب غير الشرعية تحمل على متنها صهاريج البنزين لضمان العبور الذي يدوم بين 7 و8 ساعات، وهي مجهزة بنظام السير عبر الأقمار الصناعية (G.P.S)، ويستعمل المهاجرون السريون بوصلة تمكنهم من تحديد المسار انطلاقا من شواطئ الاستجمام وموانئ الصيد غير المحروسة، وعادة ما يفضل هؤلاء المهاجرين السريين العبور على جزر " جيباس " التابعة للإقليم الجزائري نظرا لموقعها الجغرافي والإستراتيجي حيث تقع على مسافة 72 ميل أي 130 كلم من ميناء " ألميريا " بإسبانيا.

وحسب الدراسة التي أجراها مركز دراسات اللاجئين سنة 2006، أن المهاجرين الذين يعبرون منطقة البحر الأبيض المتوسط هم ضحايا الاتجار بالبشر، وقد نشطت حركة التهريب البشري بعد الحرب العالمية الثانية في

الدول الفقيرة، وتطور هذا النشاط خلال العقود الأخرين الذي شهد تزايداً مذهلاً في عدد الأشخاص الذين يبحثون عن فرص للعمل وحاولوا عبور البحر المتوسط بوسائل نقل غير مأمونة، وغالباً ما كانت هذه المحاولات محفوفة بالمخاطر. وتقوم بالتهريب البشري عصابات دولية منظمة تضم أشخاصاً من ذوي الخبرة والتجربة وبعضهم من النساء والأطفال الذين يقعون ضحايا للاستغلال وإساءة المعاملة مدى الحياة.

إن فرق الشرطة الحدود البحرية تواجه صعوبات كبيرة في التعامل مع هذه الفئة من المهاجرين وذلك لكثرة الأشخاص الذين يحاولون الهروب بهذه الطريقة.

الهجرة غير الشرعية عبر الحدود الجوية: تعتبر المطارات باعتبارها مناطق عبور إستراتيجية وحساسة بدرجة بالغة، مما جعل الدول تفكر دائماً في توفير جميع الوسائل المادية والتقنية لحمايتها والمتمثلة في أجهزة: السكانير والآلات الكاشفة للمعادن تفادياً لأي حادث يطرأ على الحركة العادية للمطار، مما يؤدي غالباً إلى عرقلة السير الحسن لعمل مصالح الأمن، لذلك فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية قليلة جداً تكاد تكون منعدمة لكون المطار منطقة مغلقة يصعب اختراقها، حيث تنحصر هذه الظاهرة في دخول وخروج المواطنين والأجانب باستعمال وثائق مزورة ومن خلال القضايا المتعلقة بالتزوير المسجلة من قبل مصالح شرطة الحدود مثل تزوير جوازات السفر عن طريق تغيير المعلومات المتعلقة بهوية الشخص وكذا الصورة ثم بطاقة الإقامة.

أولاً: أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية

تناولت دراسات عديدة أسباب الهجرة بتحديد أربعة عوامل تحفز للهجرة وتؤثر في تياراتها وهي: عوامل مرتبطة بالمنطقة الأصلية للمهاجرين -عوامل مرتبطة بمنطقة استقبال المهاجرين- العوائق المتداخلة بين المنطقتين - وذلك بتتبع عملية التغير الاجتماعي وانعكاساتها على قيم الناس وحاجاتهم وطموحاتهم وتوقعاتهم، فدرس البناء الاجتماعي وركز في دراسته

على ثلاث مستويات هي: النسق الاجتماعي -نسق الثقافة- نسق الشخصية،
وتوصل إلى أن الهجرة:

1 - تبرز في خضم هذه العملية كفاعل أساسي في حفظ التوازن الديناميكي
للنظام الاجتماعي ككل.

2 - تعتبر ميكانيزما تعويضيا بالنسبة للأفراد الذين يواجهون مشكلات في
ثقافتهم الأصلية.

3 - تعتبر من القيم الخاصة المضادة لانعكاسات التغير الاجتماعي وتوصلت
نتائج دراسات أخرى، أن التغيرات الديموغرافية أثرت في الهجرة
الدولية من حيث:

- ارتفاع معدلات النمو السكاني في الدول النامية، مع غياب برامج
تنموية ناجحة، مما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة وتدني مستويات
الأجور، الأمر الذي دفع ببعض سكان هذه الدول إلى البحث عن
فرص عمل في دول أخرى.

- أن الدول الصناعية تمر منذ أكثر من نصف قرن، بآخر مراحل
التحول الديموغرافي التي تتميز بانخفاض كبير في معدلات النمو
السكاني، وارتفاع نسبة كبار السن نتيجة للانخفاض الشديد في
معدلات الوفيات

ولا جدال من أن دراسة جدية للهجرة السرية تتطلب الأخذ بعين
الاعتبار الأسباب التاريخية والاقتصادية والسياسية للواقع التي نشأت فيه،
فضلا عن العوامل الطارئة أو الاعتراضية التي تصاحب التغيرات الاجتماعية
المفاجئة والعنيفة. إن طرح إشكالية هذه القضية لازال يتم بطريقة فجأة، بل
أن الإعلام يكتفي بنشر المعلومات والبيانات التي يجمعها من مصادر
المؤسسات المكلفة بمحاربة الظاهرة، ويوظف مصطلحات ومفاهيم تفيد
التهويل والإثارة والتحذير(قوارب الموت)، فشاعت تصورات بسيطة وضيقة،
مع أن المشكلة في بعدها الإنساني والأمني، تتجاوز كل ذلك إلى معضلة
حقيقية تتفاقم بحدة وقساوة.

1 - دوافع الهجرة غير الشرعية

الجزائر كغيرها من الدول شهدت ظاهرة غريبة في العشرية الأخيرة وهي الهجرة غير الشرعية التي تؤكد إن لهذه الظاهرة عوامل مساعدة على الانتشار وتفشيها بين الشباب إذ جعلت الكثير من الشباب في المجتمع الجزائري يجازفون ويغامرون نحو المجهول وبالتالي يمكننا رصد مجموعة من الأسباب كانت عنصرا في تفشي هذه الظاهرة نذكر منها :

أ - أسباب سياسية :

إن تحديد الأفعال التي مارسها المستعمر على المجتمع الجزائري تكتسي خصوصية سويسيو تاريخية هامة يجب التمعن فيها لفهم الحاضر، ذلك أن الاستعمار باشر في وقت مبكر عملية إعادة تشكيل العلاقات الاجتماعية وفق تطور الرأسمالية الأوروبية وتحقيقا لأغراضها. وشكلت الممارسات التفكيكية للبنية الاجتماعية أولى الانعكاسات النفسية على الثقافة الجزائرية ونتيجة لذلك التآزم الذي أدى إلى إحداث هزات ارتدادية، تجلت أبعادها في ما يلي :

- ظهور خلال فترة الاحتلال فئات رأسمالية مختلفة شكلت القاعدة الأساسية في خدمة مصالح المستعمر.
- تدمير المجتمع الزراعي بطريقة عنيفة أجبرت السكان على العودة إلى زراعة الاكتفاء الذاتي، فتفككت علاقات الإنتاج القديمة بدون أن تستبدل بعلاقات اجتماعية أرقى وهاجر عدد قليل من سكان القرى إلى المدن بحثا عن العمل في المهن الهامشية، وبقي العدد الأكبر في الريف مداوما يقاوم المستعمر متحملا كل أشكال المعاناة.
- إلحاق التدمير العنيف بالسهول والمناطق الحضرية.
- إنتاج الفرد المنفصل عن قبيلته على حد تعبير.
- انهيار القرابة الجماعية وارتفاع مكانة القرابة الدموية.

ب - أسباب الاقتصادية :

ارتبط الاستقلال الاقتصادي للجزائر، باعتماد سياسة تنمية شاملة، كان الهدف منها إحداث تغيير عميق في البنية الاقتصادية للمجتمع الجزائري، وذلك بالقضاء على البطالة وإعادة توزيع الدخل الوطني وتغيير الأنماط السلوكية التقليدية. إلا أن الأزمة الاقتصادية العالمية التي ظهرت في 1986 كشفت عيوب السياسة الاقتصادية المنتهجة ولاحظ الباحثون أن الاضطرابات الاجتماعية التي عرفها المجتمع الجزائري في مراحل مختلفة كان سببها :

- تجاهل القيم الثقافية المحلية في إعداد وتنفيذ سياسة التنمية الاقتصادية.
- انعدام تصور شامل ومنسجم لمشاكل الهوية الثقافية والاعتقاد بأن الاقتصاد كفيل بتعويض النقص الثقافي.
- إقصاء الشعب الجزائري من المشاركة في السياسة التنموية على عكس مشاركته الجماعية في تحرير البلاد واسترجاع السيادة الوطنية.
- غياب دور الفرد الجزائري كحافز في العملية التنموية، جعل الاقتصاد الوطني جسد بدون روح، خاصة وأن هذا الاقتصاد بني على أساس فكر غربي عنيف.
- غلق المؤسسات وتسريح العمال حيث. تقول الإحصائيات: إنه يوجد في الدول العربية أعلى معدلات البطالة في العالم، كما إن 60% تقريباً من سكانها هم دون سن الخامسة والعشرين. وحسب تقرير لمجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية، صدر عام 2004، قُدرت نسبة البطالة في الدول العربية بما بين 15 و20%، وتتزايد سنوياً بمعدل 3%، وتنبأ التقرير بأن يصل عدد العاطلين في البلاد العربية عام 2010 إلى 25 مليون عاطل.
- تدفق ريع النفط سمح بالزيادة في الاستهلاك الكمالي لشرائح اجتماعية محددة، بينما ظلت القاعدة العريضة من المجتمع الجزائري تعاني عدم إشباع الحاجات الأساسية للحياة. وازدادت المعاناة

بشروع الدولة في تنفيذ سياسة الإصلاحات الاقتصادية والهيكلية وكانت آثارها واضحة على الفئات الدنيا من المجتمع سواء تلك القاطنة في الأرياف أو في المدن، لذلك شعر الفرد الجزائري بعدم توافر المساواة في توزيع الثروة الوطنية، وظل يعاني من ارتفاع الأسعار ومن انعدام السكن، مما عجل بنزوح مجموعة كبيرة من سكان الأرياف نحو المدن والإقامة بأحياء متخلقة تفتقر لأدنى شروط الحياة الكريمة. وهذا الوضع ترتب عنه انهيار نظم التماسك العائلي والتضامن الاجتماعي، وتراجع دور مؤسسات الضبط الاجتماعي فكثرت الاحتجاجات والاضطرابات الاجتماعية، وأصبح العنف هو السمة السائدة في المجتمع الجزائري.

- إن العملية التوزيعية للثروة الوطنية ارتبطت بالعديد من المشكلات التي عرفها المجتمع الجزائري عبر مراحل مختلفة. والواقع عندما يتضاعف عدد الحاصلين على الشهادات الجامعية وشهادات التكوين المتخصص، وتعجز مؤسسات المجتمع عن استيعاب هذا العدد الهائل من الشباب وتحقيق حد أدنى من طموحاتهم، وعندما تعجز المؤسسات في تسيير تدفق السكان من الأرياف نحو المدن، فإن المهاجرين سوف يعانون الفقر المدقع والاغتراب الاجتماعي ويشعرون باليأس والقهر والشقاء... هذا ما يؤدي إلى الزيادة في الإحباط الفردي والسخط الجماعي. ومن تم يصبح الفرد أكثر استعدادا للانخراط في الثقافة الهامشية. والهجرة السرية تعتبر مظهرا من مظاهر هذه الثقافة وتعد الملجأ والمتنفس الأمثل لتأكيد الذات وتحقيق الهوية.

ج - أسباب اجتماعية:

إن التحولات العميقة التي عرفتها البلاد ابتداء من نهاية عقد الثمانينات تركت آثار سلبية لم يعرف المجتمع الجزائري مثيلا لها ولم يألّفها من قبل إذ ظهرت عدة ظواهر اجتماعية يمكن حصرها فيما يلي :

- حالة الفقر المدقع التي تعيشها شريحة غالبية في العالم العربي،

وبذلك فإن نسبة عالية من سكان هذا العالم في عمومه تعيش تحت خط الفقر. وهو ما يعني أن نسبة عالية من البشر في مجتمعات الجنوب لا تجد ما يشبع حاجتها الأساسية، الأمر الذي يدفعها إلى محاولة الهجرة من المجتمع.

- أزمة السكن الحادة وهذا بسبب سوء التسيير الذي تتحكم فيها البيروقراطية

- أسباب ثقافية : تشمل تطور الاتصالات والمواصلات ؛ إذ أصبحت أكثر يسرا عما مضى، فكما سلف وأن أشرنا إلى أن من خلال تطور وسائل الاتصال الحديثة يستطيع المقيمون في الدول الفقيرة معرفة مستوى المعيشة في الدول المتقدمة. والتقدم في وسائل المواصلات التي أصبحت أرخص وأسهل، تساعد الأفراد على الهجرة من سوق إلى سوق.

2 - انعكاسات العولمة وتأثيرها على اقتصاديات الدول المعنية بهذه الظاهرة

شهد العالم في نهاية القرن العشرين أزمات متعددة أربكت دول العالم الثالث، فقد حدثت هزة النفط في السبعينات، وعانت المجتمعات من الركود الاقتصادي في الثمانينيات بسبب المديونية الخائقة والأزمات المتتالية، وظهرت نزاعات عرقية ودينية وسياسية في مناطق مختلفة من العالم، واستسلمت حكومات الدول النامية لشروط المؤسسات المالية العالمية، وجاءت تكلفة التصحيح الهيكلي للمؤسسات الاقتصادية لهذه الدول باهظة، فظهرت الاضطرابات الاجتماعية وعمت الاحتجاجات، وطالب المتضررون برفع الغبن عنهم. إن التوسع العالمي لقوى السوق الذي جاءت به العولمة مزق في الصميم الملايين من البشر في العالم كله وأصبح الناس يعانون يوميا من تفاقم البطالة، وتعمق الفقر، وعدم المساواة، وانهيار أنظمة المساعدات الاجتماعية وعدم الأمان في المستقبل. ويبدو أن العولمة غير مرخص لها بتغيير قواعدها في العقود الأولى من هذا القرن، وأن حلقات البؤس والحرمان سوف تستمر وتتعاظم يوميا، وتصبح حالة

مفروضة لا مفر منها في المستقبل لا غرابة من أن نلاحظ اليوم أعدادا من المهاجرين ينتقلون من المناطق الريفية إلى المدن، ومنهم من يتابع تحركه إلى أقطار ما وراء البحار للبحث عن فرص تبقي لهم الأمل في استمرار الحياة. في هذا الإطار، تشير الإحصائيات إلى أن الهجرة من الريف إلى المدن في دول العالم الثالث، كانت في الخمسينيات من القرن العشرين حوالي 17% فقط من سكان العالم الذين يعيشون في المدن، أما في نهاية العقد أصبحت النسبة حوالي 40% وفي العقود المبكرة من القرن الحالي ستصل إلى حوالي 50% وخلال العقد الأخيرين، ازدادت معدلات الهجرة الخارجية بنسبة عالية بالمقارنة بالفترات التاريخية السابقة، وتقدر منظمة الهجرة العالمية عدد الذين يعيشون خارج أوطانهم الأصلية نحو 192 مليونا من سكان العالم، كما تقدر حاليا معدلات الزيادة السنوية لتيارات الهجرة الخارجية بنحو 2,9% مقارنة بنحو 2,1% للفترة التي انتهت بنهاية القرن العشرين وورد في تقرير الأمين العام عن الهجرات الدولية والتنمية (14 و 15 سبتمبر 2006)، أن التعداد الإجمالي للهجرة في العالم يبلغ حوالي 192 مليون شخص، وأن نسبة الهجرة السرية فيه تتراوح ما بين 10-15% أي ما بين 19 مليون و 28 ونصف المليون مهاجر سري، ومن المحتمل أن تزيد الاضطرابات الاجتماعية التي تشجع الهجرة الغير الشرعية المفضية إلى ارتكاب الجرائم، وما وجود عصابات وتنظيمات تقوم بتهريب البشر وتمارس التزوير وتجارة المخدرات إلا مظهرا بارزا من مظاهر الأنشطة الإجرامية الأوسع انتشارا في الوقت الحاضر، والملاحظ أن العولمة سائرة في تضخيم عدد من الأزمات الاجتماعية وفي انتشار أشكال جديدة من الإجرام. وحينها لا يجد الأغنياء ولا الفقراء فكاكا من هذه المصائد، وعن الجزائر فقد ورد في تقرير جامعة الدول العربية حول الهجرة المغاربية إلى أوروبا خلال الأربع الأشهر الأولى من عام 2005، أن عدد الجزائريين المقيمين بإسبانيا بصفة شرعية يقدر ب: 17 ألف شخص وفقا للإحصائيات الرسمية، فيما تضم فرنسا وحدها نحو 90% من المهاجرين الجزائريين إلى الخارج، بينهم نحو 20 ألف شخص لا يملكون الوثائق الرسمية. وأحصت المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري خلال الخمس السنوات الأخيرة حوالي 8839 مهاجرا غير

شرعي. و أشارت دراسة ميدانية قامت بها مصالح الدرك الوطني الجزائري، إلى أن القضاء عالج ما بين سنتي 2000 و2006 حوالي 151 قضية تورط فيها 899 مهاجرا غير شرعي، وصنفت الدراسة المهاجرين السريين إلى أربعة أنواع هي :

- الموقوفون الذين ارتكبوا أفعالا يعاقب عليها القانون في الدول التي تسللوا إليها.

- الموقوفون خلال عمليات تفتيش قامت بها مصالح أمن البلد الذي تمكنوا من دخوله بطريقة غير شرعية.

- المرشحين الذين تم طردهم بعد القبض عليهم في بلدان أجنبية.

- المهاجرين السريين الذين دخلوا بلدان أجنبية بجوازات سفر منتهية الصلاحية أو مزورة.

وأفادت الدراسة أن من مجموع المهاجرين السريين الموقوفين والمرشحين فيما بعد إلى الجزائر، يوجد :

11 قاصرا، 50 مسنا تتجاوز أعمارهم الخمسين سنة، 09 نساء، 144 شخص ينحدرون من ولايات الجزائر، تليها وهران ب 91 حالة، والباقي موزعين على الولايات التالية على الترتيب : تيزي وزو، تلمسان، شلف.

أ - علاقة الهجرة بالشركات متعددة الجنسيات

تعد العولمة من أبرز الظروف التي يمر بها نظامنا العالمي الحالي، واحد أهم عناصرها هي الشركات متعددة الجنسيات التي أصبحت قوية من الناحية الاقتصادية حيث تفوقت اقتصادياتها على اقتصاديات بعض الدول، لذلك يمكن القول بأن هذه الشركات قد لعبت دورها في إضعاف حدود الدولة القومية حيث خلقت نوعا من العمالة العالمية التي تأسست من خلال العمل خارج حدود الدولة القومية في أسواق الشركات متعددة الجنسيات، بصورة مشروعة حيناً وغير مشروعة حيناً آخر.

ب - دور الإعلام في تطوير ثقافة الهجرة غير الشرعية

لعبت وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات دورا بارزا في تطوير ثقافة الهجرة غير المشروعة، حيث إن تكنولوجيا الإعلام فرضت على عالمنا نوعيتان من الحياة متباينة تصل إلى حد التناقض. الأولى، نوعية الحياة السائدة في مجتمعات الجنوب والتي يعيش في إطارها الشباب المقدم على الهجرة حيث تردي الأوضاع الاقتصادية والمعيشية وغياب فرص العمل. ونوعية الحياة الأخرى التي تعيشها المجتمعات الأوروبية حيث تتوفر شبكة أمان وتأمين اجتماعي ضد العوز والحاجة، وحيث تتوفر فرص العمل بأنماطه المختلفة وبمعدلات كفاية.

ثانياً: آليات وطرق مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية ظاهرة دولية تهدف إلى زعزعة استقرار المجتمعات على مختلف الأصعدة سواء على الصعيد الداخلي أو على الصعيد الخارجي ولذا وجب التصدي لهذه الظاهرة واستئصال جذورها وهذا لا يكون إلا باتخاذ مجموعة من الإجراءات الردعية للحد من هذه الظاهرة نذكر منها:

1 - على الصعيد الداخلي

إن الإخلال بالأمن في أي دولة، تتعدى أثاره بالضرورة إلى الإخلال باستقرارها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وقدرتها العسكرية مما يؤثر على جهودها من أجل الاستقرار والتنمية ومجابهة التحديات التي تواجهها والجزائر من بين الدول سخرت جهازها الأمني وقد أعلنت وزارة الداخلية الليبية اعتقال 240 مهاجرا غير شرعي وتستعد لترحيلهم. جاء في بيان للوزارة ان الأشخاص الذين اعتقلوا في عمليات مختلفة هم من جنسيات مختلفة إلا انه لم يكشف عن تفاصيل حول الوقت الذي جرت فيه الاعتقالات.

وتعد ليبيا منطقة انطلاق للساعين للوصول إلى أوروبا من أماكن مختلفة من إفريقيا وذلك بسبب طول سواحلها (1770 كلم) حيث لا تبعد

مالطا وجزيرة لامبيدوزا الايطالية سوى بضعة مئات كيلومترات. بحسب فرانس برس.

وصرحت وزارة الداخلية الايطالية مؤخرا ان 16482 مهاجرا غير شرعي وصلوا إلى ايطاليا العام الماضي مضيقة أنهم ربما جاءوا من ليبيا. وفي كانون الأول/ديسمبر وقعت طرابلس وروما اتفاق تعاون لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

ويبلغ عدد سكان ليبيا ستة ملايين نسمة ويعيش نحو المليون شخص في ليبيا بشكل غير قانوني. وفي كانون الثاني/يناير أعلنت طرابلس عن إطلاق عملية واسعة للقبض على المهاجرين غير الشرعيين وإعادتهم إلى بلادهم. من اجل مكافحة هذه الظاهرة، كحراس الحدود، حراس السواحل، وأخيرا شرطة الحدود وقد أعدت هذه الأجهزة خصيصا لمكافحة هذه الظاهرة وقسمت إلى مجموعات لكل واحدة انيطت لها مهام خاصة نذكر على سبيل المثال :

أ - مجموعة حرس الحدود:

إن هذه المصلحة تخضع لسلطة قيادة الدرك الوطني وهي متواجدة على طول الساحل الشريط الحدودي توكل لها مهمة حراسة الحدود الجزائرية ضد أي محاولة مس بأمن الدولة.

ب - حراسة السواحل:

هي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني، البحرية تنحصر مهمتهم في المحافظة والمراقبة الحدود البحرية التي تبلغ طولها 1200 كيلومتر والتي وضعت تحت حماية هذه الهيئة بمقتضى القانون رقم 98-05 المؤرخ في : 25-06-1998، هذه الوحدات مدعمة بتواجد حراس لمراقبة المرور البحري خاصة في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية.

- شرطة الحدود:

المهام الرئيسية الموكلة لفرق الشرطة الحدود سواء كانت برية أو بحرية أو جوية هي ضمان امن المنشآت المتواجدة داخل الحيز المحدود ومكافحة الهجرة غير الشرعية باعتبارها فعل غير مشروع.

وفي إطار مواجهة الهجرة غير الشرعية لا بد من :

- إحصاء جميع المنافذ المعتادة لتسلل مع ضرورة تعزيزها بتشكيلة أمنية مناسبة.

- فتح قنوات اتصال ومساعدة مع مختلف المصالح المتخصصة في مكافحة التزوير واستعمال المزور.

- توفير الوسائل البشرية والمادية لفرق شرطة الحدود.

- وضع سياسة أمنية محكمة وإجراءات احترازية لحماية حدود الدولة وفق دراسة ميدانية فاعلة.

- تبادل المعلومات بين المصالح المختصة في مكافحة الهجرة غير الشرعية

ولذلك تشدد التشريعات الحديثة على توقيع العقاب وتنص على توسيع مجال الأفعال التي تعتبر الهجرة السرية جريمة. ويعاقب القانون الأشخاص الذين كونوا عصابات أو تنظيمات بغرض تنظيم عمليات الهجرة السرية، أو الأشخاص المساعدين، سواء بالإرشاد أو تسهيل العبور إلى الدول، أو إيواء الأشخاص المهريين أو تهريبهم، أو إعداد أماكن لإخفائهم، وتوفير وسائل النقل لهم، أو القيام بعملية النقل في حد ذاتها

حيث تصنف الهجرة السرية حسب طبيعتها القانونية بأنها جريمة يعاقب عليها القانون. ويخول المشرع المؤسسات المتخصصة الصلاحيات الواسعة لمحاربة هذه الظاهرة بكل الوسائل المشروعة. وينظر الاتجاه الاجتماعي إلى الهجرة السرية علي أنها إفراز اجتماعي ناجم عن مظاهر السلوك التفاعلات التي تحدث في المجتمع حيث أصبحت الهجرة السرية من الجزائر اعتبارا من اليوم جريمة. ذلك أنه طبقا للقانون الجنائي المعدل بقرار لمجلس

الحكومة يوم الأحد 31 غشت 2008، فإن المهاجرين السريين [أو ما يسمى "الحرّاقة"] قد يعاقبون بالسجن لمدة قد تصل ستة أشهر. ونص القانون على عقوبات أقسى للمتورطين في الاتجار بالبشر أو مساعدة شبكات الهجرة حيث قد تبلغ العقوبة عشر سنوات سجنا في أسوأ الحالات.

2 - على الصعيد الخارجي

تعتبر هجرة البشر من منطقة إلى أخرى ظاهرة إنسانية قديمة، قدم الإنسان، حيث كانت الظروف الحياتية والمناخية تفرض على الانتقال المستمر من مكان لآخر، فالمجاعة، والفقر، والزلازل والفيضانات، وانتشار الأمراض، والحروب، وبالأخص الحروب الأهلية، كلها عوامل فرضت على الإنسان الهجرة من الموطن الرئيسي إلى دول ومناطق وأخرى..

لقد لعبت المنظمة الدولية للهجرة دورا فعالا في تقديم المساعدات للحد من هذه الظاهرة وذلك بإنشاء مرصد لجمع المعطيات المحددة لميكانيزمات الهجرة غير الشرعية.

. تعتبر الضغوط الأمريكية على الجانب الأوروبي لكي يتصدى للهجرة غير المشروعة العامل الثاني، باعتبارها إحدى الروافد التي قد تدعم الإرهاب، وهي الضغوط التي ارتفعت بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وذلك لأن الولايات المتحدة ما تزال تتهم دول الإتحاد الأوروبي بأنها تحتضن أوكار الإرهاب وتسمح للإرهابيين بحرية الحركة ومنحهم حق اللجوء السياسي .

يتصل العامل الثالث بإنتاج الهجرة غير المشروعة لنتائج سلبية عديدة، من هذه النتائج اتجاه المهاجرين من خلال الهجرة إلى السكن في الأحياء المتخلفة والفقيرة، حيث نجدهم ينضمون عادة إلى ذويهم من الجنسية نفسها أو من مجتمعات الجنوب، ومن ثم فهم يعيشون في هذه المناطق في حدود معيشة متدنية. كما أن غالبية المهاجرين يكونون في الغالب ذوي مستويات اجتماعية وتعليمية واقتصادية متدنية، أو من ثقافات مختلفة وبذلك فلا يكونون قادرين على الاندماج الاجتماعي بينهم.

سعي الإتحاد الأوروبي إلى إقامة علاقات مشتركة تقوم على جوار طيب ودعم الرخاء والاقتصاد مع الدول المصدرة للهجرة، وقد حدد الإتحاد الأوروبي لنفسه أهدافا عديدة منها :

- إقامة منطقة مشتركة من السلام والاستقرار من خلال شراكات سياسية وأمنية.

- خلق منطقة رفاهية مشتركة من خلال شراكات اقتصادية ومالية.

- دعم التفاهم بين الحضارات والتبادل بين المجتمعات المدنية.

- الارتقاء بالقيم الجوهرية التي يتبناها الإتحاد الأوروبي والدول الأعضاء من ضمنها حقوق الإنسان والديمقراطية... الخ.

واستجابة لهذه التوجهات الأوروبية بدأت تبرز بعض مظاهر التعاون من قبل دولة كالمغرب على سبيل المثال بتأكيده على أن إشكالية الهجرة غير المنتظمة تتجاوز حدود الدول ولا يمكن معالجتها بعمل دولة واحدة بل في إطار شراكة شمولية ومسؤولية وتطوعية. وتأكيدا لهذا التعاون يلتزم المغرب بشكل صارم بحماية حقوق الإنسان والمهاجرين والمجهدان التي تبذل في مجال محاربة الهجرة غير الشرعية وشبكات تهريب البشر.

- ضرورة اتجاه الإتحاد الأوروبي إلى التعاون مع الدول المصدرة للهجرة باعتبار أن ذلك يصب في الوسائل غير المباشرة لمكافحة الهجرات المتزايدة، ذلك أن مساعدة الدول على محاربة الفقر، واحترام حقوق الإنسان، ونشر الديمقراطية سيساهم في تقليص عدد المهاجرين الخارجين منها، على أن تراعي ضرورة أن تنبع السياسات التنموية من احتياجات ومتطلبات المجتمعات في الدول النامية وليس فقط بالنظر إلى متطلبات سوق العمل الأوروبي.

- تصعيب إجراءات الهجرة غير المشروعة إلى دول الإتحاد الأوروبي، مثال على ذلك "إذا طلب شخص اللجوء السياسي بسبب التمييز السياسي ضده فإنه عليه أن يقدم مستندات تفيد ذلك، على أن تكون صادرة من الأشخاص اللذين قاموا بالتمييز ضده".

وتتجه الآلية الرابعة إلى ضبط المهاجرين ووضعهم في معسكرات تمهيدا لترحيلهم أو العمل على جمعهم من المجتمع وترحيلهم، وتتسم هذه المعسكرات بالازدحام والظروف الإنسانية المتردية فالمعسكر الذي خصص أساسا لـ 200 شخص يوضع به أحيانا 850 شخص، ونظرا لأنهم يعيشون في ظروف إنسانية متردية فإنه لا يسمح للصليب الأحمر بزيارتهم.

- أهمية دمج اللاجئين في المجتمعات الأوروبية، فقد عملت دول الاتحاد الأوروبي باتجاه الوصول إلى تشريع يتولى في مقابل ذلك حماية حقوق اللاجئين، حيث يمنح اللاجئ الحق في التصدي لرفض طلب لجوئه، إما عن طريق التفاوض المباشر، أو عن طريق استحضار مترجمين له أو عن طريق التفويض القضائي. ويرى بعض فقهاء القانون في هذا التشريع خدمة جلييلة للاجئين، لكونه يشملهم بمزيد من الحماية الدولية. ومن الطبيعي أن تتسع هذه النظرة الإنسانية لحق اللجوء السياسي لتشمل المشاركين في الهجرة غير المشروعة، فتسعى إلى إدماجهم في المجتمع الذي هاجروا إليه. ولكن أمام تدفق الهجرة الهائل على مجتمعات الاتحاد الأوروبي، فإننا نجد ميلا إلى عدم اللجوء إلى آلية الإدماج إلى عند الضرورة القصوى.

- اتجاه بعض دول الاتحاد الأوروبي لاعتماد سياسات تهدف إلى زيادة معدلات الإنجاب حتى يمكنها الاستغناء عن العمالة المهاجرة إليها وخاصة عمالة الهجرة غير المشروعة، غير أن هذه السياسات لن تسفر إلا عن نتائج على المدى البعيد ونحن نواجه مشكلة حالية.

- رفع بعض الدول ظاهرة الهجرة غير المشروعة "كفزاعة" للدول الأوروبية الأخرى لتحقيق مكاسب أو انتصارات على الصعيد الداخلي، وتعتمد الدول المصدرة للهجرة من دول الجنوب هذه السياسة أيضا وذلك في محاوله لاستقطاب الدعم الخارجي للنظام السياسي وأيضاً حصولها على الدعم الاقتصادي بحجة توجيهها إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية لتوفير فرص العمل التي تساعد على تقليل أعداد المهاجرين.

وقد قدر حجم الظاهرة في بعض دول شمال إفريقيا حيث يصعب تحديد حجم الهجرة غير الشرعية نظراً للطبيعة غير الرسمية لهذه الظاهرة، وغالبًا ما تتفاوت التقديرات التي تقدمها الجهات المختلفة لأعداد المهاجرين، وتقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة السرية بما بين 10 - 15% من عدد المهاجرين في العالم والبالغ عددهم - حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة - حوالي 180 مليون شخص، وحسب منظمة الهجرة الدولية؛ فإن حجم الهجرة غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل إلى نحو 1,5 مليون فرد.

وتضاعف عدد المهاجرين في اسبانيا عدة مرات بين 1996 و2006 ليرتفع من 500 ألف إلى نحو 4,5 ملايين مهاجر من بين 45 مليون ساكن في اسبانيا. واسبانيا بين أكثر الدول الأوروبية تأثراً بظاهرة الهجرة غير الشرعية. واسبانيا التي وقعت مع سبع دول من غرب إفريقيا سعيًا إلى القضاء على هذه الظاهرة طردت 55 ألف و938 مهاجرًا غير شرعي في 2007 بارتفاع بنسبة 6% عن عدد المطرودين في 2006 بحسب حصيلة لوزارة الداخلية الإسبانية وبحسب حصيلة أخيرة أعدتها وزارة الداخلية الإيطالية فان 16482 مهاجرًا غير شرعي وصلوا إلى السواحل الإيطالية في 2007 وهو عدد أقل من ذلك المسجل في 2006 والبالغ 20927 شخصًا.

3 - الانعكاسات المترتبة عن الهجرة غير الشرعية

أ - التداعيات الاجتماعية:

تنتج ظاهرة الهجرة غير الشرعية آثار اجتماعية خطيرة ومتعددة، لعل أهمها مشكلة الاندماج: تثير قضية الهجرة عامة مشكلة اندماج لدى المهاجرين حيث تواجههم صعوبات معقدة في التكيف مع مجتمعهم الجديد في الدول المستقبلية، ويزداد الأمر صعوبة مع مشكلة الهجرة غير الشرعية، حيث لا يحمل المهاجرين السند القانوني لوجودهم في الدولة المستقبلية، وينظر لهم المجتمع على أنهم لصوص أو متطرفين، ويساعد في تفاقم هذه المشكلة التناول الإعلامي لهؤلاء المهاجرين، خاصة في الدول الأوروبية

فيشيع عنهم صورة عامة سيئة تحول دون تواصلهم مع مجتمعات الدولة المستقبلية ؛ حيث يتم الخلط بين الهجرة والإجرام والتطرف خاصة للمهاجرين ذوي الأصول العربية والإسلامية مما يولد لمشاعر التعصب والتحيز والتمهيش، وفي مشاعر الانتماء والمواطنة والدعوة إلى التأكيد على الخصوصية الثقافية.

ب - التداعيات الاقتصادية:

إن قدوم أعداد الهائلة من المهاجرين المتواجدين في الولايات الحدودية المستهدفة أحدثت ما يلي :

- اضطرابات في ميدان التنمية الاقتصادية أثرت في التحكم في برامج التموين بالنسبة للموارد الضرورية لتلك المناطق.
- الوجود المكثف لهؤلاء أدى إلى ارتفاع البطالة في أوساط السكان الأصليين نتيجة تقديم خدمات من قبل هذه الفئة بمقابل زهيد.
- تدهور القيمة النقدية الوطنية وتأثيرها السلبي على الاقتصاد الوطني.

ج - التداعيات الصحية:

إن قدوم أعداد من المهاجرين السريين وما يحملون من أمراض متعددة ومستعصية في أوساط البعض منهم كمرض السيدا والإمراض الجنسية المختلفة أصبح يشكل خطرا على صحة أفراد المجتمع، وتجدر الإشارة أن اعلي نسبة من المصابين بهذا الداء القاتل على المستوى الوطني.

د - التداعيات الأمنية والسياسية:

إن الوجود غير الشرعي وغير المتحكم فيه للأجانب أصبح مصدر التهديدات التي تمس بالأمن بصفة عامة، فقد تم ضبط شبكات متخصصة في احتراق التزوير واستعماله، المتاجرة في المخدرات وامتهان الدعارة وتسليح الأجانب قصد التجسس، هذا الطابع يكون مستعملا من طرف قوات الأجنبية خاصة فرنسا، إسرائيل لخلق توترات محلية تساعد على التدخل

في شؤونها الداخلية تعقدت تداعيات هذا الحادث بحيث طالت آثاره مختلف السياسات والإجراءات والظواهر المتصلة بالهجرة العالمية. ولم تقتصر هذه التداعيات على المتجهين إلى الولايات المتحدة الأمريكية بل شملت بقية البلاد المستقبلة للهجرة وخصوصا أوروبا. ويمكن أن تستفيد بعض الورقات من البيانات الرسمية المنشورة في البلدان المصدرة للهجرة، أو في البلدان المستقبلة لها، أو التي تنشرها المنظمات الدولية المتخصصة.

الخاتمة

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية باتت ظاهرة عالمية، إذ تصنف في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة، وقد تفاقمت في فترة ما بعد الحرب الباردة بسبب: التطور التكنولوجي في ميدان الاتصال ووسائل النقل- المراقبة الهشة للحدود والنزاعات العرقية، فهذه المظاهر الجديدة دفعت الناس إلى البحث عن حياة أفضل في بلدان أجنبية، وحفزت أنواعا مختلفة من الهجرة، فظهرت تنظيمات وعصابات إجرامية مختصة تعرف بشبكات الهجرة السرية.

حيث إن البحث في مجال الظواهر الإنسانية يستدعي منا الوقوف على محددات والاستراتيجيات التي تقوم عليها هذه الظواهر، ومن هذا المنطلق فإن ظاهرة الهجرة غير الشرعية تعتبر من أهم الظواهر التي تحتل مكانة بارزة على مستوى المجتمع سواء كان هذا على الصعيد الداخلي والخارجي، وعليه فمن خلال هذا البحث قمنا بتحديد أهم التعارف الخاصة بهذه الظاهرة، باعتبارها ظاهرة تصب في جل المجالات القانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والدينية، كما تم التطرق إلى ذكر أنواعها داخل وخارج الوطن حيث تم التطرق إلى أهم الأسباب والبواعث التي تعتبر بمثابة الأرضية التحتية لهذه الظاهرة، بالإضافة إلى أننا تطرقنا إلى طبيعة الإجراءات وطرق مكافحتها، والواقع الأمني والسياسي والدبلوماسي من خلال التطرق إلى السبل الداخلية، وصولا في الأخير إلى تبين مدى انعكاساتها الناجمة عنها على الدول النامية خاصة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والدينية والدبلوماسية وعلى الدول المتقدمة والآثار السلبية التي

تخلفها وراءها داخليا وخارجيا، وعلى هذا الأساس فإن هذا البحث عالج ظاهرة اجتماعية معقدة تشغل الرأي العام الاجتماعي والسياسي في العالم بأسره، وهدفت إلى التحقق من أن الاغتراب الاجتماعي الذي يعاني منه الفرد الجزائري في بيئته الأصلية هو العامل الأساسي الذي دفعه إلى ممارسة سلوك الهجرة غير الشرعية.

من خلال هذه المداخلة حاولنا أن نقدم مساهمة متواضعة حول هذه الظاهرة، من حيث تشخيص بعض الأسباب والدوافع، وذلك للوصول إلى معالجتها بتقديم بعض الحلول لمكافحتها، والتصدي من أجل الحد من انعكاساتها السلبية على الدول سواء كانت مصدرة لهذه الظاهرة أو المستقطبة لها مما يسبب تصدع كبير على علاقات المجتمع الدولي في جميع الميادين.

الاقتراحات:

من خلال إطلاعنا لظاهرة الهجرة غير الشرعية والوقوف عند أهم أسبابها وتبيين مدى انعكاساتها على الصعيد الداخلي والخارجي فإننا نلخص أهم التوصيات التي يجب العمل بها من أجل الحد من هذه الظاهرة وهذه التوصيات تتمثل فيما يلي :

- 1 - اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لأحكام الرقابة السيطرة على الحدود لبري والساحلية البحرية لمنع التسلل وذلك بالتنسيق مع كافة الجهات المعنية.
- 2 - تكثيف الدوريات السرية على الحدود البرية وكذا تكثيف النشاط الحربي لكافة السواحل لضبط وإحباط أي محاولات للتسلل.
- 3 - تشديد الإجراءات الأمنية على المنافذ بواسطة الأجهزة الأمنية المعنية.
- 4 - التوسع من دائرة التجريم المنظومة الهجرة غيرا لشرعية مثل الأشخاص المهربين أنفسهم أو الذين يساعدونهم على العبور.
- 5 - إطلاق مبادرات مشتركة بين الدول الجوار لمراقبة الحدود المشتركة مع أهمية تبادل المعلومات الأمنية حول المنظمات الإجرامية الدولية العاملة في مجال الهجرة غير الشرعية.

- 6 - استمرار التنسيق مع الأجهزة الأمنية الأخرى بشأن تبادل المعلومات عن هذه الظاهرة للحد منها استكمالاً لمنظومة عمل الأجهزة الأمنية بالدولة.
- 7 - ولمواجهة الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة والمتمثلة في سوء المادية، والاجتماعية وضعف الوعي المدني والأمني، وعدم توافر فرص عمل، مما يستوجب على عاتق الأجهزة المعنية بالدولة الاهتمام بدراسة هذه الظاهرة وتوفير لها الحلول الناجعة من خلال وضع سياسات تنموية اقتصادية واجتماعية تمكن من خلق فرص عمل مناسبة وبصفة دائمة، وذلك للحفاظ على امن وسلامة البلاد

المراجع :

- دكاك حمدي أمل، الآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية للهجرة الدولية على المجتمعات العربية والإفريقية، ط3، المكتبة الانجلو مصرية، (1989) .
- احمد براح الهجرة العائلية من منظور علم الاجتماع العائلي، دراسة ميدانية، 2005.
- التعديل الجديد للقانون الجنائي يجرم الهجرة ا في الجزائر المؤرخ في 2008 .
- طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، ط1، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.
- محمد رمضان، الهجرة السرية في المجتمع الجزائري: أبعادها وعلاقتها بالاغتراب الاجتماعي الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2005 .
- الملتقى الوطني، الأربعاء 17 فبراير 2010 / 21: 48، أمين العقال الحاج موسى آق اخموك، "ظاهرة الهجرة غير الشرعية بين الأبعاد القانونية والإنسانية"، ملتقى وطني، ماي 2010.
- أسامة بدير، الهجرة غير الشرعية بين الأبعاد القانونية والإنسانية .
<http://www.universalis.fr/encyclopedie/sociologie-les-grands-courants>
- عبد الحق عباس، الهجرة غير الشرعية
[khttp://www.scienceshumaines.com](http://www.scienceshumaines.com)

الهجرة الغير شرعية في حوض البحر الأبيض المتوسط الأسباب وسياسات المواجهة

١. شاقوري عبد القادر* ١. احميدي بوجلطية بوعلي**

مقدمة:

الهجرة تعني في أبسط معانيها حركة الانتقال -فرديا كان أم جماعيا- من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا كان أم اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا.

وبالنسبة للهجرة بين ضفتي المتوسط التي يركز عليها هذا الملف فإن أنواع وأهداف وأشكال هذه الهجرة كانت تسير وفق منطق التقلبات السياسية والمصالح الاقتصادية لهذه الجهة أو تلك.

فإذا كانت الهجرة في السابق تتم بصورة انسيابية تبعا لأغراض محددة سلفا، فإن اعتماد مبدأ ترسيم الحدود بين الدول وتنازع المصالح السياسية والاقتصادية زاد من حدة التعاطي مع مسألة الهجرة، مع فارق مهم هو أن

* أستاذ مساعد أ، قسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف.
** أستاذ مساعد ب، قسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف.

توالي موجات الهجرة في هذه الرقعة من العالم في العقود الأخيرة كانت تتم بصورة عمودية من الجنوب نحو الشمال.

وتعد الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير الشرعية أو غير النظامية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أو في الدول النامية بآسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي، وفي أميركا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قلة لمهاجرين قادمين من دول مجاورة، وفي أفريقيا حيث الحدود الموروثة عن الاستعمار لا تشكل بتاتا بالنسبة للقبائل المجاورة حواجز عازلة وخاصة في بعض الدول مثل ساحل العاج وأفريقيا الجنوبية ونيجيريا. ولكن هذه الظاهرة اكتست أهمية بالغة في حوض البحر الأبيض المتوسط نظرا لاهتمام وسائل الإعلام بها، فأصبحت تشكل رهانا أساسيا في العلاقات بين الضفتين ولذلك سنحاول التطرق في هذه المداخلة إلى الهجرة الغير شرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط من خلال دراسة الأسباب والتحديات التي تواجهها دول هذه المنطقة للحد من هذه الظاهرة.

أولاً: الإطار النظري للهجرة الغير شرعية.

ثانياً: أسباب الهجرة الغير شرعية في حوض البحر الأبيض المتوسط.

ثالثاً: سياسات مكافحة الهجرة في حوض البحر الأبيض المتوسط.

أولاً: الإطار النظري للهجرة الغير شرعية

الهجرة غير الشرعية أو الهجرة السرية مصطلح يشير إلى الهجرة من بلد إلى آخر بشكل يخرق القوانين المرعية في البلد المقصود، بحيث يتم دخول البلاد دون تأشيرة دخول ينتمي أغلب المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدان العالم الثالث الذين يحاولون الهجرة إلى البلدان المتقدمة مثل الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي.

أما قضية هجرة الشباب عبر البحر المتوسط بطريقة غير شرعية احتلت مساحة واسعة من اهتمام وسائل الإعلام وعدد من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والإقليمية في الآونة الأخيرة. خصوصاً بعد أن باتت

قضية الهجرة غير الشرعية مشكلة تؤرق الدول المستقبلية لهؤلاء المهاجرين وعلى رأسها دول أوروبا التي تعتبر المستقبل الأول للمهاجرين غير الشرعيين من دول شمال إفريقيا.

ويصعب تحديد حجم الهجرة غير الشرعية نظرا لطبيعة هذه الظاهرة ولكون وضع المهاجر السري يشمل أصنافا متباينة من المهاجرين فمنهم:

■ الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الاستقبال ولا يسوون وضعهم القانوني.

■ الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية ويمكنون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية.

■ الأشخاص الذين يشتغلون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها.

■ الأشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل.

ولعل هذا يشرح كيف أن التقديرات التي تقدمها هذه الجهة أو تلك تظل متضاربة، فمنظمة العمل الدولية تقدر حجم الهجرة السرية ما بين 10-15% من عدد المهاجرين في العالم البالغ حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة حوالي 180 مليون شخص.

وحسب منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل نحو 1,5 مليون فرد.

وفي أوروبا على سبيل المثال فإن الشرطة الأوروبية (EUROPOL) تقدر أعداد المهاجرين غير الشرعيين في دول الاتحاد الأوروبي بحوالي نصف مليون مهاجر.

ويجدر التذكير أن هذا النوع من الهجرة ليس حديث العهد، فقد كان متواجدا في أوروبا في الستينات وكان أصل هؤلاء المهاجرين من إسبانيا والبرتغال والمغرب العربي.

في الفترة من الثلاثينيات حتى الستينيات من القرن الماضي كانت

أوروبا بحاجة إلى الأيدي العاملة فلم تصدر قوانين تجرم عملية الهجرة غير الشرعية إلى أراضيها. لكن مع أوائل السبعينيات شعرت دول الاتحاد الأوروبي نسيباً بالاكتماء من الأيدي العاملة فتبنت إجراءات قانونية تهدف إلى الحد من الهجرة غير الشرعية. وقد ازدادت هذه الإجراءات مع بداية تطبيق اتفاقية "شنغن" التي دخلت حيز التطبيق بدءاً من يونيو/حزيران 1985 والتي تسمح لحامل تأشيرة أي دولة من دول الاتحاد الموقعة على هذه الاتفاقية بالمرور في أراضي بقية الدول. ثم عادت وازدادت إجراءات الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية مرة أخرى بعد عام 1990 وهو العام الذي شهد توسيع الاتحاد الأوروبي.

وكان لهذه الإجراءات القانونية آثار عكسية حيث استفحلت ظاهرة الهجرة غير الشرعية وأصبحت تلك الدول قبلة لمرسحي الهجرة غير الشرعية من مختلف بقاع العالم مثل دول أميركا الوسطى والجنوبية ودول آسيا (الصين، باكستان.. إلخ) ودول أفريقيا حيث قدر عدد الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين بحوالي 40 دولة.

وهكذا يتضح أنه في ظل تشديد قوانين الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي -موضوع تركيز هذا الملف- استفحلت ظاهرة الهجرة غير الشرعية وظهرت طرق وأساليب جديدة كان من أبرزها ما شهدها العالم من مشاهد غرق مؤثرة فيما بات يعرف برحلات قوارب الموت.

غير أن هذا الاهتمام الكبير من قبل حكومات دول الاتحاد الأوروبي وكذا الحكومات المحلية لدول جنوب المتوسط ركز بشكل أساسي على ضرورة وقف فلول الهجرة غير الشرعية إلى شواطئ أوروبا بآليات أقل ما توصف بها أنها أمنية إذ تتجاهل الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تدفع بالشباب إلى التضحية بأرواحهم في سبيل إيجاد فرصة عمل وتحقيق حلمهم بحياة أفضل، فركزت معظم المشروعات المشتركة بين الحكومات الأوروبية وحكومات دول شمال إفريقيا على منع هؤلاء الشباب من التسلل بالقوة سواء عن طريق إنشاء معسكرات احتجاز أو دعم الاتفاقات الأمنية المشتركة التي تتيح تسليم المهاجرين إلى حكومات بلدانهم أو عن طريق الدعم

المادي واللوجيستي لحكومات شمال إفريقيا لتشديد الحراسة على الحدود وتعقب المهريين والمهاجرين أنفسهم.

ثانياً: أسباب الهجرة الغير شرعية في حوض البحر الأبيض المتوسط

لفهم ظاهرة الهجرة الغير الشرعية التي أصبحت تقلق بال الحكومات المستقبلية لابد من تقصي أسبابها، والتي يمكن تلخيصها في ثلاثة عوامل رئيسية: العوامل الاقتصادية، العوامل المحفزة وعوامل النداء.

1 - العوامل الاقتصادية:

تتجلى في العاملين التاليين :

أ - التباين في المستوى الاقتصادي :

يتجلى التباين في المستوى الاقتصادي بصورة واضحة بين الدول الطاردة والدول المستقبلية.

هذا التباين هو نتيجة لتذبذب وتيرة التنمية في هذه البلاد التي لازالت تعتمد أساسا في إقتصاداتها على الفلاحة والتعدين وهما قطاعان لا يضمنان استقرارا في التنمية نظرا لارتباط الأول بالأمطار والثاني بأحوال السوق الدولية وهو ما له انعكاسات سلبية على مستوى سوق العمل.

ب - سوق العمل :

خلافًا لما نجده في دول الاستقبال، فإن النمو الديمغرافي، رغم الوضعية المتقدمة لما يسمى بالانتقال الديمغرافي في الدول الموفدة، لازال مرتفعا نسبيا وهذا له انعكاس على حجم السكان النشيطين وبالتالي على عرض العمل في سوق الشغل.

وهكذا فإن البطالة تمس عددا كبيرا من السكان وخاصة منهم الشباب والحاصلين على مؤهلات جامعية. وتقدر نسبة البطالة في المغرب على سبيل

المثال بحوالي 12% وتبلغ 21% في المجال الحضري، وفي الجزائر تصل هذه النسبة إلى 23,7% حسب المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي و15% في تونس. هذا الضغط على سوق العمل يغذي "النزوح إلى الهجرة" خاصة في شكلها غير القانوني.

ومن أجل الحد من هذه الظاهرة، فإن ذلك يقتضي تنمية فاعلة ومستدامة قادرة على خلق حوالي مليون فرصة عمل سنويا بالنسبة لدول المغرب العربي الثلاث: المغرب (400 ألف فرصة عمل، الجزائر (500 ألف فرصة عمل) وتونس (100 ألف فرصة عمل).

ومن انعكاسات ظاهرة البطالة زيادة حجم الفقر وقد بلغت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر في المغرب مثلا ما يقرب من 14% وهذه النسبة كانت ستزداد كثيرا لولا التحويلات والاستثمارات التي يقوم بها المغاربة المقيمون في الخارج.

ويشكل التباين في الأجور كذلك عاملا للتحفيز على الهجرة حيث الحد الأدنى للأجور يفوق بـ3 إلى 5 مرات المستوى الموجود في دول المغرب العربي، على أن هذا الحد لا يحترم أحيانا من طرف أرباب العمل. ولكن إذا كانت الظروف الاقتصادية تشكل عوامل أساسية في التحفيز على الهجرة، إلا أن ذلك لا يشرح كيف أن البعض يمر إلى مرحلة التطبيق دون البعض الآخر، هذا يعني أن قرار الهجرة تدفع إليه عوامل أخرى وهي أساسا اجتماعية ونفسية.

2 - العوامل المحفزة :

تتجلى أساسا في ثلاث عوامل :

أ - صورة النجاح الاجتماعي :

الذي يظهره المهاجر عند عودته إلى بلده لقضاء العطلة، حيث يتفانى في إبراز مظاهر الغنى: سيارة، هدايا، استثمار في العقار الخ... وكلها مظاهر تغذيها وسائل الإعلام المرئية.

ب - آثار الإعلام المرئي:

فالثورة الإعلامية التي يعرفها العالم جعلت السكان حتى الفقراء منهم يستطيعون اقتناء الهوائيات التي تمكنهم من العيش عبر مئات القنوات في عالم سحري يزرع فيهم الرغبة في الهجرة.

ج - القرب الجغرافي:

فأوروبا لا تبعد عن الشاطئ المغربي إلا بـ14 كلم والشاطئ الإسباني يمكن رؤيته صحوا من الشاطئ المغربي الممتد من طنجة إلى سبتة السليبية.

إضافة إلى هذه العوامل الاقتصادية والمحفزة، هناك عوامل أخرى مصدرها دول الاستقبال.

3 - عوامل النداء :

إن حلم الهجرة هو نتاج الممنوع، وهو رد فعل أمام غلق الأبواب أمام الهجرة الشرعية والسياسة التي تبنتها أوروبا في هذا المجال والتي كانت لها آثار عكسية حيث أججت من وتيرة الهجرة السرية وجعلت كلفتها باهظة بالنسبة للمرشح للهجرة.

وهكذا أصبحت الهجرة مشروعا مكلفا واستثمارا يقتضي تعبئة مصادر التمويل من أجل تحقيقه من ديون ومن بيع للأرض والممتلكات... إلخ هذا ما يفسر كيفية إقبال المهاجر غير الشرعي على أي عمل مهما كان مذلا وصعبا لأنه في كل الحالات لا يقبل أن يرجع خاوي الوفاض.

وتجدر الإشارة هنا إلى وجود طلب نوعي على العمل في دول الاستقبال، هذا الطلب يستجيب وفقا لمعايير كلفة تشغيل العامل ومرونته في قبول أعمال صعبة حسب احتياجات سوق العمل وغالبا ما تكون هذه الأعمال مؤقتة ومنبوذة اجتماعيا. هذا الطلب يصدر أساسا عن قطاعات كالزراعة والبناء والخدمات.

ويوفر المهاجرون كذلك ما يحتاجه القطاع غير المهيكل من يد عاملة

حيث يمثل هذا القطاع ما بين 20 و 25% من الناتج المحلي الإجمالي في دول القوس اللاتيني.

وتحصل هذه القطاعات على امتيازات مالية واجتماعية بتوظيف هذه اليد العاملة التي تتميز بكونها طيبة وغير مكلفة.

ويظل الجزء القانوني حتى الآن، ورغم القوانين الصادرة للحد من الهجرة غير الشرعية، دون حد رادع لأصحاب العمل عن استغلال هذه اليد العاملة الغير شرعية.

وقد أدت جدلية الرفض القانوني والطلب الاقتصادي إلى إنعاش ما يمكن تسميته بـ"تجارة الأوهام". وقد تكونت شبكات منظمة في مختلف مناطق مرور المهاجرين السريين لتقدم خدماتها إلى هؤلاء. ويؤدي المرشح للهجرة السرية ما بين 600 إلى 5500 دولار في مضيق جبل طارق.

وتفوق هذه الكلفة بكثير هذه القيمة بالنسبة للشبكات العاملة بين آسيا وأوروبا أو الولايات المتحدة، ويقدر رقم معاملات هذه الشبكات على المستوى الدولي بحوالي 7 ملايين دولار في السنة.

كل هذه العوامل تغذي الرغبة في الهجرة، وهذا النزوح هو أقوى عند الشباب كما تدل على ذلك مختلف المسوح التي أجريت في هذا الشأن في دول المغرب العربي والتي تبرز بعضها أن الرغبة في الهجرة في المغرب موجودة عند 19% من السكان النشيطين وهي أعلى عند عن الطلبة حيث تبلغ 54%.

والخلاصة أن محددات الهجرة كثيرة ومتباينة وأن الإجراءات القانونية لدول الاستقبال لا يمكن أن تكون فاعلة إلا إذا واكبتها إجراءات مصاحبة للتأثير على هذه العوامل في إطار مقارنة شاملة ويلخص العالم الديمغرافي الفرنسي الكبير ألفريد صوفي Alfred Sauvy إشكالية الهجرة بقوله "إما أن ترحل الثروات حيث يوجد البشر وإما أن يرحل البشر حيث توجد الثروات".

ثالثاً: سياسات مكافحة الهجرة في حوض البحر الأبيض المتوسط

إذا كانت الهجرة بصفة عامة تطرح مشكلات خاصة بها تتعلق أساساً بالاندماج وتمتع المهاجرين بكافة الحقوق وفقاً للقوانين المحلية والدولية، فإن الظاهرة الأكثر إثارة للقلق تتعلق بالهجرة غير الشرعية أو السرية.

ومع أن هناك جهوداً تبذل للحد من هذه الظاهرة فإنها تظل محدودة النتائج طالما أن هذه الدول ليست لها الإمكانيات اللازمة لمراقبة حدودها البرية وشواطئها البحرية التي يعبر منها الجزء الأكبر من المهاجرين سرا. ومع غياب إستراتيجية أوروبية أفريقية لمحاربة الهجرة غير الشرعية فإن الأمر لم يخل من بعض المبادرات المشتركة يمكن أن نلخصها فيما يلي:

1 - إطلاق مبادرات مشتركة بين الدول المجاورة لمراقبة الحدود البحرية. وقد يتعلق الأمر بتنظيم دوريات مشتركة لكن مثل هذه المبادرات تبقى محدودة، فهي إلى جانب كونها تتطلب تنسيقاً لوجستياً فإنها غالباً لا يمكن لها أن تمتد إلى كافة النواحي البحرية، وبالتالي فإن فعاليتها تظل محدودة.

2 - تنسيق التعاون الأمني على مستوى المعلومات والمعطيات لتفكيك الشبكات العاملة في هذا الإطار. وفي هذا السياق تم عام 1992 إحداث مركز المعلومات والتفكير والتبادل بهدف تنمية التعاون بين مختلف الدول فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية وتنظيم الانتقال عبر الحدود.

3 - إحداث مجموعة تريفني (TREVI) التي تضم وزراء العدل والداخلية، وتستهدف اتخاذ إجراءات بين مختلف الدول المتوسطة لمراقبة الحدود وتحديث الترسانة القانونية لردع المهاجرين السريين وكذلك الشبكات المختلفة العاملة في هذا المجال والناقلين سواء منهم البريين أو البحريين أو الجويين الذين أصبحوا مدعويين إلى الالتزام باليقظة في مراقبة الأشخاص الذين يتم نقلهم بين الدول.

4 - السعي في ظروف سياسية خاصة مع وصول حكومات يسارية أكثر اهتماما بالمعاناة الاجتماعية إلى تسوية أوضاع هؤلاء المهاجرين السريين انطلاقا من بعض الشروط وفي ظل ما يسمى بنظام الحصص، وذلك لإدماجهم ضمن النسيج المجتمعي والتخفيف من معاناتهم داخل المجتمع الذي يقيمون فيه بشكل غير قانوني. وهذا هو المسار الذي سارت فيه الحكومة الإسبانية بقيادة الاشتراكي ثاباتيرو الذي خلف رئيس الوزراء أزنار.

لكن هذه الخطوات تبقى محدودة ولا يمكن أن تستوعب كافة المهاجرين المقيمين، وفي نفس الوقت لا يمكن أن توقف بشكل فعال من هذا المد. وتبدو هذه الآليات ذات الطبيعة القانونية الأمنية لحد الساعة محدودة التأثير، ومن ثم هناك قناعة واضحة لدى الطرفين -وخاصة دول جنوب البحر الأبيض المتوسط- وكذا العاملين في المجتمع المدني بأنها لا يمكن أن تكون فعالة إلا من خلال:

أولاً: إعادة تدبير ظاهرة الهجرة الهجرة برمتها، ويتعلق الأمر بتفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الدول فيما يتعلق بالهجرة والتي تنص على تخصيص حصة من المهاجرين بصورة قانونية تستقبلها الدول المتوسطة المتقدمة.

ورغم محدودية الحصة فإنها قد تشكل صمام أمان بالنسبة لتنظيم الهجرة والحيلولة دون تنامي الهجرة السرية.

ثانياً: علاوة على هذه الإجراءات الجزئية، فقد تبلورت قناعة مشتركة مضمونها أن محاربة الهجرة السرية تتطلب على المدى الطويل مواجهة الأسباب التي تقود إليها والتي تغلب عليها شروط الفقر وازدياد الفوارق وانسداد الأفق بسبب تنامي البطالة. ومن ثم لا مناص من سياسة تنموية تمكن من خلق فرص العمل واحترام الكرامة الإنسانية.

ومن ثم لا يبقى هذا الهدف ظرفيا وإنما يندرج ضمن إستراتيجية بعيدة المدى تتطلب إصلاحات عميقة على مستوى دول المنبع ومساهمة مادية على مستوى الدول المتقدمة المستقبلية لليد العاملة. وبصيغة أخرى فإن تحقيق هذا

الهدف يتطلب تنمية مستدامة قائمة على مشاريع وإنجازات ملموسة تسمح بتثبيت المواطنين في أماكن إقامتهم الأصلية. وفي هذا السياق يمكن أن نشير إلى إعلان برشلونة الذي شكل مقارنة شمولية تحتاج إلى إرادة وانخراط للدول الأوروبية المتوسطة لإنجاحها.

خلاصة القول أن ظاهرة الهجرة السرية ليست مسألة ظرفية بل باتت مكونا هيكليا ما زالت الآليات المستخدمة لحد الساعة غير قادرة على تدييره بشكل يحد من آثاره وانعكاساته سواء على دول المنبع أو الدول المستقبلة.

قائمة المراجع المعتمدة :

أولاً: باللغة العربية

- عامر مصباح، "الهجرة غير الشرعية: إطار نظري للتحليل"، فكر ومجتمع، الجزائر: طاكسيج.كوم للدراسات والنشر، ع3، يناير 2010، ص 61-72.
- عبد القادر رزيق، الإتحاد من أجل المتوسط: الأبعاد والآفاق، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2009، ص ص. 107-156.
- مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الرهانات والأهداف، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ص 107-125.
- عبد النور عنتر، البعد المتوسطي للأمن الجزائري: الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي، الجزائر: المكتبة العصرية، 2005، ص 30-33.
- جدو فؤاد، الهجرة السرية الأسباب واستراتيجيات مواجهتها: حالة الجزائر، العالم الاستراتيجي، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، ع4، جوان 2008، ص 10-11.
- عياد محمد سمير، الهجرة في المجال الأورو متوسطي: العوامل والسياسات، العالم الاستراتيجي، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، ع3، ماي 2008، ص 04-05.
- أمين سمير وياشير فيصل، البحر المتوسط في العالم المعاصر، دراسة في التطور المقارن (الوطن العربي، تركيا وجنوب أوروبا) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988، ص 214.
- عبد القادر رزيق، هجرة الكفاءات العربية: دوافعها واتجاهاتها، الجزائر: الصندوق الوطني لترقية الفنون والآداب وتطويرها، 2002، ص 83-217.
- مسمود عبد الناصر وليد، "التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسندان التطرف"، السياسة الدولية، ع. 124، 1996.

ثانياً: باللغة اللاتينية

- Badie Bertrand et autres, *Le citoyen*, Paris, Presse de Sciences Politiques, 2000.
- Balta Paul, *La Méditerranée réinventée, réalités et espoirs de coopération*, Paris, éditions la Découverte, 1992.
- Basfao Kasen et Henry Jean Robert, *Sous direction, Le Maghreb, l'Europe et la France*, Paris, édition du Centre National des Recherches Scientifiques, 1992.
- Bensaad (A), «Migration africaine vers l'Europe, le Maghreb une plaque tournante», *El Watan*, 13 février 2005
- Guenguaut Jean Pierre, «Migrations internationales Sud- Nord et développement du Sud», *Homme et Migration*, n° 1214, juillet- août 1998.

ظاهرة الهجرة غير الشرعية وموقف الشريعة الإسلامية منها

د. عماري إبراهيم* د. رباحي احمد**

مقدمة:

عندما يتحول البحث عن عمل إلى مقبرة تلتهم شبابنا سواء كان من خلال غرقهم في طريق الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا، أو القبض عليهم على حدود تلك الدول. وعندما يصل عدد هؤلاء الشباب ما بين الموتى غرقا أو المقبوض عليهم حوالي 50 ألف شاب جزائري تتراوح أعمارهم ما بين 20 إلى 40 عاما، فإننا نكون أمام مشكلة كبرى، وقضية هامة، بل قضية عالمية مزعجة تحظى باهتمام كبير في السنوات الأخيرة، فبالرغم من تعدد الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة، إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب. ويتضح ذلك من التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين، والتي تشهد - غالبًا - افتقارًا إلى عمليات التنمية، وقلّة فرص العمل، وانخفاض الأجور ومستويات المعيشة، وما يقابله من ارتفاع مستوى المعيشة، والحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلية للمهاجرين.

* أستاذ محاضر بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف.

** أستاذ محاضر بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف.

فالبحث عن عمل -يكون ثمنه أن يدفع الإنسان حياته- هو السبب الدافع للهجرة غير الشرعية. وعليه فمداخلتنا ستلقي الضوء على تلك الظاهرة بتحديد مفهومها، وحكم السفر والإقامة في ديار الكفر؟ وما رأي الإسلام (الشرع) فيمن يموت ضحية تلك الرحلة غير المأمونة العواقب؟.

أولاً: مفهوم الهجرة

1 - الهجرة في اللغة والمعاجم:

إن كلمة هجرة جاءت في اللغة العربية من (الهَجْرُ) ضد الوصل، والاسم (الهَجْر) و(المُهَاجِر) من أرض إلى أرض ترك الأولى للثانية، و(التَّهَاجِر) التقاطع⁽¹⁾.

ولقد ورد مصطلح الهجرة في القرآن الكريم، حيث قال الله تعالى في سورة النساء ﴿ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعةً ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيماً﴾⁽²⁾.

وقال أيضاً ﴿قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾⁽³⁾.

كما وردت كلمة الهجرة في الأحاديث النبوية الشريفة، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل أمرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»⁽⁴⁾.

(1) الشيخ الإمام محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الحديث، القاهرة، 2003م، ص 368-369.

(2) سورة النساء، الآية: 100.

(3) سورة النساء، الآية: 97.

(4) رواه الشيخان (البخاري ومسلم).

وتعرف الهجرة في لسان العرب لابن منظور بأنها الخروج من أرض إلى أرض، فالهجرة في اللغة تعني (الترك والمغادرة) ويقال. هجر الشيء إذا تركه.

ويعطي قاموس ويبستر الجديد ثلاث معاني للفعل (هاجر) Migrate هي:

- 1 - الانتقال من مكان إلى آخر وبخاصة من دولة أو إقليم أو محل سكن أو إقامة إلى مكان آخر بغرض الإقامة فيه.
- 2 - الانتقال بصفة دورية من إقليم أو مناخ آخر.
- 3 - ينتقل أو يجول To Transfer⁽⁵⁾

وقد ورد مفهوم الهجرة في العديد من المعاجم، فقد جاء في معجم المصطلحات الجغرافية مشيراً إلى انتقال الأفراد من مكان إلى آخر للاستقرار فيه بصفة دائمة أو مؤقتة، كما ورد في المعجم الديمغرافي الصادر عن قسم الشئون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة تعريفها بأنها شكل من أشكال انتقال السكان من أرض تدعي المكان الأصلي، أو مكان المغادرة إلى أخرى تدعي مكان الوصول، أو المكان المقصود، ويتبع ذلك تبدل في محل الإقامة⁽⁶⁾.

أما التعريف الإحصائي للهجرة فيعتبر أن كل حركة من خلال الحدود الدولية ماعدا الحركات السياحية تدخل ضمن إحصائيات الهجرة، فإذا كانت هذه الحركة لمدة سنة فأكثر تحسب هجرة دائمة، وإن كانت أقل من سنة تعتبر هجرة مؤقتة⁽⁷⁾.

(5) ت. لين سميث، أساسيات علم السكان، ترجمة محمد السيد غلاب وآخرين، دار الفكر العربي، القاهرة، 1971م، ص499.

(6) عبد الله عبد الغني غانم، المهاجر المصري دراسة سوسيوأنثروبولوجية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1990م، ص16-17.

(7) علي عبد الرازق جليبي، علم اجتماع السكان، ص207.

وتعرف الهجرة حسب تعريف قسم السكان بهيئة الأمم المتحدة بأنها ظاهرة جغرافية يعني بها الانتقال للسكان من منطقة جغرافية إلى أخرى، وبالتالي ينتج عن ذلك تغير مكان الاستقرار الاعتيادي للفرد، أي تغير هذا المكان عبر الوحدات الجغرافية ذات الحدود الدولية الواضحة⁽⁸⁾.

في حين قال آخرون بأن الهجرة ما هي إلا حركة الأفراد داخل المجتمع الواحد من بيئة محلية معينة إلى بيئة محللة أخرى، أو انتقالهم من مجتمع إلى آخر عبر الحدود السياسية أو الدولية، وتكون الهجرة داخلية إذا حدثت داخل المجتمع الواحد كما هو الحال بالنسبة لهجرة الريفيين إلى المدينة، وخارجية إذا قام بها الأفراد إلى خارج بلادهم لفترة محددة أو بصفة نهائية⁽⁹⁾.

وتعرف الهجرة بأنها التحرك تحت ظروف أساسية، ورئيسية تتيح للأفراد، والجماعات تحقيق قدر من التوازن، أو الاستمرار في الوجود عن طريق إشباع الحاجات الإنسانية المختلفة البيولوجية، والاجتماعية، والسيكولوجية، والثقافية، والسياسية، وغيرها، وباختصار فإنها عملية لإعادة التوازن للنسق الاجتماعي، والثقافي.

وهناك تعريف هام للهجرة، وهو التعريف الذي تبناه الأمم المتحدة، والذي يعرف مصطلح الهجرة بأنها النقلة الدائمة، أو الانتقال الدائم إلى مكان يبعد عن الموطن الأصلي بعداً كافياً.

2 - الهجرة اصطلاحاً:

الهجرة ظاهر جغرافية تعبر عن ديناميكية سكانية، على شكل تنقل سكان

(8) صندوق الأمم المتحدة للسكان، الأمم المتحدة نيويورك، مجلة القضايا السكانية، ص23، 1996م.

(9) صالح خليل الصقور، الهجرة الداخلية الضخ الريفي والتضخم الحضري أشكالها ودوافعها وآثارها على البلدان النامية الأردن حالة تطبيقية، دار وهران، الأردن، 2002م، ص25.

من مكان لآخر وذلك بتغير مكان الاستقرار الاعتيادي للفرد وهي جزء من الحركة العامة للسكان⁽¹⁰⁾.

تعني الانتقال من مكان إلى آخر، وبخاصة من دولة أو إقليم أو محل سكن أو إقامة إلى مكان آخر بغرض الإقامة فيه، وتعني أيضاً الانتقال بصفة دورية من إقليم إلى آخر، وبهذا تشير كلمة هجرة إلى أنواع مختلفة من الحركات السكانية مع الافتراض الضمني أنه سترتب على هذه الحركات تغير في محل الإقامة أو المسكن⁽¹¹⁾.

3 - الهجرة غير الشرعية :

هي انتقال أفراد أو جماعة من مكان إلى مكان آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دولياً.

أ - مفهوم الهجرة غير الشرعية :

يعتبر بعض الباحثين الهجرة غير الشرعية جريمة، بينما يعتبرها آخرون انتهاكاً للقانون بدون ضحايا، ومن وجهة نظر أخرى تعكس الهجرة غير الشرعية ضعف سيطرة الدولة على تلك الشرعية أمر ينبع من القانون الدولي لإضفاء صفة التجريم على شريحة معينة مثل العمال اليدويين، وطالبي حق اللجوء، بينما تفضل أسواق العمل الدولية ذوي المهارات العالية، وفي هذا الصدد ينظر أصحاب السلطة السياسية والاقتصادية إلى الهجرة الوافدة باعتبارها تهديداً محتملاً للسيادة، والهوية القومية، ولذا تسعى الحكومات إلى الحد منها، وتقييدها.

وهناك من يرى أن الهجرة الدولية هي إحدى نتائج المد الرأسمالي، وبالأخص تدويل الأسواق، حيث يحتاج رأس المال إلى استغلال قوة عمل

(10) سعد الدين ابراهيم، انتقال العمالة العربية - المشاكل - الآثار - السياسات، دار النهضة العربية، القاهرة، 1991م، ص 25.

(11) مجموعة باحثين، دراسات في علم السكان، دار المعرفة، الإسكندرية 2000م، ص 271.

رخيصة، ولا بد من انتقال منظم لضبط عملية التراكم الرأسمالي، فعندما يحدث تباطؤ في دورة رأس المال توصم هجرة العمالة بأنها هجرة غير شرعية.

وتلقي التعريفات التالية للهجرة غير الشرعية الضوء على صور مهاجريها:

فهناك من يعرفهم بأنهم هم أولئك الذين يدخلون دولة ما للبحث عن عمل عادة، وذلك بدون الوثائق، والتصاريح اللازمة، وهناك من يعرفهم بأنهم أولئك الذين يدخلون أي دولة بدون أوراق رسمية خاصة بالهجرة الوافدة، وكذلك هؤلاء الذين يدخلون بدون تصريح، وكذلك هؤلاء الذين يدخلون بوثائق مزورة، أو بتصاريح دخول مؤقتة، ولكنهم تجاوزوا مدتها. كما يعرفهم آخرون بأنهم أولئك الناس الذين يدخلون قطراً معيناً بطريقة غير شرعية، أو الذين انتحلوا صفات معينة كسياح، ويشار إليهم بالعمال غير الموثقين، أو الغرباء غير الشرعيين.

ويعرفهم آخرون بأنهم الأجانب الذين يدخلون وقيمون أو يعملون على نحو غير قانوني في قطر ما.

وفي ضوء هذه المفاهيم يمكن القول بأن هناك خمس صور من المهاجرين غير الشرعيين :-

- 1 - المهاجرون الذين يعبرون الحدود مختبئين في القطارات، أو السيارات، أو الشاحنات، أو يعبرون البحر بواسطة المراكب⁽¹²⁾.
- 2 - الدخول القانوني بتصريح لفترة قصيرة للسياحة، أو لأسباب صحية، والتمادي في الإقامة بعد ذلك.
- 3 - الدخول الذي يبدو شرعياً بالوثائق المزورة، والتي يتم شراؤها في مجتمع الطرد.

(12) ربيع كمال كردي صالح، الأبعاد الاجتماعية والثقافية لهجرة المصريين الريفيين إلى إيطاليا، مرجع سابق، ص 5.

4 - الدخول بصفة باحثين عن اللجوء، ثم لا يترك القطر عندما ترفض استمارة طلب اللجوء.

5 - الدخول بطريقة شرعية إلى أحد الأقطار، والتسلل بعدها عبر حدوده إلى قطر آخر⁽¹³⁾.

وبذلك يشمل مفهوم الهجرة غير الشرعية كافة صور الدخول غير الشرعي من دولة إلى أخرى، أو من قارة إلى أخرى دون الخضوع للضوابط، والإجراءات الرسمية السليمة للتواجد الشرعي المعمول بها في هذه الدول.

ب - مفهوم الهجرة غير شرعية في الجزائر:

هو الاتجاه نحو الضفة الشمالية للبحر المتوسط بدون وثائق رسمية عبر قوارب الموت، بتأشيرات مزورة والذهاب للسياحة دون رجعة.

ثانياً: حكم السفر والإقامة في ديار الكفر

دار الكفر هي التي يحكمها الكفار وتجرى فيها أحكام الكفر، ويكون النفوذ فيها للكفار وهي نوعين:

1 - بلاد كفار حربيين؛ أي بينهم وبين المسلمين حرب.

2 - بلاد كفار مهادين بينهم وبين المسلمين صلح وهدنة.

أما حكم السفر والإقامة في ديار الكفر فعلى التفصيل التالي:

أولاً: اشترط أهل العلم فيمن يسافر أو يقيم في ديار الكفر شرطين

هما:

الشرط الأول: أن يكون عنده علم يدفع به الشبهات؛ لأن الكفار

(13) المرجع نفسه.

يوردون على المسلمين شبهات في دينهم، قال تعالى: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَزُودْكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾⁽¹⁴⁾، وذلك حتى يصير المسلم شاكًا متذبذبًا في دينه، كما قال قائلهم: " لا تحاولوا أن تخرجوا المسلم من دينه إلى دين النصارى، ولكن يكفي أن تشكوه في دينه؛ لأنكم إذا شكتموه في دينه سلبتموه الدين وهذا كاف".

الشرط الثاني: أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات، فإذا انعدم دينه، سقط في بحر الرذائل الذي تموج فيه تلك البلاد من شرب للخمر وتعامل بالربى، والزنى بالنساء وغيرها من المعاصي والكبائر المنتشرة في تلك البلاد.

وقد أجابت إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت عن سؤال حول حكم السفر إلى بلد غريب مع العلم أن هذا البلد يحل ما حرم الله تعالى من مجون وفحش، بما يلي: " أن الأصل في السفر الإباحة، إلا إذا خشي على دينه أو نفسه أو عرضه فإنه لا يجوز له أن يسافر إلى ذلك المكان الذي لا يأمن فيه على ما ذكر، وكذلك لا يجوز إنشاء السفر بقصد المعصية كالزنى وشرب الخمر" (فتوى رقم 45 ع/ 91)

ثانيًا: قسم أهل العلم السفر والإقامة بين الكفار إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: أن يكون السفر مأمورًا به شرعًا وصاحبه مجاهد في سبيل الله حتى يرجع، وذلك إذا كان الذهاب إلى الكفار بقصد الدعوة إلى الله أو تعلم ما هو وسيلة إلى مرضاة الله وخذلان أعدائه.

الدليل على ذلك:

- 1 - سفر النبي - ﷺ - إلى أهل الطائف يعرض الإسلام عليهم، وكانت كلها دار كفر في ذلك الوقت.
- 2 - بعث الرسول - ﷺ - بالرسول إلى ملوك أهل الأرض ومن حولهم وهم كفار، فقد بعث عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك الفرس،

(14) سورة آل عمران، الآية: 149.

ودحية الكلبي إلى قيصر- وهو هرقل- ملك الروم، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك مصر، وشجاع بن وهب بن أسد بن خزيمة إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك عرب النصارى، وسليط بن عمرو العامري إلى هوذة بن علي الحنفي، وعمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي ملك النصارى بالحبيشة.

القسم الثاني: أن يكون السفر مباحًا، وهو من كان سفره لحاجة دنيوية كتجارة أو علاج أو طلب العلم الدنيوي النافع للمسلمين، بشرط أن يتوافر فيه الشرطان السابقان، فيكون عارقًا لدينه بأدلته آمنًا من الفتنة مظهرًا لدينه وذلك بعداوة الكفار والبراءة منهم، قادرًا على التأثير في الكفار دون التأثير بهم.

الدليل على ذلك: سفر النبي - ﷺ - إلى الشام في تجارة يدل على جوازه.

وقد يُعترض على هذا الدليل: بأن سفره - صلى الله عليه وسلم - للتجارة كان قبل النبوة فليس فيه حجة.

ويقال: بأن النبي - ﷺ - لم يتدنس قبل النبوة بحرام، ولا اعتذر عن ذلك حين بُعث ولا منع أحدًا من الصحابة في حياته، ولا منع ذلك أحد من خلفائه بعد وفاته، فقد كانوا يسافرون في فك الأسرى، وفي حمل الرسائل إلى ملوك أهل الأرض، فقد أرسل رسول الله - ﷺ - عثمان بن عفان - رضي الله عنه - إلى أهل مكة وهم أهل حرب للإسلام والمسلمين، فدل ذلك كما قال القرطبي - رحمه الله - على أن السفر لغرض مباح يكون مباحًا ولغرض مستحب يكون مستحبًا.

القسم الثالث: أن يكون سفره حرامًا وكبيرة من كبائر الذنوب: وذلك من كان سفره لحاجة دنيوية وهو عارف لدينه بأدلته آمن من الفتنة، ولكنه غير قادر على إظهار دينه، وتأدية شعائر الإسلام علانية وبحرية تامة، من فعل اللواجبات وترك للمحرمات، وإظهار البغض والعداوة للكفار والبراءة منهم، ويجب أن يعلم المسلم أن المراد بإظهار الدين ليس معناه أن يُترك الإنسان يصلي ولا يقال له اعبد الأوثان فإن اليهود والنصارى لا ينهاون من

صلى في بلدانهم ولا يكرهون الناس على أن يعبدوا الأوثان- غالبًا- بل المقصود هو التصريح للكفار بالعداوة والبراءة من دينهم، كما قال - تعالى -
 -حَاكِيًا عَنِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَام - وَمَنْ مَعَهُ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَخَدَّهٖ﴾⁽¹⁵⁾، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾⁽¹⁶⁾.

الدليل على ذلك:

1 - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (97) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (98) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُرَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا﴾⁽¹⁷⁾.

2 - عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سرية إلى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فأمر لهم بنصف العقل، وقال: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين». قالوا: يا رسول الله، لم؟ قال: «لا تراءى نارهما»⁽¹⁸⁾.

وجه الدلالة: أن النبي - ﷺ - أرسل سرية إلى قبيلة خثعم وكان بالقبيلة مسلمون يخفون إسلامهم عن قومهم المشركين فخافوا أن يقتلهم المسلمون ظنًا منهم أنهم من المشركين فاعتصموا بالسجود، فظن المسلمون أنهم سجدوا لغير الله فقتلوهم فأمر لهم النبي - ﷺ - بنصف الدية لأن

(15) سورة الممتحنة، الآية: 4.

(16) سورة البقرة، الآية: 130.

(17) سورة النساء، الآية: 97-98.

(18) رواه أبو داود والترمذي وحسنه الألباني.

هلاكمهم كان لجنانية أنفسهم بمقامهم بين ظهراي الكفار فلم يعرفهم إخوانهم المسلمون، وبقنانية المسلمين عليهم، ثم قال - ﷺ -: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين»، ثم بين العلة بقوله: «لا تراءى نارهما» أي: لا يمكن التفرقة بينهما.

3 - عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»⁽¹⁹⁾، فالحديث محمول على من لم يستطع إظهار دينه.

القسم الرابع: أن يكون السفر ردة وخروجاً عن الإسلام، وهذا ينطبق على من رضي كفر الكافرين وأظهر الموافقة لهم، ومدح ما هم عليه من كفر واستحسن ذلك فوالاهم موالاته المحب لمحبوبه وركن إليهم وأنس بقربه منهم ولم يتميز عنهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال فهو منهم.

والدليل على ذلك: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾⁽²⁰⁾.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾⁽²¹⁾.

بعد أن ذكرنا أقوال أهل العلم في حكم السفر والإقامة في ديار الكفر، يتضح أن الغالبية العظمى من المهاجرين إلى ديار الكفر قد انتفى في حقهم الشرطان السابق ذكرهما أو شرط واحد منهما، كما أن من توافر في حقه الشرطان فكثير منهم لا يستطيع إقامة شعائر دينه بحرية في تلك البلاد، وليس أدل على ذلك من قيامهم بأعمال محرمة في غالب الأحيان مثل بيع الخمر ولحم الخنزير، ومنهم من يترك الصلاة بالكلية بدعوى عدم وجود وقت يصلى فيه أثناء العمل، ومنهم من يترك الجمعة بدعوى عدم وجود

(19) رواه أبو داود وحسنه الألباني.

(20) سورة المائدة، الآية: 51.

(21) سورة الممتحنة، الآية: 1.

مساجد قريبة من مسكنه وعدم سماعه للأذان، ومنهم من يقدم على الزواج بالمشركات زواجاً مؤقتاً بغرض الحصول على الإقامة، ومن ثم فكثير من هؤلاء يكون سفره حراماً وكبيرة من كبائر الذنوب، ولاسيما أن ديار الكفر ما فتئت تضيق على الإسلام والمسلمين، والدليل على ذلك ما قامت به فرنسا من حظر ارتداء الحجاب في مدارسها، وكذلك ما فعلته الدانمارك والنرويج من الاستهزاء بنبيينا محمد - صلى الله عليه وسلم -، ثم تبعتهما كثير من الدول الأوروبية، بل هناك من يسافر إلى ديار الكفر فتتلفه أيديهم ويصنع على أعينهم ليكون أحد دعاة التغريب في بلاد المسلمين.

ثالثاً: رأي الشرع في الهجرة غير الشرعية وحكم الغريق بسببها

أولاً رأي الشرع في الهجرة غير الشرعية:

سأل أ.د. علي القره داغي أستاذ ورئيس قسم الفقه والأصول بكلية الشريعة جامعة قطر عن الهجرة غير الشرعية فأجاب:

"فالأصل هو بقاء المسلمين في بلادهم وبالتالي فالهجرة إلى بلاد غير المسلمين تأتي بسبب ظروف سياسية أو معيشية ملحة، ففي هاتين الحالتين حينما يضطر الإنسان بسبب ظروف سياسية قاهرة أو معيشية مؤلمة يجوز أن يهاجر إلى أي أرض من أرض الله سبحانه وتعالى، قال تعالى ﴿فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾، ولكن يجب أن تكون الهجرة بطريقة لا تعرض صاحبها إلى خطر الموت فالذي يحدث في بعض البلاد من ركوب البعض مخاطر كبيرة الغالب فيها الهلاك فهذا غير جائز بلا شك ويدخل في قوله سبحانه وتعالى ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ بل يدخل في ما هو يقرب من الانتحار المحرم كذلك من شروط الهجرة الجائزة أن يكون الإنسان قادراً على الحفاظ على دينه وأخلاقه وعلى دين أولاده وأهله وذريته هذا والله أعلم".

والذي يلحظ من هذا الكلام أن الأصل في الهجرة شرعاً (شرعية أو

غير شرعية) جائزة ما لم تكن بطريقة تعرض صاحبها إلى خطر الموت، وأن يكون صاحبها قادراً على الحفاظ على دينه وأخلاقه على ضوء ما أشرنا إليه فيما سبق. إلا أنه ينبغي الإشارة إلى أمر هام وهو:

أن المسلم عليه أن يلتزم بالقوانين المنظمة لدخول البلاد الأجنبية، ولا يجوز له أن يتحايل على هذه القوانين من أجل الدخول، وذلك لأن هذه القوانين المنظمة لعملية الهجرة لا تلزم المسلم بحرام حتى يقول المسلم لا ألتزم بها، وعليه إن أراد الدخول إليها إن يحصل على تأشيرة (إذن دخول) حتى لا يجعل من نفسه مجرماً في نظر البلاد التي يريد دخولها.

وقد يتذرع متذرع بأنه يريد حق اللجوء السياسي ولا يتأتى له المطالبة بهذا الحق إلا من هذا الطريق، وأيضا هذا الدافع لا يسوغ للمسلم ركوب الأهوال ودخول البلاد بغير صفة رسمية، بل عليه أن يتحصل على اللجوء السياسي عن طريق قنواته الشرعية فبإمكانه أن يذهب لبلد أخرى يطلب اللجوء منها، أو يذهب هناك بصفة مشروعة كسياحة أو زيارة أو غير ذلك؛ ليتحصل على حق اللجوء السياسي.

ثانياً: الحكم الشرعي لغرقى الهجرة غير الشرعية:

قبل الحديث عن حكم من مات غرقاً وهو مسافر سفراً غير شرعي، يجدر بنا أولاً أن نتكلم عن ركوب البحر بوسيلة غير آمنة؛ باعتبار أن أغلب المسافرين غير الشرعيين الآن يتخذون من المراكب والقوارب غير الآمنة وسيلة لسفرهم هذا.

1 - ركوب البحر بوسيلة غير آمنة:

فقد امتن الله على عباده في غير آية من كتاب الله بأن يسّر لهم ركوب البحر، فقال سبحانه: ﴿وَالْفُلْكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ﴾ [البقرة: 164] وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحج: 65] وركوب البحر مقيدٌ بأن تغلب السلامة

على راكب البحر، بحيث يكون البحر - حال الركوب - هادئاً، والمركب صالحاً للإبحار، فإن كان البحر هائجاً حال الركوب، أو غلب على ظنّ أهل الخبرة هيجانه أثناء الإبحار، حرّم ركوبه لما فيه من التغرير بالنفس، وقد صحّ عنه صلى الله عليه وسلم أنّه قال: "من بات فوق إبحار أو فوق بيت ليس حوله شيء يرد رجله فقد برئت منه الذمة، ومن ركب البحر بعدما يرتج فقد برئت منه الذمة". رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما رجاله رجال الصحيح.

وكذلك إذا علم أنّ المركب غير صالح للإبحار فلا يجوز له أن يبحر فيها أيضاً؛ لأنّه يحرم تعريض النفس للهلاك، والغرق من أسباب الهلاك. فضلاً عن الحالة التي يضع راكب هذه القوارب نفسه، التي تخرج به عن طور نفس إنسانية مكرمة وتجعله يضع نفسه في أماكن لا تليق بتكريمه بوصفه إنساناً. فإن ركب البحر بهذه الوسيلة غير الآمنة ثم مات فإنّه لا يعدّ من الشهداء، لأنّه فرّط في حق نفسه وعرضها للهلاك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى: "وركوب البحر للتجارة جائز إذا غلب على الظن السلامة وأما بدون ذلك له أن يركبه للتجارة فإن فعل فقد أعان على قتل نفسه، ومثل هذا لا يقال: إنه شهيد".

2 - حكم من مات غرقاً بسبب الهجرة غير الشرعية

ثار جدال واسع بين مفتي جمهورية مصر العربية وغيره من العلماء والكتاب حول حكم هؤلاء الغرقى؛ فكان هناك إفراط وتفريط، فمنهم من وصمهم بالطمع وبأنهم ليسوا بشهداء، ومنهم من حكم لهم بالشهادة مستدلاً بقوله - صلى الله عليه وسلم - : «الغريق شهيد». (رواه ابن عساکر في تاريخه وصححه الألباني في صحيح الجامع)، ويقول - صلى الله عليه وسلم - أيضاً: «الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله». أخرجه البخاري ومسلم.

وكان مفتي جمهورية مصر العربية جمعة قد أكد خلال لقائه بطلبة كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، "أن الشباب المصريين الذين غرقوا قبالة

السواحل الإيطالية في أثناء محاولتهم الهجرة غير المشروعة طماعون وليسوا شهداء؛ لأنهم لم يذهبوا في سبيل الله، وإنما ذهبوا من أجل أطماع مادية، وألقوا بأنفسهم في التهلكة في نوع من المغامرة".

كما أشار مفتي مصر في بيان توضيحي عقب نشر تلك الفتوى إلى أن "الحكم بالشهادة من عدمها في حادث أو غرق يحتاج إلى معرفة نية الميت وحقيقة أهدافه، حيث يختلف الأمر من فرد إلى آخر، برغم أنهم ماتوا في حادث واحد".

وأكد كذلك أن الهجرات غير الشرعية وغير الآمنة بها مخالفة لله وولي الأمر، وطالب أجهزة الدولة ورجال الأعمال بالقيام بواجبهم للقضاء على البطالة التي تهدد الاستقرار.

وفي تعقيبه على الفتوى يرى الشيخ عبد الباري الزمزي، رئيس الجمعية المغربية للبحوث والدراسات في فقه النوازل، أن "فتوى الدكتور علي جمعة مفتي الديار المصرية، إما أنها صادرة عن مفتي لم يتبصر جيداً بالموضوع، أو أن فتواه تخضع لحسابات سياسية، ترتبط بحيثيات الحادثة التي وقعت للشبان المصريين، حتى لا يتم ربطها بأوضاع اقتصادية متأزمة في البلد".

ومن ثمّ، يؤكد الزمزي أن فتوى علي جمعة فتوى خاطئة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال اعتبار أولئك الشباب الذين غرقوا في البحر منتحرين؛ لأن "المنتحر هو الذي يتعمد الانتحار أو يضع حداً لحياته بطريقة معينة من اختياره، أما هؤلاء الشباب فغرضهم الأساسي هو البحث عن حياة فاضلة بعيداً عن حياة الفقر، وبحثاً عن شروط عيش كريم، فهم مغامرون، منهم من ينجو ومنهم من يغرق، لكن لا يمكن أبداً اعتبارهم منتحرين".

ويفسر الزمزي تأكيده بأن "مثل هؤلاء الشباب ليسوا منتحرين؛ لأنهم لو علموا أنهم سيتعرضون للموت بسبب الغرق لما أقدموا على ركوب البحر"، وعلى هذا الأساس فهؤلاء الشباب من الشهداء، فقد جاء عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الغريق شهيد".

وفي تعقيب بسيط أكد الفقيه المغربي د. أحمد الريسوني أنه "قد ثبت

في الأحاديث أن الغريق يعد شهيدًا في الإسلام، وهذا ما لم يكن في حال معصية لله، فمن سافر لطلب رزق، أو طلب أمن، أو زيارة مشروعة، أو فسحة مباحة، فغرق فهو شهيد".

وتعليقًا على الفتوى والبيان التوضيحي لها رفض الدكتور سعد الدين هلال أستاذ الفقه بجامعة الأزهر القول بعدم شهادة الغرقى المصريين أمام السواحل الإيطالية، موضحًا أن "الحكم بالشهادة أو عدمها على من غرق في سفر يرجع إلى مدى شرعية هذا السفر، فإن كان السفر مشروعًا فبالإكيد هم شهداء، وإن لم يكن مشروعًا فقد وقعوا في إثم، ولا يمكن تحقيق مرتبة الشهادة بمعصية".

ويشير هلال إلى أن المقصود بالشرعية هنا الشرعية الدينية، بمعنى هل سفرهم يجيزه الإسلام فإن كان يجيزه سعيًا على العلم أو حتى على الرفاهية في الحياة فهذا مشروع، فكل سفر مشروع يصح لصاحبه أن يقصر فيه ويترخص للفطر، وإذا مات فقد مات شهيدًا.. أما سفر المعصية فهو السفر المحرم الذي يأنم صاحبه، كالمسافر مثلًا للبغاء، أو تحصيل خمر، أو غير ذلك من المحرمات، فهذا ليس في طاعة الله.

ويؤكد أنه في حالة الغرقى المصريين فإنه من باب حسن الظن نعتقد أن سفرهم كان للسعي على الرزق، ولو صح سفرهم على هذه النية فهم شهداء شهادة الآخرة، وذلك للتمييز بينهم وبين شهداء الدنيا والآخرة الذين هم المقاتلون في سبيل الله في الحرب المشروعة.

ويستدل هلال بما ورد في الحديث الصحيح أن النبي قال ما تعدون الشهادة فقالوا من قاتل في سبيل الله حتى قتل، فقال صلى الله عليه وسلم: "إن شهداء أمتي إذن لقليل، المبطون شهيد، والحريق شهيد، والغريق شهيد، والمرأة تجمع بجمع -أي حامل- شهيدة".

كما يرفض هلال القول بضرورة معرفة النية وأهداف من سافروا للحكم بشهادتهم، ويشير إلى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إنما أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر"، ومن ثم علينا أن نحسن الظن بالآخرين إلا إذا ثبت العكس.

على نفس المعنى يؤكد الدكتور محمد علي الزغول عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة مؤتة بالأردن، حيث يعتبر أن هذه الفتوى مخالفة لصريح حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي بين فيه أن الغريق من الشهداء بشكل عام.

وأوضح أن الغريق في سعيه لعمله شهيد أيضا في سبيل الله، بدليل أنه لما ظهر للصحابة رجل قوي قالوا: "لو كان هذا في سبيل الله، فوضح النبي صلى الله عليه وسلم لهم أنه لو خرج ليعين نفسه فهو في سبيل الله، وإن خرج على والديه فهو في سبيل الله، وإن خرج على الزوج والأولاد فهو في سبيل الله، ولو نظرنا لهذه المعادلة لوجدنا أن الرسول وسع دائرة في سبيل الله، وأصبح سعي الإنسان لعمل يريد أن ينفع فيه نفسه وذويه جهادا في سبيل الله".

ويستطرد قائلا: "أما حادثة المصريين الغرقى فقد يتنازعها أمر آخر، وهو أن هؤلاء خرجوا بطريقة غير مشروعة على بلاد غير بلادهم، فقد يقتضي هذا أن ننظر في النية التي خرجوا لها، والظاهر للجميع أنهم لم يحصلوا على فرصة قريبة أو بعيدة لعملهم، ولذلك ذهبوا للبحث عن فرصة في البلاد البعيدة".

ويعرب الزغول عن اعتقاده أن "الفتوى القائلة بكونهم غير شهداء لم تنظر للجانب الآخر من الصورة، وهو أن هؤلاء خرجوا مضطرين ليحصلوا على قوتهم، ومن الخطأ أن نقول إنهم خرجوا طمعا، ومن ثم علينا أن نعامل هؤلاء الغرقى على أنهم شهداء، ولا أجد له أن يحكم بغير ذلك، مع وضوح الصورة التي خرجوا من أجلها".

ولم تختلف الرؤيا الفقهية لمسألة الحكم على شهادة الغرقى للفقهاء في الغرب، حيث يرى الدكتور صهيب حسن سكرتير مجلس الشريعة الإسلامية بلندن، وعضو المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث أنه لم يكن هناك داع لإصدار فتوى تعلق على حكم شهادة الغرقى المصريين على السواحل الإيطالية.

ويؤكد صهيب " أن النبي -صلى الله عليه وسلم- عد الغريق شهيداً دون الحكم على نيته، وعليه كان ينبغي ألا يطلق مفتي مصر هذه الفتوى، خاصة أنه من المؤكد أن هؤلاء الشباب لم يخاطروا بحياتهم إلا لكونهم في حاجة لتحسين أوضاعهم".

ويوضح العلة في كون الغريق شهيداً قائلاً: "الغرق حصل به خسارة النفس، سعياً لعمل أو لتحصيل مال حلال، ومن ثم نستبشر بأنهم شهداء، أما القول بمعرفة النية لتحديد شهادتهم من عدمها فهو أمر علمه عند الله.

كما يرفض الدكتور صهيب حسن القول بإثم من غرقوا من المصريين أمام السواحل الإيطالية بعلّة مجاوزة الحدود بلا إذن، على اعتبار أن هذه الحدود التي حدثت بين البلاد هي حدود وضعية وضعها الناس.

وعن الرأي الشرعي في مسألة الحكم على الذين يموتون خلال الهجرة غير الشرعية لدولة أجنبية أوضح صهيب أن الهجرة إذا أطلقت وقرنت بالشرعية لا تكون إلا من بلد الكفر إلى بلد الإسلام، كما كانت الهجرة من مكة إلى المدينة، وهو ما قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم: " لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية".

ويستطرد: " والهجرة اصطلاح إسلامي بحت، ولا يجب أن تطلق الآن على سفر الشخص من بلد إلى آخر من أجل تحسين وضعه المادي، وإنما هو سفر وليس هجرة، وهو أمر مباح في عمومته من أجل الانتشار في الأرض، حيث إن الانتشار لا يكون في حدود الوطن، فهو في كل أرض الله تعالى، فإذا ترك إنسان بلده إلى آخر لتحقيق مكاسب مادية لا إثم عليه".

والصحيح في المسألة أن نذكر الضوابط التالية:

الأول: لكي يحكم لشخص بالشهادة فلا بد من أمرين:

1 - الإسلام:

فلا يحكم لكافر بالشهادة إذا غرق، حيث إن الشهيد تجب له الجنة

والكافر محروم منها، فلا شهادة لكافر، قال - تعالى - حاكياً عن فرعون: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَذْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، الْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ، فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِدَنِّكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ﴾⁽²²⁾.

2 - أن يكون سفره سفر طاعة:

فلا يحكم لمن مات متلبساً بالمعصية وقد تحقق فيه سبب من أسباب الشهادة كالغريق مثلاً بالشهادة، فإذا صحب رجل امرأة ليزني بها فسقطت سيارته في البحر فمات الاثنان فلا يقال عنهما شهداء؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - : «يُبعث المرء على ما مات عليه».

خاتمة:

وفي ختام مداخلتنا نشير إلى الأسباب التي أدت إلى تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية فنوجزها فيما يلي:

1 - قلة علم هؤلاء بحكم الشرع في مسألة السفر إلى ديار الكفر والإقامة بها.

2 - الانبهار بما عند الغرب من وسائل التقدم والتي جعلت قلوب كثير من الشباب تهفوا إلى إيثار ديار الكفر على ديار الإسلام في العمل واكتساب الرزق مع ما تتمتع به دول إسلامية كثيرة من مصادر للرزق جعلت الغربيين والآسيويين يتطلعون للعمل بها.

3 - تقصير الآباء في تربية أبنائهم وتنشئتهم النشأة الإسلامية الصحيحة، وتفقدتهم في حياتهم، فقد قال والد أحد الضحايا: «لم أعلم بسفر ابني إلا حينما علمت بوفاته غرقاً!!»

4 - ضعف الإيمان في نفوس كثير من الناس، وخاصة إيمانهم بأن الله هو الرزاق، فاعتقدوا أن مكثهم في ديارهم لن يأتيهم بالرزق مع أن كثيراً

(22) سورة يونس، الآية: 90-92.

من الشباب لم يغادروا بلادهم ومكثوا فيها ورزقهم الله - عز وجل - الرزق الوفير، ولم يتوفر لهم من الأموال ما لهؤلاء الفارين من ديارهم، فقد دفع الواحد منهم أكثر من ثلاثين ألفاً من الجنيهاً ثمناً لفراره من بلده وسفره إلى ديار الكفر، ولو قاموا باستثمار هذا المبلغ في بلادهم وتوكلوا التوكل على الله لكفاهم الله - عز وجل - حيث يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا (2) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾⁽²³⁾.

5- مخالفة ولي الأمر: فيجب طاعة ولي الأمر فيما ليس بمعصية، وحيث وضع ولي الأمر قواعد لتنظيم خط السير في الطرق برّاً وبحراً وجوّاً، فيجب على الجميع احترامها، وهذا ما لم يحدث من أصحاب المراكب التي لا يرخص لها بالإبحار في أعالي البحار لعدم صلاحيتها لذلك، وكذا لقيامهم بتحميلها أكثر من سعتها ولاستخدامها في غير الغرض المرخص لها به- وهو صيد الأسماك- وقد طاوعهم الشباب في ذلك مع علمهم بخطورة وسيلة المواصلات هذه على أرواحهم مما جعلهم مقصرين في الحفاظ على أنفسهم مخالفين قوله - تعالى - : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾⁽²⁴⁾.

6 - التقصير في مراقبة المتاجرين بآمال الشباب ومحاسبتهم وردعهم فلولي الأمر تعزيرهم على فعلهم وإلزامهم الدية لقتلهم هؤلاء الشباب، أو إيقاع القصاص بهم إذا ثبت تعمد إلقاءهم في البحر خوفاً من السلطات الإيطالية.

7 - عدم إحياء بيت مال المسلمين ومساعدة الشباب بتوفير سبل الحياة الكريمة لهم في بلادهم بدلاً من البحث عنها في ديار الكفر.

(23) سورة الطلاق، الآية: 2-3.

(24) سورة البقرة، الآية: 195.

الفصل الثاني

الهجرة غير الشرعية
والابعاد الاجتماعية والثقافية الدولية

الهجرة غير الشرعية والتعاون الدولي

د. عباسه دربال صورية*

مقدمة :

لقد شهدت الدول المتقدمة، ومنها الأوروبية خاصة باعتبارها دولا مستقبلية لليد العاملة ظاهرة الهجرة منذ أمد بعيد، أصبحت تعرف فيما بعد بالهجرة السرية أو الغير شرعية أو الغير قانونية، هذه الهجرة التي بدأت في السبعينات وتزامنت مع منع استيراد اليد العاملة الأجنبية من قبل الدول الأوروبية وعرفت تزايد في حدة هذا المنع في عقد الثمانينات مع اتفاقية شنغن، وتوحيد أوروبا هذا وكرست في الفترة ما بين 1973-1979 قوانين خاصة بالعمال الأجانب لحماية سوق العمل الأوروبية، الأمر الذي قلص من حظوظ الشباب العامل المهاجر في الحصول على منصب عمل، نظرا لصعوبة الحصول على إقامة، الأمر الذي أدى إلى تحويلهم لمهاجرين سرين والذين ازداد عددهم في فترة الثمانينات بسبب دخول قوانين الأجانب حيز التنفيذ.

غير أن هذه القوانين لم تكن حصنا منيعا ضد الهجرة السرية، بل بالعكس ساهمت في خلق العديد من الشبكات التي تخطط لهذه العمليات،

(*) كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة مستغانم.

والجزائر واحدة من الدول التي تعاني من هذه الظاهرة. وعليه بناء على ما تقدم، فيما يكمن مفهوم الهجرة الغير شرعية، وما هي دوافعها، وأين تتجلى آثارها؟ وبالتالي ما هي الآليات والميكانيزمات الكفيلة بمواجهتها أو على الأقل الحد منها على المستويين الوطني والدولي؟

وفي سبيل الإجابة عن هذه الإشكاليات ارتأينا اعتماد الخطة التالية:
أولاً: ماهية الهجرة الغير شرعية.

ثانياً: الآليات والميكانيزمات المتبعة لمواجهة الهجرة غير الشرعية.

أولاً: ماهية الهجرة الغير شرعية

تعد الهجرة الغير شرعية ظاهرة سكانية، وعاملاً مؤثراً في النمو السكاني والاستقرار الاقتصادي والأمني والاجتماعي، باعتبارها باتت ظاهرة عالمية تحتل المركز الثالث من حيث الخطورة الإجرامية بعد الاتجار بالمخدرات والأسلحة.

وبناء عليه، كيف يمكن تعريفها وما هي دوافعها وفيما تتجلى آثارها؟ ونتائجها على كلا المستويين الداخلي والخارجي؟ وهذا ما سنتولى تبيانه من خلال النقاط التالية:

1 - مفهوم الهجرة الغير شرعية ودوافعها:

إن للهجرة الغير شرعية عدة تعريفات تتعدد وتختلف باختلاف الزاوية التي ننظر منها لتعريفها، لكنها تنصب كلها نحو هدف واحد وهو الوصول إلى الأفضل، وهذا وإن تعددت تعاريفها فقد اختلفت أيضاً أسبابها أو دوافعها باختلاف المجتمعات المصدرة لها وكذا باختلاف التركيبات البشرية المهاجرة، وهذا ما سنتولى تسليط الضوء عليه من خلال:

أ - مفاهيم الهجرة الغير شرعية :

(1) المفهوم العام للهجرة الغير شرعية :

تعتبر الهجرة في مفهومها العام ظاهرة سكانية ينتقل فيها المهاجر بحثا عن حياة أفضل في جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والصحية والتعليمية والثقافية، بعيدا عن كل الظروف التي دفعت به إلى ذلك من حروب و فقر وبطالة...⁽¹⁾.

(2) مفهومها من منظور علم الديمغرافيا :

في هذا الإطار يذهب علماء الديموغرافيا إلى تعريف الهجرة الغير شرعية على أنها الانتقال الفردي أو الجماعي من مكان إلى آخر للبحث عن حياة أفضل في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية⁽²⁾.

(3) مفهومها من منظور علم الاجتماع :

تعرف الهجرة الغير شرعية على أنها تغير في الوضعية الاجتماعية للشخص بما يتعلق بحرفته أو مكانته الاجتماعية.

(4) من منظور دولي :

أ - تعريف المفوضية الدولية لشؤون الهجرة: هي الدخول أو اجتياز بلد دون موافقة سلطات ذلك البلد، وبدون أن تتوفر في الشخص العابر الشروط القانونية للمرور عبر الحدود، لعدم حيازته على الوثائق اللازمة للسفر أو الاعتماد على تزويرها واستخدام المنافذ الغير شرعية للمرور، بغية التهرب من الرقابة الجمركية أو الأمنية، سواء كان ذلك برا أو بحرا أو جوا.

ب - تعريف المفوضية الأوروبية: الهجرة الغير شرعية ظاهرة متنوعة

(1) محمد رمضان، "الهجرة السرية في المجتمع الجزائري"، مجلة دراسات وأبحاث في الجغرافيا، 2010/5/22.

(2) قيس النوي، "الاغتراب اصطلاحا ومفهوما وواقعا"، عالم الفكر، الكويت، المجلد العاشر 1979.

تشمّل على جنسيات ثلاث دول من بينها الجزائر، يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير شرعية عن طريق البر أو البحر أو الجو، بما في ذلك مناطق العبور في المطارات بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة، وهناك عدد من الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية وبتأشيرة صالحة لكنهم يبقون أو يغيرون غرض الزيارة فيبقون دون الحصول على موافقة السلطات، وأخيراً هناك طالبي اللجوء السياسي الذين لا يحصلون على موافقة ومع ذلك يبقون⁽³⁾.

(5) من منظور قانوني:

هي انتقال أفراد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه.

(6) من منظور جزائري عام:

هو الاتجاه نحو المنطقة الشمالية للبحر المتوسط بدون وثائق رسمية أو مزورة.

(7) من منظور القانون الجزائري:

تعتبر الهجرة الغير شرعية حسب الأمر 211/66 المؤرخ في 21/7/66 بأنها دخول شخص أجنبي إلى التراب الوطني بطريقة سرية أو بوثائق مزورة بنية الاستقرار أو العمل.

ب - دوافع الهجرة الغير شرعية:

لتحليل ظاهرة الهجرة الغير شرعية التي باتت تؤرق الحكومات المستقلة لا بد من البحث والكشف عن أهم الدوافع التي تؤدي بالفرد أو الجماعات إلى سلك هذا المسلك الخطير، في سبيل البحث عن حياة أفضل والتي يمكن أن نرجعها إلى عدة دوافع أو عوامل نستطيع أن نحددها كما

(3) عثمان الحسن محمد نور، الهجرة غير المشروعة والجريمة، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، 2008.

يلي وكل ذلك على ضوء الواقع المعاش داخل المجتمع الجزائري.

(1) الدوافع الاقتصادية: والتي تتمثل أساسا في:

أ - البطالة: والتي بلغت معدلات عالية في الدول التي تشهد هذه الظاهرة ومن بينها الجزائر التي تمس فيها البطالة عددا كبيرا من الشباب بما فيهم أصحاب الشهادات الجامعية والمقدرة بنسبة 23,7⁽⁴⁾.

ب - تدني المستوى المعيشي: كنتيجة ضمنية للبطالة بسبب اختلال التوازن بين معدل النمو السكاني الذي فاق بكثير معدلات النمو الاقتصادي، وذلك راجع إلى كون الجزائر ليست بلدا مصنعا وإنما بلد يعتمد على النفط والغاز كمورد رئيسي لاقتصادها بأكثر من 95% من عائداتها من هذه المادة الحيوية الأمر الذي يضيق من آمال الشباب في الحصول على منصب عمل⁽⁵⁾.

ج - أزمة السكن: كنتيجة منطقية للأسباب السابق ذكرها.

(2) الدوافع الاجتماعية:

أ - غياب العدالة الاجتماعية بسبب إتباع أسلوب بيروقراطي فيما يتعلق بتقديم خدمات إدارية للشباب.

ب - ارتفاع معدلات سن الزواج أو تأخره كنتيجة منطقية للأسباب السابق ذكرها.

(3) الدوافع السياسية: وتكمن أساسا في:

أ - تضيق مساحات الحريات السياسية أو الحرية في التعبير أو ما يسمى بالتغيب على المستوى السياسي.

ب - الحروب والنزاعات الداخلية، المسلحة مما ينتج عنها ترهيب للمدنيين وارتكاب جرائم ضدهم وهو ما يحصل بالنسبة لليبيا حاليا، أين دفع هذا الوضع إلى فرار الآلاف من الليبيين باتجاه إيطاليا.

(4) إحصائيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي لسنة 2010

(5) حمد زقراق، 'حقوق الانسان والتوظيف والهجرة'، مجلة المغاربية، 7/ 12/ 2006.

ج - وجود اضطرابات أمنية داخلية وهو الحال الذي مرت به الجزائر في فترة التسعينات، وهو ما دفع بالمثلثات من الجزائريين إلى الفرار نحو أوروبا بحثا عن الأمن والأمان بحجة اللجوء السياسي.

(4) الدوافع الإقليمية والجغرافية:

والمتمثلة في قرب السواحل الجزائرية من سواحل فرنسا وإسبانيا.

(5) الدوافع التاريخية: باعتبار أن أغلب الدول المصدرة لهؤلاء المهاجرين الغير شرعيين الذين كانوا يعيشون تحت وطأة استعمار الدول المستقبلية، مما ولد الشعور لديهم بأنهم يتحملون جانبا كبيرا من المسؤولية عن الوضع المأسوي الذي يعيشونه نتيجة استنزاف ثرواتهم.

(6) دوافع إعلامية: ولا سيما منها الأوروبية التي عكفت على نقل صور مجملة ومثالية عن المستوى المعيشي داخلها، الأمر الذي ولد الشعور بتفاوت المستوى المعيشي لدى شبابنا، وما دفع به إلى السعي وراء رحلة مجهولة⁽⁶⁾.

(7) دوافع نفسية: تكمن في الضغوطات النفسية المتولدة لدى شبابنا نتيجة رؤية نجاح بعض المهاجرين غير الشرعيين، الذين تمكنوا من تسوية وضعيتهم القانونية في البلدان المهاجرة إليها وضمان عيش كريم هناك.

2 - الآثار المترتبة عن الهجرة الغير شرعية:

تتخذ الهجرة السرية حسب اللجنة الدولية لمنظمة الصليب الأحمر الدولي عدة أشكال منها الدخول بطرق غير قانونية إلى دول الاستقبال أو الدخول بطرق قانونية والمكوث بها بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية أو العمل بطرق غير قانونية في فترة الإقامة المسموح بها⁽⁷⁾، وفي كل الأحوال تترتب عن الهجرة السرية آثار على المستويين الداخلي والوطني وهذا بالنسبة

(6) سعيد النعيم، 'الهجرة السرية'، مجلة الحوار المتمدن، العدد 28870، 1/13/

2010.

(7) مصطفى بوصيغ، الهجرة السرية، دار الخلدونية، الجزائر 2010.

للدول المصدرة أو على المستوى الخارجي وهذا بالنسبة للدول المستقبلة
ففيها تكمن هذه الآثار يا ترى؟

أ - على المستوى الداخلي (الوطني):

يبدو أن ظاهرة الهجرة الغير شرعية من الجزائر إلى أوروبا تتصاعد بشكل يثير القلق، بل في تزايد جثث الضحايا الذين أخفقوا في تحقيق الهدف المنشود، حيث سجلت البحرية الجزائرية حوالي 83 جثة في سنة 2007 إلى جانب ارتفاع عدد المفقودين الذين يعدون بالمئات وهذا بناء على طلبات أسرهم الباحثين عنهم لدى أجهزة الهلال الأحمر الجزائري⁽⁸⁾، الذي يعمل على تقديم المساعدة لعم بالتعاون مع منظمات الصليب الأحمر في أوروبا وخاصة في إسبانيا وإيطاليا بمعدل 50 طلب كل شهر.

- بالإضافة إلى معاناتها من هجرة أدمغتها وإطاراتها الجامعية والذين أنفقت عليهم موارد مالية هامة من اجل تكوينهم.
- ازدياد أعداد شبكة التهريب المنظمة.
- خسارة الدولة الجزائرية لطاقتها الشبانية والتي من المفروض أن تسخر في البناء والتشييد.
- الزيادة في حجم التوترات بين الدولة الجزائرية ودول الجوار المهاجر إليها بفعل ظاهرة الهجرة الغير الشرعية الغير مقتصرة على الجزائريين فقط بل الأفارقة أيضا الذين يأتون إلى الجزائر عبر الحدود الجنوبية للمرور إلى الضفة الأخرى.

ب - الآثار المترتبة عن الهجرة الغير شرعية على المستوى الخارجي:
(الدول المستقبلة)

إن للهجرة السرية آثار سلبية وأخرى إيجابية على الدول المستقبلة للمهاجرين نحددها كما يلي:

(8) إحصائيات منظمة الهلال الأحمر الجزائري لعام 2007.

(1) الآثار السلبية:

أ - على الصعيد الاقتصادي: وتمثل في:

- تكوين نمط استهلاكي جديد.

- خلق نسبة بطالة جديدة تضاف إلى النسبة الأصلية للبلد المستقبل، مما يؤدي إلى تولد جو من الحساسية بين المواطنين الأصليين⁽⁹⁾ والمهاجرين باعتبارهم أنهم ينافسونهم على مناصب العمل.

ب - على الصعيد السياسي والاجتماعي:

- خلق نوع من التوتر السياسي والاجتماعي لعدم وجود توافق بسبب اختلاف التركيبات السكانية والعقائد الدينية.

- خلق مشكلة الاندماج بسبب عوامل اللغة والبيئة ونمط العيش.

(2) الآثار الإيجابية:

والمتمثلة أساسا في الجانب الاقتصادي، من خلال كلفة تشغيل المهاجر السري ومرونته في قبول أعمال صعبة حسب احتياجات سوق العمل وغالبا ما تكون منبوذة اجتماعيا والمتمثلة أساسا في قطاعات الفلاحة والبناء.

ثانياً: الآليات والميكانيزمات المتبعة

لمواجهة الهجرة الغير شرعية

باعتبار أن ظاهرة الهجرة الغير شرعية أصبحت تثقل كاهن العديد من الدول التي كانت منفذاً أو قبلة للمهاجرين السريين فقد دعت الحاجة إلى ضرورة خلق إرادة دولية عازمة على مكافحة هذه الظاهرة وهذا من خلال ما يلي:

(9) محمد عبيد الزنتاني، الهجرة غير الشرعية والمشكلات الاجتماعية، المكتب العربي الحديث، لبنان، 2008.

1 - التدابير المتبعة على المستوى الوطني :

والمتمثلة في اتخاذ:

- تدابير احترازية أو وقائية: عن طريق تشديد الحراسة على الحدود التي تسهل عملية الهجرة جوا وبحرا وبرا من خلال إنشاء ثلاث أجهزة هي: حراس الحدود: والخاضعة لقيادة الدرك الوطني والمتواجدة على طول الشريط الحدودي.

حراس السواحل: وهي هيئة تابعة لوزارة الدفاع الوطني، ومهمتها حراسة الحدود البحرية البالغة 1200 كلم.

شرطة الحدود: مهمتها مراقبة عبور الأشخاص والبضائع على مستوى البر والبحر والجو.

تدابير ردعية: وهذا باعتبار ظاهرة الهجرة الغير شرعية ابتداء من يوم 04/09/2008 جريمة وذلك طبقا لقانون العقوبات فإن المهاجرين السريين قد يعاقبون بالسجن لمدة قد تصل إلى 6 أشهر كما نص على أن أقصى العقوبات بالنسبة للمتورطين في الاتجار بالبشر أو مساعدة شبكات الهجرة بعشر سنوات سجن في أسوأ الحالات.

تدابير توعوية أو إرشادية: وذلك من خلال إطلاق فتوى تحرم هذه الظاهرة بل وتسخير حركات المجتمع المدني ودور العبادة من اجل تقديم النصيحة والإرشاد⁽¹⁰⁾.

تدابير إعفائية: وذلك من خلال تسهيل إجراءات العودة إلى البلد الأصلي بالتنسيق بين دولة الاستقبال والجزائر وبما يضمن احترام حقوق المهاجر كإنسان ويصون كرامته.

تدابير مادية: تكمن في:

(10) محمد معمر، "أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية" رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية الجزائر، 2009.

استحداث الوكالة الوطنية للرصد بالراديو تحت رعاية وزارة الاتصال والتي تم تكليفها بالرصد المتواصل وتقديم المساعدة في حالات طلب الإغاثة.

2 - التدابير المتبعة على المستوى الدولي :

وفي هذا الإطار لا بد من التطرق إلى هذه التدابير من عدة زوايا :

أ - على المستويين الثنائي والجماعي : ومن خلالها سنسلط الضوء على المجهودات المبذولة على كلا المستويين.

1 - على المستوى الثنائي :

ونعني بذلك علاقات التعاون التي نشأت بين الجزائر ودول الجوار المستقبلية والمعنية بظاهرة الهجرة الغير شرعية.

- التدابير المتبعة على المستوى الأوروبي الجزائري :

والمسمى ببرنامج دعم إصلاح الشرطة الجزائرية حيث سلم الاتحاد الأوروبي مساعدة مقدرة ب 4 ملايين يورو من اجل رفع مستوى الاحتراف لدى العاملين في الأمن الوطني وذلك من خلال الحث على :

- إنشاء مصلحة لمكافحة الهجرة السرية.

- تنظيم لقاءات بين الشرطة الجزائرية وشرطة الحدود العاملة في البلدان المجاورة.

- إعادة صياغة النصوص القانونية التي تتعلق بدخول الأجانب إلى الجزائر والإقامة وهذا كله في سبيل الحد من الزحف الإفريقي الذي يتخذ من الجزائر معبرا للمرور إلى الدول الأوروبية.

- التدابير المتبعة على المستوى الجزائري مع كل من فرنسا وإسبانيا :

بوادر التعاون بين الجزائر وفرنسا في مجال مكافحة الهجرة الغير

شرعية : يتجسد في :

- توقيع اتفاق أمني بين البلدين دخل حيز التنفيذ يوم 23 / 4 / 2008 ينص على التنسيق المستمر بين البلدين في سائر القضايا المشتركة كالإرهاب والمخدرات ولا سيما مكافحة الهجرة السرية.
- توقيع اتفاقية ترحيل الرعايا الجزائريين المتواجدين بصورة غير قانونية في سنة 1994
- إفادة الجزائر من مجموعة التجهيزات والعتاد وتبادل المعلومات بين أجهزة استخبارات البلدين بالإضافة إلى إجراء تدريبات بحرية مشتركة من أجل مكافحة الهجرة السرية.
- اتباع سياسة الهجرة المنتقاة منذ 2001.

- بوادر التعاون بين الجزائر وإسبانيا وباقي الدول الأوروبية المعنية في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية:

وفي هذا السياق قامت الجزائر بإبرام اتفاقية ثنائية مع إسبانيا سنة 2008 في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية الأمر الذي أفرز عن انخفاض في عدد المهاجرين الغير شرعيين حيث بلغ 7285 مهاجر في سنة 2009 بعدما كان 13425 في سنة 2008 حسب تصريح وزير خارجية إسبانيا والذي أرجع ذلك إلى الإجراءات الأمنية المشددة والإسراع في عمليات إرجاع المهاجرين السريين إلى بلدانهم بفضل الاتفاقية المبرمة مع مدريد في هذا المجال حيث بلغ عدد الاتفاقيات المتعلقة بإعادة ترحيل الجزائريين ب 6 اتفاقيات حسب ما جاء على لسان مدير وزارة الشؤون الخارجية الجزائرية في الفترة الممتدة بين 1994-2007 أولها كان مع فرنسا سنة 1994⁽¹¹⁾ باعتبارها المكان الأول المفضل للمهاجرين وكذا مع ألمانيا وإيطاليا ومؤخرا مع بريطانيا وسويسرا علما على أن هذه الاتفاقيات تؤكد على ضمان عودة المهاجر المرحل في كرامة.

(11) علي صبحي، المرجع السابق.

2 - على المستوى الجماعي:

ومن خلاله ستطرق إلى:

أ - السياسة الأوروبية إزاء الهجرة الغير شرعية بين المعالجتين الأمنية والتنمية:

في هذا الإطار عكفت المفوضية الأوروبية على اتخاذ عدة تدابير من أجل خلق تعاون مشترك بين الدول الأعضاء في مجالات إدارة الحدود ومكافحة الهجرة السرية بإتباع ما يلي:

- قيام الدول الأوروبية بإتباع نظام موحد فيما يتعلق بمنح التأشيرات للأجانب.

- إرسال مجموعة من رجال الأمن المختصين بتعداد 300 شخص من أجل نشرهم على الحدود الخارجية الأوروبية لتقديم المساعدة عند الضرورة للدول وهو ما يسمى بفرق التدخل السريع.

- فرض إجراءات عقابية صارمة عند تشغيل المهاجرين السريين.

- معاهدة برشلونة التي تعتبر نموذجا لهذه الإستراتيجية في عام 1995 والموقعة من 12 دولة متوسطة من بينها الجزائر⁽¹²⁾، والتي بموجبها طرح الاتحاد الأوروبي برنامجه الأول للمعونة والتعاون المعروف بميدا، أي مبدأ تطوير الوضع الاقتصادي في دول جنوب المتوسط ودعم الروابط الاقتصادية بين دول الاتحاد والدول المتوسطة.

ب - تدابير الاتحاد الإفريقي إزاء الهجرة الغير شرعية:

وكان هذا بموجب المؤتمر المنعقد في الجزائر بتاريخ 3/4/2006 بحضور 50 دولة إفريقية وخبراء أفارقة وأوروبيون من أجل إطلاق العمل الإفريقي المشترك للتعامل مع هذا الوضع الحساس، وذلك بالمناداة بالمزيد من المساعدات المادية الأوروبية من أجل تكريس الرقابة الأمنية الفعالة على

(12) محمد ياسر منصور، "أوروبا كيف تواجه الهجرة السرية عبر المتوسط" مجلة الحرس الوطني، العدد 310، 2008.

الحدود⁽¹³⁾، قصد التقليل من ظاهرة الهجرة الغير شرعية من وسط وجنوب إفريقيا نحو الشمال ومن ثم المرور إلى الضفة الأخرى من قارة أوروبا.

ج - تدابير مؤتمر الحوار 5+5 حول الهجرة الغير شرعية:

والذي تم فيه اجتماع وزراء ومسؤولون حكوميون من 10 بلدان متوسطة يوم 2010/12/13 بطرابلس في مؤتمر الحوار 5+5 حول الهجرة الغير شرعية.

3 - على المستوى الأوروبي الإفريقي:

هذا وبالرغم من غياب استراتيجية أوروبية إفريقية لمحاربة الهجرة الغير شرعية إلا أننا سجلنا بعض المحاولات المشتركة تكمن فيما يلي:

- إطلاق مبادرة الشراكة بين الدول المجاورة كالجرائم والمغرب وتونس وليبيا بمراقبة الحدود البحرية وذلك بتنظيم دوريات مشتركة، غير أنها تبقى قاصرة لكونها لا تمتد إلى كافة الحدود البحرية.

- تنسيق التعاون الأمني على مستوى تبادل المعلومات والمعطيات لتفكيك الشبكات العاملة في هذا الإطار وفي هذا السياق تم عام 1992 إحداث مركز للمعلومات المتبادلة للتمكن من خلق جو من التعاون بين مختلف هذه الدول الإفريقية والدول الأوروبية المجاورة من أجل القضاء على هذه الظاهرة.

- إحداث مجموعة تريفى Trevi والتي تشمل وزراء العدل والداخلية والتي تهدف إلى تشديد إجراءات مراقبة الحدود بين الدول المتوسطة ووضع تنظيمات قانونية صارمة لردع المهاجرين الغير شرعيين والشبكات المساعدة لهم على ذلك والناقلين سواء البريين أو البحريين أو الجويين.

- السعي قدر الإمكان وبالاعتماد على نظام الحصص لتسوية وضعية

(13) محمد ياسر منصور، المرجع السابق.

بعض المهاجرين السريين والذين يقيمون بشكل غير قانوني في الدول المتواجدين فيها، وهذا ما سعت إسبانيا على تجسيده بقيادة رئيس وزرائها إزاء هؤلاء المهاجرين ولا سيما الجزائريين منهم.

والتي جاء في بيانها أن الهجرة الغير شرعية لا يمكن معالجتها بإجراءات أمنية فقط بل ينبغي أن تقوم على إدماج الهجرة في استراتيجيات التنمية وإقامة المشاريع التنموية في دول⁽¹⁴⁾ المصدر وإيجاد سوق العمل والخدمات فيها لتشجيع المهاجرين على البقاء في بلدانهم الأصلية وقد تم الاجتماع بحضور الجزائر.

3 - دور المنظمات الدولية في الحد من ظاهرة الهجرة الغير شرعية:

1 - على مستوى منظمة الأمم المتحدة: أين تم وضع اتفاق دولي ضد الهجرة الغير شرعية عبر البحر والبر والجو، المضاف إلى اتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة والذي وقعت عليه 123 دولة من بينها الجزائر والذي يقضي بتعاون دولي في هذا المجال وتبني تشريع قانوني صارم للتصدي لهذه الظاهرة وهو ما أقدمت الجزائر على تكريسه في سبتمبر 2008.

2 - على مستوى المنظمة الدولية للهجرة: وهي منظمة عالمية تابعة للأمم المتحدة تهدف إلى تقديم المساعدات للمهاجرين في شتى المجالات.

وبخصوص تعامل هذه المنظمة مع الجزائر فقد أفرز عن توقيع اتفاق يقضي بوضع كل إمكانيات هذه المنظمة من أجل مساعدة الجزائر للتحكم في مسألة الهجرة الغير شرعية للأفارقة عبر الحدود الجنوبية للجزائر.

بالإضافة إلى تنظيم برامج تحسيسية للشباب الجزائري المعرض للهجرة وذلك بإنشاء بنك للمعلومات حول الهجرة وكذلك الإعلان عن فتح فرع للمنظمة في الجزائر يوم 4 جوان 2009 حيث إن جميع الترتيبات القانونية قد أتخذت.

(14) علي صبحي، 'العلاقات الجزائرية الفرنسية'، مجلة المعرفة، العدد 176، 2011.

3 - على مستوى منظمة العمل الدولية: حيث تبنت المنظمة الاتفاقية رقم 143 لسنة 1975 بشأن العمال المهاجرين والتي دخلت حيز التنفيذ في ديسمبر 1978 حيث تركز هذه الاتفاقية على الهجرة الغير مشروعة⁽¹⁵⁾ والجهود الدولية المطلوبة لمقاومة هذا النوع من الهجرة كما تنص على تحقيق المساواة في الفرص والمعاملة بين العمال المواطنين وغيرهم.

وفي الأخير نلخص، إلى أنه لا بد من التعامل مع الهجرة الغير مشروعة على أنها ظاهرة إنسانية ناتجة عن ثغرات وفجوات لا بد من سدها من خلال اتباع خطة عمل استراتيجية قائمة على أسس اقتصادية واجتماعية وثقافية وتعليمية، تؤدي إلى تحقيق المنابع المنتجة لليد العاملة التي تعتبر مصدرا رئيسيا للهجرة السرية.

(15) عبد الله عبد الغني، هجرة الأيدي العاملة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، الطبعة الأولى، 1982.

الهجرة المغاربية إلى أوروبا... معطيات ومغالطات

أ. محمد بلخيرة*

مقدمة:

إن فهم واستيعاب موضوع الهجرة المغاربية إلى أوروبا، لاسيما فرنسا، إسبانيا وإيطاليا ومحاولة تشخيص الحقائق والمعطيات الموضوعية المكرسة لظاهرة الهجرة عموما والسرية تحديدا، كمعطى واقعي فرض نفسه على الجميع واحتل الواجهة مع نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة، بعيدا عن المغالاة والمزايدات الإعلامية، يتطلب تقليب الظاهرة على مختلف جوانبها وإدراجها ضمن إطارها الزمكاني، الأمر الذي يستوجب العودة إلى سياقها التاريخي، من خلال التطرق إلى مراحل تطور الهجرة المغاربية إلى أوروبا تحليلا وتفسيرا وإلى العناصر القابعة وراء استفحال الشق السري (غير القانوني) للهجرة على حساب شقها الشرعي (القانوني)، وكذا إلى المقاربة الأوروبية في التعاطي مع أسراب المهاجرين الوافدين من الضفة الجنوبية للمتوسط (الجزائر، المغرب، تونس...) الذين يفضلون المغامرة بحياتهم

(*) أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف.

على متن قوارب الموت في اتجاه ديار الغربية بحثا عن لقمة العيش، بعد أن سدت أمامهم كل أبواب الأمل في بلدانهم الأصلية. يحدث هذا في الوقت الذي اشتد فيه عود اليمين الأوربي المتطرف، لاسيما عقب أحداث 11 سبتمبر 2001 التي زادت من حدة كراهية وعنصرية الغرب للعرب والمسلمين وعلى رأسهم المغاربة.

مما لا ريب فيه أن الحملة الغربية-الأوربية التي تستهدف المهاجرين من أصول مغاربية تندرج ضمن معادلة الصراع العمودي (شمال/جنوب) الذي حل بعد الحرب الباردة محل معادلة الصراع الأفقي (شرق/غرب). وإذا سلمنا بأن المهاجرين المغاربة أضحوا يشكلون خطرا على الهوية الثقافية والحضارية للغرب ومن ثمة لا مفر من التخلص منهم تدريجيا، فأين يكمن البديل، لاسيما في ظل حاجة الاقتصاد الأوربي الماسة للأيدي العاملة الرخيصة خصوصا في القطاعات أو المجالات "القدرة" التي يأبى الأوربيون بفعل نزعتهم الفوقية العمل فيها؟ وهل يمكن للمهاجرين الوافدين من أوروبا الشرقية تشكيل البديل؟ أو بالأحرى هل يمكن لعمالة شرق أوروبا - في إطار أوروبا الموسعة- حلول محل العمالة المغاربية؟ أم أن خيار الهجرة "صفر" الذي دعت إليه بعض الدوائر السياسية الأوربية خلال ثمانينيات القرن الماضي هو الخيار الأمثل؟ هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال هذه المداخلة المتواضعة.

أولاً: مسار الهجرة المغاربية إلى أوروبا

تعود الأفواج الأولى للمهاجرين المغاربة نحو أوروبا إلى الحرب العالمية الأولى، عندما دعت فرنسا القوة الاستعمارية المواطنين المغاربة إلى الانضمام إلى جيشها وإعادة تشغيل مصانعها المشلولة؛ بفعل التعبئة العسكرية الفرنسية. فمتطلبات الدفاع الوطني والاقتصاد الحربي لفرنسا كقوة دولية آنذاك هي التي دفعت بسلطاتها إلى توظيف أكثر من 500 ألف شخص من دول المغرب العربي الثلاث (الجزائر، المغرب وتونس) وتحويلهم إلى

فرنسا خلال سنوات الحرب⁽¹⁾. نفس السيناريو تكرر مع اندلاع الحرب العالمية الثانية لكن بشكل أكثر كثافة وتطورا. وبالفعل فقد أتاح الاستعمار الزخم الأولي للهجرة الحديثة وشجع حركة تنقل الأفراد من وإلى أوروبا وأدى الطلب المتزايد على العمالة في البداية إلى الهجرة الداخلية (من الريف إلى المدينة) قبل أن تتحول إلى هجرة دولية (عابرة للحدود) جماعية، حيث إن ازدهار الاقتصاد الأوربي ساعد على جذب الأيدي العاملة من الضفة الجنوبية للمتوسط⁽²⁾. فالهجرة المغاربية - كما يقول الدكتور عمار جفال- ليست سوى انعكاسا للعلاقة الاستعمارية المباشرة التي فرضتها فرنسا باعتبارها القوة الاستعمارية على الدول المغاربية الثلاث (الجزائر، تونس والمغرب) بكونها مستعمرات فرنسية، لاسيما في ظل مصادرة الأراضي الفلاحية وإحالة أصحابها على البطالة الإجبارية، ليجدوا أنفسهم مرغمين إما على الانخراط الحتمي في صفوف الجيش الفرنسي وتحويلهم تاليا إلى جبهات القتال أو الانضمام إلى العمالة الفرنسية للمساهمة في التنمية الاقتصادية الفرنسية⁽³⁾. ويمكن لنا تصنيف تطور الهجرة المغاربية إلى أوروبا خلال الفترة التي أعقبت الحرب الكونية الثانية إلى مرحلتين رئيسيتين⁽⁴⁾:

1 - مرحلة الحرب الباردة:

يمكن تقسيمها هي الأخرى إلى مجموعة من المراحل الفرعية:

(1) Bichara Khader, le monde arabe expliqu l'Europe, l'Harmattan, CERMAC, (1) paris, 2009, p441.

(2) برايان وايت، ريتشارد ليتل ومايكل سميث، قضايا في السياسة العالمية، ترجمة ونشر: مركز الخليج للأبحاث، الإمارات العربية المتحدة، 2004، ص229، 231.

(3) عمار جفال، العلاقات بين المغتربين ودولهم الأصلية: حالة الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، المنظم يومي 29 و30 أبريل 2008 بكلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة منتوري -قسنطينة، الجزائر، 2008، ص174.

(4) Bichara Khader, op cit, p441-456.

أ - 1945-1954 :

تميزت هذه المرحلة التي شرعت فرنسا خلالها في التخطيط والتطبيق الفعلي لسياسة الهجرة باتساع رقعة الهجرة الجزائرية؛ بفعل الآليات المطبقة من طرف الديوان الوطني للهجرة (ONI) بمقتضى القانون الصادر في 20/09/1947، القاضي بمنح حق المواطنة الفرنسية للجزائريين ورفع العراقيل التي تحول دون حرية تنقلهم إلى فرنسا، مما أدى إلى ارتفاع عدد المهاجرين الجزائريين بنحو 519 213 شخص وبالتالي زيادة نسبتهم من السكان الأجانب من 1,3% عام 1946 إلى 12% عام 1954 وبالتالي احتلالهم المرتبة الرابعة بعد كل من الإيطاليين، الأسبان والبرتغاليين، في حين ظلت نسبة المغربيين 0,6 و 0,9% والتونسيين (0,1 و 3%) جد متواضعة.

ب - 1954-1962 :

تميزت هذه المرحلة بتراجع وتيرة الهجرة الجزائرية إلى فرنسا؛ بسبب اندلاع الثورة الجزائرية (1954) والقيود التي كانت تفرضها فرنسا على الجزائريين الراغبين في الهجرة نحوها، الأمر الذي فسح المجال أمام انتعاش حركة الهجرة المغربية (15,2% سنويا) والتونسية (23,9% سنويا).

ج - 1962-1974 :

مع بواكير السبعينيات بدأت تتضح معالم شكل جديد ينظم الهجرة بين فرنسا التي شهد اقتصادها نموا ملحوظا وحاجتها تاليا إلى الأيدي العاملة ودول المغرب العربي الثلاث (الجزائر، المغرب وتونس) التي حصلت على استقلالها، حيث أبرم الطرفان سلسلة من الاتفاقيات حول الأيدي العاملة، من بينها اتفاقية أيفيان (10/04/1964) بين فرنسا والجزائر والاتفاق الفرنسي المغربي (27/09/1963) والاتفاق الفرنسي التونسي (15/10/1963). وعلى الرغم من الارتفاع الطفيف في عدد المهاجرين الجزائريين إلى فرنسا (حوالي 0,4% عام 1965 و 0,6% عام 1966)، إلا أنها ظلت محدودة مقارنة بنظيرتها المغربية (15% عام 1965 و 17% عام 1966)

والتونسية (11,6% عام 1965 و20,6% عام 1966).


عقب أحداث ماي 1968 التي شجب منظموها عراقل إدماج الجالية المهاجرة والتعسف الإداري في التعاطي مع الوافدين الأجانب، أدركت الحكومة الفرنسية الأبعاد الخطيرة التي تكتسبها ظاهرة الهجرة، فعمدت إلى سياسة التشدد في تحديد الحصص، عن طريق إبرام اتفاقيات مع دولة المصدر على غرار الاتفاق المبرم مع الجزائر (17/12/1968) الذي نص على أن عدد الجزائريين الراغبين في الهجرة إلى فرنسا من أجل العمل لا ينبغي أن يتجاوز 35000 على امتداد ثلاث سنوات، مما سمح بارتفاع عدد الجزائريين بفرنسا إلى 871223 مهاجر مقابل 302225 مغربيا و162479 تونسيا خلال عام 1974.

د - 1962-1974 :

مع مطلع السبعينيات وتزامنا مع الأزمة الاقتصادية العالمية المترتبة عن الصدمة النفطية، شرعت الدول الأوروبية في مراجعة سياساتها المتعلقة بالهجرة في اتجاه التشدد بفرض المزيد من القيود، من خلال صد الأبواب أمام الوافدين الجدد، بيد أنها لم تؤثر على حركة الهجرة المغاربية إلى فرنسا، لاسيما تلك التي تندرج ضمن لم شمل العائلات. صحيح أن تعداد الجزائريين تقلص إلى 08% خلال الفترة ما بين 1974 و1982 لكن في المقابل ارتفع عدد المغربيين والتونسيين على التوالي إلى 31% و63% حيث تشير الإحصائيات إلى أن عدد المغاربة في فرنسا بلغ إلى غاية الفاتح جانفي 1986 حوالي 1539000 مهاجرا من بينهم 820 ألف جزائري بما في ذلك 290 ألف يتمتعون بالجنسية المزدوجة و516 ألف مغربي و2020600 تونسي، أي أن حصة المغاربة من المهاجرين الأجانب في فرنسا المقدر عددهم آنذاك بـ 3752000 مهاجرا قد ارتفعت إلى 41% (انظر الشكل البياني رقم 01). وإذا كانت فرنسا هي القبلية المفضلة للمهاجرين الوافدين من مستعمراتها السابقة لأسباب موضوعية معروفة (تاريخية، اجتماعية، ثقافية...)، فإن ذلك لا يعني أن الدول الأوروبية الأخرى لم تحظ وإن بدرجة أقل باهتمام مهاجري دول المغرب العربي، فالأرقام تفيد بأن عدد

الجالية المغاربية المنظمة في كل من بلجيكا، هولندا وألمانيا قد بلغ 325 ألف مهاجراً.

شكل بياني رقم 1: تطور الهجرة المغاربية إلى فرنسا (1962-1982)



المصدر: (بالتصرف) Grard Claude, Migrations en Mditerrane, ellipses, Paris, France, 2002, p57.

2 - مرحلة ما بعد الحرب الباردة:

مع لجوء الحكومات الأوروبية إلى غلق حدودها في وجه الوافدين الجدد (1974) والإجراءات المتخذة من أجل التكفل الأفضل بالمهاجرين المقيمين بصفة قانونية، عرفت ظاهرة الهجرة تحولات عميقة على المستويين الكمي والنوعي؛ بفعل سياستي لم شمل العائلات ومكافحة الهجرة غير الشرعية، تمثلت عل الخصوص في أن الدول الأوروبية المستهدفة من طرف الهجرة المغاربية، لاسيما فرنسا، اسبانيا وإيطاليا وجدت نفسها في مواجهة ظاهرة "الهجرة غير الشرعية" أو ما يعرف في الجزائر بظاهرة "الحراقة"، من خلال إصرار الآلاف من الشباب المغاربة على المرور إلى الضفة الشمالية للمتوسط بطرق ملتوية، الأمر الذي أثار حفيظة الدول الأوروبية المعنية ودفع تاليا حكوماتها إلى تعبئة طاقاتها واتخاذ كم هائل من الإجراءات التي من شأنها الحد أو على الأقل التخفيف من حدة هذه الظاهرة، بيد أنها لم تفلح في تحقيق النتائج المطلوبة. فإيطاليا التي ظلت تاريخيا وعلى امتداد عقود من الزمن كمصدر أول للأيدي العاملة (قدر عدد

الإيطاليين المهاجرين إلى فرنسا -على سبيل المثال- بـ 60 ألف عام 1939 وبـ 50 ألف عام 1947⁽⁵⁾ أضحت رغم أنفها مع نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة من البلدان الأوربية الأكثر استقطابا للهجرة، حيث ارتفع عدد المهاجرين الوافدين إليها من شمال إفريقيا من 11322 عام 1981 إلى 150400 مهاجر عام 1992 قبل أن أضحي يناهز المليون عام 2007. نفس الشيء ينطبق على اسبانيا التي شكلت على امتداد حقبة طويلة من الزمن مصدرا للأيدي العاملة إلى الخارج، إذ بلغ عدد الأسبان المقيمين في فرنسا عام 1936 حوالي 253599 مهاجرا⁽⁶⁾، لتتحول منذ عقدين من الزمن من دولة مصدرة إلى دولة مستقبلة للأيدي العاملة، لا سميا من شمال إفريقيا وفي مقدمتها الحاملة للجنسية المغربية التي تضاعف عددها بشكل ملفت للانتباه مقارنة بنظيرتها الجزائرية والتونسية؛ بفعل الجوار الجغرافي، الروابط التاريخية، صعوبة التحكم في الحدود البحرية، وحاجة بعض القطاعات الاقتصادية الأسبانية للأيدي العاملة الرخيصة، إذ تشير الأرقام إلى أن عدد الجالية المغربية المقيمة باسبانيا بصفة قانونية بلغ 70 ألف عام 1993 من بينهم 65847 مغربي و2086 جزائري دون احتساب المقيمين بطرق ملتوية (سرية). كما أدى تدهور الوضع الأمني في الجزائر خلال التسعينيات إلى إقدام ما لا يقل عن 300 ألف شخص من الجامعيين، الأطباء، المحامين والفنانين على مغادرة البلاد نحو الخارج استقر معظمهم في فرنسا⁽⁷⁾.

إن أهم ما يميز الهجرة المغاربية إلى أوروبا مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين فضلا عن طابعها الكمي والسري يكمن في الانتقال من الهجرة من أجل العمل (مؤقتة) إلى الهجرة من أجل الإقامة الدائمة: جرت العادة اعتبار وجود المهاجرين المغاربة في الخارج مؤقتا،

Grard Claude, Migrations en Mditerrane, Ellipses, paris, France, 2002, p75. (5)

Ibid., p.75. (6)

(7) سمير عياد، الهجرة في المجال المتوسطي: العوامل والسياسات، مداخله ضمن

الملتقى الدولي حول الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، مرجع سابق، ص226.

فهم يرحون عائلاتهم وذويهم متجهين نحو أوروبا أملا في العودة مستقبلا إلى الديار بعد تحسين أوضاعهم الاجتماعية (الهجرة الاقتصادية)، بيد أن هذه المعادلة تغيرت. فالمهاجرون الذين ألفوا العيش في أوروبا يفضلون -رغم معاناتهم من العنصرية- البقاء في ديار الغربية على العودة إلى مواطنهم الأصلية التي ينعلم فيها الأمن والاستقرار، منتهزين فرصة التشريعات والقوانين المتعلقة بلم شمل العائلات الصادرة في بعض الدول الأوروبية. فعلى سبيل المثال ثمة 80 % من الجزائريين الذين تم إحصاؤهم بفرنسا عام 1974 كانوا يعيشون في هذا البلد من أكثر من 10 سنوات وأن 23 % ولدوا فيها ولا يعرفوا شيئا عن بلدانهم الأصلية.

التحول النوعي المتمثل في الانتقال من الهجرة الاقتصادية المؤقتة إلى الهجرة من أجل الإقامة الدائمة تعكسه بعض الأرقام التي مفادها أن عدد العاملين الجزائريين في فرنسا مع نهاية 1990 لم يتجاوز 4، 30 % من مجموع الجزائريين المقيمين بفرنسا مقابل 34 % بالنسبة للعاملين من جنسية مغربية (انظر الجدول رقم 2). يقول كريستوف بارتوسي بشأن تطور الهجرة الدولية «تتميز الهجرة التي يزداد حجمها باستمرار بالشمولية في كونها تمس مختلف الفئات الاجتماعية، فهي لم تعد مرتبطة بصورة "المهاجر العامل" السائدة في سنوات السبعينيات وأوجدت على الساحة الدولية إلى جانب الدولة فواعل جدد...»⁽⁸⁾، حيث أصبحت خلال العقود الأخيرة أكثر بروزا على الأجندة الدولية؛ بحكم اتساع نطاقها وتنامي آثارها على الساحة الدولية⁽⁹⁾.

Christophe Bertossi, Migration: un monde de migration en volution constante, (8) dans rapport annuel de l'institut franais des relations internationales, anne 2001, IFRI, 2011, p61.


(9) برايان وايت، ريتشارد ليتل ومايكل سميث، مرجع سابق، ص 229.

جدول رقم 1: الهجرة المغاربية إلى أوروبا (1990-1997)

تعداد العاملين	تعداد الجالية المغاربية			الدول الأوروبية
	1997	1990	الجنسية	
241000 (1998)	650000	614700	جزائرية	فرنسية
229600 (1998)	600000	572700	مغربية	
84400	210000	206300	تونسية	
47900 (1995)	131400	78400	مغربية	إيطاليا
19500	48900	41200	تونسية	
3700	1000	/	جزائرية	إسبانيا
67700	111100	11400	تونسية	
35000	149800	135700	مغربية	هولندا
/	2600	1500	تونسية	
3000	10700	8900	جزائرية	بلجيكا
38700	141700	132800	مغربية	
1800	4700	6400	تونسية	
/	6000	55800	مغربية	ألمانيا
/	26000	24300	تونسية	
/	10000	/	مغربية	البرتغال
/	1000	/	ليبية	
244000	660700	623600	جزائرية	المجموع
418900	1194000	986800	مغربية	
105700	292200	279700	تونسية	
0	1000	0	ليبية	

المصدر: (بالتصرف) Bichara Khader, op cit, p451-452.

شكل بياني رقم 2: يوضح نسبة المهاجرين المغاربة - حسب الجنسية -
في أوروبا عام 1997



المصدر: (بالصرف) Bichara Khader, op cit, p451-452.

ثانيا: الهجرة المغربية إلى أوروبا طغيان الهاجس الأمني

ساهمت التحولات الكبرى التي شهدتها العالم مع نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة في تغير مضمون العديد من المفاهيم السائدة في العلاقات الدولية من بينها مفهوم الأمن الذي لم يعد يقتصر على المدلول التقليدي العسكري والنووي بل تعداه إلى المدلول الاجتماعي (الأمن الاجتماعي)، بفعل التغير في طبيعة وبنية التهديدات، من خلال ظهور ما يعرف بالأخطار الجديدة التي أضحت تشكل تحدياً لأمن المجتمعات السياسية الحديثة. فالمؤشر الديمغرافي أصبح يمثل أهم الانشغالات الكبرى للأمن بمدلوله الحديث والموسع؛ بحكم الهاجس التي أضحت تنتاب دول الشمال جراء أمواج الهجرة الوافدة من الجنوب.

1 - نظرية الأمن الاجتماعي :

أولى باري بوزان أستاذ الدراسات الدورية بجامعة وورويك البريطانية في مقالة تحت عنوان "السياسة الواقعية في العالم الجديد.. أنماط جديدة للأمن العالمي في القرن الحادي والعشرين" نشرت على صفحات مجلة شؤون دولية الأمريكية الصادرة في 03/07/1991، أهمية بالغة لما أسماه بالأمن الاجتماعي في مجال علاقة المركز بالأطراف: «الأرجح أن يصبح الأمن الاجتماعي مسألة أكثر أهمية عما كان عليه الحال زمن الحرب الباردة... ويتعلق الأمر بالأخطار ونقاط الضعف التي تؤثر في أنماط هوية المجتمعات وثقافتها»⁽¹⁰⁾، معتبرا مسألة الهجرة أو ما يعرف لديه بالتصادم بين الهويات الحضارية المتنافسة من أهم هواجس الألفية الثالثة. لذلك، فإن الهجرة من الجنوب إلى الشمال عموما ومن الضفة الجنوبية إلى الضفة الشمالية للبحر الأبيض المتوسط تحديدا تشكل خطرا على أمن دول المركز، فهي تهدد هويتها الحضارية والثقافية وتخلق بداخلها طابورا خامسا، وتأتي -حسبه- ضمن سياق الانتقال من معادلة الصراع (شرق/غرب) إلى معادلة الصراع (شمال/جنوب) أو بالأحرى ضمن التعارض بين القيم العلمانية السائدة في الغرب والقيم الإسلامية، ناهيك عن التنافس التاريخي بين المسيحية والإسلام (الحروب الصليبية) وكذا الجوار الجغرافي. في هذا السياق يقول باري بوزان «فإذا اجتمع خطر الهجرة وخطر تصادم الثقافات أصبح من السهل وضع تصور لنوع من الحرب الباردة الاجتماعية بين المركز [أوروبا] وجزء من الأطراف [دول المغرب العربي] على الأقل، ولاسيما بين الغرب والإسلام»⁽¹¹⁾. أما فرانسيس فوكاياما فقد أشار في كتابه "نهاية التاريخ" إلى أن الأوضاع غير المستقرة في العالم الثالث ستتسبب في هجرات ضخمة من سكان العالم التاريخي إلى عالم ما بعد التاريخ الذي

(10) محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية،

الطبعة الثالثة، بيروت 2007، ص 90، 98.

(11) المرجع نفسه.

سيعاني -جاء ذلك- من متاعب جملة⁽¹²⁾.

بينما يعتقد الباحث الأمريكي صامويل هانتينغتون بأن الصدام الحضاري في شكله الحاد والعنيف سيكون نتاجا للحيوية الديمغرافية في الجنوب مقابل الركود الديمغرافي في الغرب، مركزا على الخطر الداهم الذي تشكله الديمغرافية الزاحفة للعالم الإسلامي -باعتبارها أحد المصادر الرئيسية للنزاعات الدولية في العالم الحديث- على القيم الغربية «... ثمة شيئا في الإسلام يبعث على... العنف، وهذا الشيء هو النمو السكاني الضخم للشعوب الإسلامية في السنوات الأخيرة. إن النمو السكاني عرف تزايدا مثيرا خصوصا... في إفريقيا الشمالية... حيث تتعدى... عشر مرات نسبة التزايد السكاني في أوروبا الغربية، المسلمون الذين كانوا يشكلون 18% من مجموع سكان العالم سيصبحون 31,31% عام 2025»⁽¹³⁾، موضحا بأن التنامي السكاني الكبير للمسلمين خصوصا شريحة الشباب (16 إلى 30 سنة) سيشكل ضغوطا ديمغرافية على الغرب الهش سكانيا وذلك عبر ظاهرة الهجرة التي ستشهد تزايدا كبيرا مع بداية القرن الحادي والعشرين، مما سيخلق أزمة هجرة عالمية، مشيرا إلى أن الغربيين أصبحوا يخشون أكثر من أي وقت مضى من أن يتم «اكتساحهم ليس من طرف الجيوش والدبابات ولكن من طرف المهاجرين الذين لديهم لغات وآلهة وثقافات خاصة بهم»⁽¹⁴⁾، الأمر الذي يمثل تهديدا لنمط الحياة الغربية والهوية الثقافية والحضارية للشعوب الغربية، مطالبا الغرب بوضع حد للهجرة والعمل على الإدماج الثقافي للأجانب في الثقافة الغربية⁽¹⁵⁾.

في هذا الشأن، عبر كريستوف دوفان في كتابه "الإمبراطورية والبرابرة الجدد" عن نفس الهاجس عندما قال «... في الحقيقة أننا ندافع عن

(12) فرانسيس فوكاياما، نهاية التاريخ وخاتم البشر، ترجمة: حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 1193، ص243.

(13) محمد سعدي، مستقبل العلاقات الدولية من صراع الحضارات إلى أسنة الحضارة وثقافة السلام، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2006، ص119-120.

(14) المرجع نفسه.

(15) المرجع نفسه.

مستوى عيشنا... لا يمكن لنا أن نستقبل كل بؤس العالم. التحرك ضد تهديد احتياجاتنا من طرف البرابرة [المهاجرين] ليس عملاً أخلاقياً كما تريد أن تقنعنا بعض الضمائر التي تدافع عن التعددية الثقافية. في الواقع نحن نتحرك مثل الرومان أمام تهديد هجمات البرابرة»⁽¹⁶⁾، وقال هنري كيسنجر «قد نصبح عرضة لهزات جماعية كالتي حصلت في أواخر الإمبراطورية الرومانية»، وجون كلود غيبو (J.C.Guillebaud) «الشبح الذي يقض مضاجع الحدائث الغربية... [يكمن في] اجتياح المهاجرين الذي سيفجر مجتمعاتنا... ويمحي هويتنا...»⁽¹⁷⁾.

2 - الهجرة المغاربية: بين الحاجة والخوف الأوربي:

يعكس السجل الدائر في الأوساط الأوربية بشأن موضوع الهجرة موقفين متعارضين: الأول، مؤيد، يقر بحاجة أوروبا إلى المهاجرين لتغطية عجزها الديمغرافي وتلبية متطلبات اقتصادياتها، مشيراً إلى أن ممارسة العنصرية ضد الجاليات الأجنبية من شأنها أن تؤدي إلى ردود أفعال متطرفة، والثاني، معارض، يتزعمه التيار اليميني ويرى بأن المهاجرين من أصول إسلامية يمثلون تهديداً للقيم الغربية، مؤكداً على استحالة إدماجهم في المجتمعات الأوربية، معتبراً بأن عددهم المتزايد يشكل قبلة ديمغرافية مؤقتة ستفجر يوماً على المجتمع الأوربي وستكون لها عواقب وخيمة.

ثمة حقيقة غير قابلة للدحض تتمثل في التزايد المطرد لعدد المهاجرين المغاربة إلى أوروبا، رغم السياسات التقييدية الصارمة المنتهجة من طرف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي، لتثبت خطأ المزاعم والفرضيات الأوربية التقليدية القائلة بأن الاقتصاد الأوربي ليس في حاجة إلى يد عاملة أجنبية غير مؤهلة. فالاقتصاد الأوربي كان ولا يزال في حاجة ماسة إلى العمالة الأجنبية رغم أنف السلطات التي تحاول عبثاً إخفاء الأمر، إذ جرى في إسبانيا توظيف 90% من المهاجرين معظمهم من المغاربة في قطاعات

(16) محمد سعدي، نفس المرجع، ص 73.

(17) محمد سعدي، نفس المرجع، ص 75.

البناء، الفلاحة، الصناعات التحويلية، الخدمات والبيوت، مع الإقرار بخصوصيات كل بلد وبالتالي التباين في الطلب كما ونوعا: يقدر حجم الهجرة المرتبط غالبا بسوق العمل بـ 45% في اللوكسمبورغ و40% في المملكة المتحدة، بيد أنه لا يتجاوز 11% في فرنسا و2,7% في فنلندا، بينما تضاعف خمس مرات في كل من إسبانيا وإيطاليا خلال الخمس سنوات الأخيرة⁽¹⁸⁾، حيث أصبحت الهجرة «مصدرا للتنمية والرخاء»⁽¹⁹⁾ الأوربي.

إن لجوء الدول الأوروبية، لاسيما تلك التي تعرف هجرة مكثفة من حين لآخر إلى تسوية أوضاع الآلاف من المهاجرين في إطار سياسة لم شمل العائلات، كإقدام إيطاليا عام 1990 طبقا لقانون 39/1990 على تسوية 82588 مهاجر من أصول مغاربية، من بينهم 2132 جزائري، وسير إيطاليا على نفس المنوال، إذ وإلى غاية 1992 استفاد 52501 مغربي و3113 جزائري و222 تونسي من نفس الإجراء⁽²⁰⁾، وكذا استيعاب أعداد مماثلة من المهاجرين غير الشرعيين الذين يتزايد عددهم باستمرار، يؤكد بجلاء حاجة الاقتصاد الأوربي الماسة للعمالة الأجنبية تتقدمها الأيدي العاملة الوافدة من الضفة الجنوبية للمتوسط، مع الإشارة إلى أنه يجري حاليا إعادة توزيع/تكييف الطلب على العمالة الأجنبية تماشيا مع متطلبات أسواق العمل الأوربية.

مقابل حقيقة حاجة الاقتصاد الأوربي إلى العمالة الأجنبية ثمة حقيقة مرة مناقضة للأولى تتمثل في العداء المبطن والتمييز المكشوف الذي تعاني منه الجالية المغاربية، لاسيما عقب أحداث 11 سبتمبر 2001، حيث أضحى الوجود الإسلامي في أوروبا محل قلق جماعي أوربي. ففي استطلاع للرأي أجري عام 2002 قال 63% من الفرنسيين بأن الإسلام يشكل العدو

(18) بشارة خضر، مرجع سابق، ص104.

Thierry de Montbrial et Philippe Moreau Defarges, Politiques d'immigration: (19) résultats, dilemmes, avens, Rames 2011, rapport annuel de l'institut français des relations internationales (IFRI), 2010, p.71.

Bichara khader, op cit, p448-449.

(20)

الأساسي لفرنسا بعد الإرهاب⁽²¹⁾. وفي استطلاع مماثل يتعلق بنظرة الأوروبيين إلى الإسلام والمسلمين شمل خمس دول أوروبية نشرته الفايينشال تايمز في عددها الصادر في 19 أوت 2007، أي بعد مرور شهرين على هجمات لندن وغلاسكو اعتبر ما يربو عن 40% من البريطانيين و20% من الفرنسيين بأن الإسلام يشكل تهديدا للأمن الوطني وأعرض 40% من البريطانيين والألمان و18% من الفرنسيين على زواج أبنائهم وبناتهم بالمهاجرين من أصول عربية وإسلامية⁽²²⁾. وفي معرض أجابته على سؤال يتعلق بالسياسات الأوروبية المتشددة إزاء المهاجرين قال الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي بأن الأوروبيين هم من يستقبلوا ملايين المسلمين وهم وحدهم الذين يتحملون التبعات الخطيرة⁽²³⁾.

فضلا عن هاجس الإسلام والمسلمين، يجري في بعض الدوائر السياسية، الإعلامية وحتى الأكاديمية الأوروبية الترويج لفكرة مؤداها أن المنطقة العربية والإسلامية ولودة (سريعة التكاثر) وعصية عن التحكم في الولادات إلى درجة دفعت البعض إلى الحديث عن نموذج زواجي إسلامي يقوم على مبدأ "إنجاب أكبر عدد من الأطفال". إن ما يشغل بال الدول الأوروبية، لاسيما اللاتينية منها بشأن السياسة الأمنية تجاه دول الضفة الجنوبية للمتوسط هو مشكل مراقبة وتسيير ظاهرة الهجرة غير الشرعية، باعتبار أن الرهان الأوروبي الحالي يكمن في الحيلولة دون تخطي الفارق الديمغرافي رقما إضافيا للهجرة نحو الشمال الذي بدأ يتملكه الخوف من إمكانية تحوله إلى أقلية في عالم يشهد انفجارا ديمغرافيا هائلا، وبالتالي تعرضه لغزو بشري مصدره المناطق الجنوبية المحاذية، الأمر الذي دفع بهيرفي لوبرا (Herv le bras) إلى دق ناقوس الخطر «يمكن لنا الآن الحديث ودون تحفظ عن "القنبلة الديمغرافية" أو بالأحرى عن عودة البرابرة». كما

Jean francois bureau, l'tranger dans le champ de vision des franais, politique (21) trangre, janvier 2002, (IFRI), p.904.

(22) بشارة خضر، مرجع سابق، ص108.

Alain lamassoure, un agenda europen de politique trangre, dfense nationale (23) et scurit collective, fvrier 2008, comit d'tudes de dfense nationale, paris, 2008, p.30.

ورد في الصفحة الأولى لمجلة الفيغارو الفرنسية (Figaro Magazine) وبالبند العريض عنوان استفزازي «هل يمكن أن نكون فرنسيين عام 2025؟»⁽²⁴⁾.

لذلك، فلا غرابة إذن من انبعاث وتنامي العنصرية خلال العقدين الأخيرين ضد المهاجرين من أصول مغاربية، إذ أن معظم الفرنسيين (ما بين 65 و75%) الذين تأوي بلادهم حوالي ثلاثة أرباع من المهاجرين المغاربة يعتقدون بأن وجود العرب في فرنسا مبالغ فيه (trop d'arabes) وأن مستقبل العلاقة بين المجتمع الفرنسي والأجانب سيزداد حدة. وتكشف الممارسات العنصرية اليومية التي تتعرض لها الجالية المغاربية في أوروبا جملة من الحقائق المخيفة من بينها أن كراهية الأجانب أضحت واقعا اجتماعيا وليس مجرد ظاهرة عرضية⁽²⁵⁾، وأصبحت الهجرة موضوعا دسما لخطاب سياسي جاهز يجري توظيفه من طرف الأحزاب. والتيارات اليمينية المتطرفة من أجل توسيع قاعدتها الانتخابية من خلال اللعب على وتر خطر الأجانب على الكيان الأوروبي.

يمكن القول أن الدول الأوروبية التي وقعت في تناقضات وجدت نفسها حائرة بين السياسات التقييدية إزاء الهجرة لكونها مهددة لسيادتها وأمنها القومي وبين سياسات التسوية التي تتجاوز إطار الدولة القومية باعتبار أن الهجرة ظاهرة عالمية، حيث يقدر عدد المهاجرين في العالم نحو 200 مليون مهاجر، أي بنسبة 03% من سكان المعمورة⁽²⁶⁾. لذلك فإن أي تعاط مع ظاهرة الهجرة الدولية بمعزل عن سياقها الزمكاني مآله الفشل.

3 - البعد الأمني للهجرة المغاربية إلى أوروبا:

خصص إعلان برشلونة الموقع من طرف 27 دولة في قسمه الثالث المعنون بـ "الشراكة في المجالات الاجتماعية، الثقافية والإنسانية حيزا

Bichara khader, op cit, p.457.

(24)

Bichara khader, ibid, p458.

(25)

Catherine wihtol de wenden, l'immigration en dbat(s), l'tat du monde, 2010, (26)

la dcouverte, Paris, 2010, p.176.

معتبراً لظاهرة الهجرة غير الشرعية. بيد أن ما يلاحظ على هذا الإعلان هو إضافته للبعد الأمني في معالجته لتحدي الهجرة غير الشرعية التي اعتبرها جريمة، مصنفاً إياها ضمن الأخطار العابرة للحدود، مما يجعل من عملية برشلونة «أميل إلى أن تكون "بناء أمن" (order-building) من كونها "بناء ثقة" أو بالأحرى "بناء شراكة" (Partnership-building)»⁽²⁷⁾.

تمثل دول المغرب العربي وعلى رأسها الجزائر، المغرب وتونس النموذج الأكثر جلاءاً للديناميكية الديمغرافية النشطة التي أضحت تثير مخاوف الدول الأوروبية، لاسيما فرنسا، إيطاليا وإسبانيا؛ لعوامل موضوعية يتقدمها الجوار الجغرافي. فالأوروبيون يدركون تمام الإدراك الاختلال الديمغرافي المتواصل بين الجنوب والشمال الذي يقف -رغم ما يتوفر عليه من تكنولوجيا- عاجزاً عن إيجاد الحلول للترفيف السكاني وتخوفهم نابع من عدم قدرة دول المغرب العربي على التحكم في السيول البشرية الزاحفة نحو الضفة الشمالية للمتوسط؛ لأسباب كثيرة لا يتسع المقام لذكرها، الأمر الذي يشكل تهديداً على المديين المتوسط والمنظور لكيان وأمن القارة العجوز التي تسير بخطى ثابتة نحو الشيخوخة.

تتجلى مخاوف الدول الأوروبية من الهجرة المغاربية على الخصوص فيما يلي⁽²⁸⁾:

أ - التزام بين ظاهرتي الهجرة والإرهاب اللتين تعرفان انتشاراً مكثفاً وتصنفان ضمن المخاطر الرئيسية الجديدة المؤرقة للمجتمع الدولي المعاصر وتحظيان -باعتبارهما ظاهرتين عالميتين- باهتمام منقطع النظير من طرف السياسة الدولية. فالمهاجرون المغاربة قد يتحولون - من وجهة نظر الأوربيين- في أية لحظة إلى معاول إرهابية تزرع الرعب والفرع في المجتمعات الغربية التي تتمتع بالأمن والاستقرار (الربط بين الهجرة والإرهاب).

(27) بشارة خضر، مرجع سابق، ص 99.

(28) منيرة بلعيد، الديناميكية الأمنية الجديدة في الإقليم المتوسطي: دور الجزائر الأمني كفاعل في المنطقة، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، مرجع سابق، ص 104-105.

ب - تركز الأقليات المهاجرة في ضواحي المدن الأوروبية وتشكيلها ما يعرف بمدن الأكواخ (Bidonvilles) التي تمثل مصدرا للفوضى، اللأمن والأويثة (السيدا، المخدرات، تبييض الأموال... .). لذلك فلا غرابة أن يصل الأمر إلى حد تجريم الهجرة التي أضحت منذ العقد الأخير من القرن المنصرم مصنفة ضمن الجرائم العابرة للحدود شأنها في ذلك شأن ما يعرف بالإرهاب الدولي. ويعتبر المهاجرون السريون الفئة الأكثر استهدافا من طرف الأجهزة الأمنية الأوروبية التي تسهر على رصد تحركاتهم وتعمل على وضعهم رهن الاعتقال في المحاجر الصحية المنتشرة على الحدود الأوروبية في انتظار إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية.

ج - تمسك أغلب الجاليات المغاربية بهويتها الثقافية والدينية وما تمثله من خطر على القيم الغربية، لاسيما في ظل انتشار ظاهرة الزواج المختلط، مما دفع بالتيار اليميني المتمسك بمبدأ استحالة اندماج المغاربية في الثقافة الأوروبية إلى المطالبة بإعادتهم إلى أوطانهم الأصلية باعتبارهم يشكلون نقطة التماس بين منظومتين ثقافيتين متباينتين⁽²⁹⁾.

د - التأثير السلبي على سوق العمل من خلال المنافسة الشديدة بين العمالة المغاربية الرخيصة والعمالة الأوروبية المترفعة - من باب الاستعلاء - عن ممارسة ما يعرف بالوظائف "القدرة"، مما يؤدي إلى اتساع حجم البطالة في صفوف المجتمع الأوربي. ولعل هذا ما دفع السلطات الفرنسية في جويلية 2011 إلى اتخاذ قرار يقضي بتقليص قائمة المهن المسموح شغلها من طرف المهاجرين الشرعيين من غير الأوربيين بنسبة 50%، حيث تراجعت من 30 مهنة إلى 15 فقط، وهذا بهدف تقليص عدد العمالة الأجنبية وعلى رأسها المغاربية والمقدرة بـ 20 ألف سنويا إلى النصف⁽³⁰⁾.

لذلك فإن لجوء أوربا منذ السبعينيات من القرن الماضي إلى إعادة النظر في سياساتها ذات الصلة بموضوع تنقل الأشخاص عبر الحدود تزامنا

(29) سمير عياد، مرجع سابق، ص 228.

(30) يومية الخبر الجزيرية، العدد 6427، الصادر في 26 جويلية 2011، ص 05.

مع استفحال ظاهرة الهجرة السرية والمتمثلة على الخصوص في غلق الحدود وتقديم المساعدة من أجل العودة والتي أثبتت محدوديتها، تنطوي على عنصر مهم لا يمكن إغفاله يتمثل في الهاجس الأمني الذي أضحى يخيم على أوروبا خلال العقود الأخيرة. يقول الباحث بشارة خضر في هذا الشأن «إن وراء إجراءات المراقبة والحراسة المقترحة والمنتبئة من قبل السلطات الأوروبية والسياسات التقييدية المتخذة من قبل الدول الأعضاء، شاغل أمني مضمحل في كامل المقاربة الأوروبية لمسألة الانتقال الحر، وبخاصة بعد 11 أيلول/سبتمبر 2001»⁽³¹⁾.

ثالثا: تأثير أوروبا الموسعة على تدفق المهاجرين المغاربة إلى أوروبا

أعادت الأحداث المشهدة التي عرفها العالم مع نهاية القرن العشرين (سقوط جدار برلين، انهيار الاتحاد السوفياتي السابق، تهاوي المنظومة الاشتراكية...) النظام الدولي السائد ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى نقطة الصفر وفسحت المجال واسعا أمام إمكانية عودة أوروبا للأوربيين. وبالفعل منحت قمة كوبنهاغن (12 و13 ديسمبر 2002) الضوء الأخضر لثمانية دول من وسط وشرق أوروبا للانضمام إتباعا إلى الاتحاد الأوروبي⁽³²⁾، واضعة بذلك حدا لانقسام أوروبا الذي أقره مؤتمر يالطا وزكته الحرب الباردة بين المعسكرين الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والشرقي بزعامة الاتحاد السوفياتي (سابقا).

مما لا ريب فيه أن تجسيد الحلم الأوروبي (أوروبا الموسعة والموحدة) من خلال رغبة الأوربيين في الانضمام تحت سقف واحد له ما يبرره، لكنه في المقابل وضع الأعضاء سواء القداماء أو الجدد أمام تحديات كبيرة على المستويين الداخلي والخارجي، لاسيما فيما يتصل بالتداعيات المحتملة للتوسع الأوروبي على حركة تفاعله مع البيئة الخارجية، وخصوصا دول

(31) بشارة خضر، مرجع سابق، ص102.

المغرب العربي التي تربطها ببعض أعضائه علاقات تاريخية من الصعب القفز عنها.

إن ما يهمننا في هذا المقام هو مدى تأثير أوروبا الموسعة في حركة تدفق المهاجرين المغاربة إلى أوروبا في ظل الحديث الجاري بشأن إمكانية أن تشكل عمالة وسط وشرق أوروبا وبالأحرى الأعضاء الجدد للاتحاد الأوربي بديلا عن العمالة المغاربية غير المرغوب فيها، وهو ما أضحى يثير مخاوف بعض الدول المتوسطية وعلى رأسها الجزائر، تونس والمغرب. بيد أن إثبات أو نفي الفرضية التي مؤداها أن مهاجري وسط وشرق أوروبا يشكلون بديلا للمهاجرين المغاربة إلى أوروبا مرتبط برصد التطور الديمغرافي في أوروبا الموسعة عموما وفي وسط وشرق أوروبا تحديدا مقارنة بنظيره الحاصل في دول المغرب العربي.

1 - التطور الديمغرافي في أوروبا الموسعة:

تشير مختلف المعطيات الإحصائية ذات الصلة بمسار التطور الديمغرافي في أوروبا بشكل عام إلى أن الأخيرة تعرف منذ خمسينيات القرن المنصرم تراجعاً سكانياً رهيباً وتسير تدريجياً وبشكل مخيف نحو الشيخوخة التي أضحت تكتسي بعداً عالمياً، حيث تفيد التوقعات الإحصائية بأن كل الدول وفي جميع مناطق المعمورة - باستثناء إفريقيا بما في ذلك دول المغرب العربي - ستعرض لظاهرة الشيخوخة الجماعية التي لم يتعود عليها الإنسان عبر مختلف مراحل التطور البشري⁽³³⁾. وتتجلى شيخوخة أوروبا الموسعة في تقلص عدد سكان القارة العجوز بما في ذلك روسيا، أوكرانيا، بيلاروسيا ومولدافيا من 25% من عدد سكان العالم عام 1914 إلى 12% ولم يعد يمثل سكان الاتحاد الأوربي - حسب إحصائيات 2004 - سوى 6,2% من مجموع سكان المعمورة⁽³⁴⁾.

(32) بشارة خضر، نفس المرجع، ص120.

Yves-Marie Iaulan, le grand défi du vieillissement mondial défense nationale et sécurité collective, Janvier, 2007, p.135.

(34) بشارة خضر، مرجع سابق، ص121.

كما اختل الميزان لصالح الوفيات (8,1 ملايين) على حساب الولادات (7,3 ملايين) التي لم تعد قادرة على سد الفجوة التي تزداد اتساعا. ففي اسبانيا -على سبيل المثال- بلغ عدد الوفيات عام 1998 نحو 357150 حالة وفاة مقابل 346427 حالة ولادة. فضلا عن أن مؤشر الخصوبة في أوروبا عموما أضحى دون مستوى تعويض الوفيات: إذا كانت السويد تمثل أعلى نسبة (1,8 طفل للمرأة الواحدة) فإن اسبانيا تحتل ذيل الترتيب (1,1 طفل للمرأة الواحدة)، الأمر الذي يثير قلق ومخاوف الأوربيين في ظل غياب معطيات حصول استعادة متسارعة لعدد الولادات لتجاوز الأزمة، حيث تفيد معظم الدراسات الاستشرافية بأن الأشخاص البالغين 60 سنة سيشكلون 34% من مجموع سكان أوروبا في حدود عام 2050 وأن عدد سكان أسبانيا -على سبيل المثال- المقدر بـ 44 مليون نسمة عام 2008 سيتقلص إلى 39 مليون نسمة خلال نفس الفترة (عام 2050)⁽³⁵⁾. فنسبة النمو الديمغرافي التي ظلت إيجابية إلى غاية نهاية القرن العشرين بدأت مع مطلع القرن الحادي والعشرين تسير في الاتجاه السلبي (لمزيد من التفاصيل انظر الجدول رقم 2).

جدول رقم 02: توقعات نسبة النمو الديمغرافي في الضفة الشمالية للمتوسط (1990-2030)

الدولة	1995-1990	2000-1995	2010-2005	2030-2025
فرنسا	0,48	0,48	0,48	0,48
إيطاليا	0,07	0,02	0,18-	0,39-
إسبانيا	0,09	0,05	0,05-	0,22-
اليونان	0,71	0,45	0,01-	0,18-
البرتغال	0	0,01	0	0,06-

المصدر: (بالصرف) Grard claude, op cit, p.20.

(35) المرجع نفسه.

إذا كان البعض يعتقد بأن الخلل الديمغرافي في أوروبا لن يؤثر كثيرا على المديين المباشر والقريب على النشاط الاقتصادي إلا أنه ستكون له على المديين المتوسط والمنظور عواقب وخيمة، لاسيما في ظل التقلص المستمر والمنتظم لشريحة الشباب (أقل من 18 سنة)، فهي لا تتجاوز 20% في اسبانيا، 18% في إيطاليا و23% في فرنسا⁽³⁶⁾، مما يعني أن أوروبا تمر بظاهرتين متلازمتين لكنهما متناقضتين تتمثلان في تنامي عدد كبار السن مقابل تناقص عدد الشباب، الأمر الذي يعني أن ثمة تداعيات خطيرة قد تترتب عن الخلل المسجل على مستوى هرم الأعمار في أوروبا.

أما بالنسبة للتطور الديمغرافي في دول وسط وشرق أوروبا التي يفترض أن تلعب دور المنقذ وتحول دون شيخوخة أوروبا، فإن علماء المسح السكاني يشيرون إلى أن وضعها لا يختلف كثيرا عن باقي الدول الأوروبية: أرتفع عدد الدول المسجلة لنمو سكاني سلبي من دولتين (بلغاريا وهنغاريا) من أصل عشرة دول خلال الفترة ما بين 1985 و1990 إلى ثمانية دول إبان الحقبة ما بين 1995 و1999 (انظر الجدول رقم 3).

جدول رقم 3: تطور النمو السكاني السنوي
لدول وسط وشرق أوروبا (1985-1999)

الرقم	الدولة	الفترة 1990-1985	الفترة 1999-1995	المتوقع 2010-2005
01	بلغاريا	-0,51%	-0,58%	-0,7%
02	تشيكيا	0,50%	-0,13%	-0,3%
03	استونيا	0,40%	-0,17%	-0,5%
04	هنغاريا	-0,41%	-0,40%	-0,4%
05	لاتفيا	0,38%	-0,84%	-0,7%
06	ليتوانيا	0,97%	-0,11%	-0,1%

07	بولندا	0,49%	0,04%	0,0%
08	رومانيا	0,42%	0,25%	0,3%
09	سلوفاكيا	0,34%	0,30%	0,0%
10	سلوفينيا	0,25%	0,06%	0,2%
	المجموع	0,29%	0,15%	

المصدر: بشارة خضر، مرجع سابق، ص 122. (بالتصرف)

إذا كان الخلل الديمغرافي في دول وسط وشرق أوروبا أقل وطأة مقارنة بنظيره في الاتحاد الأوروبي فإن الطرفين يشتركان في هاجسين: الأول، يكمن في انحسار الفئة العمرية لشريحة الأطفال (0-14 سنة) التي تقلصت بالنسبة للطرف الأول من 23,24% عام 1985 إلى 18,06% عام 1999 مقابل ارتفاع فئة الأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن 65 سنة التي انتقلت من 10,69% إلى 13,34% خلال نفس الفترة، والثاني، يتمثل في الهبوط الحاد لمستوى الخصوبة المحسوب على أساس عدد الأطفال للمرأة الواحدة، إذ تقلص مستوى الإنجاب في دول وسط وشرق أوروبا من 2,5% عام 1985 إلى 1,26% عام 1999⁽³⁷⁾.

يمكن القول أن الخريطة الديمغرافية لدول وسط وشرق أوروبا لا تختلف كثيرا عن خريطة الاتحاد الأوروبي، لاسيما من حيث التراجع الرهيب للنمو السكاني، التزايد المتسارع للشيوخوخة وانحسار شريحة الأطفال والشباب.

2 - التطور الديمغرافي في المغرب العربي:

إلى غاية سبعينيات القرن الماضي ظل سكان المغرب العربي تحديدا والوطن العربي عموما مصنفين ضمن الشعوب الأكثر إنجابا والأكثر رفضا لتحديد النسل المعتمدة في معظم دول العالم؛ وهذا بفعل تداخل عوامل

(37) بشارة خضر، مرجع سابق، ص 123.

مختلفة (الدين الإسلامي، الزواج المبكر، تدني المستوى الثقافي، ضعف النشاط الاقتصادي...). بيد أن الأمر لم يعد كذلك خلال العقود الثلاث الأخيرة التي عرفت تباطؤا ملحوظا في النمو الديمغرافي، لاسيما على مستوى المناطق الحضرية، حيث أضحى متوسط تعداد العائلة المغاربية يتقلص تدريجيا (الانتقال من العائلة الكبيرة الحجم إلى العائلة الصغيرة الحجم)⁽³⁸⁾. وتفيد بعض الدراسات بأن معدل الخصوبة الذي قدر خلال الفترة (1990-1995) بـ 4,3% في الجزائر، 3,83% في المغرب، 3,8% في تونس و6,39% في ليبيا سيتقلص خلال الفترة (2025-2030) على التوالي إلى 2,11%، 2,13%، 2,11% و2,98%، ويعزز البعض ذلك إلى عدة أسباب (تحديث الأسرة، تأجيل سن الزواج...)⁽³⁹⁾.

إذا كانت دول المغرب العربي والدول الأوربية تشترك في سمة تراجع النمو السكاني الأقل حدة مع تسجيل تفاوت ملحوظ بين المدن والأرياف بالنسبة للأولى والأكثر وطأة دون وجود تمييز بين المناطق الحضرية والريفية بالنسبة للثانية، فإن المسألة ليست كذلك فيما يتعلق بمستوى النمو وحجم الشرائح العمرية، حيث يلاحظ انقلاب في المسارات: في الوقت الذي يتميز فيه الوضع الديمغرافي في الدول الأوربية بتلازم بين انحدار العدد الإجمالي، تقلص في شريحة الشباب واتجاه نحو الشيخوخة، تعرف دول المغرب العربي تزايدا في العدد الإجمالي وإن بدرجة أقل عما كان عليه الحال. فالمفارقة التي تبدو جلية في الجدولين رقمي 02 و04 تكمن في أن منحني النمو السكاني لدول الضفة الجنوبية للمتوسط تسير وإن بصورة بطيئة في اتجاه تصاعدي، بينما يأخذ مسارا هبوطيا بالنسبة لدول الضفة الشمالية.

Bichara, khader, op cit, p.465.

(38)

Grand Claude, op cit, p.20.

(39)

جدول رقم 4: توقعات نسبة النمو الديمغرافي
في دول المغرب العربي (1990-2030)

الدولة	1995-1990	2000-1995	2010-2005	2030-2025
المغرب	02	1,81	1,59	01
الجزائر	2,36	2,19	1,87	1,17
تونس	2,24	2,05	1,56	1,05
ليبيا	3,49	3,36	3,11	2,03
موريتانيا	/	/	/	/

المصدر: (بالصرف) Grard claude, op cit, p20.

ففي الوقت الذي سيرتفع فيه عدد سكان كل من الجزائر والمغرب - على سبيل المثال- البالغ على التوالي 31 و29,2 مليون نسمة عام 2001 إلى نحو 49,9 بالنسبة للأولي و45,29 مليون نسمة بالنسبة للثانية في حدود عام 2030، فإن عدد سكان إيطاليا واسبانيا المقدر على التوالي بـ 57,8 و39,8 مليون نسمة سنة 2001، سيتقلص في حدود نفس الحقبة (2030) إلى 53,17 مليون نسمة بالنسبة للأولى و37,75 مليون نسمة بالنسبة للثانية (انظر الجدول رقم 05)، فضلا عن حضور ملحوظ لعنصر الشباب بالنسبة لدول المغرب العربي، فهم يشكلون نسبة معتبرة من التعداد السكاني العام للمنطقة (42% بالمغرب و45% بالجزائر)⁽⁴⁰⁾، مما انعكس إيجابيا على حجم الفئة السكانية المغاربية النشطة (انظر تطور معدلات النشاط في البلدان الثلاث (انظر الجدول رقم 6).

جدول رقم 5: توقعات تطور عدد سكان^(*)
الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط

الدولة	2001	2010	2030
شمال المتوسط			
فرنسا	60	60,69	62,66
إيطاليا	57,8	58,82	53,66
إسبانيا	39,8	39,06	37,75
اليونان	10,9	10,75	10,44
البرتغال	10	9,86	9,79
جنوب المتوسط			
المغرب	29,2	35,95	45,24
الجزائر	31	38,39	49,9
تونس	9,7	11,86	14,99
ليبيا	5,2	8,8	14,39

(*) بالملايين.

المصدر: (بالصرف) Grard claude, op cit, p19.

جدول رقم 6: تطور معدلات النشاط في بلدان المغرب العربي
(1980-2010)

الرقم	الدولة	1980	1990	2000	2010
01	الجزائر	%20,0	\$29,8	%24,9	%30
02	المغرب	%29,3	%31,1	%33,8	%36
03	تونس	%28,7	%31,8	%33,0	35


المصدر: بشارة خضر، مرجع سابق، ص 128. (بالصرف)

يلاحظ مما سبق، أن ثمة تفاوت إن لم نقل تناقض ملحوظ فيما يتعلق بالوضع الديمغرافي بين كل من الدول المغاربية والدول الأوربية، ويظهر ذلك على مستويين: الأول، عددي، ويبرز بشكل لافت للانتباه من خلال المقارنة بين إيطاليا التي يقدر فيها معدل الخصوبة بـ 1,3 ومستعمرتها السابقة (ليبيا) التي يصل فيها إلى 04 ولادات، مما يعني -في حالة ثبات نفس العوامل- أن عدد سكان الثانية سيتضاعف خلال الـ 25 سنة المقبلة فيما سيتقلص عدد سكان الأولى بنسبة 06% خلال نفس الحقبة، والثاني، بنيوي، حيث إن متوسط العمر في بلدان المغرب العربي لا يتجاوز 22 سنة، فيما يتراوح في الدول الأوربية ما بين 33 و35 سنة⁽⁴¹⁾.

إن الخلل الديمغرافي الواضح بين الضفتين الشمالية والجنوبية (انظر الشكل البياني رقم 3) اللتين لا تفصل بينهما سوى بضعة الكيلومترات سيعزز من حدة التناقضات بين طرفين: الأول، متقدم منغلِق على نفسه ويسير نحو الشيخوخة والثاني، متخلف لكنه أكثر حيوية (طغيان عنصر الشباب) وبيحث عن آفاق جديدة من خلال رغبته وإصراره على الهجرة إلى الشمال بحثا عن لقمة العيش، الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل: هل يمكن أن تساهم الهجرة المغاربية في حل مشكل التعايش السلمي بين شعوب ضفتي المتوسط، من خلال تصدير الفائض السكاني للجنوب إلى الشمال؟ وهل تشكل الهجرة من وسط وشرق أوروبا في إطار أوروبا الموسعة بديلا عن الهجرة المغاربية في ظل تزايد الكراهية والعنصرية للعرب والمسلمين عموما والمغاربة تحديدا، لاسيما عقب أحداث 11 سبتمبر 2001؟

(41) بشارة خضر، مرجع سابق، ص 128.

شكل بياني رقم 3: مقارنة بين توقعات نسبة النمو الديمغرافي في الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط (1990-2030)



المصدر: (بالنصرف) Gérard claude, op cit, p20 .

3 - طرح الهجرة الشرقية كبديل للهجرة المغاربية إلى أوروبا:

في ظل الجدل الذي تثيره الهجرة المغاربية في أوروبا طفت إلى السطح أطروحتان مختلفتان لكنهما متكاملتين، تستند الأولى على خيار "الهجرة صفر" القاضي بصد كل الأبواب في وجه الوافدين الجدد من شمال إفريقيا والثانية على افتراض مؤداه أن الهجرة الشرقية (المهاجرون الوافدون من وسط وشرق أوروبا في إطار أوروبا الموسعة) تشكل البديل الأمثل للهجرة المغاربية.

يفيد التقرير الخاص بالتقسيم الديمغرافي الصادر عن الأمم المتحدة الذي نزل كالصاعقة على مختلف الأوساط الأوروبية المناوئة للهجرة بأن أوروبا في حاجة إلى 47,5 مليون مهاجر إلى غاية عام 2050 للحفاظ على التوازن (04 إلى 05 حالات نشطة مقابل حالة تقاعد واحدة). فألمانيا -على سبيل المثال وكما ورد على لسان يورغان فايزه رئيس الفيدرالية الاتحادية للعمل تعاني حاليا من عجز في سوق العمل يقدر بمليون منصب شغل، موضحا بأن اقتصاد بلاده في حاجة ماسة إلى ما لا يقل عن 07 ملايين منصب شغل مع حلول سنة 2025 وأن عدم تلبية الشركات الألمانية لحاجياتها في هذا المجال سيدفع بها إلى الانتقال إلى حيث تتوفر الأيدي

العاملة⁽⁴²⁾ أسوة بما فعلته بعض الشركات الأمريكية بتحويل ورشات نشاطها إلى الصين أين تتوفر العمالة بشكل كاف ورخيص. ويشير التقرير -بعيدا عن الهجرات البديلة- إلى تطورين محتملين ستشهدهما أوروبا: الأول، يكمن في أنها ستفقد نحو 30 مليون مع حلول سنة 2025 في حالة استمرار تدهور معدل الولادات مع الزيادة في حجم شريحة المسنين، والثاني، تقلص فئة السكان النشطة لأسباب مختلفة، الأمر الذي يعني أن أوروبا ستجد نفسها أكثر من أي وقت مضى ملزمة على اللجوء إلى الأيدي العاملة الأجنبية لسد العجز المسجل.

أ - خيار "الهجرة صفر" :

فيما يتعلق بخيار "الهجرة صفر" الرامي إلى منع دخول المهاجرين الأجانب وعلى رأسهم المغاربة إلى الأراضي الأوروبية من خلال اتخاذ إجراءات تقييدية صارمة والذي دعت إليه بعض الدوائر السياسية والإعلامية المحسوبة على التيارات المتطرفة والمعروفة بعداؤها للعرب والمسلمين، فقد أثبت بمرور السنين فشل تجسيده على أرض الواقع؛ لكونه يتنافى مع عدة معطيات موضوعية، لعل أهمها:

- ديناميكة الفضاء المتوسطي بحكم خصوصيات الحدود الطبيعية المفتوحة (صعوبة التحكم في الحدود).
- استحالة القفز عن الحقائق التاريخية، الاجتماعية والاقتصادية السائدة في الفضاء المتوسطي.
- إجراءات التسوية التي أقرتها العديد من الدول الأوروبية (إيطاليا، إسبانيا، فرنسا...) لفائدة المهاجرين.
- إعطاء الضوء الأخضر لطالبي اللجوء السياسي من أجل الدخول والإقامة في الأراضي الأوروبية.
- تشجيع النخب الثقافية (باحثون، أطباء، مهندسون...) والمالية

(42) جريدة الشرق الجزائرية، العدد الصادر في 14 / 05 / 2011.

(رجال الأعمال، أصحاب الثروات...) على الهجرة والمكوث في أوروبا (الهجرة الانتقائية).

ب - خيار "الهجرة الشرقية" :

غداة الإعلان عن توسيع الاتحاد الأوربي عام 2004 كان عدد جاليات وسط وشرق أوروبا المقيمة في الاتحاد لا يتجاوز المليون شخص من بينهم 350 ألف عامل، أي بما يمثل 0,29% من تعداد السكان العام المقدر بـ 387 مليون نسمة و 0,12% من حجم العمالة دون الأخذ بعين الاعتبار المهاجرين المقيمين بطريقة غير شرعية. ويرى البعض بأنه وحتى لو تم احتساب تعداد المهاجرين السريين فإن ثمة تهويل ومبالغة فيما يخص الزحف البشري القادم من وسط وشرق أوروبا، فضلا عن أن ثلاثة أرباع من هؤلاء المهاجرين قرروا الاكتفاء بالإقامة في البلدان المحاذية، لاسيما في ألمانيا والنمسا⁽⁴³⁾.

على الرغم من توفر العناصر الدافعة لمهاجري الشرق إلى التوافد على الغرب وهي شبيهة إلى حد كبير بمثلاتها القابعة وراء الهجرة المغاربية، إلا أن حجم الهجرة الشرقية سيظل بسيطا مقارنة بنظيرتها المغاربية، وذلك يعود إلى عدة أسباب، أهمها⁽⁴⁴⁾ :

- القيود المؤقتة المفروضة من طرف الاتحاد الأوربي القاضية بأن إطلاق حرية تنقل الأشخاص لن يتم إلا بعد مرور 05 إلى 07 سنوات على قرار الانضمام إلى الاتحاد.
- الاندماج التدريجي لاقتصاديات دول وسط وشرق أوروبا المنضوية حديثا إلى الاتحاد، مما يقلص من حجم الهجرة الشرقية .
- ضعف ديناميكية تنقل الأشخاص في وسط وشرق أوروبا لأسباب مختلفة (اجتماعية، ثقافية، لغوية...) مقارنة بالمنطقة المغاربية، فاستطلاعات الرأي تشير إلى أن نسبة قليلة فقط من سكان وسط

(43) بشارة خضر، مرجع سابق، ص 134، 135.

(44) بشارة خضر، نفس المرجع، ص 136-139.

وشرق أوروبا تحدها رغبة في الهجرة داخل الاتحاد.

- إعطاء الأولوية للنشاطات الموسمية/المؤقتة على المناطق الحدودية.
- تنامي الأزمة الديمغرافية في دول وسط وشرق أوروبا (انحدار معدل الخصوبة، تقلص فئة الشباب على حساب اتساع شريحة كبار السن . . .).

يتضح من خلال هذه الأسباب وغيرها أن الهجرة الشرقية لا يمكنها تغطية العجز الديمغرافي للاتحاد الأوروبي، لاسيما الفئة النشطة وبالتالي وفي ظل الفشل الذريع في تطبيق خيار "الهجرة صفر" لا يمكنها بأي حال من الأحوال أن تشكل بديلا للهجرة المغاربية التي ستظل على امتداد العقود القادمة المصدر الرئيسي للأيدي العاملة للاتحاد الأوروبي؛ وذلك بحكم أن الوضع الديمغرافي في المنطقة المغاربية أفضل بكثير من نظيره في دول وسط وشرق أوروبا المنضوية حديثا إلى الاتحاد الأوروبي، ناهيك عن المعطيات التاريخية، الاجتماعية، الاقتصادية والجغرافية التي من الصعب القفز عنها.

الخاتمة:

يمكن القول في الأخير بأن الهجرة المغاربية إلى أوروبا كجزء من الهجرة العالمية ذات البعد الدولي والتي ليست في الواقع سوى انعكاس لمعطيات تاريخية، اقتصادية، جغرافية وثقافية من الصعب على أي عاقل القفز عنها، أضحت منذ العقود الأخيرة تشكل -من وجهة نظر الغرب عموما وأوروبا تحديدا، باعتبارها من الأخطار الجديدة العابرة للحدود، لاسيما في ظل بروز مدلول الأمن الاجتماعي- خطرا على القيم الثقافية والهوية الغربية وتاليا على الأمن والكيان الأوروبي.

إن تركيز أوروبا على المقاربة الأمنية واعتمادها على سياسات تقييدية صارمة في التعاطي مع معضلة التدفقات البشرية الوافدة بطرق غير شرعية من الضفة الجنوبية للمتوسط وانبعثت هستيريا الكراهية والعنصرية المستهدفة للجالية المغاربية المقيمة على الأراضي الأوروبية، لاسيما بعد أحداث 11

سبتمبر 2001 تندرج ضمن سياق دولي جديد قوامه البحث عن العدو البديل، من خلال نقل معادلة الصراع من (شرق/غرب) إلى (شمال/جنوب) أو بالأحرى جعل الإسلام والمسلمين العدو الرئيسي القادم للغرب وهذا ما عكسته العديد من الأدبيات السياسية الغربية الحديثة (صدام الحضارات، نهاية التاريخ...).

رغم إقرار الدراسات الأكاديمية بمسألة العجز الديمغرافي لأوروبا وسيرها البطيء لكنه حتمي نحو الشيخوخة (النمو السكاني السلبي، انحدار معدل الخصوبة وتقلص شريحة الشباب...) في ظل غياب الحلول العملية وبالتالي حاجة الاقتصاد الأوربي المتنامية للأيدي العاملة الأجنبية، إلا أن الخطاب السياسي الأوربي غالبا ما يلتزم الصمت إزاء هذه الحقائق، بل أن الأمر دفع ببعض الدوائر السياسية والإعلامية وحتى العلمية إلى القول بأن الاقتصاديات الأوربية ليست في حاجة إلى عمالة أجنبية غير مؤهلة وأنه يمكن وضع خيار "الهجرة صفر" (Immigration zéro) حيز التنفيذ واللجوء عند الضرورة إلى العمالة الشرقية في إطار أوروبا الموسعة لسد العجز الديمغرافي. بيد أن الواقع أثبت فشل تطبيق الخيار الأول ومحدودية الخيار الثاني، مما يعني أن الهجرة المغاربية ستظل -على الأقل خلال العقود القليلة القادمة- المصدر الرئيسي للعمالة الأجنبية في أوروبا.

الهجرة غير الشرعية في المنطقة العربية بين إفرازات العولمة وفشل الدولة الوطنية

١. سفيان فوكة*

مقدمة:

الهجرة ليست مجرد خطوة عارضة في حياة الإنسان، إنها نهاية حياة وبداية أخرى، فللهجرة خصائص ومحددات وتداعيات، وأنها في قصدها المتداول اليوم غالباً ما تعني الانتقال من دولة نامية ذات إمكانات وقدرات ضعيفة؛ إلى دول أخرى تتوفر فيها إمكانات اقتصادية عالية ومستوى معيشي مرتفع يفتقدهما المهاجر في بلده الأصلي .

وانه لمن الملفت للانتباه الحديث المتزايد عن ظاهرة الهجرة اليوم، لكن في جانبها غير الشرعي أو السري، فألاف من البشر والعرب من بينهم يفرون أو يحاولون الفرار سنوياً من واقعهم المزري إلى واقع -أو خيال- يرونه الأفضل لهم، الهجرة من هذا الباب ليست إلا حالة فرار غير قانونية من وضع سيء بحثاً عن وضع أفضل.

(*) أستاذ مساعد قسم أ، جامعة حسية بن بوعلی الشلف؛ كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.

هذه المداخلة تستند إلى قناعة بحثية مركبة، تقوم على البناء التالي:

أولاً: الهجرة غير الشرعية هي قبل كل شيء "حركة إنسانية متعثرة" تحمل في طياتها الكثير من الآلام والأحزان؛ مما يقتضي ضرورة عدم إغفال الطابع الإنساني في التعامل معها.

ثانياً: الظاهر محل الدراسة معبرة وبعمرق عن فشل الدولة في أن تكون وطنية^٥ وان تكون للجميع، أو أن تكون بكل بساطة "دولة" على كبر هذا المصطلح، بما معناه أن الهجرة السرية عربياً ودولياً هي الانعكاس المباشر لعدم إنتاج بيئة داخلية قادرة على الاستجابة لتطلعات السكان، أي عدم تحقيق العقد الاجتماعي الذي انشأ ظاهرة الدولة وأوجدها، إن فشل هذا العقد أو تعثره هو السبب الغالب لهذه الظاهرة.

ثالثاً: هذا النمط من الهجرة غالباً ما يتحالف مع الجرائم المنظمة من تزوير وسرقة ومخدرات وتهريب؛ ما يجعله خطيئة مركبة داخل دول التصدير والعبور ودول الاستقبال.

رابعاً: هذه الجرائم المنظمة تجد لها ارتباطاً وثيقاً بالهجرة غير الشرعية، مما جعل من هذه الأخيرة مدعاة للتدخل ولتقيض السيادة الوطنية، من خلال الإملاء الخارجي والضغط الأجنبي على الدول المصدرة ودول العبور.

خامساً: الدول العربية في غرب جنوب المتوسط تجد نفسها معنية بشدة، كونها لم تنجح بعد في خلق نموذج تنموي صلب متكامل مما يجعل

(٥) تكون الدولة وطنية عندما تكون دولةً للمواطنين جميعاً توجد من خلالها وبهم وتكون ملتزمة بالبنية البشرية، إنها دولة المجتمع التي لا تميز بين أفرادها فالكل مواطنون لهم نفس الحقوق والواجبات، إنها دولة تضمن لمواطنيها القدرة على العيش سوية وتحقيق الانسجام رغم الاختلاف في النوع، وبذلك تتلائم الديمقراطية مع هذه الصيغة لتقوم على تعددية سياسية وثقافية. انظر: سفيان فوك، "العولمة وسلطة الدولة، عن أي سيادة يتحدثون؟"، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني: مستقبل الدولة الوطنية في ظل العولمة ومجتمع المعلومات حالة الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، (05-06 ماي 2009).

مواطنيها فواعل في هذه الظاهرة، كما أنها دول تقع بين أوروبا -القبلة الأساسية للمهاجرين غير الشرعيين في المنطقة- وبين إفريقيا وما تحمله من فاقة وصراعات وبؤس ولا استقرار، مما يجعلها دول عبور، إن خصوصية المنطقة اليوم تربط بين الهجرة غير الشرعية وبين ظاهرة الإرهاب، مما يجعل نظرة أوروبا التاريخية لجنوب المتوسط تزداد تعقيدا، مما يستدعي تدخل هذه الأخيرة بمختلف الصيغ وحتى استباقيا للحد من هذه الظاهرة، وبصور قد تتخذ أشكالا عدة.

ولان كانت قناعاتنا البحثية ترجع هذه الظاهرة السلبية في البلاد العربية دون أدنى شك لغياب التنمية الإنسانية وللقصور في مظاهرها والياتها من ديمقراطية وتوزيع عادل للثروة وخلق فرص التقدم والنماء، فانه من الواجب أن نتساءل:

ما هو الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية؟ كيف يمكن لهذه الظاهرة أن تكون عربيا مدعاة للتدخل والضغط الخارجي؟ وكيف يمكن للحكم الراشد والتنمية الإنسانية أن يكونا الحل لهذه الظاهرة؟

ولالإجابة على هذه التساؤلات ستتوزع هذه المداخلة على المحاور التالية:

- تأصيل نظري للمفاهيم المتداخلة
- الهجرة غرب المتوسط وتطورها
- حول الأسباب العامة لظاهرة الهجرة عربيا
- الانعكاسات الأمنية للهجرة غير الشرعية على المنطقة العربية
- نحو علاج الظاهر؛ رشادة الحكم مخرجا

1 - تأصيل نظري للمفاهيم المتداخلة

أ - الهجرة في لغة العرب:

تحمل لفظة الهجرة معنيان؛ أولاهما هجر الشيء يهجره هجرا وهجرانا

ومن الاسم "الهجرة" وفيه الانقطاع عن الشيء أي ما ارتبط بالترك والفراق؛ أما معناها الثاني فهو الخروج من أرض إلى أخرى فتقول العرب "هاجر" يهاجر، ومنه الاسم "الهجرة"، يقول ابن منظور: "الهجرة: الخروج من أرض إلى أرض وكل محل بمسكنه منتقل إلى قوم آخرين بسكناه فقد هاجر قومه، وسمي المهاجرون مهاجرين لأنهم تركوا ديارهم ومساكنهم التي نشئوا بها"⁽¹⁾.

وقد وردت في القرآن الكريم في أكثر من موضع نذكر منها قوله تبارك وتعالى: ﴿ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾⁽²⁾ وقوله عز وجل: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون﴾⁽³⁾ وقوله تعالى: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار﴾⁽⁴⁾

ب - حول اصطلاح الهجرة :

تعرف الموسوعة السياسية الهجرة على أنها كلمة تعني "الانتقال المكاني أو الجغرافي لفرد أو جماعة، أما التهجير فهو الإرغام على الهجرة بالقوة والتهديد"⁽⁵⁾.

كما تعرف الهجرة بأنها انتقال الفرد أو الجماعة من مكان إلى آخر بغرض الاستقرار في المكان الجديد وقد تكون دائمة أو مؤقتة كما لها أن تكون داخل الدولة نفسها أو لها أن تعبر حدودها⁽⁶⁾.

كما يمكن تعريفها على أنها "التغيير الدائم أو شبه الدائم لمكان

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج 3، بيروت: دار لسان العرب، د ت ن، ص771.

(2) سورة النساء الآية 96.

(3) سورة الحشر الآية 8.

(4) سورة التوبة؛ الآية 10.

(5) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، ج7، بيروت: المؤسسة العربي

للدراستات والنشر، 1994، ص67.

(6) عبد الله عطوي؛ الإنسان والبيئة في المجتمعات البدائية والنامية والمتطورة، بيروت:

مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، 1993، ص142.

الإقامة دون أن نقيدها بمسافة معينة وإذا كانت حرة أو إجبارية، داخلية أو خارجية⁽⁷⁾.

كما نجد من التعاريف ما يركز على العامل الاقتصادي كدافع للهجرة، العملية التي يذهب من خلالها شخص إلى غير بلده الأصلي من أجل إيجاد عمل في البلد المستقبل⁽⁸⁾.

حسب هذه التعاريف نجد الهجرة هي ترك شخص أو جماعة من الناس مكان إقامتهم لينتقلوا للعيش في مكان آخر، وذلك مع نية البقاء في المكان الجديد لفترة أطول من كونها زيارة أو سفر؛

كما تعني خروج من أرض إلى أخرى سعياً وراء الرزق أو فراراً من الاضطهاد^{*}، وعليه قد تكون شرعية مقننة أو غير شرعية أي خارج اطر القانون.

ج - المهاجر:

في اللغة العربية تطلق هذه الكلمة على الوافد على البلاد والنازح منها على حد سواء، أما في اللغة الفرنسية فنميز بين مصطلحين بخصوص المهاجر "Le migrant":

- عندما ينتقل إلى بلد آخر يسمى بالنسبة للبلد الجديد وافداً "Immigrant"⁽⁹⁾.

(7) انظر: بوفير ليون واخرون، الهجرة الدولية، ماضيها حاضرها ومستقبلها، (ترجمة فوزي سهاونة)، جامعة الاردن وهيئة الأمم المتحدة، 1977، ص31.

(8) N. Berger, *La Politique europeenne d'asile et d'immigration, enjeux et perspectives*, Bruxelles, Bruylant, 2000, p15.

(*) الحديث عن الاضطهاد يدفعنا للحديث عن اللاجئ الذي تعرف المواثيق الدولية على أنه: "الشخص الموجود خارج بلده دون استطاعة العودة اليه بسبب الخوف من التعرض للاضطهاد على خلفية العرق أو الدين أو الرأي السياسي.

(9) Immigrant: ce qui vient s'installer dans un pays étranger voire: dictionnaire (9) Larousse, édition refondue, librairie, Paris, 1979, p211.

- عندما ينتقل إلى بلد جديد فهو بالنسبة لبلده الأصلي مهاجر نازح
"Emigrant" (10).

كما نجد من الباحثين من يذهب إلى ابعده من ذلك في تعريفه
للمهاجر، فنجد من التعاريف: "المهاجر هو الشخص الذي يبدي الرغبة في
تغيير الإقامة من بلده الأصلي ليقوم في دولة أخرى ويحصل على جنسيتها
ويندمج في مجتمعا" (11).

د - الهجرة الشرعية:

تحدث الهجرة الشرعية في الدول التي يقبل تشريعها استقبال
الأجانب، وتتم عن طريق الدخول إلى إقليم الدولة المعنية من الأماكن
المحددة برا وجوا أو بحرا ويكون صاحبها مرفقا بأوراق قانونية. الهجرة
حسب هذا المفهوم ظاهرة مقننة تنظمها اليوم اتفاقيات دولية فرضت على
"الدول الوطنية" تعديل تشريعاتها الداخلية المرتبطة بالهجرة، لتجد هذه
الأخيرة تنظيما وحماية أوسع لها خاصة لما ارتبطت بظاهرة هجرة العمالة
حيث أصبح القانون الدولي هو الذي يشرع وينظم الهجرة من أجل
العمل (12).

هـ - الهجرة غير الشرعية:

وهي بيت القصيد في هذه المداخلة وهي شكل غير قانوني للهجرة
حيث يتم هروب المواطن من وطنه محاولا التسلل بصورة لا يسمح بها
قانون البلد المراد العبور إليه مما يجعلها توصف أولا بأنها هجرة سرية (13)

Emigrant: quitter son pays pour aller s'établir ailleurs voir: Larousse, p141. (10)

Voire: P.George, *Les migrations internationales*, Paris, Presses Universitaires de France, 1976, p28. (11)

(12) عثمان نور، ياسر المبارك، الهجرة غير المشروعة والجريمة، الرياض: مركز الدراسات والبحوث، 2008، ص25.

(13) للتدقيق في المصطلح انظر:

Dictionnaire HACHETTE Encyclopidique édition 1994, p 309 clandestin- ine qui se fait en cachette, une publication clandestin qui vit en marge de la société en situation illégale.

وثانيا غير قانونية، وعليه يمكن الجزم أن "الهجرة السرية" و"الهجرة غير القانونية" و"الهجرة غير الشرعية" و"الهجرة غير النظامية" كلها مفردات تدل على فعل واحد مجرم.

وفي الحقيقة المهاجر السري أو غير الشرعي ينتمي واقعا إلى نوع من أنواع الهجرة المعروفة كانت اقتصادية أو أمنية أو حتى سياحية؛ غير انه يختلف عن غيره من المهاجرين في كونه لا يلتزم بالالتزامات والشروط المحددة من قبل الدولة المتواجد بها والمتعلقة بدخول وإقامة الأجانب⁽¹⁴⁾.

و - الجريمة المنظمة:

كثيراً ما ترتبط ظاهرة الهجرة السرية بالجريمة المنظمة؛ مما يستدعي تعريفها، أنها الظاهرة الإجرامية حين يكون من خلفها جماعات معينة تستخدم العنف أساسا لنشاطها الإجرامي وتهدف إلى الربح، كما قد تتخذ من الإقليم الوطني صعيدا لنشاطها أو قد يتجاوز نشاطها الحدود الداخلية لتصير عبر وطنية، وتكون لها صلات بمنظمات مماثلة في دول أخرى⁽¹⁵⁾.

وبالحديث عن ظاهرة الهجرة غير الشرعية فانه من الواجب التنبيه إلى ما يلي:

- 1 - الهجرة قد تكون في أساسها قانونية لتتحول فيما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية، هذه الظاهرة عادة ما ترتبط بسعي المهاجر إلى البحث عن حياة أفضل في بلدان أجنبية.
- 2 - لما صارت الهجرة غير الشرعية شكلا متكررا من أشكال الهجرة ظهرت تنظيمات وعصابات إجرامية مختصة تعرف بشبكات الهجرة السرية تجعل من هذه العملية تجارة وحرقة لها.
- 3 - في الحديث عن الهجرة غير الشرعية لا بد من التمييز بين إشكال ثلاث من الدول:

P. George, op.cit, p12.

(14)

(15) محمود شريف بسيوني، الجريمة المنظمة عبر الوطنية: ماهيتها ووسائل مكافحتها دوليا

وعربيا، القاهرة: دار الشروق، 2004، ص11.

دول استقبال	دول عبور	دول تصدير
وهي الدول التي تشكل بالنسبة للمهاجر غير الشرعي محطة الوصول والاستقرار، بما تمنحه -حسب معتقده- من فرص غير موجودة في وطنه المستقبل.	وهي المحطة التي تكون في بعض الأحيان ضرورية للوصول للدول المستقبلية، قد تشكل هذه المحطة قاعدة خلفية يتم فيها حشد المزيد من الاستعداد للوصول للبلد المستقبل.	وهي الدول التي تعرف واقعا سياسيا-اقتصاديا-اجتماعيا معينا مما يدفع بالعديد من مواطنيها إلى الهجرة غير الشرعية.

4 - بالنسبة للدول المغاربية فانه وبالإضافة لكونها دول انطلاق بالنسبة لمواطنيها فإنها بالنسبة للعمق الإفريقي محطات عبور، مما يزيد من تعقيد عملية المراقبة الحدودية حيث تكون مزدوجة دخولا وخروجاً؛ هذه الظاهرة اكتست أهمية بالغة في حوض البحر الأبيض المتوسط غرباً نظراً لاهتمام وسائل الإعلام بها، فأصبحت تشكل رهانا أساسياً في العلاقات بين الضفتين.

5 - الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أو في الدول النامية بآسيا نحو دول الخليج، وفي أميركا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قبلة لمهاجرين قادمين من دول مجاورة.

6 - يدخل كذلك ضمن الهجرة غير الشرعية ويرتبط بها ما يلي من الأفعال والأشخاص الذين يشتغلون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها والأشخاص الذين يشغلون مناصباً دون المنصوص عليه في عقد العمل⁽¹⁶⁾.

(16) بالنسبة للعنصر الخامس والسادس انظر:

- الجزيرة معرفة، "ظاهرة الهجرة غير الشرعية"، قسم البحوث والدراسات، 2005. كما يشر نفس المصدر أن منظمة العمل الدولية تقدر حجم الهجرة السرية ما بين 10-15% من عدد المهاجرين في العالم البالغ حسب تقديرات الأمم المتحدة في فترة انجاز الدراسة يصل لحوالي 180 مليون شخص.

2 - الهجرة غرب المتوسط وتطورها

لم تزل حركة الهجرة ظاهرة قديمة في تاريخ الإنسانية، فالاكتشافات، والفتوحات والنكبات والنزوحات الجماعية وكذا البحث عن مستقبل واعد نتج عنه أشكال متعددة للهجرة وفي حقب مختلفة؛ مبنية على أسباب وخلفيات سياسية واقتصادية واجتماعية.

كما نجد في التاريخ وتجارب الأمم؛ تلك المدائن والحضارات التي قامت على أساس الهجرة، كالهجرة إلى القارة الأمريكية بدءا من الرحلات الاستكشافية التي قام بها الرحالة الأوروبيون نحو العالم الجديد، وغير بعيد في التاريخ والجغرافيا نجد هجرة الأوربيين إلى شمال إفريقيا قبيل النصف الثاني من القرن التاسع عشر امتدادا إلى النصف الأول من القرن العشرين والتي امتد إلى أعماق أفريقيا حاملة معه الأطماع الامبريالية التوسعية.

مع الحرب العالمية الأولى ثم الثانية ستعرف المنطقة المتوسطية غربا حملة هجرات جديدة؛ عكسية هذه المرة وبالخصوص في فرنسا، حيث ستجد هذه الأخيرة نفسها -ومن ورائها أوروبا- أمام الوضع الجديد الذي أفرزته الحرب ومقتضياتها من حاجة إلى المحاربين وإلى العمالة الأجنبية لتبدأ هجرة المغاربة ودول جنوب الصحراء إلى البلاد الأوربية⁽¹⁷⁾.

والواضح أن كل عمليات الهجرة الجماعية التي تمت من الجنوب نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي كانت تحدها حاجة المجتمعات الشمالية، وكانت تتم حسب شروط أوربية معينة، فتزايد أعداد المهاجرين وأبناؤهم صار يطرح العديد من الأسئلة حول الأحقية في الفرص الاقتصادية وحول إعادة التشكيل الاجتماعي في البلدان المستقبلية، خاصة من طرف اليمين الأوربي*.

(17) للتوسع انظر كل من:

- عمار بوحوش، العمال الجزائريين في فرنسا، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1974.
- 'أبحاث ودراسات في تاريخ الجزائر*'، دراسات المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وتاريخ ثورة نوفمبر 1954، موقع وزارة المجاهدين.
(*) غير بعيد في المتوسط نجد خير مثال في حزب الجبهة الوطنية الفرنسي اليميني.

ومنذ منتصف التسعينات إلى غاية واليوم، وخاصة مع تزايد المد الإسلامي في جنوب المتوسط واقتراحه بظاهرة "الاسلاموفوبيا" أو الخوف من الإسلام، أضاف الأوروبيون للهاجس الاقتصادي والاجتماعي هاجسهم الجديد أي المتمثل في "البعد الأمني"، هكذا أخذت العشرية الأخيرة طابعا أمنيا لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات "القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات خاصة تتعلق بمسألة التجمع العائلي، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين⁽¹⁸⁾.

هكذا وباختصار تطورت مظاهر الهجرة حتى صارت في عالمنا اليوم أشهر أنواعها تلك الموصوفة بغير الشرعية أو ظاهرة الهجرة السرية التي باتت ظاهرة عالمية - لا تقتصر على غرب المتوسط -، هذا ومن اللازم الإشارة أن الظاهرة محل الدراسة تصنف في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة، وقد تفاقمت عالميا في فترة ما بعد الحرب الباردة بسبب:

-التطور التكنولوجي في ميدان الاتصال ووسائل النقل؛

- المراقبة الهشة للحدود؛

- النزاعات العرقية؛

- النزوح القسري⁽¹⁹⁾.

3 - حول الأسباب العامة لظاهرة الهجرة غير الشرعية البلاد العربية

خلال الحرب الباردة كان التخوف الأكبر يأتي من الدول الأقوى التي تمتلك الترسانات النووية والصواريخ العابرة للقارات؛ والتي تتخندق وراء

(18) للتوسع في مراحل الهجرة متوسطيا راجع موقع: الجزيرة معرفة، "محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية"، قسم البحوث والدراسات، 2005.

(19) عمران أبو حجلة، حالات فوضى-الأثار الاجتماعية للمولمة (مراجعة هشام عبد الله)، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1997، ص 91-92.

إيديولوجيات معينة، أما اليوم نجد أن تهديد الأمن والسلم الدوليين يبرز أكثر في تلك الدول الأضعف بل الأكثر ضعفا وتخلفا والتي تعاني من الاضطرابات الداخلية في مختلف الميادين، والتي صارت تنتج وتصدر أزماتها إلى ابعدها من حدودها، ولعل أهم ما تهدد به هذه الدول -بنسب متفاوتة- نجد الهجرة غير الشرعية نحو المناطق الأكثر أمنا واستقرارا وما تحمله معها من الأمراض المستعصية والجرائم المنظمة، ولا تخرج الكثير من البلاد العربية عن هذا المجال.

سواء تعلق الأمر بإفريقيا؛ المغرب العربي؛ أمريكا اللاتينية أوروبا الشرقية وغيرها من بلاد العالم النامية؛ تعرف اليوم هذه الظاهرة إما كدول انطلاق أو كدول عبور؛ ولأن اختلفت التجارب والخصوصيات والإحصائيات لكل دول أو منطقة؛ إلا أن التجربة تجد لها جذورا مشتركة من حيث الأسباب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهي نفسها الأسباب التي يمكن إرجاع الهجرة غير الشرعية إليها في مختلف البؤر، هذه العوامل المتداخلة، تشكل بتضافرها واقعا معقدا يمهد لبيئة خصبة من الأفكار والأفعال التي تنتهي إلى الهجرة غير الشرعية، ولن يتم علاج هذه الآفة إلا بتفكيك هذا الواقع المركب، والذي يظهر غالبا في فشل أو غياب أشكال ومظاهر التنمية الإنسانية ولنا أن ننبه للعوامل المشتركة التالية:

أ - التخلف السياسي أو غياب الديمقراطية والحرية عربيا كثقافة وضعفها كنظم حكم:

الديمقراطية وسيلة منهجية حضارية لإدارة المجتمع وتطوير فرص الحياة، بما توفره من نظام سلمي للعلاقات الاجتماعية في ظل بنية مؤسسية إنسانية تتسم باستمرار النمو والكفاءة، وتحمل في مضمونها مبدأ المساواة الذي يتجاوز مفهومه الليبرالي السياسي إلى المساواة الاقتصادية والاجتماعية، والديمقراطية وفق هذا المفهوم عملية حضارية واعية تقترن بالتنمية البشرية الشاملة، ويرتبط بذلك أن الديمقراطية هي عملية تغييره وبنائية في آن واحد، تقوم على مبادئ الحرية وتعبر عن ملكية الإنسان لفكره

وإرادته وتمنحه شعور المواطنة، وتعمل على تحرير الإنسان وتحرير العقل⁽²⁰⁾.

إن ماتشده البلدان العربية المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين من اختلافات سياسية واقتصادية ليس مرده غياب الديمقراطية كنظام حكم فحسب؛ بل الوضع أعقد من ذلك؛ فالديمقراطية في هذه المجتمعات تغيب أولاً قبل كل شيء كثقافة مجتمعية، فالثقافة عربياً تعاني من العلاقات الاجتماعية التي تأخذ طابع الإكراه والقهر والتسلط،⁽²¹⁾ كما أنها مشبعة بروح العنف ومظاهره، وهذا الأخير يدخل في نسيج العملية التربوية، في هذه المجتمعات يربى الفرد المقهور على الطاعة والخضوع لا الإبداع، إن غياب الحرية والإبداع وقيم الديمقراطية لن يكون دون آثار على باقي نواحي الحياة. ولعل الوضع يزداد سوءاً في دول جنوب الصحراء حيث تكون الهجرة إلى الشمال هي الحل أمام قطاعات من سكان المنطقة في ظل هذه الظروف⁽²²⁾.

ب - التخلف الاقتصادي أو ضعف التنمية عربياً، وقصور التنمية الإنسانية:

تدل كلمة التنمية على الزيادة والكثرة كما وكيفا، وفي باب الاقتصاد يستخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين؛ بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه؛ بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات؛ عن

(20) سفيان فوكة، "الاستبداد السياسي وإصلاح الحكم في العالم العربي"، مذكرة ماجستير، (كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص التنظيم السياسي والإداري)، جانفي 2007، ص 13

(21) في الحالة العربية انظر: علي أسعد وطفة، بنية السلطة وإشكالية التسلط التربوي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 23.

(22) انظر: وليد محمود عبد الناصر، "التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسندان التطرف"، مجلة السياسة الدولية، العدد 124، أبريل 1996، ص 113.

طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال، كما لا تقتصر التنمية على المفهوم المشار إليه بل تتعداه للتنمية لمفهوم التنمية البشرية الذي يهتم بدعم قدرات الفرد وقياس مستوى معيشتة وتحسين أوضاعه في المجتمع، ثم مفهوم أوسع هو التنمية الإنسانية⁽²³⁾.

إن قضية التنمية بسائر أشكالها تعرف خلال مشهودا في دول العالم العربي، ما يعني أن احد أهم أسباب الهجرة غير الشرعية هو العامل الاقتصادي والذي يتحدد في عوامل عدة منها الفارق الايجابي في مستوى الدخل المنعكس حتما على المستوى المعيشي، فالهجرة السرية هي رد فعل للتخلف الاقتصادي⁽²⁴⁾.

ج - العولمة الثقافية وثورة المعلومات:

ثورة المعلومات والاتصالات من أهم ملامح العصر الراهن، ومن أبرز سمات هذه الثورة أنها عابرة لحدود الدول بظهور ما يعرف "بالقربة الكونية" حيث يصعب على أية دولة أن تمنع التدفق الإعلامي والمعلوماتي القادم إليها من خارج حدودها من خلال شبكة الإنترنت والقنوات الفضائية، وعليه -رغم "الفجوة الرقمية" "digital gap" بين الشمال والجنوب- تعد ثورة المعلومات والاتصالات من أهم تجليات ظاهرة العولمة "Globalization" التي تنامت بشكل كبير خلال العقدين الأخيرين⁽²⁵⁾.

من المؤكد أن هذه الظاهرة ذات تأثير على الحياة في الدول العربية بصفة عامة وفي بلادنا المغاربية بصفة خاصة بحكم التقارب الجغرافي بين

(23) نصر عارف، "مفهوم التنمية"، موقع إسلام أون لاين، المرجع السابق الذكر.

(24) عياد محمد سمير، "الهجرة في المجال الاورومتوسطي، العوامل والسياسات"، مجلة العالم الاستراتيجي، الجزائر: مركز الشعب للدراسات الاستراتيجية، العدد 3، ماي 2008، ص 04.

(25) معن النُّقْري، "العرب والتحدّي العلمي- التقني: الهوية الرقمية والمجتمع الرقمي"، في كتاب: مجموعة باحثين، العرب وتحديات المستقبل، الندوة السنوية لجمعية البحوث والدراسات، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2002، ص 215.

ضفتي المتوسط في هذه الناحية من العالم، ويمكن القول أن "العصر الرقمي" يُعيد إلى حد ما إمكانية إعادة تقسيم العالم إلى ثنائيات "شمال-جنوب" و"غرب-شرق"، فالفجوة الحضارية التقليدية بمكوناتها وعناصرها العديدة قابلة لإعادة النظر والفهم من بعض المنظورات الجديدة وفي حدود معينة⁽²⁶⁾، وفي هذا الصدد وعلى سبيل المثال أكدت تقارير التنمية البشرية أن 51% من الشبان العرب عبروا عن رغبتهم في الهجرة من بلادهم، فبسبب التعرض المتزايد لآثار العولمة خاصة في جانبها المعلوماتي تسارعت معدلات شعور الناس في الدول النامية بالإجباط إزاء أداء دولهم، لقد أتاح التطور في تكنولوجيا الاتصال والمعلومات من تمكين البشر الاطلاع بكثافة على التطورات الجارية في العالم، بما فيها ارتفاع مستويات الرفاهية الاجتماعية وممارسات الحرية، وبالمقارنة مع الأوضاع الداخلية اتضح مدى الجمود في بعض المجتمعات، بحيث "صار الفرد موجودا بين عالمين؛ أحدهما يتغير بسرعة يصعب ملاحقته، والآخر مستقر لدرجة الجمود ولا يمكن اعتباره إيجابيا"، الأمر الذي عمق من الرغبة في الالتحاق بهذا العالم وما يمنحه من فرص، فثورة المعلومات والاتصالات منحت العرب فرصة المقارنة بين ما يجري في هذه الدول وبين ما تشهده بلدانهم، وكل ذلك يساهم في تغذية طموحاتهم وتطلعاتهم⁽²⁷⁾.

4 - الانعكاسات الأمنية للهجرة غير الشرعية على المنطقة العربية

قضية الأمن قضية نسقية كلية تهدد بتهديد احد أنساقها الفرعية، وامن العالم اليوم من أوروبا؛ ولا محالة أن أمن أوروبا من أمن جنوبها العربي، والأمن لا يفهم بمعناه الضيق بل يشمل الأمن الاقتصادي والاجتماعي كذلك، وهذا ما باتت موجات المهاجرين غير الشرعيين تخل به، فصار يقترب في النظر إلى ظاهرة الهجرة السرية اقترابا امنيا مع تزايد ظاهرة

(26) المرجع نفسه، ص 219.

(27) حسنين توفيق إبراهيم، "ثورة المعلومات والتطور الديمقراطي في العالم الوطن

العربي"، كراسات إستراتيجية، القاهرة، العدد 139، مايو 2004، www.ahram.org.eg.

الإرهاب العابر للقارات، وهو نقاش لا جدال فيه اليوم.

في منطقة المتوسط تفاقمت مشكلة الهجرة غير الشرعية القادمة من البلاد المغاربية ودول الساحل الإفريقي الفقير، فأوروبا الموحدة والقوية اليوم لا ترغب في المزيد من المهاجرين غير المؤهلين؛ فضلا على أن يكونوا غير شرعيين، هكذا صار من اللازم إعادة النظر في هذا الخطر ومحاولة إيجاد آليات جديدة للحد منه، هكذا استوجب على الاتحاد الأوروبي التفاعل مع هذا الواقع في حيز من التعايش والتصادم، تطلب الأول إنشاء ميكانزمات أمنية ذات بعد سياسي واقتصادي واجتماعي، وتطلب الثاني تفعيل آليات عسكري أوروبية لمواجهة الأخطار القادمة من الجنوب⁽²⁸⁾.

بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001، رأى الغرب-كأنه لم يعلم من قبل- انه طالما تزايد عدد الأفراد المحرومين من حقوقهم السياسية والاقتصادية، فسنشهد زيادة في الهجرة غير الشرعية وما قد تحمله معها من متطرفين، وهنا محاربة هذه الآفات لن تكون مهمة أمنية فقط، بل تحتاج لتحديث البلاد التي تأتي منها الهجرة على أكثر من مستوى، لأن الوضع السيئ والمتخلف في أي بلد أصبح يؤثر على الكثير من دول العالم؛ وعليه لا بد من تغيير هذه الأوضاع بما يخدم مصلحة الغرب، وعلى هذه الأسس النظرية والإيديولوجية أطلقت مراكز البحوث وعلب الأفكار الغربية "think-tanks" مشاريعها الإصلاحية⁽²⁹⁾.

إن أحداث ال 11 من سبتمبر غيرت تاريخ العلاقات الدولية إلى الأبد، كما غيرت سياسات كل من أوروبا الموحدة والولايات المتحدة الأمريكية تجاه المنطقة العربية، لقد ارتقت ظاهرة الهجرة السرية في خطورتها واقرنت

(28) عبد الرفيق كشوط، "مقاربة الاتحاد الأوروبي للأمن والدفاع وموقف الجزائر منها"، مجلة العالم الاستراتيجي، الجزائر: مركز الشعب للدراسات الاستراتيجية، العدد 4، جوان 2008، ص30.

(29) أحمد ثابت، "الشرق الأوسط الكبير"، 04/03/2004، موقع إسلام أون لاين،

المرجع السابق الذكر.

بظاهرة الإرهاب، وعليه لن نجد مشروعا إصلاحيا وجه للمنطقة العربية دون أن نجد ضمن بنوده مقترحات تتعلق بالهجرة غير الشرعية، ولعل ابرز هذه المشاريع التي أسالت الحبر الكثير ولازالت والتي شملت في طياتها معالجة للظاهرة محل الدراسة نجد:

1 - مشروع "الشرق الأوسط الكبير" صاغته الإدارة الأمريكية في فبراير 2004.

2 - سياسة "الجوار الأوروبي الجديد" نشرته المفوضية الأوروبية كوثيقة رسمية في مارس 2003 بعنوان "أوروبا الموسعة والجوار إطار جديد للعلاقات مع الشرق والجنوب"

3 - المشروع الفرنسي-الألماني للإصلاح أو "شراكة إستراتيجية لمستقبل مشترك مع الشرق الأوسط"⁽³⁰⁾.

وما سقنا هذه المشاريع إلا للنظر في الخطورة التي صارت تمثلها ظاهرة الهجرة غير شرعية لدولنا، لقد تجاوزت بعدها الاقتصادي والاجتماعي وتمادت في جانبها السياسي، لتشكل لجانب الإرهاب -وهما الظاهرتين اللتين صارت تمس الغرب من البلاد العربية مباشرة، وفي نفس السياق فان حلف الشمال الأطلسي يصنف دول جنوب المتوسط في خانة التهديد من خلال الحركات الإسلامية والمخدرات والهجرة والفقير.. "فجنوب المتوسط يدرج ضمن جزء من العالم يسمى العالم الثالث حيث التخلف والفقير يشكلان تهديدا حقيقيا للأمن والسلم الدوليين"⁽³¹⁾.

5 - نحو علاج الظاهر؛ رشادة الحكم مخرجا

لعل إحدى المفارقات الطبقية أن نتساءل بسذاجة؟ لماذا استغل الآخر خيراتنا وسواعدنا وأرضنا لقرون مضت؟ ألا يتحمل مسؤولية واقعنا التعميس أو جزءا غير يسير منه على الأقل؟ أليس لنا الحق أن نعم بحضارته ورفاهها

(30) فوكة سفيان، مرجع سابق الذكر.

Les pays Sud- Méditerranéens dans la stratégie de IOTAN, www.nato.int/acad/fellow/99-01/Sahli.pdf (31)

اليوم مادامت قد قامت بإسهام لا غبار عليه من جهودنا وعرقنا ودمانا؟؟
اوليست مظاهر التخلف السياسي والاقتصادي والاجتماعي المشار إليها أنفا
والتي تقف وراء الهجرة غير الشرعية؛ هي نتاج الاستغلال الغربي؟؟ ألن
تكون الهجرة غير الشرعية من إفريقيا الشمالية وإفريقيا السوداء لأوروبا اليوم
ما هي إلا رد فعل؟

ليس هذا تبريرا لهذه الظاهرة السلبية بقدر ما هو مدعاة لتحميل دول
الشمال الغنية جزءا من مسؤولية ما يحدث، لكن كيف لنا أن نصلح ما
أفسده الدهر؟ وهل يستقيم الظل والعود أعوج؟؟ هذه الأسئلة ليس حتمية
فالحقائق نسبية والكل ممكن أن يتغير على الأقل من جانب السياسة حيث
الثابت الوحيد هو المتغير، هنا يصير الإصلاح ممكن وهنا يقوم العود لا
الظل، وذلك بالرجوع إلى الأصل وإصلاحه حتى يقوم الكل صحيحا معافى.

لما كانت الهجرة غير الشرعية هي الهروب من واقع مزر يكون فيه
الاضطهاد مركبا؛ فلا مجال للتعبير عن الوجود بكل أشكاله اجتماعية كانت
أم اقتصادية، فإن العلاج لن يتم بسن قوانين تجرم هذه الظاهرة ولن يكون
بمضاعفة مراكز المراقبة ولا الأجهزة الكاشفة... نعم هي خطوات لا بد
منها ربما لكن شرط أن تكون جزئية؛ فالعلاج الحقيقي هو الرجوع لهذا
الواقع ومعالجته نسقيا، وهو ما بات يعرف لدينا اليوم بالحكم الراشد،
حكم لا تشكل فيه الديمقراطية إلا جزء يسيرا فهو يتعداها إلى سائر
الحقوق، اجتماعية واقتصادية، هو نمط من الحكم يتعلق بالتوزيع العادل
للثروة ويرتبط بحق الإنسان في المساعدة للارتقاء لا الصدقة ويسمح للمرأة
أن تظهر وجودها، ويسمح للمحروم أن يتجاوز حرمانه مع بقائه في وطنه عن
طريق استفادته من خيارات بلده⁽³²⁾، وهو ما تعرفه المؤسسات النقدية الدولية
على انه " الطريقة التي يمارس بها الحكم في تسيير وإدارة اقتصاد وموارد

(32) انظر: فوكة سفيان، بوضياف مليكة، مداخلة تحت عنوان: " الديمقراطية والتنمية:
إشكالية المفاهيم وجدلية العلاقة " مقدمة إلى الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية
التنمية في الجزائر: واقع وتحديات 16 - 17 ديسمبر 2008، فرع العلوم السياسية والعلاقات
الدولية، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف.

بلد ما الاقتصادية" ؛ وهو ما عرفته "اتفاقية شراكة كوتونو" الموقعة بين الإتحاد الأوروبي و77 دولة من جنوب الصحراء الأفريقية ودول الكاريبي والمحيط الهادئ، بأنه: "الإدارة الشفافة والقبالة للمحاسبة للموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية والمالية لغرض التنمية المنصفة والمستمرة، وذلك ضمن نطاق بيئة سياسية ومؤسسية تحترم حقوق الإنسان، والمبادئ الديمقراطية، وحكم القانون"⁽³³⁾.

وعليه فضمان الحرية واحترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية وخلق الفرص الاقتصادية وإقامة دولة الحق والقانون، وحدها تضمن بدايات العزوف عن هذه الظاهرة، ولعل الدول المعنية ومن ورائها دول الشمال لها أن تدرك انه من الأجدر إنفاق أموال اقل في تنمية الجنوب حتى تختزل إنفاقها مستقبلا في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

(33) بدون مؤلف، "حقوق الإنسان؛ الديمقراطية والحكم الصالح"، وزارة الخارجية والكمونولث البريطانية"، www.fco.gov.uk.

الخصائص السوسيوثقافية للمهاجر غير الشرعي وانعكاسها على التعارف الحضاري بين ضفتي المتوسط

أ. مرسي مشري و أ. ركاش جهيدة*

تقديم

تعتبر ظاهرة الهجرة السرية من الظواهر حديثة العهد في العلاقات الدولية المتوسطة، إذ لا يتجاوز عمرها الأربعة عقود من الزمن، حيث جاءت نتيجة تراجع الهجرة الشرعية، وانتهاج الدول الأوربية سياسات تحديد حجم التدفق البشري القادم إليها من الدول المغاربية، في المقابل عرفت الظروف الاقتصادية والسياسية والأمنية في الدول المغاربية تدهورا خطيرا، دفع بالشباب المغربي إلى ابتكار طرق جديدة للهجرة إلى الدول الأوربية، مستفيدا من القرب الجغرافي خاصة عبر مضيق جبل طارق الذي لا يبعد إلا بمسافة أربعة عشر ميل عن الحدود الاسبانية أو عبر ليبيا المطللة على شواطئ ايطاليا، كما ساهم تنامي ظاهرة الجريمة المنظمة في تشجيع الهجرة السرية، حيث تتحمل عصابات الجريمة المنظمة مهمة نقل المهاجرين، وتوظيفهم في إطار تجارة الرقيق أو تجارة المخدرات والأسلحة.

(*) أستاذان مساعدان قسم أ، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف؛ كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.

إن تنامي ظاهرة الهجرة بين ضفتي المتوسط خلق توترا في العلاقات الأوروبية والمتوسطية، وولد هاجس الخوف لديها، دفع بالدول الأوروبية إلى فتح مجال الحوار مع الدول المغاربية باعتبارها نقطة الانطلاقة ومركز العبور من إفريقيا إلى أوروبا، خاصة وأن العلاقات الدولية في تلك الفترة عرفت بروز أفكار ونظريات تنادي بالصراع مع العالم العربي الإسلامي، وتحذر منه، وبالتالي أصبحت مشكلة الهجرة غير الشرعية تشكل تهديدا على الدول الأوروبية والمغاربية على حد سواء، دفعت بالطرفين إلى التشاور والتحاور من أجل إيجاد حل لهذه المعضلة، إلا أن طبيعة المهاجرين السريين الوافدين إلى أوروبا وتركيباتهم السوسيوثقافية، ساهمت من جهة أخرى في تعزيز الثغرة بين الشعوب المغاربية والشعوب الأوروبية، من خلال النشاطات المحضورة التي انخرط فيها هؤلاء المهاجرين، والصورة الخاطئة التي يقدموها عن الإسلام، معززين بذلك صحة النظريات العنصرية المنادية بهمجية وتخلف الشعوب العربية المسلمة، وهنا تكمن إشكالية مداخلة حول طبيعة العلاقة بين الهجرة السرية وحوار الحضارات، هل تعتبر ظاهرة الهجرة السرية سببا في دفع حوار الحضارات في الدائرة المتوسطية إلى الأمام؟ أم أنه سيكون عائقا لذلك؟ هل يمكن لهذا المهاجر السري الذي يتمتع بخصائص سوسيوثقافية وحضارية وعلمية معينة أن يساهم بشكل فعال في إنجاح الحوار الحضاري بين ضفتي المتوسط؟

أولاً: مدخل مفاهيمي لتعريف الهجرة غير الشرعية

يطلق على ظاهرة الهجرة غير الشرعية عدة تسميات منها: الهجرة السرية، الهجرة غير القانونية، الهجرة غير النظامية، وتعني دخول المهاجر إلى البلد بدون تأشيرات أو رخص مسبقة أو لاحقة، ويعرفها علي الحوات بأنها انتقال أشخاص أو مجموعة من الأشخاص من دولة إلى أخرى بدون إذن قانوني من البلد المقصود، وذلك بقصد العمل أو الإقامة لفترة قصيرة أو طويلة أو الإقامة الدائمة، في حين عرفها المشرع الجزائري على أنها مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو وسيلة

احتيايا أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة، أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول، وهي أيضا مغادرة الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود⁽¹⁾.

كما توجد مرادفات أخرى لمصطلح الهجرة غير الشرعية مثل مصطلح الحرق، الذي يعتبر مصطلحا دارجا متداولا في الشارع وحتى في وسائل الإعلام (المكتوبة)، وهي كلمة باللهجة الجزائرية تعني الهجرة السرية وفي اللهجة المغربية تعرف بالحريك⁽²⁾، وسبب تسميتهم بالحرقا يعود إلى أن الحرقا يحرق أوراق هويته التي تربطه ببلده الأصلي، بل يحرق ماضيه كله رغبة منه في واقع جديد، ففي كتاب سلامة داود "Ces eternels Harraga incompris" يعرف الحرقا على أنها "كلمة مشتقة من فعل حرق وتعني الحرق والمحارق، وهذا يعني العبور بصفة غير شرعية لحاجز أو طابور من الأشخاص أمام دكان، إدارة مصلحة الجمارك، قنصلية، من أجل الوصول إلى الجهة الأخرى من الحاجز أو الحد مثلها مثل عبور البحر المتوسط، وهذا حتى يجدوا أنفسهم في الطرف الآخر من الحدود كمهاجرين غير شرعيين في انتظار تسوية وضعيتهم، حتى يتسنى لهم أن يعيشوا بسلام وحتى يكونوا مثل باقي المهاجرين الشرعيين"⁽³⁾.

(1) طيبي رابح، الهجرة غير الشرعية (الحرق) في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة، دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي، من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر 2007، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2008، ص 21.

(2) الأصل الاشتقاقي لمفردة الحريك جاء من الدارجة المغربية من فعل (حرك) أي من فعل (حرق) في اللغة العربية، فاللحريك علاقة بالحرق وبالتالي بالنار، وتأويلات الحرق والنار تتصل بالسرعة في الهلاك والموت، كذلك نفس الشيء بالنسبة للغرق في البحر، وهنا يتم ربط الفعل حرك من خلال مصدره الحرق بالغرق، كما أن الحراكا عادة ما يقومون بحرق كل الأوراق التي تثبت هويتهم، أو يتركونها وراءهم حيث لا أمل للرجوع إلى الوراء، وهذا معطى آخر يزكي الأصل الاشتقاقي لمفهوم الحريك، فيقال "حرك الفيزا" أي لم يحترم مدتها فتجاوزها.

(3) طيبي رابح، المرجع السابق الذكر، ص 22.

من خلال التعريف السابقة نستنتج خمس صور من المهاجرين غير الشرعيين⁽⁴⁾:

- المهاجرون الذين يعبرون الحدود مختبئين في القطارات أو السيارات أو الشاحنات أو يعبرون البحر بواسطة المراكب.
- الدخول القانوني بتصريح لفترة قصيرة للسياحة أو لأسباب صحية والتمادي في الإقامة بعد ذلك.
- الدخول الذي يبدو شرعياً بالوثائق المزورة والتي يتم شراؤها في مجتمع الطرد.
- الدخول بصفة باحثين عن اللجوء ثم لا يترك القطر عندما ترفض استمارة طلب اللجوء.
- الدخول بطريقة شرعية إلى أحد الأقطار والتسلل بعدها عبر حدوده إلى قطر آخر.

وبذلك يشمل مفهوم الهجرة غير الشرعية كافة صور الدخول غير الشرعي من دولة إلى أخرى أو من قارة إلى أخرى، دون الخضوع للضوابط والإجراءات الرسمية السليمة للتواجد الشرعي المعمول بها في هذه الدول. وعلى الرغم من تعدد المرادفات تفضل استخدام الهجرة "غير القانونية أو غير النظامية رغم أن الهجرة غير الشرعية هو التعبير الأكثر شيوعاً واستخداماً في الكتابات العربية، فاستخدام عبارة غير الشرعية قد تثير بعض اللبس، ولاستخدامها في حالات إثبات النسب وغيرها، كما أن تعبير غير الشرعي ووصف المهاجر به يوحي بأنه مجرم، بينما هو في واقع الأمر ضحية لأوضاع بلده ولعصابات الإتجار في البشر⁽⁵⁾.

(4) راضي عمارة محمد الطيف، ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا عبر بلدان المغرب العربي دراسة حالة (ليبيا كدولة عبور) دراسة وصفية تحليلية للأسباب والآثار، بحث ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير، مدرسة الدراسات الدولية والإستراتيجية، قسم العلوم السياسية، الجماهيرية العربية الليبية، 2008-2009، ص33.

(5) مصطفى عبد العزيز مرسى، تأثير الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا على صورة المغرب العربي، ورقة مقدمة لندوة "المغتربون العرب من شمال إفريقيا في المهجر الأوروبي"، من تنظيم

ثانياً: التوجهات الجديدة للسياسة الأمنية الأوروبية والحلف الأطلسي

مع نهاية الحرب الباردة أخذ التهديد ذو الطابع العسكري التقليدي (مواجهة دولة لدولة) يتلاشى، فاسحا المجال أمام تهديدات أمنية أخرى، حيث حددت الإستراتيجية الأوروبية للأمن (SES) خلال اجتماع رؤساء الدول والحكومات الأوروبية في ديسمبر 2003 خمسة تهديدات أساسية هي: الإرهاب، انتشار أسلحة الدمار الشامل، النزاعات الإقليمية (كالبلقان)، ضعف الدولة وهشاشتها (والذي قد يحدث من جراء تفشي الرشوة، استغلال السلطة، وهو ما يغذي الجريمة المنظمة والإرهاب، بالتالي يهدد الأمن الإقليمي)، وأخيرا الجريمة المنظمة (والتي تراها من إنتاج الأجنبي)، إذ تشكل الدول الأوروبية مسرحا هاما للتجارة غير الشرعية العابرة للحدود، كتجارة المخدرات، الرقيق، الأسلحة، فهذه النشاطات الإجرامية ذات العوائد الضخمة تنطلق من الدول الفقيرة لتنتشر في الدول الأوروبية⁽⁶⁾. فتهديد الهجرة يسمح بشمل مختلف المخاطر، أي الهجرة كمنبع للتهديدات، فهي تجمع بين: المهاجر، المتشرد، الجريمة المنظمة والإرهاب، وبهذا تكون الهجرة جامعة لمختلف المخاطر المتعددة الأبعاد لما بعد الحرب الباردة في مصدر واحد، ولذلك أطلق على تهديد "الهجرة" مصطلح "a catchword" وهو بمعنى العدو الداخلي.

وتذكر وثيقة تعديل المهام الأطلسية الصادرة عن قمة الحلف في العام 1999 أسبابا للتدخلات الأطلسية المحتملة، من قبيل قطع الإمدادات بالمواد الحيوية، كالنفط والخامات، وتفاقم تيارات الهجرة والتشريد، وحتى الإخفاق في تحقيق إصلاحات اقتصادية - كناية عن الأخذ بالنظام

جامعة الدول العربية، أبريل 2007، ص 1، متاح على

<http://www.arabexpatriates.org/upfiles/paper2.pdf>

(6) رقية العاقل، إشكالية الهجرة والأمن في غرب المتوسط، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2008، ص 105.

الرأسمالي- إلى جانب الأخطار الناجمة وفق معايير الحلف عن أزمات ذات أسباب اقتصادية، أو اجتماعية، أو عرقية، أو دينية، أو من جراء صراع على الأرض، أو بسبب خرق حقوق الإنسان، أو العمل على نشر أسلحة نووية أو كيميائية أو حيوية، وكذلك الأعمال الإرهابية، والجرائم التخريبية والجريمة المنظمة⁽⁷⁾.

ثالثاً: التركيبة السوسيوثقافية للمهاجر السري

يتأثر حجم المهاجرين وشكل الهرم العمري النوعي وملامحه وخصائصه الأخرى بخصائص السكان، وتركيبهم الديموغرافي في الدول المصدرة للهجرة إلى حد كبير، مع الأخذ في الاعتبار أن عملية الهجرة تعد عملية انتقائية من الناحية الديموغرافية، إذ عادة ما تشمل الشباب في سن العمل من الذكور في الغالب، وإن كانت تلك الخصائص قد أصابها بعض التغير في السنوات الماضية حيث الاتجاه نحو تأنيث الهجرة، كما دخل الأطفال -أقل من 18 سنة- ضمن المهاجرين⁽⁸⁾.

ويمكن الوقوف على التركيبة السوسيوثقافية للمهاجر غير الشرعي من خلال المعايير التالية⁽⁹⁾:

الجنس: أثبتت العديد من التقارير أن الهجرة لا تقتصر على الذكور فقط فهي كذلك من مطالب المرأة، حيث جاء في تقرير عن صحيفة ABC الإسبانية حول الهجرة غير الشرعية في عددها الصادر في 23 جوان 1999

(7) عبد النور بن عتر، وآخرون، حلف شمال الأطلسي في عامه الستين نظرة استشرافية.. وموقع العالم الإسلامي فيها، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2009، ص13.

(8) عزيزة محمد علي بدر، تيارات الهجرة إلى أوروبا وملامح التركيب الديمغرافي للمغتربين حالة شمال إفريقيا - الدلالات والنتائج، ورقة مقدمة لندوة "المغتربون العرب من شمال إفريقيا في المهجر الأوربي"، من تنظيم جامعة الدول العربية، أفريل 2007، ص12، متاح عبر موقع <http://www.arabexpatriates.org/upfiles/paper7.pdf>

(9) قيش حكيم، الاتجاهات نحو الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالتوافق النفسي الاجتماعي لدى الشباب دراسة ميدانية في منطقة دلس ببومرداس، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير في علم النفس الاجتماعي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2009، ص108-109.

أن الحرس المدني الإسباني اعترض قاربا على متنه 15 امرأة، وهذا ما يدل على أن حتى النساء تغامرن بحياتهن في نفس الظروف الصعبة التي يقدم فيها الرجال على الهجرة، والأکید أن الهجرة النسوية خارج التجمع العائلي بدأت تنتعش مع منتصف الثمانينات، وذلك من اجل تحسين معيشة النساء المهاجرات اللواتي هن في الغالب غير متزوجات أو من المطلقات أو الأرامل.

فمن خلال الجدول رقم 1 يمكن ملاحظة تزايد نسبة النساء المرشحات إلى الهجرة غير الشرعية، حيث سجلت سنوات 2006 و2007 ترشح 7 و4 نساء على التوالي للهجرة عبر القوارب في الجزائر، وهي سابقة في المجتمع الجزائري المعروف بتقاليد المحافظة، وعلى الرغم من أن العدد قليل مقارنة بحجم الشباب، إلا أن هذه الظاهرة تمثل تشجيعا للإناث على المضي قدما نحو الحرق، خاصة في ظل انتشار أبناء بنجاح نسوة في الوصول إلى الأراضي الأوربية، هذا ما سيفتح باب الهجرة غير الشرعية في وجه باقي النساء اللواتي يعانين ظروفًا اجتماعية واقتصادية صعبة.

السن: أصبح الأطفال القصر أكثر فأكثر من المرشحين للهجرة غير الشرعية، وهم يتسللون داخل الشاحنات المتوجهة إلى إسبانيا والحافلات والحاويات المحملة على البواخر بالموانئ، وقد كان للأوضاع المادية المزرية التي تعيشها الأسر انعكاس على مدى الاهتمام الذي يجب أن يحظى به الأطفال، مما يؤثر على حقوقهم وبالتالي ولوج هؤلاء الصبية إلى عالم الشغل في سن مبكرة وما ينتج عنه من استغلال اقتصادي، مما يجعل الطفل يفكر جديا في الهروب من هذا الوضع ولما لا الهجرة السرية نحو أوروبا، لهذا تعتبر فئة الأطفال الذين يشتغلون في سن مبكر الفئة المرشحة للهجرة سرية⁽¹⁰⁾.

(10) طيبي رايح، المرجع السابق الذكر، ص69، نقلا عن خلية قيادة الدرك الوطني، خلية الاتصال، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، وثيقة غير منشورة.

الجدول رقم 01 : إحصائيات المهاجرين غير الشرعيين بالجزائر
حسب الجنس من 1996 إلى 2007⁽¹¹⁾

الجنس/اللسنة	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	المجموع
ذكور	24	16	15	38	42	21	33	9	12	57	707	1067	2041
إناث	0	0	0	1	0	1	0	1	0	0	7	4	14

(11) كريم متقي، الهجرة السرية الهجرة السرية للأطفال القاصرين المغاربة نحو أوروبا دراسة في ظل المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، رسالة تليل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون الخاص، جامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، 2006، ص 23.

الجدول رقم 02: إحصائيات المهاجرين غير الشرعيين بالجزائر
حسب العمر ما بين 2005 إلى 2007⁽¹²⁾

السنة / السن	2005	2006	2007
أقل من 18 سنة	03	13	23
من 18 إلى 28 سنة	27	473	742
من 29 إلى 40 سنة	23	207	279
أكثر من 41 سنة	04	21	27

فمن خلال الجدول رقم (2) وبالنظر إلى نسبة المهاجرين الشباب أقل من 18 سنة، فهي تشهد ارتفاعا من سنة إلى أخرى، حيث سجلت 3 حالات سنة 2005 لتقفز إلى 23 حالة سنة 2007، وهي في تزايد مستمر خاصة في ظل تزايد الفشل المدرسي، وارتفاع نسب الطلاق، وتراجع القدرة الشرائية للأسر.

وعلى الرغم من أن الوضع مقبول نسبيا في الجزائر من حيث عدد المهاجرين الأطفال غير الشرعيين، إلا أن النسبة تشهد ارتفاعا ببعض الدول المغاربية، حيث نجد أن قرابة خمسة آلاف قاصر مغربي انفصلوا عن عائلاتهم وقدم أغلبهم في قوارب الموت أو شاحنات النقل الدولي إلى إسبانيا، ويعيشون في مراكز اللجوء أو في الشوارع عرضة لتجارة المخدرات والاعتداءات الجنسية، وتحولت هجرة القاصرين إلى مشكل حقيقي يهدد الهدوء الذي يطبع العلاقات بين العواصم المغاربية ومدريد⁽¹³⁾.

المستوى الدراسي: حسب المهتمين بميدان الهجرة غير الشرعية فإن

(12) طيبي رايح، المرجع السابق الذكر، ص69، نقلا عن خلية قيادة الدرك الوطني، خلية الاتصال، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، وثيقة غير منشورة.

(13) سمير بودينار، الوضع القانوني للمغتربين المغاربة في دول غرب أوروبا *الواقع وإمكانات الارتقاء*، ورقة مقدمة لندوة *المغتربون العرب من شمال إفريقيا في المهجر الأوربي*، من تنظيم جامعة الدول العربية، افريل 2007، ص11، متاح عبر موقع

<http://www.arabexpatriates.org/upfiles/paper1.pdf>

حلم الهجرة ليس محصورا في ذوي المستويات الأكاديمية الدنيا، إذ يتعدى هذا المفهوم والحصص إلى أن يشمل كل الفئات الثقافية، فحسب قول الباحث المغربي محمد خشاني، فإن المرشحون للهجرة غير الشرعية أكثر فأكثر من حملة الشهادات المهنية، وفي بعض الأحيان يقوم جامعيون بمهن التجارة الدنيا على الشواطئ الإسبانية، وهذا ما نلمسه في واقعنا من خلال الملاحظات اليومية والمقابلات التي أجريت مع الشباب، ويظهر ذلك أكثر في قاعات الانترنت التي تحوي الكم الهائل من هؤلاء.

وقد جاء في دراسة أخرى أجريت على عينة من المغاربة وجدت أن أكثر من 90% من المغاربة بين 20-29 سنة يرغبون في ترك بلدهم، وكان 70% من جملتهم حملة شهادات جامعية، وذلك عام 1998، مما يشير إلى نوعية العرب الراغبين في الهجرة والتي مازالت تلك العينة تمثلها إلى حد كبير، كما أن عمر المهاجرين انخفض وزادت الرغبة في هجرة رأس المال البشري العربي من ذوي المهارات بسبب انتشار البطالة والفقر، وتردي الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية⁽¹⁴⁾.

الجدول رقم 03: إحصائيات المهاجرين غير الشرعيين بالجزائر حسب المستوى الدراسي ما بين 2005 إلى 2007⁽¹⁵⁾

المستوى الدراسي / السنة	2005	2006	2007
طالب	00	12	17
بدون مهنة	47	575	843
نشاطات حرة	03	36	69
مستخدم	05	86	137
موظف	02	05	05

(14) عزيزة محمد علي بدر، المرجع السابق الذكر، ص 12.

(15) طيبي رابع، المرجع السابق الذكر، ص 69، نقلا عن خلية قيادة الدرك الوطني، خلية الاتصال، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، وثيقة غير منشورة.

وإذا رجعنا إلى الحالة الجزائرية نجد أن النسبة الأعلى من المهاجرين غير الشرعيين تتركز في أوساط الشباب البطال، حيث تقدر بـ843 سنة 2007، في حين أن عدد المهاجرين غير الشرعيين من الفئات الأخرى لا تتعدى 17 بالنسبة للطلبة، و5 بالنسبة للموظفين، مع تسجيل ارتفاع في نسبة المستخدمين الراغبين في الهجرة، وقد تفسر هذه الأرقام بالوضع الاقتصادي الحسن الذي تعرفه الجزائر بفعل الطفرة النفطية التي تعيشها.

رابعاً: الهجرة السرية في الحوارات الأوروبية والمتوسطية

لقد نتج عن الهجرة غير الشرعية تكبد أوروبا تكاليف باهظة لإيواء وإطعام اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين، بالإضافة للملبس والتنقلات والإجراءات الأمنية والإدارية، فقد كلفت الهجرة غير الشرعية في سنوات خمس من 1999-2003 أكثر من 1,9 ترليون دولار لقطاع النقل والاتصالات، و1,3 ترليون دولار للمؤن والتجهيزات غير تكاليف أخرى غير مرصودة⁽¹⁶⁾.

وقد كانت ظاهرة الهجرة غير الشرعية دائما من بين القضايا التي تطرح في اجتماعات التعاون في منطقة الحوض المتوسط، حيث تم التأكيد في كل مرة على ضرورة محاربة الهجرة غير الشرعية بالتعاون مع دول المتوسط، ففي لقاء وزراء دفاع الدول العشر المنعقد في ديسمبر 2004 بفرنسا تم التأكيد على ضرورة التعاون لمواجهة المخاطر المهددة للأمن في المنطقة وعلى رأسها الإرهاب، شبكات تهريب السلاح والمخدرات، وكذا الهجرة غير الشرعية، واتفق المجتمعون على تبني مخطط عمل مشترك لمواجهتها ويتضمن عقد اجتماعات وزارية دورية لصياغة ثم تقييم تنفيذ المخطط، وكذا إنشاء لجنة مشتركة لإدارة وتنفيذ المشروع، ولجنة خاصة تضم خبراء يتولون تحديد الحاجيات وخصائص المخطط.

كما أكد اجتماع وزراء الدفاع الوطني (5+5) بباريس في ديسمبر

(16) عزيزة محمد علي بدر، المرجع السابق الذكر، ص12.

2006 على ضمان الأمن البحري وتنفيذ عمليات البحث والإنقاذ مع تبادل المعلومات ومراقبة الوضعية البحرية، كما أكدوا على إنشاء مركز للأبحاث والدراسات الإستراتيجية، واقترحت إيطاليا إنشاء مركز افتراضي إقليمي للمراقبة البحرية الذي يسمح بتوفير شبكة تبادل للمعلومات حول الحركة البحرية في حوض المتوسط، الهجرة غير الشرعية وقضايا أخرى متعلقة بالأمن في هذا الفضاء المشترك⁽¹⁷⁾. هذا على المستوى الجماعي، أما على مستوى الحوارات الثنائية فقد باشر الاتحاد الأوروبي بداية من افريل 2003 مفاوضات مع المغرب من اجل استقبال المهاجرين المغاربة الذين طردوا من الأراضي الأوروبية، كما طالبوا المغرب باستقبال المهاجرين الأفارقة المطرودين الذين مروا على الأراضي المغربية للوصول إلى أوروبا، وقد قدم المفاوضون الأوروبيون إغراءات للمغرب من اجل قبول الاتفاقية كان من ضمنها: الرفع من نسبة التأشيرات الخاصة بالطلبة المغاربة للدراسة في أوروبا، وكذلك تسهيل هجرة المغاربة ضمن عمليات متفق عليها للعمل في الاتحاد الأوروبي، في حين رفض المغرب هذه الاتفاقية لأنها تحمله مسئولية مهاجرين لم يمروا أبدا عبر الأراضي المغربية⁽¹⁸⁾.

كما قدمت الجزائر وجهة نظرها الأمنية لمكافحة الظاهرة خلال اجتماع لجنة المتابعة لـ+ 5 5 بطرابلس الذي عقد في نوفمبر 2003 في إطار اللقاءات التحضيرية لقمة "حوار +5 +5"، المنعقد يومي 5-6 ديسمبر 2003 بالعاصمة تونس، حيث صرح السيد عبد القادر مساهل بأن النظرة المغاربية لمسألة الأمن و الاستقرار في المنطقة المغاربية تتركز على درء المخاطر التي تحملها ظاهرة الإرهاب والتطرف والجريمة المنظمة والاتجار اللامشروع بالمخدرات والأسلحة وتبييض الأموال، ودعا في هذا الإطار إلى بلورة دبلوماسية مغاربية منسجمة تتطلب مواقف موحدة ووجهات نظر متجانسة في الحوار مع شريك أوروبي موحد ومتجانس، ليطالب الدول المغاربية بتنسيق التعاون والتشاور وتبادل المعلومات والخبرات بشأن

(17) طيبي رايح، المرجع السابق الذكر، ص 66.

(18) سمير بودينار، المرجع السابق الذكر، ص 19.

مكافحة الظواهر الإجرامية بمختلف أشكالها، ويضيف أن الغلق المحكم للحدود الأوربية جعلاً من الجزائر بلداً جاذباً للمهاجرين السريين القادمين من إفريقيا، حيث تطورت هذه الظاهرة - التي كانت حكراً على ولايات الجنوب الجزائري فقط - خلال العشرية الأخيرة، لتمتد إلى العاصمة الجزائرية، وقد أشارت دراسة أمنية قامت بها خلية الاتصال لقيادة الدرك الوطني إلى خطورة الهجرة غير الشرعية على خلفية علاقة الظاهرة بتزوير جوازات السفر والوثائق والعملية النقدية، إضافة إلى احتمال التنسيق بين الإرهاب والجريمة المنظمة، وهذا ما تؤكدته إحصائيات الجدول رقم 4 حول تورط المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين في قضايا الجريمة، إذ قدر حجم الأشخاص الموقوفين خلال سنة 2007 بحوالي 1071 متورطين في 114 قضية، وقد تم إيداع 625 شخص الحبس، ويرجع تورط هؤلاء المهاجرين في قضايا الجريمة إلى رغبتهم في الحصول على الأموال في أقرب فرصة ممكنة وبكل الطرق، ليتسنى لهم جمع مبلغ الهجرة عبر القوارب إلى أوروبا، تدفع إلى عصابات الجريمة المنظمة من أجل إيصالهم.

وقد حرصت دراسة الدرك الوطني على التأكيد بأن الهجرة غير الشرعية تشكل مصدر قلق لانعكاساتها، مما يتعين مواجهتها بالتنسيق والتعاون في مجال تبادل المعلومات بين بلدان ضفتي المتوسط والدول الأوربية الأخرى، لضمان الوقاية ومحاربة فعالة للظاهرة⁽¹⁹⁾.

(19) طيبي رابع، المرجع السابق الذكر، ص 67.

الجدول رقم 04: إحصائيات تورط المهاجرين غير الشرعيين
في قضايا الجريمة بالجزائر ما بين 2005 إلى 2007⁽²⁰⁾

القضية/ السنة	2005	2006	2007
القضايا المعالجة	21	73	114
الأشخاص الموقوفين	57	714	1071
الإيداع الحبس	06	479	625
الإفراج المؤقت	51	235	446

وقد جاء الموقف الجزائري المنادي بضرورة تنسيق الجهود الأوروبية ومتوسطة من أجل مكافحة الظاهرة نتيجة التهديدات الجديدة التي تشكلها الظاهرة على الأمن القومي الوطني، فبالإضافة إلى المخاطر الأمنية تشكل الهجرة السرية على المستوى الصحي مخاطر صحية على المجتمع الجزائري، مثل ظهور بعض الأمراض كالسيدا، إضافة إلى انعكاساتها على سوق العمل، حيث توفر يد عاملة شابة رخيصة الثمن مما أدى إلى ازدهار سوق العمل لدى المهاجرين في المدن الجزائرية، كان له الأثر السلبي على سوق العمل المحلية⁽²¹⁾.

خامساً: تأثير المهاجر السري على مستقبل الحوار الحضاري

1 - أوضاع المهاجرين

شكلت أوضاع المهاجرين غير الشرعيين ببلد الاستقبال عاملاً حاسماً في تحديد مستقبل المهاجر بين الاندماج والعزلة والتطرف، كما كان لطبيعة

(20) طيبي رايح، المرجع السابق الذكر، ص 69، نقلاً عن خلية قيادة الدرك الوطني، خلية الاتصال، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، وثيقة غير منشورة.

(21) Samar Smati, L'IMMIGRATION CLANDESTINE AU MENU DES 5+5 A ORAN L'Algérie, terre de fixation pour les clandestins, Le Quotidien d'Oran, 23 novembre 2004.

المهاجر السوسيوثقافية أثر في تحديد اختيار المهاجر بين الخياران السابقان، فطبيعة التركيبة الاجتماعية والحضارية للمجتمعات المستقبلية ومدى توافقها الحضاري أو اختلافها مع ثقافة المهاجر، والاستراتيجيات التي تنتهجها السلطة السياسية هناك في التعامل معهم من خلال سن قوانين متساهلة أو متشددة تجاههم، يكون لها دور في إغراء المهاجر بالاندماج، أو قد تؤدي به إلى الدخول في السرية لكي لا يكون عرضة لمختلف النشاطات العنصرية التي تكون بسبب الاختلاف الحضاري أو الحملات البوليسية التي ترمي إلى إبعاده إلى موطنه الأصلي، وبهذا يصبح المهاجر غير الشرعي فريسة سهلة في أيدي عصابات الجريمة المنظمة ليتحول إلى ترويح المخدرات أو السرقة.

كما أن الشخص الذي يتخذ قرار الهجرة السرية يكون غير ملتزم بالقوانين والأعراف في مجتمعه، فمن الطبيعي أن يكون من بينهم من احترف الإجرام ومن ضمن المطلوبين أمنياً لدى الدول المصدرة للهجرة، حيث أصبحت الهجرة غير الشرعية منفذاً لأي شخص يرتكب جريمة دون أن يطاله القانون، أما الدول المستقبلية للهجرة فتبين أبحاث العلوم الاجتماعية أن مشكلات المهاجرين غير الشرعيين وتحدياتهم تتكاثف وتتضاعف بهذه الدول، فمشكلات البطالة والتمييز العنصري وغياب حقوق الإنسان وفقدان الكرامة والفقر واليأس هي أوضاع تشكل أرضية حقيقية لانتشار الجريمة بكل أشكالها والانحراف بكل أنواعه والمخدرات بكل أصنافها، وبالتالي فكلما كانت الصعوبات والتحديات أمام المهاجرين كبيرة ازداد احتمال حدوث الجريمة والانحراف في البلدان المستقبلية لهؤلاء المهاجرين. كما تشير العديد من الدراسات على المستوى الدولي أن تهريب البشر يعد خطراً على الأمن الوطني والسياسي، فقد تم زرع عملاء وعناصر مخربة وسط المهاجرين غير الشرعيين ما أدى إلى ظهور خلايا إرهابية لإحداث قلاقل ونزاعات في الدول المستقبلية، وقد تساعد الهجرة غير الشرعية على دخول المتفجرات والأسلحة والذخائر لزراعة أمن الدولة⁽²²⁾.

(22) طيبي رابع، المرجع السابق الذكر، ص 64.

كما تعمق هذا الاتجاه وتزايدت حدة المشكلات الأمنية المرتبطة بالهجرة غير القانونية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 في نيويورك، وما خلقتة من هواجس أمنية لدى الدول الأوروبية، وخشيتها من تعرضها لأعمال إرهابية على نحو ما حدث في مدريد ولندن، أو اضطرابات داخلية مثل أحداث ضواحي باريس. فالبعد الأمني يعكس قلق المجتمعات الأوروبية مما يمكن أن يجلبه المهاجر، لا سيما من الدول ذات الثقافة الإسلامية، من عادات ومنظومة قيم قد تشكل في تقدير البعض تحديًا لأسس وقواعد الثقافة الأوروبية، فضلًا عن تحديات أخرى تتمثل في بعض الظواهر المقلقة أمنياً، والتي تنتج عن صعوبة اندماج المهاجرين في المجتمعات الأوروبية، فلقد طرح وجود المسلمين في أوروبا موضوعات وقضايا للنقاش العام مثل مكانة الدين في الحياة العامة، والتسامح الاجتماعي، والعلمانية كسبيل وحيد للحدادة، والهوية الأوروبية وغيرها⁽²³⁾.

وقد أشار مجلس المحاسبة الفرنسي في تقريره في 2004 إلى الظروف الصعبة التي يعيشها المهاجر السري، وأن حرمان المهاجرين السريين من بعض حقوقهم الأساسية، وخاصة الحق في العمل، يجعلهم عرضة لاستغلال أرباب عمل دون أي وازع أخلاقي، بحيث ينخرطون في أعمال ونشاطات إجرامية، ولكونهم غير مسموح لهم بالعمل الدائم، أصبحوا يشكلون فرصة ذهبية لأرباب العمل الباحثين عن عمالة رخيصة، وبما أنهم لا يملكون بطاقة إقامة دائمة جعلهم رهينة وضعهم، حيث لا يستطيعون إعلام السلطات لظروف العمل غير اللائقة لأنهم سيصبحون عرضة إلى الطرد⁽²⁴⁾.

2 - الهجرة السرية والجريمة المنظمة

معروف منذ القدم أن المجرمين يهاجرون سرا إلى الخارج هرباً من

(23) مصطفى عبد العزيز مرسي، المرجع السابق الذكر، ص7.

RAPPORT de la commission d'enquête (1) sur l'immigration clandestine, créée (24) en vertu d'une résolution adoptée par le Sénat le 27 octobre 2005, p 56,

القانون، هذا إلى جانب أن أغلبية الجرائم الدولية معروفة هي الأخرى منذ القدم: القرصنة، احتجاز الرهائن، عصابات السرقة، المتاجرة بالرقيق وبالبشر، فجرائم المهاجرين الأجانب استقطبت اهتمام الخبراء لا فقط على المستوى الوطني بل حتى على المستوى الدولي، لتصدر منظمة OIPC INTERPOL في نشرتها التي تصدرها كل سنتين الإحصائيات المتعلقة بالجرائم العالمية، مستندة في ذلك على المعطيات الوطنية التي تفيدها بها شرطات الدول الأعضاء، وفيها تتضح نسبة الأجانب مقارنة بالمواطنين من بين مرتكبي الجرائم، وتتراوح نسبتهم من 0,34% إلى 94,11% بين الدول سنة 1984، هذا الفرق يرجع بالدرجة الأولى إلى نسبة الأجانب المقيمين في كل دولة، وما يمكن الإشارة إليه أنه في أغلبية الدول المعنية، تكون نسبة المتاجرة بالمخدرات والعملات المزورة أكبر من بقية النسب الأخرى. وفي سياق هذا المنطق، تشكل منطقة غرب البحر الأبيض المتوسط مسرحا للعديد من الممارسات والأعمال غير المشروعة، والتي تشكل اليوم تهديدات أمنية على دول ضفتي غرب المتوسط، فأغلبية الأعمال الإجرامية العابرة للحدود والمتعلقة أساسا بالهجرة السرية من: المتاجرة بالمخدرات، بالبشر، وبالأسلحة، تتخذ طريقها من الجنوب إلى الشمال عبر الطرق البحرية المؤدية إلى: إسبانيا، فرنسا، وإيطاليا، انطلاقا من: ليبيا، تونس، الجزائر، موريطانيا والمغرب الأقصى، كما قد يحدث العكس، أي التوجه من الشمال إلى الجنوب خاصة في حالة الشحن بالأسلحة الخفيفة التي تغذي النزاعات بدول إفريقيا وأكثر من ذلك الجماعات الإرهابية⁽²⁵⁾.

وأصبحت الهجرة تشكل تهديدا للأمن الإنساني في دول غرب المتوسط لما يرفقها أو ينجم عنها من جرائم عابرة للحدود، فحسب إحصائيات قسم السكان لمنظمة الأمم المتحدة لـ 2002، فإن 44% من الدول المتقدمة قد بلورت سياسات مشددة بشأن الهجرة، وقد اتبعتها الدول النامية بنسب 39%، هذه السياسات قد ساهمت في تفشي ظاهرة المتاجرة بالأشخاص، والأسلحة والمخدرات، بحيث تم تقدير ما يفوق عن نصف

(25) رقية العاقل، المرجع السابق الذكر، ص 113.

مليون مهاجر غير شرعي في العالم، هم مضطرين للتنقل بمساعدة المتاجرين غير الشرعيين.

وحسب الباحثة Tana de Zulueta فإن وجود المهاجرين السريين في وضعية غير قانونية يضطرهم لتقبل أي عمل مهما كانت سمعته وذلك في سبيل الاستمرار في العيش، فبعد التحريات التي قامت بها والتي دامت حوالي أربع سنوات، توصلت إلى أن المتاجرة بالأشخاص تعد ثاني تجارة عالمية بعد المخدرات والمؤثرات العقلية.

إن عدم التوازن السوسيو-اقتصادي للعالم وخصوصا في منطقة غرب المتوسط الذي يجعل من إفريقيا مهمشة في وضعية مزرية، والمفارقة الهامة التي تظهر عند مقارنة مساحتها مع متوجها الداخلي الخام PNB، نجد 40% من الأفارقة يعيشون تحت عتبة الفقر، وعليه فهم أكثر من 350 مليون في وضعية البحث عن وسائل العيش، وللخروج من مأساتهم، فإن الهجرة غير الشرعية بالنسبة لهم تكون الحل لبعض مشاكلهم، ويبقى ممارسة الجريمة المنظمة ضرورة ترفق أغلبية هؤلاء المهاجرين السريين.

فمنذ سنوات الثمانينات، أي منذ أن أصبح تصدير الموارد الفلاحية غير مربحا، خاصة مع تحرير التجارة تحول الاهتمام إلى تجارة الحشيش Cannabis التي تكسب أكثر من القهوة، الكاكاو، أو القطن⁽²⁶⁾.

و لأن هذه التجارات غير المشروعة لا تلقى دخلا وفيرا لها في الدول الإفريقية الفقيرة، توجب نشرها في دول الضفة الشمالية للمتوسط الغنية. وعليه أصبحت الهجرة السرية متلازمة مع بعض الجرائم الأخرى مثل التهريب، تجارة المخدرات، والسلاح، التزوير، الدعارة⁽²⁷⁾.

ومن مشكلات الهجرة غير الشرعية استغلال المهاجرين في الدعارة والاتجار في البشر والأطفال والإناث منهم بصفة خاصة، وهي تجارة تزداد بسرعة كبيرة واجتذبت تنظيمات وعصابات الإجرام الدولية، إذ قدر أن 100

(26) نفس المرجع، ص 114.

(27)

إلى 200 ألف مهاجر غير شرعي دخلوا الاتحاد الأوروبي من خلال خدمات تقدم بواسطة مهربي المهاجرين وتجار البشر عام 1993 فقط، وقدّر John Widgrn أن 80% من المهاجرين الذين يطلبون اللجوء داخل الدول الأوروبية يعتمدون على مساعدة المهريين، ويصل الدخل السنوي لمنظمات التهريب في أوروبا بين 100 مليون و1,2 مليار دولار، وفي 1996 أظهرت التقديرات أن جملة دخل جماعات الجريمة المنظمة بلغ 8 مليار دولار بسبب ارتفاع الطلب على الهجرة غير الشرعية وارتفاع العائد منها والمقابل لها، فقد بلغت تكلفة تهريب المهاجر الواحد بين 3000 و40000 دولار حسب المسافة وبلد المنشأ، كما أن معظم الهجرات التي تأتي إلى وسط أوروبا وغربها تأتي بواسطة تجار البشر ومهريهم، ففي 1994 قدر أن ما بين 15-30% من كل المهاجرين أتوا إلى الاتحاد الأوروبي عبر هؤلاء المهريين والتجار، الذين يستهدفون مجموعات مختلفة من البشر وفقاً لأغراضهم (عمالة-دعارة- تهريب أدوية- نشالين- استغلال الأطفال جنسياً) مستغلين الضعف الطبيعي للإناث والأطفال⁽²⁸⁾.

وفي هذا السياق ومن أجل حماية المهاجرين السريين من استغلال منظمات الجريمة المنظمة أنشأت اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الجريمة العابرة للدول - والتي اعتمدت من قبل الجمعية العامة في نوفمبر عام 2000 تعاوناً دولياً لمنع وردع ومعاينة الإتجار بما يقرب من ثلاثة إلى أربعة ملايين امرأة وطفل سنوياً، وإجبارهم على العمل في الدعارة أو على العمل القسري في أرجاء العالم، ويمكن اعتبار البروتوكول الذي تم على هامش هذه الاتفاقية في يناير 2004 كأول صك قانوني دولي يحارب الإتجار في البشر، ذلك الإتجار الذي كانت النساء أكثر المتضررات منه⁽²⁹⁾.

(28) عزيزة محمد علي بدر، المرجع السابق الذكر، ص12.

(29) بيلاربي كونسورتيوم، الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي، دراسة أعدت تحت إشراف المفوضية الأوروبية في إطار برنامج يوروميد والهجرة 2، ص9، دراسة متاحة عبر

www.euromed-migration.eu/e1152/e16559/e16562/StudyonWomenredGIZ_EUROME-D_II_AR_L.pdf.

الخاتمة

الهجرة السرية ظاهرة إنسانية قديمة قدم التاريخ، إلا أنها لم تبرز بشكل كبير إلا بعد تراجع أنواع الهجرة الشرعية الأخرى، فإذا كانت الهجرة السرية تعني أول ما تعني اجتياز الأفراد للحدود خلسة، فإنها قد تحولت منذ بداية التسعينات وبشكل تدريجي إلى عمل منظم تشرف عليه شبكات وتنظيمات مختلفة، وتعتمد في نطاق عملها إلى التحايل على القانون واختراجه بأقل الخسائر الممكنة، نظرا للأرباح الضخمة التي تحققها من هجرة الأفراد، كما أنها تستغل هؤلاء المهاجرين السريين في بعض نشاطاتها الإجرامية الأخرى مثل تهريب المخدرات والأسلحة، السرقة أو الدعارة، وبالتالي أصبح المهاجر السري يدفع للمرور إلى أوروبا من أجل تحقيق العيش الكريم، ليجد نفسه في مواجهة ظروف اقتصادية وسياسية واجتماعية وأمنية مشددة، باعتباره قد خرق القانون من أجل الدخول، كما أن مستواه التعليمي قد لا يسمح له بالعمل في وظائف محترمة كونه لا يتقن لغة البلد المستقبل، ليتحول هذا المهاجر السري إلى سعلة ووسيلة في يد عصابات الجريمة المنظمة توظفه في مختلف نشاطاتها الإجرامية.

إن طريق الجريمة المنظمة ليست الخيار الوحيد المتاح أمام المهاجر غير الشرعي، فهناك طريق آخر يحمل نفس المخاطر وهو طريق الجماعات المتطرفة، التي تستغل ظروف المهاجرين غير الشرعيين لتقوم برعايتهم وتجنيدهم في صفوفها، ومن ثمة دفعهم للقتال في بعض مناطق الصراع كأفغانستان مثلا، أو تكوين خلايا إرهابية لضرب استقرار الدول الأوربية، وقد لاقى الكثير من المهاجرين السريين هذا المصير وانتهى بهم المطاف إلى القتل أو الاعتقال والسجن.

إن مثل هذه الظروف تجعل عملية التعارف الحضاري بين شعوب المتوسط فاشلة، نظرا للصورة المحرفة التي يقدمها المهاجر غير الشرعي عن وطنه، إذ يتحول إلى لص وتاجر مخدرات ورجل خطير يجب القضاء عليه، وإلى إرهابي متطرف يشكل خطرا على الديمقراطية والحريات في الدول الأوربية، فهو إذن ليس مؤهلا ليكون ممثلا عن الشعوب المغاربية كونه لا

يحمل تأهيدا علميا يسمح له بحسن التعامل مع الآخر الأوربي، كما أن السياسات الأوربية وعصابات الجريمة المنظمة والمتطرفة تحول دون أن يسلك هذا المهاجر غير الشرعي طريق الاندماج في المجتمعات الأوربية، خاصة وأنه يسعى لتحقيق مستوى معيشي كريم، باعتبار أنه فر من الظروف الاقتصادية والسياسية والأمنية الصعبة التي عاشها في بلاده.

ونتيجة لكل ما سبق فلا يمكن للهجرة السرية أن تكون وسيلة للاتصال الحضاري والتلاقح الثقافي البناء، بل إنها تزيد من توتر العلاقات وتوسع فجوة الخوف بين ضفتي المتوسط، وهذا ما هو حاصل فعلا على المستوى السياسي، حيث تتبادل الدول المتوسطة الاتهامات حول مسؤولية تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية، فالدول الأوربية تتهم الدول المغاربية بعجزها عن التحكم في موجات الهجرة القادمة إليها، أما الدول المغاربية فتري أن سياسة غلق الباب والاستراتيجيات الأمنية التي تنتهجها الدول الأوربية هي السبب في تحول الهجرة إلى الطابع السري، وفي ظل هذه الاتهامات تبقى عملية التواصل الحضاري رهينة الإرادة السياسية للدول، دون أن تتمكن الشعوب من الاتصال السلمي المثمر.

هجرة الكفاءات العلمية هجرة غير شرعية من المنظور الاقتصادي بالتطبيق على بعض دول المغرب العربي (الجزائر، تونس والمغرب)

أ. د. راتول محمد و أ. زيان موسى مسعود*

مقدمة:

تكمن الهجرة أساسا في طبيعة كل الشعوب إذ أن الإنسان يبحث عن المناطق التي تسمح له بالعيش والاستقرار، وعليه فإن الشخص يهاجر للبحث عن ما هو أحسن وتوفير فرص الرقي والتقدم الاقتصادي له ولعائلته. ومن المسلم به أن للهجرة نوعان، نوع نظامي مشروع والآخر غير مشروع، فالأول يتمثل في المغادرة من بلد إلى آخر بموافقة السلطات المختصة في كلا الدولتين وهذا من خلال الدخول عبر نقاط المراقبة الحدودية وتشرط معظم الدول على الشخص أن يكون بحوزته جواز سفر ساري المفعول صادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام جواز السفر، أما الهجرة غير الشرعية فتتمثل في مغادرة البلاد بدون وثائق سفر رسمية وبطريقة سرية، وهي تتم دون موافقة سلطات الدولة، في هذه الحالة يكون خروج الفرد أو الجماعة من الدولة الأصل ودخول الدولة المستقبلة

(*) جامعة الشلف، مخبر اقتصاديات شمال إفريقيا والمولمة.

بطريقة غير شرعية باستخدام وسائل النقل المختلفة أثناء الليل أو النهار، ويعتبر مهاجرا غير شرعي قانونا كل من دخل بلد أو غادره من غير المنافذ الشرعية التي تحددها الدولة كالمطارات والموانئ ونقاط المراقبة البرية.

والدول المغاربية من الدول التي تعاني من هذه الظاهرة لموقعها الإستراتيجي بالإضافة إلى شاسعة مساحتها البرية والبحرية كما انها تعتبر بالنسبة للعديد من المهاجرين غير الشرعيين بمثابة منطقة عبور للدول الأوروبية بحكم انها من الدول القريبة جدا من هذه الأخيرة.

ان هذه الظاهرة اخذت ابعادا مختلفة ومتنوعة خاصة ما يتعلق منها بالجوانب الاقتصادية، حيث انه في الوقت الراهن تغيرت المفاهيم المتعلقة بالاقتصاد خاصة بعد تبلور الثورة التكنولوجية، فالمفاهيم الاقتصادية انتقلت من اطارها التقليدي إلى اطاره الحديث والذي اصبح يعرف بالاقتصاد المعرفي، حيث اصبحت قيمة المنتجات لا يعبر عنها بالمواد المستعملة في عملية انتاجها، وانما اصبحت القيمة الحقيقية للمنتج تقاس وفق ماتحتويه من تكنولوجيا، وكما تغير مفهوم راس المال حيث اصبح ينقسم إلى نوعان اول مادي ويتمثل في الاموال النقدية والاصول الملموس، اما الثاني فهو عيني يتكون من المعلومات وحقوق الملكية الفكرية التي تمتلكها المؤسسات بما في ذلك راس المال البشري الذي يتمثل الاستثمار في مشروع التعليم، وانطلاقا من مبدا الاقتصادي المتمثل في العائد والتكلفة بالنسبة للاستثمار، وباعتبار ان الدول خاصة الجزائر التي تتبنى التعليم المجاني فانها تتحمل عبء تكاليف التعليم، اذا فهي تستثمر في عملية التعليم من اجل حصولها العائد، هذا العائد يتمثل في مردودية النخبة المتعلمة التي تاخذ على عاتقها مسؤولية عملية البحث والتطوير والحصول على التكنولوجيا اللازمة للنهوض بالاقتصاد الوطني.

وعلى ضوء ما تقدم يمكن صياغة السؤال الرئيسي على النحو التالي:
الى اي مدى يمكن اعتبار هجرة الادمغة هجرة غير شرعية من الناحية الاقتصادية اخذا بمبدا العائد والتكلفة؟

وتستند فرضية البحث إلى الاعتبار الاقتصادي القاضي ان لكل تكلفة

عائد في الاستثمار فانه من واجب العقول المتعلمة تسديد الدين المتمثل في تكلفة التعليم بالاضافة إلى هامش الربح والذي يتمثل في تضافر الجهود من اجل الوصول إلى قاعدة تكنولوجية تسمح للدول المصدرة له العقول النهوض باقتصادياتها والالتحاق بركب الدول المتقدمة.

أهداف الدراسة:

نطمح من خلال هذه الورقة البحثية:

- القاء الضوء على البعد الاقتصادي لهجرة الادمغة ومحاولت التعرف على التصنيف الذي يمكن ان تنظوي تحته من اصناف الهجرة، بمعنى فيما يمكن اعتبارها هجرة شرعية ام غير شرعية.
- اذا اعتبرنا ان هجرة الادمغة هجرة غير شرعية ولو من الناحية الاقتصادية، فمن خلال هذه الورقة نحاول الخروج بمفهوم الهجرة غير الشرعية من مفهومها التقليدي إلى المفهوم الذي يشتمل على هجرة الادمغة.

المنهج المتبع:

أما فيما يخص المنهج فقد اتبعنا المنهج الاستنباطي باداة الوصف مع تحليل بعض المعلومات والبيانات من اجل الوصول إلى النتائج المرجوة من هذه الورقة البحثية.

اقسام الدراسة:

من أجل الإلمام بكافة الجوانب التي يرتبط هذا الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث محاور، حيث تناولنا في المحور الاول مفاهيم عامة حول موضوع الهجرة والهجرة غير الشرعية من خلال التعاريف والانواع واهم المحطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية، اما المحور الثاني فتطرقنا إلى الممييزة النسبية لراس المال البشرية ودوره في تعزيز وتحقيق التنمية الاقتصادية الحقيقية، اما المحور الثالث فتطرقنا إلى موضوع هجرة الادمغة وتأثيرها على الاقتصاد الوطني ومن ثمة تحديد فيما اذا كانت شرعية ام غير

شرعية وبلورة مفهوما للهجرة غير الشرعية لتشتمل على الجوانب الاقتصادية لهجرة الكفاءات العلمية والنخبة.

أولاً: مفهوم الهجرة غير الشرعية وأسبابها وأنواعها

1 - التعريف اللغوي:

الهجرة في اللغة معناها ترك أو التنقل من مكان إلى آخر، كما تعني كذلك تغيير محل الإقامة بصفة دائمة أو موسمية قصد الاستيطان.

2 - التعريف الاصطلاحي:

هي حركة سكانية يتم فيها انتقال الفرد أو الجماعة من الموطن الأصلي إلى وطن جديد يختاره نتيجة أسباب عديدة".

كما يمكن تعريفها كذلك وفقاً لإبراهيم سركيسي فإن الهجرة هي حركة ديناميكية تنطلق من بلد المنشأ الذي يسوده مناخ غير آمن وتصبُّ في وجهة أقل انعداماً للأمن أو أخرى تؤمن استقراراً نسبياً⁽¹⁾.

يمكن تصنيف الهجرة إلى:

1) هجرة اختيارية: تتم بالمبادرة الفردية عادة والرغبة في الانتقال إلى وطن جديد من أجل الارتقاء إلى الأفضل.

2) هجرة إجبارية (أي التهجير): تتم بواسطة قوة خارجية تفرض عن غير إرادة الأفراد أو الجماعات كما تم تهجير 700 ألف فلسطيني مثلاً بعد حرب 1948 خارج فلسطين.

كما يمكن تصنيف الهجرة إلى نمطين:

أ - هجرة دائمة: يهاجر الفرد أو الجماعات على الوطن الجديد دون عودة وهي الهجرة الأكثر خطورة.

Sirkeci, The Environment of Insecurity in Turkey and the Emigration of (1) Turkish Kurds to Germany (New York: Edwin Mellen Press, 2006), p. 21.

ب - هجرة مؤقتة: حيث يهاجر الفرد أو الجماعة إلى وطن جديد بشكل مؤقت بغية التحصيل العلمي أو تحسين الوضع المعيشي أو لأسباب سياسية ولكن يعود إلى وطنه الأصلي في نهاية المطاف، وهذا النمط من الهجرة لا يشكل خطورة كبيرة على المجتمع العربي وله بعض الفوائد كما سنرى لاحقاً.

3 - التعريف القانوني الإداري :

وهنا تأخذ الهجرة صفة التنقل عبر الحدود الوطنية وهي الحالات التي تتم فيها الهجرة بموافقة السلطات المختصة في كلا الدولتين. ومن ناحية المفهوم الإداري هي المرور عبر نقاط العبور الرسمية بعد القيام بالإجراءات الإدارية المفروضة على الحدود.

كما يمكن تعريفها كذلك على انها الهجرة التي تتم بموافقة السلطات المختصة في كلا الدولتين وهذا من خلال الدخول عبر نقاط المراقبة الحدودية وتشرط معظم الدول على الشخص أن يكون بحوزته جواز سفر ساري المفعول صادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام جواز السفر مع احترام مبدأ المعاملة بالمثل في التأشيرات.

4 - تعريف الهجرة غير الشرعية :

إذا كانت الهجرة الشرعية هي المغادرة من بلد إلى آخر بموافقة السلطات المختصة في كلا الدولتين وهذا من خلال الدخول عبر نقاط المراقبة الحدودية وتشرط معظم الدول على الشخص أن يكون بحوزته جواز سفر ساري المفعول صادر عن السلطات المختصة أو وثيقة سفر تقوم مقام جواز السفر مع احترام مبدأ المعاملة بالمثل في التأشيرات، فإن الهجرة غير الشرعية هي مغادرة البلاد بدون وثائق سفر رسمية وبطريقة سرية، وهي تتم دون موافقة سلطات الدولة، في هذه الحالة يكون خروج الفرد أو الجماعة من الدولة الأصل ودخول الدولة المستقبلة بطريقة غير شرعية باستخدام وسائل النقل المختلفة أثناء الليل أو النهار، ويعتبر مهاجراً غير شرعي كل

من دخل بلد أو غادره من غير المنافذ الشرعية التي تحددها الدولة كالمطارات والمواني ونقاط المراقبة البرية.

ثانياً: أنواع الهجرة الغير الشرعية والطرق المستعملة

تتخذ الهجرة غير الشرعية مظهرين هما :

- الهجرة من خارج إلى داخل البلاد.

- الهجرة من داخل إلى خارج البلاد.

1 - الهجرة الغير الشرعية من الخارج إلى الداخل :

إن موقع الدول المغاربية الجغرافي جعل منها نقطة عبور ملائمة ومقصد أفواج من الأجانب خاصة منهم الأفارقة، هذه الجماعات تتسلل عبر الحدود مستعملين طرق ووسائل متعددة، حيث إن لها مجالاً فسيحاً لتحركها ومرورها خاصة من الجهة الجنوبية للجزائر والتي تمتد على طول 1530 كلم أين تلتقي الجزائر عبر ولاية تمنراست بدولتي النيجر ومالي لتكون بذلك أكبر بوابة للمهاجرين غير الشرعيين الوافدين من الدول الإفريقية.

فمهاجري دول الساحل الإفريقية يدخلون عبر برج باجي مختار قادمين من مدينة تساليت في دولة مالي وكذلك مدينة أرليت بالنيجر الذين يتوجهون لمدينة عين قزام بالجزائر.

كما تحولت الجزائر في السنوات الأخيرة قبلة للمهاجرين الوافدين من الدول الآسيوية، حيث يتم استقبالهم هم الآخرون في مدينة أرليت بالنيجر ليوجهوا فيما بعد إلى مدينة عين قزام.

2 - الهجرة غير الشرعية من داخل البلاد إلى الخارج

تعتبر الجزائر إحدى الدول المفضلة لدى المهاجرين للعبور إلى الدول الأوروبية الغنية التي هي مقصد وغاية كل المهاجرين خاصة الشباب، سواء الشباب الجزائري أو الإفريقي بصفة عامة.

وتتخذ أفواج المهاجرين غير الشرعيين الموانئ الجزائرية والسواحل للانطلاق في مغامراتهم إلى السواحل الجنوبية لأوروبا خاصة سواحل إسبانيا وجزر البليار من جهة الغرب أو سواحل إيطاليا وجزيرة سردينيا من جهة الشرق. ويقر المراقبون أن الأعداد الحقيقية أكبر بكثير من الإحصائيات الرسمية.

ثالثاً: طرق العبور المهاجرين غير الشرعية

رغم الجهود الكبيرة المبذولة لمواجهة الهجرة غير الشرعية التي تفاقمت مظاهرها وأصبحت تسيل الكثير من الحبر خلال ما تكتبه وما نقرأه في الصحف والجرائد يومياً، إلا أن المصالح الأمنية لم تتمكن من القضاء نهائياً على هذه الظاهرة لأن المهاجرين غير الشرعيين يستعملون طرق وابتكرون حيل مختلفة لإنجاح مشروعهم.

1 - الطرق الجوية :

إن هذا الطريق هو الأقل استعمالاً من طرف المهاجرين غير الشرعيين وهذا نظراً للاحتياطات الأمنية المشددة المتخذة على مستوى المطارات هذا لا ينفي استخدام المهاجرين غير الشرعيين لهذا الأسلوب حيث إن معظم المحاولات من هذا الأسلوب تتم بالتواطئ مع الأشخاص العاملين والتابعين إلى المؤسسات المتواجدة بالمطارات أو عن طريق تزوير وثائق أو سندات سفر.

2 - الطرق البحرية :

إن طول الساحل المغاربي وتوفره على العديد من الشواطئ والموانئ جعله قبلة للشباب الراغب في الهجرة بطريقة غير شرعية أو كما يعرف بمصطلح "الحرقة" حيث إن شاسعة المحيط المينائي وقلة أفراد الأمن وانعدام أجهزة مراقبة متطورة (الكاميرات وسائل الإنذار...) سهلت للشباب التسلل إلى الميناء خاصة منهم من يقيم بالمدن الساحلية لمعرفةهم الجيدة للموقع والمنافذ المؤدية إليه والتي تمكنهم من الإفلات من الرقابة.

أما التقنيات التي يستعملها "الحراقة" لضمان إفلاتهم من الرقابة ونجاحهم في المهمة تتمثل في مراقبة السفن الوافدة والخارجة من محيط الميناء لمعرفة لحظة إبحارها تفاديا لتضييع الوقت واختيار الوقت المناسب للتسلل أين تغيب الأعين مثل الصباح الباكر أو آخر الليل في حين يتسلل المهاجرون غير الشرعيون إلى البواخر حسب الجهة التي يريدونها وإن كانوا في أغلب الأحيان لا يعرفون اتجاهاتها، فمثلا الراغبون في التنقل إلى الولايات المتحدة أو كندا يلجؤون إلى الموانئ الخاصة بنقل المحروقات كما يقوم الشبان بالتفاوض مع أعوان شبكات التهريب على قيمة السفر والاتفاق على أدق التفاصيل الخاصة بالرحلة ويكون ركوب السفينة في غالب الأحيان بتواطؤ بعض البحارة الذين لا يتوانون في تسهيل المهمة هذا ما أكدته التحقيقات التي أجرتها جريدة الشروق مع بعض "الحراقة" الذين أكدوا أن بعض البحارة يدلونهم على جميع المنافذ والزوايا والتي يمكن للمهاجرين أن يختفوا فيها مقابل مبالغ مالية يحددها هؤلاء البحارة⁽²⁾ إلا أن بعض المهاجرين يلجئون إلى التسلل باستعمال حبال البواخر الراسية في الميناء، وهناك من يستعمل القوارب والعوامات للركوب في البواخر في عرض البحر أو المرور مباشرة إلى الجهة المقصودة.

3 - الطرق البرية:

تعتبر أهم الطرق التي يستعملها الحراقة للوصول إلى الضفة الأخرى هي الهجرة عن طريق البر العبور من الجزائر إلى المغرب نظرا لقربها من إسبانيا التي لا تبعد سوى 17 كلم ومن أهم الأسباب التي جعلت من إسبانيا البلد الذي يفضله المهاجرون هو تسوية السلطات الإسبانية وضعية المهاجرين والتي امتدت خلال التسعينيات لدواعي إنسانية واجتماعية ولما توقفت السلطات الإسبانية عن تسوية وضعية المهاجرين إضطر الحراقة إلى اتخاذ تدابير أخرى تتمثل في استعمال القوارب للتنقل إلى الموانئ الإسبانية والتي كانت سببا في هلاك العديد من الأشخاص، في بعض الأحيان يلجأ

(2) جريدة الشروق اليومية رقم 1990 ليوم 12 /05 /2007 الصفحة 15.

الحرقاة إلى عصابات مختصة في تهريب الأشخاص إلى أماكن محددة قرب مدينتي سبتة ومليلية الإسبانيتين مقابل مبالغ مالية لا تقل عن 1500 أورو لتقوم هذه العصابات بتسليم المهاجرين غير الشرعيين وثائق سفر مزورة تمكنهم من الدخول إلى إحدى هاتين المدينتين الإسبانيتين عبر نقاط ومراكز حدودية بالإضافة إلى المهاجرين المحليين فهناك دفعات من الأفارقة الذين يجتازون حدودنا الجنوبية عبر نقاط ومناطق غير محروسة حيث تقف السلطات الجزائرية عاجزة عن ردعها نظرا لشساعة الحدود الجنوبية وقلّة الوسائل المادية والبشرية ضف إلى ذلك أن المهاجرين غير الشرعيين يدخلون الجزائر بتواطئ مع مهربين لهم دراية بالمنافذ والمسالك التي يجب السير عبرها لتفادي التقاط بالمصالح الأمنية للوصول إلى المناطق الشمالية الغربية خاصة منطقة " مغنية " ومنه يتسللون إلى الأراضي المغربية ومنها إلى إسبانيا أو البقاء بالأراضي الجزائرية حسب الظروف.

4 - محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية :

يمكن القول أن القرن 20 هو قرن الهجرات بامتياز، ويمكن من على امتداد هذا القرن التمييز بين محطتين هامتين في الهجرة حدثتا حدثنا هما :

✽ النصف الأول من القرن الماضي :

حيث كانت كل الهجرات تتم من الشمال نحو الجنوب، وذلك إبتداء من الرحلات الاستكشافية التي قام بها الرخالة الأوروبيون نحو العوالم الجديدة وجاءت بعدها الهجرات السياسية والعسكرية التي قامت بها الدول الأوروبية إلى جنوب المتوسط وأعماق إفريقيا محكومة بالبحث عن موارد إنتاجية جديدة في إطار سباق الدول الاستعمارية غزو أفاق جغرافية جديدة لتحقيق مجتمع الوفرة والظفر بالسباق نحو التفوق الاقتصادي.

✽ النصف الثاني من القرن الماضي :

وتحديدا بعد الحرب العالمية الثانية 1945 التي أفرزت وضعا جديدا وجدت خلاله كل من فرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا نفسها وقد خرجت من الحرب فاقدة لقوتها البشرية ولم تعد تتوفر على السواعد اللازمة لبناء

اقتصادياتها وفي حاجة ماسة إلى المزيد من العمالة الأجنبية لتحقيق النمو المتوقع، من ثم شرعت في جلب اليد العاملة من كل من المغرب والجزائر وتونس ودول جنوب الصحراء.

الواضح أن كل عمليات الهجرة الجماعية التي تمت من الجنوب نحو الشمال خلال العقود الثلاثة الأخيرة من ق20، كانت تحددتها حاجة المجتمعات الشمالية وكانت تتم حسب شروط أوروبية صارمة.

مراحل الهجرة في الحوض المتوسطي: اللافت للنظر أن العقود الثلاثة الأخيرة من القرن 20 شكلت مرحلة حاسمة في رسم معالم جديدة للهجرة في حوض المتوسط، تميزت بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب، وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاثة محطات زمنية مرتبطة ومتداخلة فيما بينها وهي:

✽ المرحلة الأولى قبل 1985:

خلال هذه المرحلة كانت الدول الأوروبية لا تزال بحاجة ماسة إلى مزيد من العمالة القادمة من الجنوب كما أن الدول الأوروبية نفسها كانت متحكمة في حركة تدفق المهاجرين من الجنوب عبر قنوات التجمع العائلي، وأهم ما ميز هذه المرحلة أن المهاجر الجنوبي تمكن من فهم قواعد اللعبة في دول الشمال وصار يطالب بحق دخول أبنائه إلى المدارس الحكومية وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر.

كل هذه العناصر بدت بالنسبة للمهاجرين القادمين من دول الجنوب محفزة لهم للإتحاف بنظرائهم، ويبدو أن الكثير منهم استفاد من غفلة الأنظمة الأمنية الأوروبية في هذه المرحلة بالذات.

✽ المرحلة الثانية 1985-1995:

تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين، وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم في كل من فرنسا وبلجيكا التي كانت تستوعب آنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين وفي مقابل هذا الوضع الاحترازي تزايدت رغبة أبناء الجنوب في الهجرة اتجاه دول الشمال ما أدى إلى إغلاق الحدود.

ففي 19 يونيو 1995 ومع دخول اتفاقية "شنغن" الموقعة بين كل من فرنسا، ألمانيا، لكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلى الفضاء الأوروبي، ولكن مع دخول كل من إسبانيا والبرتغال إلى هذا الفضاء اتخذت قضية الهجرة أبعادا غير متوقعة لا سيما بعد لجوء سلطات مدريد إلى فرض مزيد من الإجراءات الإحترازية أمام أي عملية هجرة جديدة، وذلك في محاولة لمنح مواطنيها مزيد من الاندماج في الإتحاد الأوروبي.

في هذه المرحلة تبرز مفارقة كبيرة تتمثل في الاتفاقيات الدولية الصادرة 1990 المخصصة "لحماية حقوق العمال المهاجرين وأهاليهم" والتي صادقت عليها تسعة دول من الجنوب في عام 1998، ووجه المفارقة هنا يبدو في أن هذه الاتفاقية لم تحضى بقبول أي دولة أوروبية وهو الأمر الذي يفسر الرغبة أوروبية في التعامل مع هذا المعطى الجديد من منظور جديد ولو تم الأمر على حساب حقوق التي نظمتها المواثيق الدولية الداعية إلى الحق في التنقل والبحث عن مستقبل أفضل.

✽ المرحلة الثالثة: 1995 إلى الآن:

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوروبية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات " القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، إبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

وكرد فعل اتجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الآن بالهجرة غير الشرعية أو السرية والتي تتمثل في عملية الدخول للدول الأوروبية بدون وجه قانوني بالرغم من أن قضية الهجرة غير الشرعية أضحت اليوم قضية تهم كافة الدول المطلة على حوض المتوسط وليس الدول الأوروبية فقط.

إن أول ظهور للهجرة غير الشرعية في الجزائر المستقلة بدأت سنة 1963 وهذا من خلال استقبال العديد من اللاجئين الماليين والنيجريين ذوي

الأصل الترقّي الذين فروا من بلادهم خوفا من التصفية العرقية بعد انهزامهم في الحرب مع السلطة الحاكمة. كما شهدت الجزائر هجرة عدة جنسيات إفريقية مختلفة (مالي، النيجر، الكاميرون، رواندا والسنگال...) خاصة في السنوات 1973، 1972، 1963، 1984 حيث إن طول الحدود البرية والموقع الجغرافي وامتداد سواحلها وقربها من القارة الأوروبية جعلت منها منطقة عبور للمهاجرين السريين أو للبقاء فيها.

5 - أسباب الهجرة غير الشرعية :

إن أسباب الهجرة غير الشرعية عديدة ومتعددة وغالبا ما تعود إلى تجمع عدة عناصر سلبية منها السياسية والاجتماعية والاقتصادية

أ - الأسباب السياسية :

ان الدول الجزائرية مثلها مثل بقية الدول التي انتهجت المنهج الاشتراكي في الحياة السياسية شهدت تحولا من نظام الحزب الواحد إلى نظام سياسي ديمقراطي تعددي أدت إلى ظهور دستور جديد (جانفي 1989) أقر التعددية الحزبية، إن الديمقراطية الجديدة التي عرفتها الجزائر ولدت الكثير من الأحزاب والجمعيات السياسية التي لم تلبى حاجيات وطموحات المواطن، ومع تأزم الوضع الأمني وظهور الإرهاب في العشرية الماضية، وتفشي ظاهرة التقتيل الجماعي والمجازر دفعت بالشباب إلى الهروب من أرض الوطن بكل الوسائل المتاحة الشرعية منها وغير الشرعية وهذا بحثا عن الأمن والاستقرار السياسي الذي كان ينقص البلاد في ذلك الوقت حيث شهدت الجزائر في تلك الحقبة الزمنية القصيرة تعاقب عدة حكومات، كما أن إعلان حالة طوارئ جعل المواطن الجزائري يحس بالأمن والخوف زد على هذا استعمال الدول الأوروبية المهاجرين كورقة انتخابية حيث تسوي بعض وضعيات المهاجرين غير الشرعيين لكسب تعاطف الجالية المغتربة.

ب - الأسباب الاجتماعية :

إن العشرية السوداء التي عاشتها الجزائر جراء الإرهاب خلقت ظروف

اجتماعية صعبة حيث اضمحلت الطبقة المتوسطة وأصبح المجتمع الجزائري يتكون من طبقتين الطبقة الثرية والطبقة الفقيرة كما برز في المجتمع الجزائري آفات اجتماعية كالعنف الذي يتعرض له شباب الجزائري من طرف العائلة والمحيط والظروف القاسية بسبب البطالة الخائفة، مشكل السكن جنوح الأحداث والإدمان على المخدرات وتفشي السلوك العدواني بسبب الإحباط النفسي والتهميش الذي يعيشه الشباب خاصة منهم خرجي الجامعات الذين رغم حصولهم على شهادات عالية لم يجدوا عملا يسترزقون منه، كما أن صورة المهاجر الناجح العائد إلى وطنه وقد حقق خلال سنوات قليلة ما يحلم به معظم الشباب لذا تتولد لديهم قناعة بالسفر إلى أوروبا أو أمريكا بكل الطرق المتاحة والممكنة والاستقرار هناك باستعمال كل الوسائل (الزواج، التزوير، الإقامة غير الشرعية...).

كما أن من أهم العوامل التي تشجع على الهجرة غير الشرعية هو ذلك الصراع الداخلي الذي يعيشه الشباب الجزائري خاصة بعدما يلاحظ التناقض بين طموحاته وإشباع حاجته من جهة والظروف التي تفرضها عليه البيئة التي يعيش فيها من جهة أخرى تجعله يبحث عن ذاته في مجتمعات أخرى.

ج - الأسباب الاقتصادية:

إن التطور الاقتصادي الذي تعرفه الدول الأوروبية كان السبب الأساسي لتدفق أعداد هائلة من المهاجرين حيث أنهم يرون في هذا التطور الحل الفوري لمشاكلهم الاجتماعية والاقتصادية التي يعانون منها خاصة بعد سنة 1985 بعد تدهور سعر البترول الذي هو عماد الاقتصاد الجزائري حيث وصل سعره إلا 8 دولارات للبرميل الواحد الشيء الذي أدى إلى انخفاض مداخيل الخزينة بالعملة الصعبة هذا ما أنتج عجزا في ميزانية الدولة وفروقات كبيرة بين الصادرات والواردات مما أدى إلى إرتفاع المديونية وصلت إلى 33 مليار دولار سنة 1994.

هذه الوضعية المزرية حتمت على الجزائر طلب المساعدة من صندوق النقد الدولي الذي اشترط تغيير النظام الاقتصادي الموجه إلى النظام

الرأسمالي الشيء الذي أدى إلى غلق المؤسسات الاقتصادية المفلسة وخصوصة المؤسسات العمومية، هذين العاملين أديا إلى تسريح عدد كبير من العمال ضف إلى ذلك تدني قيمة الدينار الجزائري والتضخم الذي نتج عنه ارتفاع الأسعار وانخفاض المستوى المعيشي.

بالإضافة إلى تحرير التجارة الخارجية وعدم حماية المنتج الوطني والانتشار الواسع للرشوة أدى إلى إفلاس العديد من المؤسسات الاقتصادية.

كل هذه الظروف ترتبت عنها أزمات فرعية متعلقة بسوء التسيير وكذا غياب الإصلاحات والتأثر بالعولمة والمفارقات الاجتماعية التي تعرفها عدد من البلدان الإفريقية ومن هنا يمكننا أن نجزم أن السبب الحقيقي يكمن في عدم التوازن الاقتصادي بين الشمال والجنوب والتوزيع غير العادل للثروة على المستوى الوطني والدولي الشيء الذي شجع الشباب على اجتياز المخاطر للوصول إلى الهدف المنشود عن طريق الهجرة غير الشرعية.

تتخذ ظاهرة هجرة الأدمغة ابعادا مهمة في بلدان المغرب العربي الذي اصبح يشكل مجالا مصدرا للكفاءات للبلدان المتقدمة وبوجه خاص بلاد الاتحاد الاوروبي، هذه الحركية تمخضت عن تكون نخبة مهاجرة في اوروبا كظاهرة تنمو ومن المفروض ان يترسخ وجودها في العقود القادمة.

وتحليل هذه الظاهرة يحيلنا إلى اشكالية ذات مستويات مختلفة:

1 - ما هو حجم هذا الشكل من الهجرة وكيف تطور؟ علما اننا نلاحظ في الراسمالية الحالية التي تنعت بالمعرفية عملية قلبا لتراتبات القوى الفاعلة، فالقوى الفاعلة الاكثر حسما هي من الان فصاعدا غير مادية (معرفة، معالجة المعلومات، ...).

2 - ما المنطق الضمني الكامن خلف هذا الرحيل للكفاءات، وما اسبابه الداخلية والخارجية؟ فهجرة هذه الكفاءات ناتجة عن تاثير عوامل متعددة. هذا التعدد في الاسباب هو الذي يغذي هذا النزوح القوي للهجرة. وعليه فان هذه التدفقات تخضع لمنطقين، منطق داخلي واخر خارجي (عوامل دفع وعوامل سحب).

3 - ما نتائج الظاهرة في البلد الاصلي وفي موطن الاستقبال؟ هذه الهجرة للكفاءات تبرز عدم التكافؤ بين البلاد الغنية والبلاد النامية، فاستنزاف العقول بالنسبة للبعض يمثل اكتسابا لها من البعض الاخر. هذا الانتقال العكسي للتكنولوجيا من المفروض ان يسترعي اهتمام دول الجنوب ودول الشمال، لان تكلفة الهجرة تضر بدول المغرب العربي.

4 - ما هي الافاق المستقبلية، وما الحلول المتصورة كي نجعل من هذه الكفاءات المغتربة ورقة رابحة لتنمية بلدها الاصلي؟

وفي عالم اصبح فيه اقتصاد المعرفة يشكل رافعة للتنمية، فان المهارات الفنية والمهنية المكتسبة في بلاد المهجر والامكانية المهمة للتنمية في المغرب العربي والامكانيات المستقبلية لخلق أنشطة جديدة مولدة لفرص العمل تمثل اوراقا رابحة تستحق الاهتمام، اعتبارا لاستحالة توقيف هذه الهجرة، يظل الاساس هو تخيل اقامة اليات لكي تصبح تدفقات هجرة الكفاءات ثروة مشتركة، ونتمكن في النهاية من الانتقال من استنزاف العقول إلى وضع مربح للجانبين. الفكرة الاكثر براغماتية هي التفكير في صيغة اكثر مرونة، دون ان يؤدي ذلك إلى عودة نهائية للبلد الاصلي. ان الهجرة الدائرية تظل نموذجا ملاءما من اجل اشراك هؤلاء -المواطنين من الضفتين- في تنمية بلدهم الاصلي.

الفصل الثالث

آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية

دور المؤسسات التربوية في معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

د. عبد الوهاب بن خليف*

مقدمة:

شكّلت ظاهرة الهجرة غير الشرعية بالنسبة للشباب الجزائري اهتماما خاصا من قبل القوى الفاعلة في المجتمع وفي مقدمتها وسائل الإعلام والحركات الجمعوية ممثلة في المجتمع المدني، وكذا من قبل السلطات العمومية، لاسيما خلال السنوات العشر الأولى من الألفية الثالثة.

وقد ازداد الاهتمام أكثر بهذه الظاهرة بعد الأحداث الأخيرة التي شهدتها بعض الدول خاصة في تونس ومصر، وما انجر عنها من تدفق هائل من الشباب المغربي تجاه السواحل الجنوبية لدول أوروبية وبدرجة أكبر إيطاليا. هذا الوضع استدعى تدخل دول الإتحاد الأوروبي المستقبلية للمهاجرين غير الشرعيين من أجل وضع حد لهذه الظاهرة بكافة الوسائل المتاحة.

(*) أستاذ بكلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر.

1 - مفهوم الهجرة غير الشرعية :

نقصد بالهجرة غير الشرعية الانتقال من بقعة جغرافية إلى أخرى للبحث عن وضع أفضل وظروف أحسن في النواحي المختلفة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية وحتى الدينية. وتعني الهجرة غير الشرعية كل الأفراد الذين يتركون أوطانهم الأصلية والتوجه بطريقة غير قانونية نحو دول أجنبية يرون فيها أنها تحقق لهم حياة أفضل. وقد شمل هذا النوع من الهجرة من قارات آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية وحتى هجرة الكثير من شرق أوروبا نحو غربها.

وتعد الجزائر من بين الدول الأكثر تضررا من هذه الظاهرة، سواء كدولة مصدرة للمهاجرين الجزائريين غير الشرعيين خارج حدودها الجغرافية، أو كدولة مستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين الأفارقة بمختلف أجناسهم القادمين من جنوب الصحراء: مالي، النيجر، التشاد، بوركينا فاسو، السنغال، كوت ديفوار... وقد وصل عدد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين إلى أكثر من 9 آلاف مهاجر إفريقي من جنسيات مختلفة دخلت الحدود الجزائرية بطريقة غير الشرعية⁽¹⁾.

وقد تكون الهجرة في حالتين أو نوعين: الهجرة الدائمة والهجرة المؤقتة أو الظرفية.

وتظل الهجرة بأنواعها المختلفة قديمة قدم الإنسان، ولكنها أخذت أبعادا خطيرة في السنوات القليلة الماضية في الكثير من الدول العربية والإفريقية والجزائر من بين هذه الدول التي شهدت فيها الهجرة في العصر الحديث خلال فترة الاحتلال الفرنسي، وفي العصر المعاصر، أي خلال السنوات القليلة الماضية. وقد كان القاسم المشترك بين المهاجرين في العصر الحديث أي قبل، أثناء وبعد الحرب العالمية الأولى وخلال العصر المعاصر أي منذ بداية الثمانينيات من القرن الماضي، هو العامل الاقتصادي بالدرجة

(1) إحصائيات مأخوذة من خلية الاتصال التابعة لقيادة الدرك الوطني خلال عامي 2008-

2009.

الأولى ثم تأتي العوامل الأخرى المرتبطة بالحرريات الأساسية.

ويمكن تلخيص أسباب الهجرة غير الشرعية التي دفعت بالكثير من الشباب الجزائري إلى الهجرة إلى بلدان أجنبية أوروبية وأمريكية خاصة في مجموعة من النقاط نوجزها الأسباب التالية:

- البحث عن فرص عمل جديدة من أجل تحسين المستوى المعيشي للأفراد.
- البحث عن مناخ سياسي مستقر.
- الشعور بالإحباط التام للكثير من شرائح الشباب بسبب البطالة.
- الشعور بالعزلة والإقصاء والتهميش.
- البحث عن وضع أحسن للحرريات العامة.

وفي تقديرنا ساهمت هذه الأسباب مجتمعة في تشجيع الشباب المغربي والإفريقي على وجه العموم على اللجوء إلى الهجرة غير الشرعية من أجل تحقيق وضع أفضل وحياة جديدة. وهي طريقة أو وسيلة غير مضمونة النتائج ونسب تحقيقها تظل ضئيلة جدا.

فقد يختار هؤلاء الشباب المحبط والفاقد للأمل في بلده الأصلي المجازفة والمخاطرة بحياته والتوجه والانطلاق نحو المجهول من خلال قطع المسافات الطويلة بين ضفتي المتوسط، بالاعتماد على قوارب صغيرة ودفع مبالغ مالية مسبقا للمشرفين على هذه العملية "الانتحارية"، بحثا عن الفردوس المفقود في بلدانهم الأصلية، والتي طالما حلموا بها ورسموها في أذهانهم منذ فترة، لكنهم سرعان ما يصطدموا بالواقع المرير وهو إما الموت أو الطرد أو السجن والإذلال.

وتشير التقارير الصحفية المختلفة إلى أن العشرات إن لم نقل المئات من الشباب الجزائري الذين فقدوا في عرض البحر أو تم توقيفهم من قبل حراس الشواطئ الجزائرية أو ألقى عليهم القبض من قبل الشرطة الإسبانية والفرنسية والإيطالية...

في هذا الإطار، أوقفت الشرطة الإسبانية أواخر ديسمبر، خمسين مهاجرا جزائريا غير شرعي قدموا من أحد الشواطئ بولاية مستغانم⁽²⁾.

كما اختفى سبعة وأربعون شابا يتراوح سنهم ما بين 16 و39 عاما، في عرض البحر كانوا قد غادروا شواطئ الطارف وعناية خلال الأسبوع الأول من عام 2010، متوجهين إلى سواحل إيطاليا⁽³⁾.

2 - البعد الأمني في المبادرات الأوروبية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

وتم إلقاء القبض على 100 مهاجر جزائري غير شرعي خلال شهر ديسمبر 2010 من قبل حرس الحدود الجزائرية وهم في طريقهم باتجاه السواحل الإسبانية. كما تم خلال الشهر نفسه إعادة 36 "حراقا" جزائريا من قبل حراس السواحل التونسية⁽⁴⁾.

وقد كانت محاولات محتشمة سواء من قبل الدول المستقبلية لجحافل الهجرة غير الشرعية لشباب الضفة الجنوبية، أو بالنسبة لدول المنبع أو الدول الأصلية لهؤلاء المغامرين بحياتهم في عرض مياه البحر الأبيض المتوسط. ومن بين هذه المحاولات، اجتماع وزراء داخلية دول 5+5 المنعقد بالمغرب في بداية شهر أكتوبر 2005 من أجل بحث ظاهرة الهجرة غير الشرعية والحلول الممكنة لهذه الظاهرة. وضمّ هذا الاجتماع (الجزائر، تونس، ليبيا، المغرب، موريتانيا) من جهة، و(فرنسا، إسبانيا، إيطاليا، البرتغال، مالطا) من جهة أخرى. وقد تمّ التأكيد حينها على ضرورة تقديم دول الإتحاد الأوروبي مساعدات مالية لدول الجنوب من أجل وضع حد لهذه الظاهرة.

وهناك تقارير أوروبية تتحدث على أن دول الإتحاد الأوروبي تسعى

(2) الخبر: 2011 / 01 / 2.

(3) الشروق اليومي: 2010 / 02 / 12.

(4) الجزائر نيوز: 2010 / 01 / 01.

إلى بلورة إستراتيجية أوروبية لمحاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بداية من منتصف عام 2001 في إطار " فرق التدخل السريع " وتشجيع بالمقابل الهجرة المنتقاة.

وقد ازداد الاهتمام الأوروبي بظاهرة الهجرة غير الشرعية خاصة بعد التدفق الهائل لأعداد كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين إلى دول جنوب أوروبا خاصة إيطاليا بعد الثورات التي عرفتها بعض الدول العربية في الآونة الأخيرة.

فلم تنجح هذه المبادرة وغيرها من المبادرات التي كانت في إطار اتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية منذ التسعينيات وإلى غاية اليوم، لأنها على الحلول الأمنية التي لم تأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لظاهرة الهجرة غير الشرعية من خلال بناء إستراتيجية شاملة ومشاركة بين الدول المعنية بهذه الظاهرة سواء في الشمال أو الجنوب.

فقد أشار تقرير منظمة العمل العربية لعام 2005 إلى أن معدل البطالة في البلدان العربية هو الأسوأ في العالم تفوق 20% في الكثير من هذه البلدان كالجزائر والمغرب.. وهذه الدول مطالبة بتوفير فرص عمل جديدة تصل إلى مليون سنويا للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية⁽⁵⁾.

يذهب الكثير من المفكرين والمختصين في موضوع الهجرة غير الشرعية إلى أن الاهتمام بمشاكل الشباب وتطلعاته، سيؤدي حتما إلى حل الكثير من هذه المشاكل. وقد يبدأ حل هذه المشاكل بالاعتناء بفئة الشباب من خلال التكفل بتحقيق مجموعة من الإجراءات الفعالة، نلخصها في المحاور التالية:

- تكريس فكرة الشعور لدى الشباب بالانتماء إلى الوطن.
- جعل الشباب يشعر بالأمن والأمان في موطنه الأصلي.
- الوصول بالشباب إلى درجة الإحساس بالحرية والتحرر.

(5) تقرير منظمة العمل العربية الصادر في شهر مارس 2005.

- إبراز دور الشباب من خلال جعله إلى مستوى الإحساس بالأهمية الاجتماعية.

- ضرورة أن يشعر الشباب بحالة التعبير الإبتكاري.

- جعل الشباب يشعر بأنه قادر على ممارسة خبرات جديدة.

إن تحقيق هذه الشروط تجعل من الشباب أكثر فاعلية وأهمية في أوساط المجتمع، وذلك من خلال القيام بمهام اجتماعية كبيرة لها تأثيراتها الإيجابية في المستقبل، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- المساهمة في تحقيق احتياجات المجتمع المختلفة، بما يتماشى وقدراته وإمكانياته الفردية.

- المساهمة في تحقيق أمن واستقرار المجتمع في إطار المجتمع المدني ومؤسساته.

- المساهمة في إعادة الاعتبار للخدمة الاجتماعية الفعالة (الأعمال التطوعية).

- المساهمة في تفعيل البرامج التكوينية والتعليمية ذات الأبعاد والأهداف الاجتماعية.

- المساهمة في تكريس روح الانتماء الوطني بأبعاده المختلفة العربية والإسلامية والأمازيغية. . .

- المساهمة في المحافظة على كيان الدولة وأمنها واستقلالها.

وعليه، إن استمرار اعتماد الحلول الأمنية البحتة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية للأفراد من الضفة الجنوبية إلى دول جنوب أوروبا، هو تجاهل للحلول الجذرية التي بإمكانها أن تضع حدا نهائيا لهذه المشكلة. وتتمثل هذه الحلول الجذرية خاصة في الحلول الاجتماعية التي تستثمر في الإنسان من خلال تنمية الموارد البشرية في الدول المعنية بهذه الظاهرة الخطيرة.

لذلك، تحتاج الدول المصدرة والمستقبلة على حد سواء، إلى حلول

اجتماعية بالدرجة الأولى قبل الحلول الأمنية والاقتصادية من خلال بناء إستراتيجية شاملة ومشاركة وفعالة بدعم من الطرفين، تقوم أساسا على التربية والتكوين والتثقيف. تخضع الأفراد المعنيين بهذه الظاهرة إلى عملية تنشئة اجتماعية واسعة النطاق تساهم فيها كل المؤسسات التربوية التي ترافق الفرد من طفولته إلى شبابه.

تهدف هذه العملية إلى جعل الأفراد يقتنعون بإمكانيات بلدانهم الأصلية، بالرغم من استمرار المشاكل والعراقيل القائمة، والإيمان بخلق الثروة والإبداع في إيجاد فرص العمل، التي تقلص لا محالة في تقليص نسبة البطالة، لاسيما في قطاعات مازالت بكرًا في الجزائر على وجه الخصوص على سبيل المثال لا الحصر، كقطاع السياحة في مناطق الشمال والجنوب، وقطاع الفلاحة بمختلف تخصصاته...

إن تجسيد هذه الأهداف يتطلب تحقيق تنمية مستدامة في دول المنبع أو الدول المصدرة لآفة الهجرة غير الشرعية ومساهمة مادية من قبل الدول الشمالية المستقبلية للمهاجرين غير الشرعيين "الحرّاقة"، وذلك من أجل وضع مبادرات ومشاريع وإنجازات ميدانية تساهم في تثبيت هؤلاء "الحرّاقة" في بلدانهم الأصلية، وبالتالي الحد من هذه الظاهرة السلبية بطريقة حضارية بعيدة عن الحلول الأمنية البحتة المهينة والمذلة للإنسان الجنوبي.

3 - دور المؤسسات التربوية في معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

يمكن إبراز أهمية المؤسسات التربوية في لعب دور التنشئة الاجتماعية في عملية غرس المهارات والاتجاهات الضرورية لدى النشء ليلعب الأدوار الاجتماعية المطلوبة منه في جماعة أو مجتمع ما. فقد يتعلم الأفراد بواسطة هذه التنشئة الاجتماعية المبادئ والقيم الاجتماعية والعادات والتقاليد، وصولاً إلى تنمية القدرات الذهنية وترشيد السلوكات وبناء شخصية قوية ومتوازنة للأفراد⁽⁶⁾.

(6) زكي محمد إسماعيل، أنثروبولوجيا التربية، الطبعة الأولى. الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1980، ص 121.

وتعرف التنشئة الاجتماعية بأنها عملية يتعلم من خلالها الأفراد كفايات الانضمام إلى أطر المجتمع المختلفة كالأسرة والمدرسة والجمعيات الثقافية والنوادي وجماعات الرفاق وغيرها. وتبدأ عملية التنشئة الاجتماعية في وقت مبكر خلال المراحل الأولى لحياة الأفراد وتستمر هذه العملية مع استمرار حياة هؤلاء الأفراد⁽⁷⁾.

ويعرف المفكر ليفين التنشئة السياسية التي تعد من أهم مراحل التنشئة الاجتماعية ويكتسبها الفرد في فترة جد حساسة من حياته بأنها اكتساب الفرد لاستعدادات سلوكية تتفق مع استمرارية قيام الجماعات والنظم السياسية بأداء الوظائف الضرورية للحفاظ على وجودها.

كما أن التنشئة السياسية هي من أهم العمليات السياسية والاجتماعية، التي يتلقاها الفرد في فترة من فترات حياته، لأنها تساهم بشكل مباشر وفعال في تشكيل الاتجاهات والآراء والأفكار لأفراد المجتمع. فإذا ما أحسن استغلالها وتوظيفها على أحسن وجه، فإنها ستلعب لا محالة دورا مهما في التأثير على السياسة والاستقرار السياسي للدولة.

وتظل المسؤولية الملقاة على الأساتذة والمختصين في علم الاجتماع وعلم الاجتماع السياسي، باعتبار أن التنشئة الاجتماعية أضحت من أهم الموضوعات الرئيسة بالنسبة لهذين العلمين المذكورين آنفا، من منطلق أن المجتمعات الإنسانية المختلفة تعتمد في وحدتها المحلية وتطورها على ما تتضمنه من فهم مشترك وشامل لتلك القيم والعادات والتقاليد التي يقوم عليها المجتمع وتطبع سلوك أعضائه بطابع مختلف عن سلوك أعضاء المجتمعات.

يجمع المختصون في الحقل الاجتماعي على أن للمؤسسات التربوية والتثقيفية الرسمية وغير الرسمية بمختلف أنواعها وتوجهاتها مهام وأدوار فاعلة وبنّاءة في بناء شخصية قوية للفرد وجعله مواطنا صالحا واثقا من نفسه ومؤمنا بقدراته الفكرية وإمكاناته المادية، وبالتالي يصبح قادرا على مواجهة المشاكل والتحديات مهما كانت كبيرة ومستعصية.

(7) شعبان الأسود، علم الاجتماع السياسي، الطبعة الثانية. القاهرة: الدار المصرية- اللبانية، 2001، ص137.

- الأسرة:

تمثل الأسرة باعتبارها مؤسسة اجتماعية من المؤسسات الهامة في عملية التنشئة الاجتماعية التي يتلقاها الفرد خاصة في بداية حياته، حيث تساهم في بناء شخصيته وتعليمه القيم الاجتماعية المختلفة وتأكيد هويته وأصالته وثقافته. فقد يكتسب الفرد شخصية قوية ومتوازنة عند ينشأ وترعرع في ظل أسرة مستقرة وواعية بمهام التربية والتكوين والتنشئة الاجتماعية، التي تحول دون انسياق هذا الفرد وراء سلوكيات منحرفة أو التطلع إلى شيء غير واقعي قد يدفع بحياته إلى التهلكة مثل اعتماد الهجرة غير الشرعية كوسيلة لتحقيق أهداف مادية.

لقد بينت التقارير الإعلامية، بالاعتماد على تقارير أمنية التي نشرتها بعض الصحف الوطنية بأن الكثير من الحالات التي أحبطت من قبل حرس الحدود الجزائرية تعاني من مشاكل اجتماعية وأسرية ناتجة عن تفكك أسري أو احتياج مادي.

- المدرسة:

تمثل المدرسة بعد مؤسسة الأسرة أحد أهم العوامل الأساسية في عملية التنشئة الاجتماعية، لأنها تساعد من خلال وسائلها المختلفة على تعزيز وتعميق شعور الأفراد بالانتماء إلى المجتمع بواسطة الثقافة، وذلك بالاعتماد على عناصر الهوية، وصولاً إلى جعلهم أعضاء فاعلين في المجتمع.

إن المعلمين والمعلمات كأشخاص أو كفرق، ليسوا متخصصين في نشاط مدرسي معين، وإنما هم متخصصون في تربية الطفل الذي يرافقه في اكتشافه للعالم. كل مادة مدروسة في هذه الوحدة التي هي القسم، تساهم في بناء شخصية الطفل ومعارفه⁽⁸⁾.

(8) جورج شاربك، اليد في العجين: تعليم العلوم في المرحلة الابتدائية، ترجمة: ليلي بن حصير، الجزائر: منشورات الشهاب، 2001، ص43.

انطلاقاً من هذا الواقع، فإن الطفل الذي يتجاوز سن العاشرة وما فوق يبدأ في استيعاب مجموعة من الأفكار والقيم التي تساعده على بداية التمييز بين السلوكات الصالحة والسلوكات المنحرفة.

والأكيد أن العراقيل التي تواجهها عملية التنمية في الكثير من الدول العربية بما فيها الجزائر، إنما تعود بالأساس إلى تخلف وجمود المنظومة التربوية⁽⁹⁾.

وتحتاج المنظومة التربوية إلى مزيد من الاهتمام بقضايا المجتمع ومشاكله وجعل ما يدرسه الطفل أو الطالب في المدرسة أو الثانوية وحتى الجامعة مطابقاً لما يعيشه في حياته اليومية وواقعه الاجتماعي بسلبياته وإيجابياته، وذلك من خلال التركيز على النقاط التالية:

- ضرورة تنمية وتطوير أنماط مختلفة من التفكير تساعد على صقل المواهب وتحقيق الذات.
- تحقيق التوظيف الاجتماعي لإسهامات التعليم والثقافة في المجتمع.
- ربط التعليم النظري بتطبيقاته في الحياة العملية للمتعلمين.
- الربط بين القيم الفردية والقيم المجتمعية، الأمر الذي يؤدي حتماً إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي.

- جماعات الرفاق:

يسمى البعض الجماعات الأولية والجماعات الثانوية. فبالنسبة للأولى (الجماعات الأولية): تعني مجموعة من الأشخاص يتصلون ببعضهم البعض بشكل متكرر، ومثال على ذلك الرفاق أو الزملاء في المدرسة والمتوسطة والثانوية والجامعة. أما الجماعات الثانوية، فنعني بها مجموعة من الأفراد لا تتوفر فيهم شروط الجماعات الأولية، أي الأشخاص الذين لا يقيمون علاقات مع بعضهم البعض بشكل فردي، بمعنى آخر فهي مجموعة من

(9) إحسان حفطي، علم اجتماع التنمية، قناة السويس: دار المعرفة الجامعية، 2006، ص 289.

الأفراد يلتقون مع بعضهم البعض دون إقامة علاقات متينة بشكل فردي على غرار الجماعات الأولية⁽¹⁰⁾.

إن احتكاك الأفراد ببعضهم البعض في إطار ما يعرف بجماعة الرفاق سواء في المتوسطة أو الثانوية أو الجامعة أو حتى في النوادي والجمعيات المختلفة، سيقبل من انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية، لاسيما إذا ما قامت هذه المؤسسات التربوية بدورها التعبوي والتوعوي الذي يجعل من هؤلاء الأفراد أكثر ارتباطا بوطنهم ودولتهم. وتزداد أهمية هذه المؤسسات التربوية في تنبيه الشباب بمختلف أعمارهم لمخاطر ظاهرة الهجرة غير الشرعية خاصة إذا أظرتها الحركات الجموعية التي تمثل عصب المجتمع المدني.

- الوسط الاجتماعي:

يساهم المحيط أو كما يسميه البعض بالوسط الاجتماعي في توجيه سلوكات الأفراد سلبا أو إيجابا، لاسيما في سن معينة من حياتهم، وتحديد في مرحلة الطفولة والشباب. فإذا احتك الفرد بمجموعة من الرفاق ذوي الأخلاق الحسنة، فإن ذلك ستكون له آثار طيبة على سلوك هذا الفرد. والعكس صحيح، أي إذا ما احتك هذا الفرد بجماعة السوء وذوي السلوكات المنحرفة، فإن ذلك ستكون له آثار وخيمة على التوجهات وسلوكات هذا الفرد.

والملفت للنظر أن الكثير من الحالات من الهجرة غير الشرعية التي أحبطتها قوات حرس الحدود الجزائرية، أبرزت أن مثل هذه الحالات تنتشر أكثر في بعض المدن الساحلية، لاسيما في مدن عنابة الشرقية وعين تيموشنت والغزوات الغربيتين، وهو ما يؤكد دور الوسط الاجتماعي في انتشار هذه الظاهرة الخطيرة. وهنا كذلك تبرز أهمية مؤسسات المجتمع المدني في عملية التوعية الاجتماعية.

(10) عبد الروهاب بن خليف، المدخل إلى علم السياسة، الطبعة الأولى. الجزائر: دار

قرطبة للنشر ودار ابن طفيل للنشر، 2010، ص124.

- المسجد :

تلعب مؤسسة المسجد دورا فاعلا في بناء شخصية الفرد. فللمسجد وظائف عديدة في المجتمع، تبدأ من وظيفة بناء شخصية المواطن في خلقه وسلوكه وعمله وعبادته في علاقاته بربه وبنفسه وبأخيه المسلم وبالناس جميعا ولكل جانب من هذه الجوانب، وتنتهي بوظيفة أن يكون المسجد مركز إشعاع وتوجيه وتربية المواطنين وتوجيههم وجعلهم في مستوى مواجهة المشاكل والعراقيل التي تواجه حياتهم اليومية⁽¹¹⁾.

ويعد المسجد كمؤسسة دينية واجتماعية من أهم المؤسسات التي تعنى بالتربية والتكوين من خلال الأمر بالمعروف وتوجيه المواطن المسلم بما يخدم الصالح العام، والنهي عن المنكر بما يجنب المواطن والأمة جمعاء الفساد الإداري والسياسي الذي يظل من بين الأسباب التي تؤثر على وحدة الأمة واستقرارها السياسي. وبالرغم من المجهود الذي يبذله الأئمة والخطباء في إبراز مخاطر وسلبيات ظاهرة الهجرة غير الشرعية بالنسبة للشباب، إلا أن الكثير من العمل الدعوي مازال ينتظر مؤسسة المسجد لإيصال مضمون الرسالة الدينية التي تحرم قتل النفس من خلال الانتحار، مصداقا لقوله تعالى ﴿ولا تؤدوا بأنفسكم إلى التهلكة﴾.

- وسائل الإعلام والاتصال :

لا يخفى على أحد ما لوسائل الإعلام اليوم بمختلف وسائلها وتوجهاتها في تلقين الأفراد الآراء والأفكار المباشرة في التنشئة الاجتماعية للأفراد وللمجتمع بشكل عام.

فقد أحدثت الثورة المعلوماتية خلال السنوات القليلة الماضية تطورا هائلا في مجال تكنولوجيا الاتصال، بحيث أصبح العالم بمثابة القرية الصغيرة، لأنه يطلع على آخر التطورات التي تحدث في العالم خلال ثوان

(11) مراد زعيمي، مؤسسة التنشئة الاجتماعية، الطبعة الأولى. الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع، 2007، ص 114.

بمختلف وسائل الإعلام وفي مقدمتها تكنولوجيا الإنترنت والبرامج الإخبارية التي تبثها المحطات التلفزيونية في كل أنحاء العالم، الأمر الذي أثر على نمط حياة الفرد وتنشئته الاجتماعية وسلوكاته اليومية.

وتزداد أهمية وسائل الإعلام والاتصال بالنسبة للمجتمع في بقائه واستمراره من خلال توارث المجتمع للعقائد والقيم والعادات والتقاليد والثقافة من جيل لجيل آخر بهدف المحافظة على استقرار النظام الاجتماعي، وبالتالي استقرار النظام السياسي.

لا يمكن لسلطة سياسية أن تبلور سياسة عامة أو اتخاذ قرار سياسي ملزم وتنفيذه دون الاعتماد على معطيات ومعلومات تتدفق على مؤسسات التنظيم الرسمي للمجتمع عبر قنوات الاتصال السياسي⁽¹²⁾، خاصة إذا تعلق الأمر ببعض المشاكل والآفات الاجتماعية مثل ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

(12) عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية: دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزء الثالث. قناة السويس: دار المعرفة الجامعية، بدون تاريخ، ص78.

جريمة الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها في النصوص التشريعية الجزائرية

أ. بدروني أنيسة* و د. حاج بن علي محمد**

المقدمة:

الهجرة حق مشروع ومكفول، عرفته المجتمعات البشرية السالفة ونظمتها عرفيا، ولا زال الحق قائم ومتداول بشكل بارز ومضمون في كل التشريعات، إذ قامت كل الدول بوضع نصوص تشريعية داخلية لتنظيمه عن طريق تقنين حركة دخول غير الوطني إلى إقليم الدولة، وفق ما يتماشى مع القوانين الدولية ويضمن مبدأ الملائمة، ولاعتبار أن الدولة لها السيادة الكاملة داخليا وخارجيا على الأفراد، وقواعدها القانونية لها القوة الإلزامية داخل حدودها الجغرافية المعلومة والمحددة، وتوضع تلك النصوص التشريعية بناء على إرادة الشعب، بحكم أنه صاحب السيادة وهي مبنية أساسا على رغبته ومستمدة من إرادته الحرة، فنجد الجزائر من بين دول العالم التي التزمت بمعظم المواثيق الدولية المتعلقة بحماية وكفالة حق الهجرة المشروعة والقانونية ونظمتها بعدة نصوص قانونية، كما عملت

(*) أستاذ مساعد، قسم أ.

(**) أستاذ محاضر ب، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسية بن بوعلي الشلف.

وسعت إلى خلق آليات تعمل جاهدة على ضمان حماية حق الأفراد في الهجرة، مع احترام الأجنبي وضمان حماية كل حقوقه طبقا لما يفرضه القانون ويتوافق مع مصالح ومقومات الدولة.

وبانتشار في الآونة الأخيرة ظاهرة دخول وخروج الأفراد إلى الجزائر، سواء باستعمالها كنقطة عبور إلى المناطق المقصودة أصليا بالانتقال إليها للاستقرار، أو بحكم أنها أصبحت مركز للتصدير غير المرخص وغير القانوني للفرد الرافض طواعية أو مجبرا لمغادرتها إلى بلد آخر لضمان الأمن والعيش فيه وتحقيق أحلامه، مما ألزم ذلك على الدولة ضرورة تنظيم دخول الأفراد إلى الجزائر، طبقا لقوانين صارمة وعادلة وتضمن كرامتهم وإنسانيتهم، إذ سعت الجزائر منذ استقلالها إلى يومنا هذا بكل السبل والوسائل إلى تنظيم حركة دخول وخروج الأفراد إليها من غير جنسيتها، وفق قوانين خاصة منظمة تتماشى والمتطلبات الداخلية والخارجية، وبحكم التزام الجزائر بقواعد القانون الدولي العام، كان لزاما على تشريعاتها الداخلية مواكبة الالتزامات الدولية في مجال تنظيم الهجرة، وحماية المهاجرين بطرق شرعية أو غير شرعية، وقد سبق للجزائر المصادقة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية اللاجئين أو حتى الخاصة بوضع الأجانب، المعتمدة من طرف الأمم المتحدة واتفاقية حقوق الإنسان لسنة 1948. وأدرجت تلك الإلتزامات في وثيقتها الدستورية وجعلتها تعلوا مرتبة عن القوانين العادية أصبحت بحكم نص المادة 133 من دستور 1996 تسمو على القانون، وبالتالي فالقواعد القانونية المحددة في المواثيق الدولية، التي صادقت عليها أصبحت ملزمة وواجبة التطبيق داخليا، إلا ما كان متعارضا مع السيادة الداخلية وتحفظت عليه الجزائر.

إلا أن إيجاد قانون ردعي لمكافحة الهجرة غير الشرعية بشكل بارز في الدولة الجزائرية خاصة في السنوات الأخيرة، سواء بالنظر إلى اعتبارها منطقة إفريقية مهمة وتترعب على مساحة جغرافية شاسعة، كما أن موقعها الإستراتيجي المطل على البحر المتوسط الفاصل بينها وبين القارة الأوروبية شجع على تنامي واستفحال الهجرة، وبالرجوع إلى فترة العشرية السوداء، ودخول الجزائر في أزمة سياسية أمنية خطيرة أثرت سلبيا على الحياة

الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للفرد الجزائري والدولة ككيان معنوي، أدت إلى تدفق المئات من الشباب إلى خارج الوطن، بالمقابل سمح التركيز على تحقيق الأمن الداخلي للقضاء على العمليات الإرهابية إلى استغلال الأجنب الظروف الأمنية، ومنه دخول الإقليم الجغرافي للجزائر بطريق غير شرعي، مما أدى إلى تنامي الجريمة بكل أشكالها ومظاهرها، وتحولها إلى نشاط إجرامي منظم مسّ بشكل مباشر الاقتصاد الوطني وأثر في التركيبة الاجتماعية، فكان لازما على المشرع الجزائري أن يواكب تشريعه الجنائي التطورات الإجرامية المتنامية نتيجة الهجرة غير القانونية، ونظرا لخلو قانون العقوبات الجزائري من أي نص قانوني يعاقب على الهجرة الغير الشرعية من أبناء الجزائر إلى إقليم دولة أجنبية، أصبح لازما البحث في إيجاد الآليات الكفيلة بحماية هؤلاء الشباب الراغب في الهجرة بطريقة غير قانونية، وضمان حماية حقه في الحياة وباقي الحقوق الأصلية الطبيعية كإنسان دون انتظار وصاية أو دوافع جدية، بالرغم أن الواقع الحالي أصبح يحتم التدخل دون مبررات وبشكل صارم لتقنين جريمة الهجرة غير الشرعية، من الجزائر وإلى الخارج، ويكون مرتكبها جزائيا أصالة أو اكتسابا، فإن الجزائر منذ استقلالها إلى غاية تعديل قانون العقوبات الجزائري، فقد اعتمدت في المتابعة الجزائية لكل المخالفات لقواعد دخول التراب الجزائري على الأمر رقم 66 - 211 المؤرخ في 21/07/1966 الخاص بوضعية الأجنب في الجزائر، وقانون 81 - 10 المؤرخ في 11/07/1981 المتعلق بشروط تشغيل العمال الأجنب، ليتم في سنة 2008 بعد تنامي واستفحال الهجرة بكل صورها وبأنواع جنسية مرتكبيها، التصدي بوضع قانون رقم 11/08 المؤرخ في 25 جويلية 2008 المتعلق بشروط دخول الأجنب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها لسد جزئيا الفراغ الكثيف والتصدي إلى الهجرة الشرعية أو غير الشرعية، إلا أن ذلك القانون لا يزال ناقصا وعقيما جدا مقارنة بالخطورة والآثار المترتبة عن الهجرة غير الشرعية من كافة الجوانب، بالإضافة إلى قانون العقوبات الجزائري الذي أقر في تعديله الأخير سنة 2009 بإقراره المتابعة الجزائية ضد مهربي الأشخاص. على ضوء ذلك نطرح الإشكالية التالية:

فإذا كانت الهجرة حق مشروع ومكفول دوليا وإقليميا كيف تصدت
الجزائر إلى تنظيم ذلك الحق؟ وما هي الأسباب الدافعة إلى تشديد
الإجراءات على حركة الهجرة؟ وهل يمكن القول أن الآليات
المستحدثة كفيلة بتحقيق الردع؟!

أولاً: ماهية جريمة الهجرة غير الشرعية

1 - مفهوم الجريمة وخصائصها

جريمة الهجرة غير الشرعية تعتبر من الجرائم الخطيرة والمستحدثة،
ونجد كثير من التشريعات المقارنة تصدت إلى الجريمة وعاقبت عليها بقوانين
ردعية، ويعرفها البعض على أنها دخول فرد من غير جنسية الدولة إلى
إقليمها بدون ترخيص قانوني ومراعاة اللوائح والأنظمة، ونجد المشرع
الجزائري من خلال كل نصوصه التشريعية المتعلقة بدخول الأجانب
وتشغيلهم، وحتى بالنظر إلى تفحص قانون العقوبات الجزائري فلم يعرف
الجريمة تعريفاً دقيقاً ولم يتبناها بشكل مباشر وصريح، إلا بالرجوع إلى
القوانين الخاصة التي تعاقب على كل من سهل بطريق مباشر أو غير مباشر
على تهريب الأشخاص، أو حاول تسهيل دخول أجنبي أو تجواله أو إقامته
بصفة غير قانونية بالإقليم الوطني، كما امتد ذلك إلى متابعة كل من شغل
أجنبياً بدون ترخيص، واشترط على الأجنبي لدخول الجزائر والإقامة بها
على شروط عامة وأخرى خاصة⁽¹⁾، ولا يمكن لمن لا يحمل الجنسية
الجزائرية الإقامة بها بدون إذن السلطات المختصة إقليمياً، ويثبت له ذلك
بحصوله على التأشيرة والتزامه بالتقيد بالضوابط والشروط الواجب توفرها
في تقديم ملف الإقامة، والدخول إلى الجزائر مع تبريرها وإثبات مدى توفر
وسائل العيش لذلك.

(1) القانون رقم 08/11 المؤرخ في 25/جوان/2008 المتعلق بشروط دخول الأجانب
إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. العدد 26. الفصل
الثاني المادة 9، 8، 7 منه.

ويعرفها البروتوكول المتعلق بمنع تهريب المهاجرين عن طريق البحر، البر والجو على أنها "عبور الحدود دون الالتزام بالمتطلبات الضرورية للدخول الشرعي إلى الدولة المستقلة"⁽²⁾.

ومن ذلك تظهر خصائصها من خلال تعريفها :

- ارتكاب الفعل من قبل أجنبي.
- دخول الأجنبي الإقليم الجغرافي للدولة دون إذن أو ترخيص منها.
- مخالفة الأجنبي لقواعد التنظيم الداخلي للدولة أو عدم تقيده بالقوانين.
- إقرار النصوص التشريعية الخاصة بالجريمة وتقيين مبدأ العقاب.

2 - أركان الجريمة

يتطلب القانون الجنائي لتطبيق الجزاء واعتبار الفصل مجرماً ضرورة توفر الأركان الضرورية لكل جريمة، ولجريمة الهجرة غير الشرعية الركن المادي والمعنوي، كما يلتزم توفر ركن يتعلق بصفة وشخصية مرتكب الفعل المادي والمعنوي وهو الركن المفترض، وهي أن يكون مرتكب الفعل شخصاً أجنبياً لا يحمل جنسية الدولة، وقد نص المشرع الجزائري في القانون رقم 11/08، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم بها. بتعريف الأجنبي في المادة 03 منه "يعتبر أجنبياً كل فرد يحمل جنسية غير الجنسية الجزائرية أو الذي يحمل أية جنسية"، أما الركن الثاني فيكمن في الركن المادي وهو أساس الجريمة، الذي يتوفر بدخول الأجنبي إلى الإقليم الجزائري وإقامته به، وتنقله فيه بدون استيفاء الإجراءات القانونية التي تطلب في حيازته على وثيقة السفر وتأشيرة قيد الصلاحية، إلى جانب الرخص الإدارية، ويتكامل الركن المادي بارتباطه بالركن المعنوي، وهو علم وإدراك الفرد لفعله بدون جهالة أو حسن نية

(2) بروتوكول تهريب المهاجرين المادة 4 الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الفصل الخاص بالجريمة الدولية المنظمة. قرار الجمعية العامة رقم 55/25 الصادر في نوفمبر 2000.

بوجوده على إقليم غير إقليم دولته، بمخالفته للقوانين واللوائح الداخلية لذلك البلد، أو سعيه ببذل الجهد للحصول على الوثائق التي تبيح البقاء بطرق احتيالية أو بالتزوير والتزييف.

كما نجد قانون العقوبات بتعديله الأخير، قد أورد قسم خاص مكرر بالنص على فعل متابعة كل من قام بتهريب المهاجرين إلى خارج إقليم الدولة الجزائرية، سواء كان الفاعل أصليا ومباشرا لفعل التهريب للأشخاص الأجانب، أو قدم العون والمساعدة للفاعل الأصلي للجريمة، وهذا ما أشار إليه في نص المادة 303 مكرر 30 من قانون 11/09 المؤرخ في 25 فبراير 2009، وتجدر الإشارة إلى أن التعديل الأخير عاقب على الأفعال الإجرامية لتهريب الأشخاص، ونقلهم إلى خارج الحدود بعقوبات ردية يتراوح من عقوبة الحبس من 3 سنوات إلى 20 سنة سجنًا بحسب طبيعة الفعل الإجرامي وظروف ارتكابه، من حيث الأشخاص المباشرين للفعل، أو من حيث صفتهم الوظيفية، أو تقديمهم للعون والمساعدة حسب نص المادة 303 مكرر 32 من نفس القانون.

كما أن المحاولة أو البدء في تنفيذ الجريمة وخيبتها أو عدم إتمامها، فإنها تعتبر كالجريمة التامة حسب نص المادة 303 مكرر 39، ومن ذلك نجد المشرع قد يساري بين جريمة التهريب الكاملة الأركان أي التي تم تنفيذها، والمحاولة في القيام بها.

إلا أن الإبلاغ والإخطار عن بداية ارتكاب الجريمة، أو حتى عند ارتكابها بزمن قليل، فإن من قام بالتبليغ يعفى من العقاب عند محاولته في الارتكاب، ويعتبر ظرفا مخففا بعد البدء في التنفيذ، سواء كان عدولا اختياريا أو اضطراريا.

ثانياً: النشاطات الإجرامية المتصلة بالجريمة

الهجرة غير الشرعية ظاهرة اجتماعية واقتصادية وسياسية ونفسية معقدة، تؤثر وتتأثر بحياة الأفراد، فهي تنشأ منهم لتستفحل فيهم، كما تكتنفها أبعاد متعددة، وتؤدي إلى أضرار بالغة الخطورة من حيث التأثير على

سيادة الدولة، ولذلك نجد أنها تؤدي إلى خلق جرائم كثيرة تنمو وتتطور بفعل ظاهرة الهجرة سواء كانت قانونية أو غير قانونية، وتعتبر الجرائم المتصلة بجريمة الهجرة غير الشرعية كثيرة ومتعددة، فهناك من الجرائم ما هي متصلة مباشرة بفعل الهجرة غير المنظمة، والبعض الآخر ينتج بطريق غير مباشر عنها، ومنها ما يكون ضروريا لتحقيق الغرض والغاية من دخول إقليم الدولة، وبفعل دخول الأجانب إلى الجزائر بغرض العمل، ومن بين تلك الجرائم الإرهابية والجريمة المنظمة والمتاجرة بالأشخاص والمخدرات وتبييض الأموال والتزوير فيها، إلى جانب الجرائم الماسة بالشرف وغير الأخلاقية.

1 - الجرائم الإرهابية والجريمة المنظمة

بعد حوادث 11 سبتمبر 2001 بالولايات المتحدة الأمريكية سارعت معظم الدول إلى إعادة هيكلة منظومتها التشريعية، إلى جانب السعي الجاد من أجل عقد اللقاءات الثنائية والمتعددة الأطراف، بهدف خلق الآليات الكفيلة للحد من آثار الهجرة غير الشرعية، بعد تبين أن تسهيل دخول الأجانب إلى أقاليم الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية خاصة سهل استقرار الأفراد بها أخذ المعلومات الكافية لتنفيذ جرائمهم، وإذا كانت العمليات الإرهابية تدخل في حيز الجرائم العامة والخطيرة، التي تؤثر على الدول والأفراد معا بما أنها جريمة لا تعرف الحدود وأن هدفها إثارة الرعب باستخدام القوة المادية والعنف لتأكيد قوتها واستراتيجيتها⁽³⁾. فإن أصبحت اليوم ظاهرة إجرامية خطيرة تنامت بشكل سريع، وأصبح لها دور سلبي في حياة الأفراد والدول، وخلفت الجرائم الإرهابية ضحايا كثيرة، وتجدر الإشارة هنا إلى أن الفاعلين في الجرائم الإرهابية معظمهم يتلقون التدريبات، والفنون التقنية في تنفيذ أعمالهم عن طريق شبكات دولية منظمة، لها مقرات إقامة خارج حدود الدولة المنفذ فيها العمل، لأن تلك الجماعات

(3) طارق سرور. الجماعات الإجرامية المنظمة. دار النهضة العربية القاهرة 2000

يكون لها تنظيم سري، وتحكمها قوانين داخلية ترتب جزاء ردعي عند مخالفة القواعد الموضوعية وأساليب العمل، فيكون الأفراد مقتنعين بها لما يعتبر الباعث على ارتكاب الجريمة من قوة لديهم، إذ أن الباعث بالنسبة لمرتكب الجريمة الإرهابية نبيل، ومبني على قناعة دينية وشخصية بدعوة تحقيق الخير والعدل للإنسانية جمعاء⁽⁴⁾.

"ولم يكن للهجرة غير الشرعية تأثير على تنامي وانتشار الجرائم الإرهابية النشاط الإجرامي الوحيد، بل أن الأفعال الإجرامية ازدادت ارتباطا بتأثير العولمة بفعل التطور التكنولوجي، كما كان للجريمة المنظمة دور فعال للتأثر بجريمة الهجرة غير الشرعية بشكل متعادل ومتكافئ، وإذا اعتبر البعض أن الجريمة المنظمة عبارة عن مؤسسة إجرامية ذات طابع تنظيمي هيكلية متدرج ومحكم، تمارس أنشطته غير مشروعة من أجل الحصول على هدف مادي غير مشروع، أو المساس بالمصالح الإستراتيجية، والأمن العام لدولة أو لعدد من الدول مستخدما في ذلك العنف أو القوة والعناء"⁽⁵⁾ ويتلخص من ذلك أن النشاط الإجرامي للجريمة المنظمة الناتج عن الهجرة غير الشرعية، مبني أساسا على الهيكل التنظيمي المؤسس للجماعة وفقا لنظام داخلي ملزم لكل الأفراد، مع تحديد الأهداف البعيدة المدى، والذي يصل إلى حدود غير الدولة مركز النشاط الإجرامي، بالاعتماد على استغلال أفراد الأجانب في تنفيذ إستراتيجية المنظمة، ودفع الأموال للإغراء والتهديد بالقوة لجبرهم على ذلك.

(4) أحمد جلال عز الدين، الإرهاب والعنف السياسي ج 1 الحرية. القاهرة. العدد العاشر

ص 89.

(5) أعمال المؤتمر نشرتها المجموعة الإيطالية للجمعية الدولية للقانون العقوبات، في

المجلة الدولية لقانون العقوبات بعنوان:

Les Système Organisé Pénaux a Lépreuve du Crime Lépreuve du Crime Organisé, Préparation du Congrès Revue Internationale de Droit Pénal, Les Systèmes Pénaux à Pénal, 67 Année, Nouvelle Série, 3ème et 4ème Trimestres, 1996 International de droit

2 - الجرائم المتصلة بالأموال والأشخاص

تعتبر جريمة المتاجرة في المخدرات وتبييض الأموال إلى جانب التزوير، من أكبر الجرائم التي تنشأ عن جريمة الهجرة غير الشرعية، وهذا ما أثبتته مختلف الإحصائيات القضائية في مجال القبض على المجرمين، خاصة بالنسبة للأشخاص من ذوي الجنسيات الإفريقية، إلى جانب ذلك أدى انتشار وجود أجناب داخل الجزائر إلى انتشار الجرائم اللاأخلاقية، كالدعارة والإغراء وممارسة العنف بكل أنواعه، نظرا لتأثير سلوكيات المهاجرين غير الشرعيين في نمط السلوك الاجتماعي الجزائري، وتشبعهم بثقافات غير دينية إسلامية، وهذا ما كان ناتجا عن الاستغلال غير المشروع للنساء، الذي أصبح له اليوم بعدا جغرافيا، لاسيما في استعمالهم في الدعارة والاستغلال الجنسي للمتاجرة في الجنس⁽⁶⁾. وطبقا لذلك فإن الجرائم المرتكبة يتابع عليها ويعاقب سندا لنصوص قانون العقوبات الجزائري المطابقة مع نوع الجريمة دون اعتبار لجنسية الفرد، لأن العبرة في العقاب بالضرر الناتج عن الجريمة، وتتوفر أركانها المادية والمعنوية، إلا أن النقائص تظهر في ضرورة تشديد العقاب في الجرائم الأخلاقية وجرائم الأموال، لما لها من تأثير على الاقتصاد الوطني وعلى مقومات الشخصية للفرد الجزائري.

ثالثاً: أساليب مكافحة وردع الجريمة

أكدت الدراسات والبحوث التي أجريت في مجال البحث عن الأسباب، والدوافع إلى الهجرة بطرق غير قانونية، على أن أغلب الأفراد يرتكبون الفعل المادي للجريمة عن إرادة وإدراك لكل المخاطر التي تترتب عن أداء الفعل، ناهيك على أن التحضير النفسي والمادي يكون سابقا على محاولة ارتكاب الجريمة، مما أصبح يفرض بالحاح تام على جميع الهيئات والسلطات بإتخاذ كل التدابير والإجراءات الضرورية للتخفيف من الآثار

(6) محي الدين عوض. الجريمة المنظمة. المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب العدد

19 سنة 1998. ص 114.

السلبية الناجمة على تفاقم أسلوب الهجرة غير الشرعية، كما أن على الدول أن تراعي مبدأ الإلتزام بقواعد القانون الدولي وحقوق الإنسان بدون تمييز عند إصدارها للتشريعات الجزائية الخاصة بمجال مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية.

1 - تنسيق السياسة الجنائية

التزمت الجزائر بمعظم المواثيق الدولية المتعلقة بحماية الأجانب، وتنظيم حركة دخولهم وخروجهم للبلد وفق قواعد قانونية منظمة، إلا أنه بانتشار حركة تنقلات الأشخاص وازدياد وسائل السفر وتعدددها، مع تقليل المشاق والتعب بسبب الظروف المريحة للسفر والانتقال من مكان إلى آخر بكل سرعة ودون جهد، عكست سلبا على احترام الحدود الجغرافية للدول خارجيا، وأصبح من البساطة الدخول إلى إقليم الدولة دون كشف هوية الفرد، والتحقق من مصداقية وثائقه الرسمية والتزييف والتزوير لوثائق الهوية ولجواز السفر أو حتى التأشيرات. ولما للهجرة من أثر بالغ الأهمية في دفع عملية التنمية والتطور في الدول المختلفة تبعا للعوامل التي تؤثر وتتأثر بظاهرة الهجرة، فتجعلها ظاهرة صحية تؤثر إيجابا في حركية التنمية، أو ظاهرة عفوية تعرقل عملية التقدم والتنمية، ومن ذلك فإن ظاهرة الهجرة غير القانونية أدت إلى إضعاف قدرة المجتمع⁽⁷⁾.

فكان لزاما على المشرع الجزائري أن يحذو حذو الدول التي سارعت إلى تحصين منظومتها التشريعية في المجال الجزائري، بما يضمن أقل ضرر، إلا أن التعديل الأخير لقانون العقوبات الجزائري الحاصل بمقتضى القانون رقم 01 09 المؤرخ في 25 فبراير 2009، غير كافي لضمان الحماية القانونية، فالنص صراحة على تجريم تهريب المهاجرين وعلى الاتجار بالأشخاص، يدخل في حيز الجريمة المنظمة بمفهومها العام، إذ أن ازدياد نفوذ المنظمة الإجرامية مع ظاهرة الهجرة الداخلية والخارجية، سواء كانت

(7) طارق عبد الحميد الشاهري. الهجرة غير الشرعية. رؤيا مستقبلية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية سنة 2009 ص 73.

قانونية أو غير قانونية تتطلب حتمية استدراك تلك النقائص، ونعني بذلك النص على تجريم الهجرة غير الشرعية من الجزائر ومن قبل جزائريين إلى خارج الإقليم الجغرافي، هروبا طوعية أو اختيار للبحث عن مصادر الرزق، ضرورة حتمية يتطلب النص عليها صراحة بتجريمها لتطبيق المتابعة الجزائية، وإقرار العقاب المتناسب وفق النظر في الدوافع والظروف حسب التشديد والتخفيف، ويكون بذلك تضييق النص القانوني على كل من حاول الهجرة، أو ضبط متلبسا في المياه الإقليمية للخروج إلى خارج الحدود بدون ضوابط والإلتزام بالقواعد القانونية للدولة الأصلية، أو ضبطه داخل المياه الإقليمية، أو في المجال البري للدولة المستقطبة بدون التزام بالقانون للمتابعة، وتطبيق الجزاء المناسب، وبذلك لا يمكن التنصل من المسؤولية الجزائية للفعل المرتكب على أساس عدم وجود النص القانوني المطابق للقاعدة الجنائية، لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص، ومن ذلك يستلزم تشديد العقوبات تجاه الأشخاص، سواء كان مساعدا أو فاعلا أصليا لارتكاب فعل الهجرة غير القانونية، أو حتى لو كان مهاجرا قانونيا، إذا خالف القانون ويتأتى ذلك من خلال تنظيم وتصنيف رخصة الإقامة في الجزائر، مع تخفيف إجراءات منح التأشيرة للدخول إلى الجزائر، ويضاف إلى ذلك من واجب إعادة هيكلة النظام الخاص بالأمن، سواء كان جهاز الشرطة أو الدرك، وتكوين أفراد مؤهلين للمراقبة الميدانية والفعلية، للوصول إلى شبكات التهريب وتتبع خطوات الداخلين إلى الإقليم بطريق قانوني لمدة محددة، ويكون هدفهم الاستقرار الدائم بدون الضوابط القانونية، ويكون ذلك كما يلي :

- تطوير وسائل وتقنيات المراقبة طبقا للوسائل التكنولوجية الحديثة المتماشية مع العصر للكشف المكبر للجريمة عند بداية ارتكابها.
- الرقابة الدائمة والمستمرة لمراكز العبور البرية والبحرية والجوية.
- إنشاء مراكز حدود جديدة على مستوى المناطق الجنوبية مجهزة، وتوفير وسائل نقل متطورة لملاحقة المرتكبين للجريمة وتوقيفهم.
- تنسيق جهود التعاون والتبادل بين مختلف الأجهزة الأمنية.

- استحداث مكاتب خاصة بإحصاء جميع المهاجرين غير الشرعيين عبر التراب الوطني.
- خلق مراكز لإيواء المهاجرين غير الشرعيين وتجهيزها بالوسائل الكفيلة بضمان الراحة والسلامة إلى غاية ترحيلهم إلى بلدانهم.
- إنشاء صندوق مالي تموله الدولة لدفع المصاريف والتكاليف الخاصة بنقل وترحيل المهاجرين غير الشرعيين.
- توعية الأفراد بمخاطر والآثار السلبية لتدفع المهاجرين السريين.
- تكوين وتأهيل القضاة في مجال التخصص في الجريمة المنظمة بصفة خاصة بكل أشكالها وأنواعها لارتباطها بفعل الهجرة غير الشرعية.
- إنشاء داخل المحاكم مكاتب مختصة في المساعدة الإجتماعية، والطب النفسي لدراسة ظروف الأشخاص المرتكبين للجريمة عند القبض عليهم، مع توجيههم وتحديد تقارير خاصة لاستدراك النقائص.

2 - تكثيف مبدأ التعاون الدولي

إن ظاهرة جريمة الهجرة غير الشرعية أصبحت من الجرائم الخطيرة والمستحدثة والمتعددة، وامتدت آثارها إلى خارج إقليم الدولة، ومن الجرائم العالمية التي تندرج ضمن الإجراء الدولي حيث تتكفل بها شبكات إجرامية دولية منظمة ومتخصصة، لذلك سعت معظم الدول خاصة منها الدول المستقطبة لتدفع المهاجرين غير الشرعيين إلى عقد اللقاءات، وإبرام إتفاقيات ثنائية للبحث عن السبل الكفيلة بالحد من الظاهرة، إذ انعقد سنة 2000 بهيئة الأمم المتحدة، إتفاق أبرمت عليه حوالي 123 دولة، تضمن البروتوكول إتفاق ضد الهجرة غير الشرعية عبر البر والبحر والجو⁽⁸⁾ جاء في نصوصه إلزام كل دولة طرف في الإتفاق أن تتبنى تشريع قضائي، وإجراءات ضرورية للتصدي للظاهرة مع مراعاة حقوق الأفراد، مع إلزام الدول التي

(8) البروتوكول المتعلق بالهجرة غير الشرعية عبر البر، البحر، الجو الصادر عن مؤتمر هيئة الأمم المتحدة نوفمبر سنة 2000.

تربطها حدود مشتركة إبرام معاهدات ثنائية فيما بينها لتبادل المعلومات القضائية والإدارية فيما يتعلق بنقاط انطلاق والوصول المستعملة في الهجرة، والكشف عن هوية وطرق تنظيم تهريب المهاجرين، مع التأكيد على ضرورة اعتماد الدول سياسة جنائية تماشى والتطورات العلمية والحديثة المستعملة للكشف عن الجريمة، وهذا ما دفع بالجزائر إلى السعي الجاد من أجل تغيير وثائق الهوية وفق متطلبات العصر، بوضع نظام محدد لتحديد هوية الأفراد بغرض تأمين الوثائق، وحمايتها من التقليد، والتزوير، ومكافحة الجريمة المنظمة، والهجرة غير الشرعية، والتصدي للإرهاب، ومراقبة تبادل المعلومات، وتأمينها عبر الإنترنت، وهو النظام الذي يعرف بالوثائق البيومترية، التي يتعرف فيها على صورة الوجه ذو الأبعاد الثلاثة باستخدام مرن للعينات البيولوجية، إلا أنه رغم معظم الجهود الدولية المبذولة من خلال عقد اللقاءات والتشاور الثنائي حول الإجراءات الكفيلة لتحقيق الردع من الجريمة، وبهدف الحد القليل من انتشارها، استوجب مع التزايد المستمر للظاهرة اتخاذ التدابير التالية:

- إعادة هيكلة المنظومة القانونية لكل الدول وجعلها تماشى ومبدأ الملائمة مع المواثيق الدولية.
- إعادة القوة الإلزامية للقواعد القانونية الدولية، وترتيب جزاء دولي على الدول المخالفة لها.
- حث الدول المستقطبة لتدفق المهاجرين على واجب احترام حقوق الأفراد الأساسية وتوفير كل الظروف الملائمة لاستضافتهم من يوم القبض عليهم إلى غاية ترحيلهم.
- تمويل الدول المصدرة للمهاجرين وتشجيع الاستثمار داخلها، من خلال إنشاء واستحداث صندوق خاص بالتنمية.
- خلق جهاز أمن دولي لمتابعة مرتكبي الجريمة وتسهيل القبض عليهم وتسليمهم إلى الجهات القضائية للمتابعة الجزائية.
- تدعيم التعاون في المجال التقني من خلال تطوير أجهزة الرقابة بما يتماشى والتطور التكنولوجي العصري.

وتجدر الإشارة إلى أنه في غياب قوانين واتفاقيات في كثير من الدول المستقطبة، والمصدرة للأشخاص المرتكبين للهجرة غير الشرعية، تترتب عنه نتائج وخيمة وخطيرة على استفحال انتهاك بعض الدول لأهم حق إنساني، وهو حق الحفاظ على الكرامة، وعدم إهانته في روحه أو في جسده، لذلك أصبح ضرورة حتمية على كل الدول تكثيف الجهود في هذا المجال، من أجل عقد اتفاقيات ثنائية من أجل تسليم المقبوض عليهم في تلك الجريمة، والكشف عن هويتهم أو إعلام أوليائهم في حالة وفاتهم، مع التنسيق الدائم في خلق آلية كفيلة بالرقابة على كافة الأصعدة، من أجل سلامة الفرد المهاجر غير السري وإقناعه بالعودة طواعية لا جبرا ودون رجعة.

خاتمة

تكفلت التشريعات الداخلية بكثير من الجرائم فيما يتعلق بتعريفها وتحديد أركانها، وتطبيق الجزاء ضد مرتكبيها، إلا أن جريمة الهجرة غير الشرعية تبقى من الأفعال الخطيرة التي لم يتصدى إليها المشرع الجزائري بشكل صارم، بالرغم من النتائج التي أثبتت مدى توجه الآلاف من الشباب الجزائري إلى ارتكابها طواعية، وامتيازها وبتحضير الوسائل قبل بداية القيام بها من كافة الشرائح وذو الكفاءات العلمية، وإذا كانت الجزائر تدفع نفقات مالية كبيرة من أجل التكوين، وتدريب هؤلاء الشباب لتصل في آخر المطاف إلى الدفع بهم إلى خارج الوطن للبحث عن فرص العمل وتطوير مجال خبرتهم والكشف عن مواهبهم واختراعاتهم كان من الأولى على السلطة المختصة والمسؤولة التي تم الوضع بها إرادة الشعب بكل حرية وقناعة استكمال مجال التنمية، بتوفير الظروف الملائمة للعمل والاستفادة من الخبرات، والكفاءات الجزائرية، دون الاعتماد على جلب اليد العاملة الأجنبية هذا من جهة، ومن جهة أخرى الحفاظ على النمط الاجتماعي والمقومات الجزائرية برفض دخول الأجانب إلى الجزائر، إلا بدواعي الحاجة والاستفادة من خبراتهم وأموالهم، كتشجيع الاستثمار مقابل تقييد تشغيل الجزائريين، والتعرف بالتنوع الجغرافي للإستثمار في المجال السياحي، ويضاف إلى ذلك ضرورة إعادة النظر في المنظومة التشريعية في

المجال الجنائي بالنص صراحة على المعاقبة الجزائية على كل محاولة، أو ارتكاب الجريمة فعلا من قبل الوطني الذي يسعى إلى مغادرة الوطن دون التقيد بالقوانين، إلى جانب تشديد الجزاء على الشبكات المختصة في نقل وتهريب الأشخاص، وهنا لا بد من النظر والبحث في البواعث والبنية والظروف المحيطة بمن ارتكب عليه التهريب، ولا يعلم إطلاقا ببواعثه الإجرامية، وفي هذا الصدد ندعوا المشرع الجزائري إلى تبني الإقتراحات التالية :

- إصدار نص تشريعي خاص يتعلق بجريمة الهجرة غير الشرعية، يتوافق في مبادئه وأحكامه مع قانون العقوبات ومتلائم مع المواثيق الدولية.

- إنشاء مركز وطني يختص بالبحث في أسباب ارتكاب الجريمة ويقدم الإقتراحات والبدائل للكف من انتشارها.

- تقرير التعاون وتبادل التجارب والأحكام القضائية في مجال تطبيق تشريعات مكافحة جريمة الهجرة غير الشرعية بين الدول المجاورة.

- هيكلة الجهاز القضائي بتكوين قضاة مؤهلين وذو كفاءة في مجال الجريمة المنظمة أصالة واستثناء في جريمة الهجرة الغير شرعية.

- تشجيع الاستثمار لفئات الشباب ذوي الشهادات المتخصصة مع فتح مجال تدخل الدولة في التدعيم المالي مقابل امتيازات بإلغاء الضرائب ودفع فوائد الديون عند نجاحها.

- تنظيم ملتقيات وندوات فكرية لتحسيس بمدى خطورة الهجرة الغير شرعية.

- ويبقى أخيرا توعية الأفراد بمخاطر الهجرة الغير شرعية والكشف عن العراقل والأضرار الخطيرة المؤثرة في نفسية الفرد والجماعة من خلال تجارب الأفراد السابقون، أهم عمل يبادر به حَسَن النية والمُصلح والمؤمن بقواعد الإنسانية، مع الإشارة إلى أن الضرر أصبح مستفحلا ومنتشرا في الجزائر، مما يستوجب استئصاله من خلال تطبيق الجزاء الردعي على الأفراد من باب الشرع، والحفاظ على النفس البشرية من إغراءات الغرب الكاذبة.

قائمة المراجع :

- د. طارق عبد الحميد، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، دار الفكر العربي، 2009.
- د. أحمد جلال عز الدين، "الإرهاب والعنف السياسي"، الحرية، القاهرة. العدد 10.
- د. محي الدين عوض، "الجريمة المنظمة"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد 19، سنة 1998.
- د. طارق سرور، الجماعات الإجرامية المنظمة، دار النهضة العربية. القاهرة، سنة 2000.

- القوانين :

دستور الجزائر سنة 1996

- البروتوكول المتعلق بمنع تهريب المهاجرين عن طريق البر، البحر، الجو نوفمبر سنة 2000.
- قانون العقوبات الجزائري
- القانون البحري الجزائري.
- القانون رقم 08-11 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتقلهم فيها المؤرخ في 25 جويلية 2008.

الهجرة غير الشرعية بين الآليات الأوروبية والمطامح الإفريقية

أ. عمروش عبد الوهاب*

مقدمة:

تعتبر الهجرة غير الشرعية أحد أهم المخاطر والتهديدات الأمنية في الجزائر، لما تكلفه من خسائر في الاقتصاد الوطني، وخسائر في الأرواح نتيجة مغامرة الشباب عن طريق ركوب قوارب الموت، وأمام تزايد تواتر هذه الظاهرة تعمل دول حوض المتوسط على تقديم حلول مناسبة، لكن يوجد اختلاف في وجهات النظر بين الدول شمال المتوسط دول الاستقبال ودول جنوب المتوسط دول العبور والاستقبال.

فما هي أهم الإجراءات والسياسات والبرامج التي اعتمدها كل من هذه الدول؟ وهل تعتبر الحلول الأهمية أكثر نجاعة من اعتماد حلول تراعي الجوانب الاجتماعية والإنسانية؟

(*) أستاذ مساعد أ، جامعة بومرداس، كلية الحقوق قسم العلوم السياسية.

أولاً: الإجراءات المتخذة من طرف دول الإتحاد الأوروبي

أمام التدفق المتزايد للمهاجرين باشرت دول الاتحاد الأوروبي سواء على الصعيد الفردي أو الجماعي في وضع قوانين وآليات من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية، التي وحسب إحصائيات منظمة الأمم المتحدة فإن سوق الهجرة غير الشرعية وحده يجلب ما بين 10 إلى 15 مليار دولار لفائدة مسؤولي الشبكات المكلفة بالتكفل بالمهاجرين السريين إلى غاية نقطة الوصول. حيث غالبا ما يشار إلى علاقة هذه الشبكات بالإرهاب العابر للحدود.

ومن وجهة نظر عملياتية فقد وضعت إسبانيا نظاما إلكترونيا لمراقبة الحدود يسمح بكشف تحركات المهاجرين أو قوارب اللاجئين على مدى 20 كلم.

إلى جانب هذا العدد من الإجراءات والمقاييس الهادفة إلى إحكام الرقابة على مستوى حدود الدول الأوروبية، وخاصة فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، بريطانيا، وإسبانيا. فإن هذه الدول تسعى جاهدة لتنسيق جهودها من أجل مكافحة ظاهرة الهجرة السرية.

وفي هذا الإطار اقترحت هذه الدول الخمسة بفلورنسا (إيطاليا) خلال اجتماع وزراء داخليتها المنعقد ما بين 17 و18 أكتوبر 2004 إنشاء "مخيمات عبور" لاستقبال المهاجرين غير الشرعيين في شمال إفريقيا قبل البت في طلبات ترشحهم للهجرة من طرف السلطات الأوروبية.

وقد لاقت هذه الفكرة رفضا من طرف الجزائر ووصفتها بغير المقبولة، وقد زامن هته الفترة تدفق أكثر من 2000 مهاجر غير شرعي على جزيرة "لومبادوسا" الإيطالية⁽¹⁾.

(1) ج. إسماعيل، الهجرة والتنمية أوروبا تعد بلد الأحلام، الجزائر: مجلة الجيش، عدد: 518، سبتمبر 2006، ص 31.

وينبغي الإشارة هنا أن فكرة إنشاء مخيمات عبور في شمال إفريقيا كانت قد سبقتها مبادرات أخرى عديدة باشرت بها دول الاتحاد الأوروبي، هذا ما جعل من أساليب مكافحة الهجرة غير الشرعية تبقى من بين الملفات الساخنة والمعقدة التي ما تزال تطرح بحدة في جداول أعمال القمم الأوروبية، بحيث قررت الدول الأوروبية فرض الرقابة على الحدود، وتنسيق الجهود بين قوات الشرطة بالتزود بنظام معلوماتي لتبادل المعطيات ثم نظام البصمات الرقمية لطالبي اللجوء Eurodac.

في قمة "ليكن" تجندت دول الاتحاد الأوروبي من جديد لوضع "برنامج عمل ضد الهجرة الشرعية يتمحور حول: نظام لمنح التأشيرات، تعزيز منظمة الشرطة الأوروبية Europol، وإمكانية إنشاء مصلحة موحدة لحراس الحدود.

بعدها طرحت مشكلة الهجرة غير الشرعية بحدة في قمة Seville بإسبانيا في جوان 2002 أمام تفاقم الظاهرة، فأدرجت ضمن أولويات الاتحاد الأوروبي، وخلصت القمة إلى مجموعة من القرارات أهمها⁽²⁾:

- إجراءات إرسال المهاجرين السريين إلى بلدانهم
- تدعيم المراقبة على طول الحدود الخارجية لدول الاتحاد الأوروبي.
- إعادة النظر في قائمة الدول الخاضعة لنظام التأشيرة خارج الاتحاد الأوروبي.
- الاتفاق على وثيقة تحدد كيفية تسيير المشترك لتدفق المهاجرين.

1 - الآليات الاقتصادية المالية الأوروبية لمواجهة الهجرة غير الشرعية:

يرجع الاهتمام الأوروبي بمسألة الهجرة إلى ثلاثينيات القرن الماضي، ففي ظل الحاجة المتزايدة لليد العاملة لم يكن يطرح مشكل تواجد مهاجرين

(2) المرجع نفسه.

غير شرعيين على أراضي الدول الأوروبية، إلى أنه مع دخول إتفاق شنغن الموقع بين فرنسا وألمانيا ولكسمبورغ وهولندا حيز التنفيذ في سنة 1985، بدأت الدول الأوروبية تشدد إجراءات تنقل الأجانب فيما بينها، خصوصا سنة 1990 وهي توسيع الاتحاد الأوروبي.

يعتبر مسار برشلونة سنة 1995 بمثابة انطلاقة للشراكة الأوروبية المتوسطية والتي تقوم على البعد الأمني والسياسي، والبعد الاجتماعي والتنموي وكذلك الثقافي والإنساني لمنطقة البحر المتوسط، إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنه لا توجد آليات فعالة للتعاون بين دول ضفتي المتوسط، بل ركزت دول الشمال على ضرورة اعتماد نظم أكثر ديمقراطية واحترام الحقوق الأساسية والحريات، وربطت تقديم المساعدات التقنية والمالية في إطار مشروع ميذا وتخصيص 5 ملايين أورو لدعم التنمية في دول جنوب المتوسط على مدى خمس سنوات 1995-2001، تم ربطه بمبدأ المشروطة السياسية وهذا حال دون تفعيل شراكة حقيقية، خصوصا في ظل اختلافات الرؤى حول الصراعات في المنطقة كقضية الشرق الأوسط وحق الفلسطينيين في إقامة دولة فلسطينية في إطار الشرعية الدولية، كذلك مشكل الصحراء الغربية الذي ينسف كل مبادرات وحدوية بين دول المغرب العربي⁽³⁾.

أما في سنة 2003 عقدت أول قمة للحوار +5 للبحث في المصالح المشتركة بين الدول المطلة على البحر المتوسط، كما تم إطلاق سنة 2004 سياسة الجوار الأوروبي التي تعمل على وضع خطط عمل يتضمن جانب منها مسألة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحتها.

2 - الآليات الأمنية الأوروبية في مواجهة الهجرة غير الشرعية:

عرفت الدول الأوروبية في السنوات الأخيرة موجات هائلة من المهاجرين غير الشرعيين من دول المغرب العربي ودول إفريقيا جنوب الصحراء، وهذا راجع أساسا إلى التفاوت الكبير في مستوى المعيشة ونوعية

Pierre Pascallon, La politique de Sécurité Autour de La Mediterranee Lac de (3) Paix, France: edit Lharmattan,2005, p143-144.

خدمات التعليم والرعاية الصحية بين دول ضفتي المتوسط، فيحصى اليوم الاتحاد الأوروبي حوالي 8 مليون مهاجر غير شرعي نصف هذا العدد كان حاصل على تأشيرة إقامة مؤقتة ثم تجاوز المدة القانونية وبالتالي أصبح في وضعية غير قانونية، وفي مواجهة هذا الخطر عمدت الدول الأوروبية إلى توحيد جهودها في مواجهة هذا الخطر، ولعل أهم التدابير الأمنية كل من إنشاء مراكز اعتقال المترشحين لدخول دول الاتحاد بدون وثائق، كذلك اعتماد أساليب لترحيلهم، وتشديدي الحراسة على الحدود والدخول في اتفاقيات أمنية وتنسيق مع دول المصدر أو العبور لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

أ - إنشاء مراكز الاعتقال :

عمل الاتحاد الأوروبي على إنشاء مراكز انتقال لتجميع المهاجرين غير الشرعيين لمدة 18 شهر إلى غاية ترحيلهم إلى بلدانهم، هذا الإجراء هو تطبيق للقانون الجديد الصادر عن البرلمان الأوروبي سنة 2008، مع حظر الدخول لدول الاتحاد لمدة 5 سنوات، إلا أن هذا الإجراء لاقى العديد من الانتقادات خصوصا من المفوضية العليا للاجئين عن تسجيل حالات معاملة سيئة ولا إنسانية للأفراد المعتقلين وامتهان كرامتهم الإنسانية وهذا يتنافى مع إتفاقية جنيف للاجئين.

وللتنصل من المسؤولية اقترحت كل من بريطانيا وألمانيا نقل معسكرات الاعتقال إلى دول شمال إفريقيا مع تولي المفوضية الأوروبية للاجئين دراسة ملفات طلب اللجوء، هذه الفكرة التي طرحت على طاولة قمة الاتحاد الأوروبي في يونيو 2003 لاقت تباينات في وجهة النظر بين دول الاتحاد، كما أنها لم تلقى تشجيعا من دول الضفة الجنوبية للمتوسط، باعتبار أن هذه المراكز لا تراعي أدنى الحقوق الأساسية للإنسان⁽⁴⁾.

(4) نادية ليتيم، فتحة ليتيم، أوروبا تتصدى للهجرة غير الشرعية بالإجراءات الأمنية؟، مجلة السياسة الدولية، 1 جانفي 2011، www.digital.org.

ب - إعادة ترحيل المهاجرين غير الشرعيين:

اعتمد الاتحاد الأوروبي وفي فترة الرئاسة الفرنسية للاتحاد سنة 2008 "الاتفاق الأوروبي للهجرة"، ويفرض هذا الاتفاق غير الملزم رقابة شديدة على المهاجرين وتجميعهم ومن ثم طردهم وتزويدهم بالمال الكافي حتى يعودوا إلى بلدانهم، كما يتم الدخول في اتفاقيات مع دول المصدر لإبعاد المهاجرين، وفي هذا الصدد يشير لويس مارتناز أستاذ بمعهد الدراسات السياسية بباريس إلى إبرام 40 إتفاقية في هذا الصدد لطرد المهاجرين غير الشرعيين، ويقدر عدد ضحايا الهجرة غير الشرعية أكثر من ضحايا الإرهاب بكثير، إذ كلك ما بين 10 آلاف إلى 30 ألف غرقا في محاولاتهم العبور إلى أوروبا، استنادا إلى منظمات غير حكومية.

ج - الاتفاقيات الأمنية:

اعتمد الاتحاد الأوروبي سياسة التعاون مع شمال إفريقيا عن طريق إبرام معاهدات ثنائية وأخرى جماعية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية، ولعل أهمها الاتفاقية المبرمة بين إيطاليا وليبيا سنة 2007، والتي بمقتضاها تزود إيطاليا وليبيا بمعدات عسكرية وثلاث وحدات بحرية للرقابة في المياه الليبية، كذلك تكثيف التعاون وعمليات المراقبة المشتركة والتدريب على البحث والإنقاذ سواء في المياه الإقليمية الليبية أو في المياه الدولية.

هذا بالإضافة إلى إتفاقيات مع كل من الجزائر وتونس والمغرب، إلا أن ما على يعيب هذه الاتفاقيات أنها محدودة لم توسع لجميع الدول الأوروبية كبريطانيا ومالطا وهذا للتهرب من التبعات المالية لهذه الاتفاقيات، وفي نفس الصدد يسجل غياب الجدية من دول شمال المتوسط في تزويد دول جنوبه بالمعدات اللوجستية اللازمة من طائرات مروحية، ورادارات للمراقبة هذا ما عقد من عملية احتواء الظاهرة باستعمار الوسائل الأمنية البحثية⁽⁵⁾.

Hicham Driouach, la question de la migration clandestine en Méditerranée: le (5) cas de Maroc, humanrights-observatory.net, p23.

د - تشديد الحراسة الأمنية علي الحدود الأوروبية:

اتخذت الدول الأوروبية العديد من الإجراءات الأمنية لتشديد الحراسة علي طول سواحلها، يذكر من بينها: المشروع الإسباني الممول من طرف الاتحاد الأوروبي، القاضي ببناء جدار حدودي يصل علوه إلي ستة أمتار. وهو جدار مجهز برادار للمسافات البعيدة وبكاميرات الصور الحرارية، وأجهزة للرؤية في الظلام وبالأشعة تحت الحمراء. وفي الوقت نفسه، قامت إسبانيا بإنشاء مراكز للمراقبة الإلكترونية، مجهزة بوسائل إشعار ليلي ورادارات. بالإضافة إلي مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم "شبكة الحصان البحري"، لمراقبة عمليات الهجرة السرية ببوغاز جبل طارق بين إفريقيا وأوروبا، بتكلفة تقدر بأكثر من 3,5 مليون يورو. ومن شأن هذا الإنجاز مساعدة الدوريات العسكرية البحرية، خاصة المغربية والإسبانية، اللتين تشتغلان بشكل مشترك منذ سنة 2003 في إطار التعاون الأمني الأورو - متوسطي، لمحاربة الشبكات المختصة في تهريب البشر، التي تعتمد علي تجهيزات ومعدات لوجيستية جد متطورة.

وفي أكتوبر 2004، تبني المجلس الأوروبي قرارا بتشكيل وكالة، لتنسيق جهود دوله الأعضاء في تعزيز الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي. الوكالة، وهي فرونتكس، بدأت العمل في أكتوبر 2005، وتوسعت بشكل متواتر منذ ذلك التاريخ .

وهكذا، يلاحظ أن التركيز المستمر ضمن سياسة الاتحاد الأوروبي الخاصة بالهجرة، قد انعكس علي تعزيز الحدود، بدلا من ضمانات حقوق الإنسان، وهو ما يظهر أساسا- كما سبق أن بينا- في إنشاء وكالة الرقابة الأوروبية علي الحدود فرونتيكس، وفي زيادة الميزانية المخصصة لها⁽⁶⁾.

ه - إجراءات أمنية أخري لمكافحة الهجرة غير الشرعية بأوروبا:

إضافة إلي الإجراءات الأمنية السابقة الذكر، تبني الاتحاد الأوروبي

Cimade, Maroc, Algerie, Mali, Senegal, Mauritanie, payes démigration de (6)
transit et de blocage, nov 2008, www.cimade.com, p5.

إجراءات أخرى، خاصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية داخل الأوساط الأوروبية، لعل أبرزها: بنك المعلومات الأوروبي، الذي سيراقب تحركات الأجانب في أوروبا عن كثب. وأوضح راديو هولندا في تقرير له بهذا الخصوص، أن إجراءات مكافحة الهجرة ستجعل الاتحاد الأوروبي قريب الشبه بالولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتعين علي كل من يدخل إلي الاتحاد أن يدلي بمعلومات شخصية، ويراقب جيدا إذا كان سيبقي طويلا أم لا. وبين أن أوروبا يدخلها نحو 70 مليون شخص سنويا، الأمر الذي دفع بدول الاتحاد الأوروبي إلي تشديد شروط الدخول علي غير الأوروبيين عبر نظام يضمن عدة أمور، منها: تسجيل وقت الدخول والخروج، وحفظ فترة الإقامة في بنك أوروبي للمعلومات. وإذا مكث الأشخاص أطول من المدة المسموح بها، فإن ناقوس الإنذار المخصص يدق، وتبدأ مباشرة عملية البحث، وكذلك أن يسمح الأجانب بأخذ معلومات بيومترية عنهم، في حالة قدومهم إلي أوروبا، كما تحفظ بصمات الأصابع وبصمات العين في جهاز الكمبيوتر، لجميع من يريد الدخول إلي أوروبا، بمن في ذلك الأطفال البالغون 6 سنوات، وحفظ تلك البصمات لمدة خمس سنوات. علي أن يستثني من ذلك الزوار الذين تعودوا علي المجيء إلي أوروبا، مثل السياح ورجال الأعمال، فهؤلاء يمكنهم أن يتخلصوا من الإجراءات المعقدة بواسطة جواز بيومتري. لكن هذه الإجراءات الجديدة ستستغرق سنوات قليلة قبل تنفيذها فعليا علي المستوي العملي.

وفي ظل تدهور الأوضاع الأمنية بفعل الثورات الشعبية في إفريقيا بداية سنة 2011، في كل من مصر وتونس وليبيا، عرفت موجات هائلة من المهاجرين غير الشرعيين أو اللاجئين الفارين من الموت والباحثين عن الاستقرار في دول الأوروبية، منحت إيطاليا إقامة قصيرة المدى لـ 20000 مهاجر تونسي هربوا من القمع، قامت فرنسا باتخاذ تدابير تحد من دخول هؤلاء إلي إقليمها خوفا من انتشار البطالة وتزايد معدلات الجريمة والعنف، هذه التدابير التي تقول بإعادة النظر في اتفاقية "شنغن" التي تنص علي حرية تنقل الأفراد في أوروبا، وبالتالي بواذر توتر العلاقات بين فرنسا وإيطاليا، واستغلال ساركوزي لمسألة المهاجرين والتهديد بنزع الجنسية الفرنسية للمهاجرين مزدوجي الجنسية، للحصول علي مكاسب سياسية في الانتخابات

القادمة واستمالة أحزاب اليمين لكسب تأييد أكبر وسط الناخبين الفرنسيين، بالرغم من أن المهاجرين العمال يساهمون بـ 60 مليار أورو تضخ في الخزينة العمومية، وبالتالي تمويل صناديق التقاعد⁽⁷⁾.

ثانياً: جهود الاتحاد الإفريقي لمواجهة الهجرة غير الشرعية

تحاول الدول الإفريقية ربط ظاهرة الهجرة غير الشرعية بمشكل التنمية، وهذا من خلال الاعتراف بحجم الهجرة وانعكاساتها مسار التنمية والمسائل المتعلقة بها، ومن هنا بات من الضروري أن تضع إفريقيا نفسها إستراتيجية موحدة للتحكم في تدفقات المهاجرين بإشراك الدول سواء المصدرة، أو مناطق العبور أو الدول المستقبلة للمهاجرين.

وفي هذا الصدد تم في أبريل 2006 تنظيم اجتماع في الجزائر بين الخبراء الأفارقة والدوليين في مجال الهجرة حول موضوع "الهجرة والتنمية"، تطبيقاً للقرار الصادر عن قمة الاتحاد الإفريقي بالخرطوم في 23 جانفي 2006 بناء على اقتراح من الجزائر.

وفي هذا الإطار خرج اجتماع الجزائر بمخطط عمل إفريقي يحدد عدد من الإجراءات الواجب اتخاذها على المستوى الوطني، القاري والدولي مثل تعزيز آليات مكافحة شبكات التجارة بالأشخاص، تحسين ظروف تشغيل الشباب، إدراج إجراءات قانونية فعالة لمكافحة الهجرة غير الشرعية وتشجيع اتفاقيات التعاون بين الدول الإفريقية للتحكم في الهجرة غير الشرعية.

بالإضافة إلى مخطط العمل الإفريقي تبنت أشغال اجتماع الجزائر استراتيجية إفريقية تتمحور حول أربع نقاط أساسية⁽⁸⁾:

(7) Jean Michel Mayer, L'immigration source de richesse indispensable pour l'Europe, www. Jeune Afrique.13/05/2011.

(8) الاتحاد الإفريقي: اجتماع خبراء الدول حول الهجرة والتنمية، عناصر موقف إفريقي موحد بشأن الهجرة والتنمية، أنيوبيا: الاتحاد لإفريقي، 3-5 أبريل 2005، ص 2-8. www.afric-union.org

- 1 - الهجرة والتنمية.
- 2 - الهجرة والسلام والأمن والاستقرار
- 3 - الهجرة وحقوق الإنسان
- 4 - الهجرة والموارد البشرية.

وقد سلطت الوثيقة الإستراتيجية الضوء على " الارتقاء بتسيير الهجرة في إطار يكون أكثر شمولاً " سواء على مستوى إفريقيا أو على الصعيد الأوروبي - الإفريقي.

كما ترفض هذه الأخيرة رفضاً قاطعاً فكرة إنشاء " مخيمات لتمرکز المهاجرين " في الدول الإفريقية وكذا سياسة " الهجرة المنتقاة " التي تقترحها بعض دول الضفة الشمالية للبحر المتوسط⁽⁹⁾.

فسياسة الهجرة الانتقائية لا تعني إلا نهج جديد ومنظم لكفاءات إفريقيا والدول النامية عامة، ففي نظر هؤلاء أن إفريقيا تبقى وللأسف الخزان الذي طالما كان بداية من الرجال لخوض الحروب الأوروبية، ثم العمال لإعادة بناء أوروبا واليوم الكفاءات لدعم الرخاء الذي تعيشه أوروبا. والدليل على ذلك هو هجرة 25000 شخص إفريقي من حاملي الشهادات الجامعية سنوياً نحو أوروبا، هته الأخيرة التي تحصي اليوم أكثر من 4 ملايين خبير إفريقي، ونفس العدد تقريباً منتشر في بقية دول العالم.

فبالنسبة للأفارقة فإن الحل يكمن في التنمية، خاصة المناطق التي تعرف نسبة نزوح كبيرة من المهاجرين.

من جهة أخرى تبنت منظمة الاتحاد الإفريقي عقب قمة بانجول (غامبيا) تقرير حوصلة لاجتماع الجزائر ومشروع مؤطر لسياسة الهجرة كأرضية أساسية ومرجع يهدف إلى بلورة سياسات الهجرة الوطنية والإقليمية. كما ناقشت المنظمة الفكرة التي تقدمت بها مالي حول إمكانية إنشاء

(9) ب. بوعلام، ب. جويده، الوجه القاسي للهجرة غير الشرعية حصيلة ألزمة لتدخلات القوات البحرية، الجزائر: مجلة الجيش، عدد: 534، جانفي 2008، ص 29.

مركز إفريقي للدراسات والبحث حول الهجرة، خاصة وأنه تم المطالبة بتعيين خلال نفس القمة، فترة ما بين 2007 و2017 كعشرية للهجرة الدولية والتنمية، هذه العشرية ستساعد على إعداد تحاليل حول أثر الهجرة على مشاريع التنمية، وإدماجها كعنصر أساسي ضمن مخططات إستراتيجية للتخفيض من نسبة الفقر وإدراجها في نقاشات أهداف الألفية للتنمية بتعزيز قدرات المؤسسات الإفريقية.

إلا أنه يمكن تسجيل تفاوت في وجهات النظر بين دول ضفتي المتوسط حول الحول المناسبة لمعالجة مشكل الهجرة غير الشرعية، فأغلب دول الضفة الشمالية ترجع انتشار الهجرة غير الشرعية إلى غياب الديمقراطية في الدول الإفريقية، وغياب احترام الحقوق الأساسية لأفراد، وبالتالي هي تطالب الدول الإفريقية بالمزيد من الانفتاح السياسي واحترام الحقوق والحريات، كما أنها تؤكد على المزيد من الانفتاح الاقتصادي وتشجيع القطاع الخاص.

أما بالنسبة لدول جنوب الضفة الجنوبية فهي ترجع الأسباب الرئيسية لظاهرة الهجرة غير الشرعية إلى غياب التنمية، وهذا نتيجة قلة الإمكانيات المادية لديها، كما أنها تشير إلى غياب الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تدعم اقتصادياتها وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي، فمع توسع الاتحاد الأوروبي شرقا تتوجه رؤوس أموال الاتحاد الأوروبي نحو الدول في طريق الانضمام للاتحاد، وهذا لتدعيم اقتصادياتها وتهيئة المناخ الاقتصادي للدخول في الاتحاد الأوروبي⁽¹⁰⁾.

خطة العمل من أجل سياسة أفريقية موحدة في مجالي الهجرة والتنمية

1 - لضمان مواجهة فعالة للتحديات التي تطرحها مسألة الهجرة نحو البلدان الأفريقية والأوربية، من الضروري وضع استراتيجية موحدة تجمع بين بلدان المنشأ والعبور والجهة المقصودة معا من أجل إيجاد حلول

Abdelkhaleq Berramdane, Le Partenariat Euro-méditerranéen a L'heure de (10) l'élargissement de l'union européenne, France: edit Karthala, 2005, p: 357.

متوازنة تراعى فيها مصالح البلدان المعنية بهذه الظاهرة.

2 - يجب ألا نتوهم أنه من الممكن معالجة إشكالية الهجرة باللجوء فقط إلى الوسائل الأمنية. ولذلك يتطلب الأمر نهجا شاملا ومتكاملا ومدعوما ومتوازنا تندرج أهدافه وسياساته المعتمدة والتدابير التي يجب اتخاذها في الإطار الزمني.

3 - يستلزم هذا النهج معالجة المسائل المتعلقة بتنقل الأشخاص (الهجرة الشرعية) وحماية المجموعات المقيمة شرعيا إلى جانب الربط بين الهجرة والتنمية.

4 - علاوة على ذلك، يجب أن يركز هذا النهج على الأعمال التي يتعين القيام بها على المستوى الوطني والقاري وفيما بين الأقاليم (أفريقيا-أوروبا).

أ - على المستوى الوطني: يتعلق الأمر تحديدا ب⁽¹¹⁾:

- دعوة الدول الأفريقية التي لم تقم بعد بذلك، إلى الانضمام إلى الآلية الأفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران باعتبارها تعبيراً عن إرادة هذه البلدان في التحسين الملموس لأدائها في مجال الحكم وتحديد الإشراك الفعلي لجميع شرائح المجتمع في إدارة الأعمال العامة.

- اعتماد سياسة فيما يخص مكافحة الهجرة غير الشرعية.

- القيام بحملات نوعية حول مخاطر الهجرة غير الشرعية للسكان المحليين تحديدا الشباب في المناطق التي تكثر فيها نسبة الهجرة.

- تحديد الجهات الوطنية المختصة المكلفة بجمع كافة المعلومات ذات الصلة والمتعلقة بمدى انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

(11) الاتحاد الإفريقي: اجتماع خبراء الدول حول الهجرة والتنمية، عناصر موقف إفريقي موحد بشأن الهجرة والتنمية، أثيوبيا: الاتحاد الإفريقي، 3-5 أبريل 2005، ص 2-8. www.afric-union.org

- تعزيز آليات مكافحة شبكات الاتجار بالبشر.
- ضمان مراقبة أكثر فعالية على مستوى الحدود.
- التطرق إلى الأسباب المباشرة لهذه الظاهرة تحديدا الفقر والبطالة من خلال اتخاذ تدابير من شأنها أن تخلق جوا مناسبا لتثبيت المرشحين المحتملين للهجرة (خلق فرص العمل، الوصول إلى القروض، تشجيع المشاريع الصغيرة والمؤسسات المتوسطة والصغيرة.
- توفير الظروف الملائمة لرفاهية الشباب من خلال منح اهتمام خاص للحياة الثقافية والرياضية والخاصة بالجمعيات.
- تعزيز المؤسسات التعليمية الوطنية ومواءمتها مع احتياجات البلدان الأفريقية.
- إنشاء إطار مناسب لتشجيع عودة المهاجرين الأفريقيين أو على الأقل مشاركتهم المعتبرة في الجهود الرامية إلى الاستثمار وإدارة بعض القطاعات الإستراتيجية في بلدانهم.
- إنشاء هياكل مكلفة بتعزيز الروابط بين بلدان المنشأ والمجموعات الأفريقية المقيمة في أوروبا.
- العمل على إعداد وتنفيذ السياسات الوطنية المتعلقة بتوظيف الأجانب والهجرة وتنقل الأجانب والتي تخدم مصالح الدول والمهاجرين بشكل عادل.

فعلى سبيل المثال اتخذت الجزائر جملة من التدابير القانونية كتجريم فعل الهجرة غير الشرعية وتنفيذ عقوبات تتراوح بين سنتين إلى 5 سنوات، كما دخلت الجزائر في اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوربي سنة 2005 إلا أنها تخدم مصلحة الاتحاد فقط، ما أدى بالجزائر إلى طلب إعادة النظر في بنود الاتفاقية لأنها تقوم على حرية تنقل السلع والبضائع والخدمات بدون السماح بحرية التنقل للأشخاص وبالتالي نقل الخبرة من الدول شمال المتوسط إلى جنوبه.

كما أن المساعدات الأوروبية المخصصة للدول جنوب المتوسط لبعث

التنمية تقدر بـ 27 مليار أورو على مدى 5 سنوات، في المقابل وفي ظل توسع الاتحاد الأوروبي شرقا خصص هذا الأخير للدول الحديثة العضوية حوالي 140 مليار أورو، هذا ما يؤكد غياب الجدية من قبل الاتحاد الأوروبي على تقديم الدعم الكافي لبعث المشاريع التنموية في الجنوب، والتعاون جنوب-جنوب بحيث تشكل التجارة البينية بين الدول المغاربية حوالي 3⁽¹²⁾.

ب - على المستوى القاري أفريقيا: يتعلق الأمر بـ:

- مواصلة تكثيف الجهود تحديدا من خلال مجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي حول منع النزاعات والبحث عن الحلول المستدامة للنزاعات المسلحة التي لا تزال قائمة في القارة بـغية خلق الظروف المناسبة للعودة الطوعية لملايين اللاجئين والمشردين إلى ديارهم وتعبئة الدعم المطلوب والفعال من المجتمع الدولي للجهود الأفريقية.
- اعتماد سياسات موحدة وتدابير فعالة لمكافحة الهجرة السرية وإدارتها.
- تشجيع إبرام الاتفاقات الثنائية لإدارة الهجرة غير الشرعية.
- متابعة مسارات توسيع وتعميق الفضاءات الديمقراطية من أجل الحد من أو القضاء على خيار المنفى والهروب إلى الخارج لمئات آلاف الأشخاص المهددين بسبب آرائهم.
- إنشاء آلية مناسبة تجمع الجهات الوطنية المختصة المكلفة بالهجرة.
- تبادل المعلومات التي من شأنها أن تشجع تطوير رؤية موحدة قائمة على مبادئ الشراكة والتضامن والصدقة.
- تعزيز مواءمة أفضل لسياسات الهجرة بين البلدان الأفريقية من أجل تسهيل هجرة أكثر تنظيما في خدمة تنمية البلدان والمنطقة وتضمن حقوق المهاجرين.

Pierre Pascallon, La politique de Sécurité Autour de La Mediterranee Lac de (12) Paix, France: edit Lharmattan,2005, p143-144.

- وضع الأطر القانونية الثنائية والإقليمية في إطار المجموعات الاقتصادية الإقليمية قصد ضمان تنظيم أفضل لتقل الأشخاص.
- تعزيز الانضمام إلى الاتفاقيات الإقليمية والدولية في مجال حماية المهاجرين.
- تشجيع التعاون بين مصالح الأمن من أجل ضمان مراقبة أفضل للحدود.
- تشجيع التعاون بين البلدان الأفريقية من أجل مكافحة شبكات استغلال الهجرة غير الشرعية.
- إنشاء قواعد بيانات حول طبيعة وأهمية وآليات إدارة الهجرة غير الشرعية.
- تشجيع جميع المبادرات التي من شأنها تحسين حياة سكان الحدود مع التركيز الخاص على الجوانب الاقتصادية والثقافية.
- تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماعات آليات التعاون الثنائي.
- تحديث المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وجعلها مطابقة للمعايير الدولية بحيث توضع القارة على طريق التنمية المستدامة طبقا لرؤية النيباد وإطارها الاستراتيجي لهضمة القارة بأبعادها المتعلقة بسياسة العمل والتنمية البشرية.
- إعداد وتنفيذ استراتيجية أفريقية موحدة لتعبئة أموال المهاجرين.
- إعداد آليات وخدمات ومنتجات مالية فعالة من أجل تسهيل تحويل أموال المهاجرين وتخفيض تكاليف هذا التحويل.
- إنشاء أطر خاصة للتشاور ووسائل تدخل مشتركة على المستويين الإقليمي والقاري من أجل إدارة الهجرة.
- إنشاء قواعد بيانات خاصة بأهمية ظاهرة هجرة الأدمغة والأيدي العاملة المؤهلة بغية تعبئة إسهاماتها في تنمية الاقتصاد الأفريقي.
- تشجيع مختلف إسهامات الأفريقيين في المهجر في تنمية بلدانهم

الأصلية في شكل أنشطة تجارية واستثمارية وتحويل للأموال والكفاءات والتكنولوجيات ومن خلال المشاركة في المشاريع الإنمائية وإن كانت مؤقتة.

ج - على المستوى الأقليمي (أفريقيا-أوروبا):

إن المجتمع الدولي مدعو إلى القضاء على مأساة الملايين من الشباب المنحدرين من بلدان الجنوب تحديدا من أفريقيا والقرين من البؤس والتخلف والطامحين إلى الوصول إلى البلدان الغنية بشتى الوسائل وأحيانا حتى وإن كانت حياتهم هي الثمن. وعليه، وللاستجابة الفعالة لظاهرة الهجرة، وتحديد الهجرة السرية، من الضروري القيام بالأعمال التالية⁽¹³⁾:

- تنفيذ الاتحاد الأوروبي التزاماته المعلنة في خطة العمل المعتمدة من 3-4 أبريل 2000 قبل قمة أفريقيا - أوروبا المنعقدة في القاهرة من أي:
- دعم البلدان الأفريقية، إذا اقتضت الضرورة، من أجل ضمان حرية حركة الأيدي العاملة ما بين البلدان الأفريقية وتدفقات الهجرة في إطار معاهدة أبوجا.
- التعاون من أجل معالجة الأسباب العميقة للهجرة والبحث عن الملجأ في بلدان المنشأ أو العبور أو الجهة المقصودة.
- تعميق التعاون في مجال التكامل المتبادل للمهاجرين وحماية حقوقهم.
- الإقرار بضرورة اتخاذ تدابير مكافحة التمييز العنصري وكره الأجانب وضرورة السهر على احترام الكرامة وحماية الحقوق التي يمكن أن يطالب بها المهاجرون بموجب القانون الدولي تحديدا الحق في المعاملة العادلة القائمة على مبدأ عدم التمييز⁽¹⁴⁾.

Cimade, Maroc, Algerie, Mali, Senegal, Mauritanie, payes démigration de (13) transit et de blocage, nov 2008, www.cimade.com, p5.

(14) إدريس الكنبوري، أوروبا... القلعة الحصينة في وجه المهاجرين، 29-06-2003، مجلة العصر، www.alasr.zs.

- التكفل التضامني بالأسباب العميقة لهذه الظاهرة والمتمثلة في الفارق الإنمائي والنزاعات وعدم الاستقرار السياسي.
- تعزيز دعم جهود الاتحاد الأفريقي في عمليات حفظ السلام والتسوية السلمية للنزاعات تحديداً ببرامج إعادة الاستقرار والإعمار في فترة ما بعد النزاعات.
- التكفل بالانشغالات والاحتياجات الاقتصادية للبلدان الأفريقي الأكثر عوزاً من خلال تعبئة الوسائل التي من شأنها مساعدة هذه البلدان على التقليل من ضغوط الهجرة.
- تواصل الجهات الوطنية المختصة وتبادل المعلومات ذات الصلة حول ظاهرة الهجرة وشبكات الهجرة السرية.
- تسهيل تنقل الأشخاص وتشجيع التبادل البشري من خلال تسهيل إجراءات منح التأشيرات. سيسمح التنقل الأفضل للأشخاص بتقليص الهجرة السرية ومن ثم الحد من دور شبكات الاتجار بالبشر.
- التعاون بين بلدان الجنوب في مكافحة هذه الظاهرة مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالجهود التي قد تبذلها بلدان الشمال فيما يخص الهجرة الشرعية من خلال تصديق وتنفيذ الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق العمال المهاجرين لاسيما اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم المعتمدة في 18 ديسمبر 1990.
- تخفيض تكاليف تحويل أموال المهاجرين على مستوى البلدان الأوربية.
- تشجيع تنقل الكفاءات الأفريقية بين البلدان المستقبلية والبلدان الأصلية من خلال إنشاء مراكز التميز.
- دعم قيام الكفاءات الأفريقية بمهام منتظمة في بلدانها الأصلية.
- تشجيع المبادرات الرامية إلى إنشاء رابطات للمهاجرين في البلدان المستقبلية من أجل السماح لهم بخلق روابط متينة مع مجموعاتهم

الأصلية ومساعدتهم على تحويل المهارات والمعلومات والمبادرات الإنمائية.

- الحفاظ على الكرامة الإنسانية في إطار معالجة هذه الظاهرة من خلال إبراز مبادئ التعاون والتضامن والمسؤولية المشتركة بين بلدان المنشأ والعبور والجهة المقصودة.

- إقامة شراكة لتنمية الأقاليم ذات نسبة الهجرة العالية من خلال تشجيع الاستثمارات المباشرة والمثمرة بهدف إيقاف تدفقات الهجرة أو التقليل منها على الأقل.

- التحديد المسبق للاختصاصات التي يجب أن تتضمن الإطار المرجعي الإنمائي من أجل السماح للدول الأفريقية بالمشاركة الكاملة في الحوار حول الهجرة الذي يقترحه الاتحاد الأوروبي الذي أقر مسبقاً بأهمية إيجاد نهج متوازن وشامل لمسائل الهجرة في وضع سياسة للهجرة.

- تنفيذ التزام البلدان الأفريقية بمنح 0,7 بالمائة من إجمالي الدخل القومي للمساعدة الإنمائية الرسمية.

- تجسيد التزام الاتحاد الأوروبي بدعم الجهود الإنمائية لبلدان الأصل أو العبور ومساعدتها على الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية تحديداً من خلال النهضة والنمو الاقتصادي وخلق فرص العمل وتعزيز الحكم الرشيد وتعزيز القدرات.

- تطوير ودعم الدراسات والبحوث حول الهجرة والتنمية.

- دراسة إمكانيات تعزيز الهجرة الشرعية في إطار يتفق عليه مع بلدان المنشأ من أجل تفادي ظاهرة نزيف الأدمغة.

- تعزيز المشاريع الإنمائية التي تخلق فرص عمل مستدامة من خلال تشجيع التنمية الثلاثية.

- إجراء المزيد من التشاور حول السياسات الإنمائية وسياسات الهجرة وإنشاء آليات مشتركة للمعلومات.

- تعزيز سياسات الهجرة التي تضع في الاعتبار تقليص النزيف الحالي للكفاءات الأفريقية نحو البلدان المتقدمة.
- بحث وضع سياسات وآليات تعويض للكفاءات الأفريقية المقيمة في البلدان الأوروبية تحديدا من خلال الدعم القوي لسياسات تدريب الكوادر.
- تشجيع وضع وسائل مشتركة مبتكرة تسمح لبلدان المنشأ بالاستفادة القصوى من الكفاءات الأفريقية المقيمة في البلدان المستقبلة.
- إنشاء قواعد بيانات محددة حول الكفاءات الأفريقية في البلدان الأوروبية من أجل السماح للبلدان الأفريقية بالاستفادة القصوى منها وتشجيع حركة وتنقل تلك الكفاءات في إطار المشاريع الإنمائية للبلدان الأصلية من خلال عمليات دعم مختلفة.
- تعزيز الجهاز القانوني لمكافحة مختلف أشكال استغلال المهاجرين تحديدا إبرام بروتوكولات مرفقة باتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بهدف مكافحة الهجرة السرية وشبكات التهريب⁽¹⁵⁾.
- تعزيز القدرات المؤسسية لبلدان المنشأ والعبور فيما يخص إدارة الهجرة السرية.
- تحديد آلية للتكفل بهذه الأعمال من قبل ترويكا الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي.

ثالثاً: سياسات الأمم المتحدة

لمواجهة الهجرة غير الشرعية

1 - جاء تقرير التنمية البشرية العالمي لسنة 2009 بعنوان: "التغلب على الحواجز: قابلية التنقل البشري والتنمية"، فهذا التقرير يعتبر التنقل والهجرة عموماً هو ظاهرة إيجابية لما تحقّقه من تنمية بالنسبة للدول

(15) المرجع نفسه.

المستقبله فعلى سبيل المثال سجلا بريطانيا دخلا سنويا يوفق 4 مليار دولار من مساهمات العمال في صناديق الضمان الاجتماعي، كما تعود بالتحسن الكبير في مستوى معيشة المهاجرين وحصول أبنائهم على مستوى تعليم جيد ورعاية صحية نوعية، كذلك التحويلات المالية باتجاه دول المصدر، إلا أنه في ظل السياسات الانتقائية التي تنتهجها دول الاستقبال التي تعيق المهاجر من الحصول على فرصة الإقامة بطريقة قانونية، مما يدفع الكثير من الأفراد من دول المصدر المحبطين إلى اللجوء إلى وسائل غير شرعية للتنقل إلى الدول المتقدمة، حتى لو عرضوا أنفسهم لخطر الموت.

لهذا خرج التقرير بمجموعة من التوصيات لتأكيد حرية التنقل (الهجرة) والحصول على فرص أحسن للعيش الكريم، وبالتالي جعل الهجرة الشرعية فرصة للتنمية البشرية. ولعل أهم هذه التوصيات⁽¹⁶⁾:

2 - تحرير قنوات الهجرة النظامية التي تسمح للأشخاص بالبحث عن العمل في الخارج وتبسيطها: وذلك عن طريق توسع خطط العمل الموسمي الحقيقي في قطاعات مثل الزراعة والسياحة، وهذا بالتشاور مع دول المقصد، كذلك زيادة عدد التأشيرات الممنوحة للعمال ذوي المهارات المتدنية مشروطا بطلب من أصحاب العمل.

وقد تكون تجربة "نقاط التأهيل لاكتساب الوضع النظامي" أو الشرعي التي طبقت في عدد من البلدان، السبيل الأكثر نجاحا للتقدم، فهي تسمح للمهاجرين غير الشرعيين الذين لديهم إقامة مؤقتة بالعيش في البلد المضيف والعمل به لفترة محددة في البداية، ثم يجوز تمديدتها أو جعلها دائمة من خلال استيفاء معايير مختلفة مثل: اكتساب اللغة، والحفاظ على وظيفة مستقرة ودفع الضرائب، بدون عفو أولي إنما إجازة مشروطة للانتقال من الوضع المؤقت إلى الإقامة الدائمة، ويحضى هذا الطرح بتأييد كبير في أوساط الرأي العام .

PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humain 2009 Lever les (16) barrières: Mobilité et développement humains, UN: New york, 2009. p107-108, 112, 115.

3 - كفالة الحقوق الأساسية للمهاجرين: لقد ركز هذا التقرير على توسع دائرة الحريات والحقوق الأساسية، غير أنه كثيرا ما يجد الأشخاص المهاجرين مجبرين على مقايضة نوع من الحرية مقابل آخر، في الأغلب من أجل الحصول على مصادر دخل أعلى، في بلد لا تحترم فيه الحقوق الأساسية، ففي ظل جهل المهاجرين بالحقوق وكيفية المطالبة بها خوفا من الاعتقال والمتابعة يواجهون التمييز العنصري أو أشكال أخرى من التمييز، ولعل أهم الاتفاقيات التي تنص على مركز اللاجئين إتفاقية 1951 وبروتوكولات 1967 التي صادقت عليها 144 دولة، وتوفر هذه الاتفاقيات حماية خاصة لهؤلاء اللاجئين الفارين من العنف والاضطهاد، ومن أهم هذه الحقوق كل من (التنظيم والتفاوض الجماعي، عدم الخضوع للاحتجاز التعسفي، عدم الخضوع للمعاملة الوحشية وغير الإنسانية أو المهينة، العودة إلى بلد المنشأ، المساواة في الأجور للأعمال المتساوية وحق الرعاية الصحية)⁽¹⁷⁾.

4 - الحد من تكاليف العملية المرتبطة بالهجرة: مما لا شك فيه أن الهجرة عبر الحدود تتطلب تكاليف ضرورية لإتمام العملية، وهذا نتيجة الفجوات المعلوماتية، والحواجز اللغوية، واختلاف الأطر التنظيمية، مما يولد الحاجة إلى خدمات الوساطة والتمثيل. ولا غرابة من وجود سوق للوكلاء للتوفيق بين حجم المطالب وعدد الوظائف في الخارج، فقد أسست أندونيسيا "الوكالة الوطنية لتوظيف العمال المهاجرين الأندونيسيين وحمايتهم" وقامت الحكومة بتقليص الوثائق الخاصة بالسفر واستخراج جواز السفر في أجل أقصاه ثلاثة أيام.

5 - النهوض بمستوى الناتج التي تعود على المهاجرين ومجتمعات المقصد: على الرغم من أن ترجيح الأدلة يشير إلى احتمال أن يكون الأثر الاقتصادي الكلي على الهجرة على المدى البعيد إيجابيا، فقد يتعرض السكان المحليون الذين يسكنون مناطق فقيرة ولديهم مهارات متدنية لآثار

(17) طارق عبد الحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، مصر: دار الفكر

الجامعي، 2009. ص: 85.

عكسية جراء منافسة المهاجرين لهم في الوظائف والخدمات، غير أنه من الممكن تقليص هذه الآثار عن طريق موازنة الحكومة بسياسات وبرامج تعترف بوجود المهاجرين وتخطط لهم، بما يعزز الاندماج، ويكفل عدم فرض الأعباء على المجتمعات المستقبلية، ويجب إدراك التكاليف الفعلية للهجرة الوافدة على المستوى المحلي، والنظر إلى كيفية تقاسم هذه التكاليف.

6 - التمكين من فوائد التنقل الخارجي: يجب على الحكومات توفير الدعم للأشخاص الذين يتحركون داخلياً تماماً مثل القيام به من أجل المهاجرين الأجانب، ويتم ذلك بشراكة مع المجتمعات المحلية والمنظمات الغير حكومية، ولعل أحد أهم الحاجيات الأساسية ضمان الرعاية الصحية والتعليم، وتدعو أهداف الألفية للتنمية إلى وضع خطط عمل لخلق "مدن بلا أحياء فقيرة"⁽¹⁸⁾.

جعل قابلية التحرك جزء لا يتجزأ من الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية: لقد ارتكز الموضوع الرئيسي للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية المنعقد في اليونان في 2009، على تكامل الهجرة في استراتيجيات الإنمائية الوطنية، مما يطرح سؤالاً أوسع نطاقاً عن دور الهجرة النظامية في الاستراتيجيات التنموية البشرية، والروابط بين الانتقال والتنمية معقدة، لأنه من الأفضل، غالباً، أن ننظر إلى الانتقال بوصفه مكوناً من مكونات التنمية البشرية بدلا من اعتباره سبباً منفصلاً أو أثراً من آثارها. وتزداد العلاقة تعقيداً لأن أعلى المكاسب الإنمائية من الانتقال، في الواقع، يحققها عامةً هؤلاء الذين يرحلون إلى الخارج - ومن ثم يبعدون عن مجال النُهج الإقليمية التي ينصب تركيزها على المكان، والتي غالباً ما تسيطر على تفكير السياسات.

يؤكد التقرير على أهمية الجهود المستدامة لتعزيز التنمية البشرية في الوطن الأم. وسيأتي بحث شامل عن مصادر نجاح وإخفاق التنمية البشرية،

PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humain 2009 Lever les (18) barrières: Mobilité et développement humains, UN: New york, 2009. p107-108, 112, 115.

وما لها من تبعات على الإستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛ ليمثل الموضوع الرئيسي لتقرير التنمية الذي سيسجل الذكرى السنوية، HDR البشرية القادم العشرين للتقرير العالمي.

يجب صياغة السياسات المعنية بالهجرة القانونية التي ترتبط صراحةً بمدى توافر فرص العمل، وتسويق هذا المفهوم لعموم الناس بغية تعزيز مستويات التأييد القائمة.

كما يجب أن يتزامن هذا مع وضع تدابير تهدف إلى معالجة مشكلة الهجرة غير النظامية وتنفيذها، لكي يُسد الفراغ القائم في هذا المجال، والمتعلق بالسياسات، بما يمثله من مصدر قلق لعموم الناس. ومن ناحية أخرى، على الرغم من أن الهجرة غير النظامية واسعة النطاق غالبًا ما تتلاءم مع متطلبات أصحاب العمل، وكثيرا ما يتجنب صانعو السياسات الحديث عنها، فهي لا تفضي في كثير من الأحيان إلى نتائج عكسية على المهاجرين أنفسهم فحسب (كما سجلها الفصل الثالث)، وإنما تضعف كذلك مدى قبول مقترح تحرير قواعد الدخول؛ ومن ثم قبول الحالة برمتها. وعلى ذلك، يجب أن تتضمن الحلول المستدامة ما يحفز أصحاب العمل على توظيف المهاجرين النظاميين، وكذلك المهاجرين على تفضيل الوضع النظامي⁽¹⁹⁾.

خاتمة:

وفي الأخير يمكن القول أن موضوع الهجرة غير الشرعية يحتاج إلى تكاتف جهود المجموعة الدولية من دول المصدر والعبور والاستقبال على حد سواء، كما يجب أن يلعب المجتمع المدني دورا كبير في تحسيس الأفراد الراغبين في الهجرة بخطورة الهجرة غير الشرعية ومدى الآثار المادية والنفسية على عائلات ضحايا الهجرة غير الشرعية، فيجب معالجة الظاهرة من منطلق المسؤولية في ظل مقاربة شاملة تشمل جميع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية والأمنية، كذلك يجب أن تقسم الثروة بطريقة عادلة

PNUD, Rapport Mondiale sur le développement humain 2009 Lever les (19) barrières: Mobilité et développement humains, UN: New york, 2009. p107-108, 112, 115.

فالشمال المتقدم الذي يعاني نقص اليد العاملة يحتاج إلى السواعد الوافرة في الشمال، كذلك يمكن تقليص الظاهرة من خلال نقل التكنولوجيا نحو الجنوب وتوسيع التعاون التقني والعلمي بين ضفتي المتوسط، وتوسيع الاندماج الإقليمي جنوب - جنوب، كما يجب تسهيل إجراءات السفر ومنح التأشيرات نحو الدول المتقدمة، وفي المقابل تشجيع الهجرة العكسية للكفاءات نحو بلدانها الأصلية.

الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية (مع التركيز على حالة الجزائر)

أ. امحمدي بوزينة أمنة*

المقدمة

أدى تناقص الموارد البشرية إلى نشأة ظاهرة الهجرة غير الشرعية على مستوى العالم أجمع سواء في الدول النامية، وحتى تلك الدول المتقدمة، وقد ازدادت معدلاتها في السنوات الأخيرة بنسب جد مرتفعة، وقد أدى هذا التزايد إلى تنامي فجوة التنمية بين الشمال والجنوب، وولد مخاطر أمنية تتمثل في تزايد وتنامي الجريمة المنظمة عبر الوطنية، مما دفع الدول المستقبلية للمهاجرين إلى وضع قيود وضوابط صارمة على القادمين إليها في محاولة منها للحد من تلك الآثار السلبية للهجرة، بهذا اتسع إطار الهجرة الغير شرعية بعد غلق الدول الأبواب أمام الهجرة الشرعية.

واليوم أدى التطور غير المسبوق لوسائل الإعلام والاتصال والمعلومات، إلى زيادة عدد الأفراد الراغبين في الانتقال إلى أماكن أخرى توفر الشغل كانعكاس أول للعولمة الليبرالية في بلدان التخلف.

(*) كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسية بن بوعلي الشلف.

وعرفت ظاهرة الهجرة تغيرات مهمة في أشكالها، (هجرة النساء، هجرة الأطفال، هجرة الأدمغة الخ) وأساليب تحقيقها (الحريق، التحايل على القانون واللجوء السياسي الخ)، بزيادة اتسام أسواق العمالة والمجتمعات بالطابع العالمي واتساع الهوة بين دول الجنوب والشمال، هذه التغيرات، بالرغم من جميع إيجابياتها، يمكن أن تولد توترات في العلاقات الدولية خاصة بين الدول المعنية بها.

لهذا نتساءل عن نجاعة الجهود الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية؟ وما هي السياسة الجنائية المتبعة من قبل المشرع الجزائري لمواجهة ظاهرة الهجرة الغير شرعية؟

ويتفرع عن التساؤل الرئيسي للدراسة عدة أسئلة فرعية وهي:

- ما هي العوامل الدافعة للجوء إلى الهجرة الغير شرعية؟
- ما هو الإطار القانوني لمكافحة الهجرة الغير شرعية في الجزائر؟
- هل استطاع المشرع الجزائري سد الفراغ التشريعي وبالتالي وضع ترسانة قانونية فعالة لمكافحة الهجرة الغير شرعية؟

نظرا لتشعب موضوع الهجرة الغير مشروعة، فإن دراستنا ستركز على الهجرة الغير شرعية والجهود الدولية والإقليمية لمكافحتها (مع التركيز على حالة الجزائر)، وبهذا قسمنا دراستنا على النحو التالي:

المبحث الأول: تطرقنا فيه ماهية الهجرة غير مشروعة والصكوك الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة الغير شرعية.

أما المبحث الثاني: فتعرضنا فيه لجهود الدولة الجزائرية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، تعرضنا فيه للنظام القانوني لمكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار التشريع الجزائري وكذا في إطار القضاء الجزائري، ثم قمنا بتقييم مدى نجاعة السياسة الجزائرية لمكافحة الهجرة الغير شرعية.

واختتمنا دراستنا بمعظم النتائج والتوصيات لتطوير المجال الاتفاقي في مجال الهجرة الغير مشروعة.

أولاً: ماهية الهجرة غير مشروعة

جاء على لسان طارق بن زياد أن "العدو من أمامكم والبحر من ورائكم"، عند عبوره المضيق من هذه النقطة، تغير مضمونها اليوم حيث يقف آلاف المغاربة الراغبين بالعبور بحثاً عن فرصة عمل، أو مستقبل أفضل، يواجهون عدواً آخر، إنه البحر، الذي لا يرحم راكبيه من المهاجرين السريين. من هنا لا بد من البحث في ماهية ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وخاصة ونحن نعلم مدى جسامه الأخطار التي تترتب عنها وأثارها السلبية على دول العلم كافة المتخلفة والمتقدمة على حد سواء، وهو ما سنوضحه فيما يلي:

1 - تعريف الهجرة غير الشرعية

تعتبر الهجرة غير الشرعية (أو السرية) ظاهرة عالمية موجودة في كثير من دول العالم خاصة المتقدمة، حظيت باهتمام كبير في السنوات الأخيرة، فبالرغم من تعدد الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة، إلا أن الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب، ويتضح ذلك من التباين الكبير في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين، من هنا سنتعرض بتحديد هذه الظاهرة وإبراز الأسباب والعوامل التي تدفع إلى اللجوء إليها وحجم تطورها على أننا سنركز في ذلك على تسليط الضوء على حجم هذه الظاهرة على س دول شمال إفريقيا بما فيها الجزائر.

أ - مدلول الهجرة غير الشرعية

الهجرة في اللغة "تؤخذ بمعنى الهجر ترك الشيء أو الفعل والهجرة الخروج من أرض إلى أخرى"⁽¹⁾.

الهجرة الغير شرعية في الاصطلاح "انتقال المهاجر من مكان إلى آخر

(1) الفيروزآبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، بيروت، 2003، ص460.

تسللا دون تأشيرة أو إذن دخول مسبق أو لاحق⁽²⁾.

ويستخدم مفهوم الهجرة غير الشرعية بمعنى قانوني بالدرجة الأولى وهو ينطوي على دلالة مخالفته للقوانين والنظم المعنية بالهجرة وحركة الأفراد وتنقلاتهم بين الدول، وذلك باستخدام وسائل النقل بطرق غير مسموح بها قانونا⁽³⁾.

كما يرى البعض أن الهجرة الغير شرعية هي خروج المواطن من اقليم الدولة من غير المنافذ الشرعية المخصصة لذلك أو من منفذ شرعي باستخدام وثائق سفر مزورة.

كما يعرفها البعض الآخر بأنها الانتقال من الوطن الأم إلى الوطن المهاجر إليه للإقامة به بصفة مستمرة، بطريق مخالف لقواعد المنظمة للهجرة بين الدول طبقا لأحكام القانون الداخلي والدولي⁽⁴⁾.

ويمكن أن تعرف الهجرة الغير الشرعية أيضا بأنها تدابير الدخول غير المشروع من وإلى إقليم أية دولة من قبل أفراد ومجموعات من غير المنافذ المحددة لذلك، دون التقيد بضوابط والشروط المشروعة التي تفرضها الدولة في مجال الانتقال.

كما يعرفها القانونيين بأنها قيام شخص لا يحمل جنسية الدولة أو من غير المرخص لهم بالإقامة فيها بالتسلل إلى هذه الدولة عبر حدودها البرية أو البحرية أو الجوية أو الدخول إلى الدولة عبر أحد منافذها الشرعية بوثائق أو تأشيرات مزورة، وغالبا ما تكون الهجرة الغير شرعية جماعية.

(2) نور عثمان الحسن محمد، ياسر عوض الكريم المبارك، الهجرة غير الشرعية والجريمة، منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص. 17.

(3) تعرف الهجرة في علم السكان بأنها الانتقال فرديا كان أم جماعيا من منطقة جغرافية إلى منطقة أخرى بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أم اقتصاديا أم دينيا.

انظر، هشام بشير، الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا(أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها)، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد 178، يناير 2010.

(4) طارق فتح الله خضر، "قرارات إبعاد الأجانب والرقابة القضائية عليها"، مجلة بحوث الشرطة، القاهرة، 2001، ص 31-32.

- وتتعدد أصناف المهاجرين الغير شرعيين إلى عدة صور منها:
- شخص يدخل دولة بطريقة غير قانونية ولا يسوي وضعه القانوني فيها.
 - شخص يدخل دولة بطريقة غير قانونية ثم لا يغادر الدولة بعد انتهاء مدة إقامته مثل الطلاب والسياح⁽⁵⁾.
 - شخص يدخل دولة بطريقة غير قانونية ثم يهرب من كفيله ويعمل لدى شخص آخر دون اتخاذ إجراءات نقل الكفالة وذلك بالنسبة لدول الخليج العربي⁽⁶⁾.

وربما يتفق البعض على التعريف الذي قدمته الأمم المتحدة بشأن تعريف الهجرة الغير شرعية في بروتوكولها المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة غير الوطنية وسوف يأتي فيما بعد تفصيل بنود هذا البروتوكول ومواده الخاصة بتجريم تهريب المهاجرين، إذ يعرف البروتوكول الهجرة الغير شرعية بأنها تدير الخروج الغير مشروع لشخص ما أو مجموعة من الأشخاص إلى دولة ليسوا طرفا من رعاياها أو من المقيمين بها عن طريق عبور الحدود دوت تقييد بالشروط اللازمة للدخول المشروع لهذه الدولة.

ب - أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية

تكمن دوافع الهجرة غير المنظمة في حزمة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى تغير في منظومة القيم الثقافية والاجتماعية بشكل سمح بتفشي الظاهرة، وربما تكون مرشحة للزيادة خلال الفترة القادمة، وذلك في ضوء ازدياد عوامل الدفع لهجرة هؤلاء الشباب سواء فيما

(5) أحمد غلو، "العربية غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة"، مجلة الجيش

اللبناني، العدد 289، يوليو 2009 .

(6) نور عثمان الحسن محمد، ياسر عوض الكريم المبارك، الهجرة غير المشروعة

والجريمة، المرجع السابق، ص 81 .

يتعلق بكون هذه العوامل محلية الصنع أو إقليمية وحتى دولية.

وتتضافر عدة عوامل تجعل الهجرة غير المنظمة للشباب بمثابة ظاهرة، ولعل أهمها:

- ارتفاع مستويات الفقر وتدهور الأوضاع الاقتصادية.
- تفشي ظاهرة البطالة، والمتمثلة في عدم توافر فرص عمل، من إحدى نتائج ظاهرة البطالة زيادة حجم الفقر، الذي يعتبر - أيضًا - من العوامل المشجعة على الهجرة. وعلى سبيل المثال - حسب آخر تقرير لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية - فإن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر بلغ 5,2 ملايين شخص، يمثلون نحو 16,25% من إجمالي السكان البالغ عددهم 32 مليون نسمة، ويتحفظ كثير من الخبراء على هذه النسب، ويرون الواقع أكبر من ذلك بكثير.

ويفيد التقرير أن "توجد الجزائر في رتبة متدنية في مؤشر الفقر، حيث تم إحصاء نسبة 17 بالمائة من السكان أو ما يعادل 6 مليون جزائري يعيشون في مستوى الفقر من حيث الحصة الغذائية ونصيب الشخص من السعيرات الحرارية ومستوى المعيشة. وهناك أكثر من 2 بالمائة يعيشون بأقل من دولار أو أقل من 80 ديناراً يومياً، بينما هناك أكثر من 15، 1 بالمائة من الجزائريين يعيشون بأقل من دولارين يومياً.

- كما يعد من الأسباب الهامة والرئيسية لزيادة الهجرة دافع الغيرة عند الشباب والأسر من التفاوت الطبقي بين الشباب العائد من الهجرة بعد تجربة ناجحة، وعاد محملاً باليورو وأخذ يشيد أفخم القصور والمنازل ويقتنى أحدث وأغلي الموبايلات والسيارات، مما أدى لمزيد من التطلع للسفر حتى لو كانت هناك مخاطرة.
- يضاف إلى الأسباب السابقة تقصير الشباب أصحاب رحلات الهجرة الناجحة في إقامة مصانع تعود بالنفع على أبناء قراهم والمساهمة في الحد من البطالة والحد من ظاهرة الهجرة.

- بالإضافة إلى اقتصار توزيع الأراضي المستصلحة والصحراوية على أصحاب النفوذ في الدولة، واعتماد هذه الأراضي على الميكنة الحديثة أكثر من استخدام الأيدي العاملة، مما ساهم في مزيد من البطالة في الريف.
- فشل التعليم المهني في تخريج شباب مدرب على العمل، وساهم هذا أيضاً في اتجاه رجال الأعمال والمستثمرين والقطاع الخاص إلى استيراد عمالة أجنبية مدربة من الخارج رغم زيادة البطالة في مصر خاصة في قطاع النسيج.
- من جهة أخرى أدت سياسات تحرير الأسواق إلى اعتماد الاقتصاد الوطني على بعض السلع المستوردة لرخص سعرها في الأسواق العالمية، وبالتالي تدهورت أوضاع بعض الزراعات الإستراتيجية والتي كان من خلالها يتم تشغيل عشرات الآلاف من العمال الزراعيين.

وأكد استطلاع رأي أجراه مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء مؤخراً حول موقف الشباب من الهجرة⁽⁷⁾ وأوضحت النتائج أن 19% منهم يرغبون في الهجرة إلى الخارج⁽⁸⁾، وأن 88% من هؤلاء برروا

(7) الطاهر فلوس الرفاعي، 'التصدي لظاهرة تهريب المهاجرين غير الشرعيين: الخطط المقارنة والتعاون العربي'، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات الحلقة العلمية: أثر تهريب المهاجرين غير الشرعيين، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2006، ص 13.

(8) ولعل معظم مغامرات 'الحرقاة' تبدأ من الأحياء الشعبية إلى المدن الساحلية الكبرى، مثل أحياء 'السكواري' و'حسين داي' و'باب الوادي' في العاصمة، أو حي 'قميطة' في وهران، أو حي ما قبل الميناء بعنابة وبالضبط بجبل الخروبة أين تضي مجموعات الحرقاة وقتاً طويلاً في مراقبة السفن الوافدة والخارجة لمحيط الميناء حيث يتفاوض شبان 'الحرقاة' مع أعوان شبكات التهريب على قيمة السفر، كما يتفقون على أدق تفاصيله،... والمثير في هذه الرحلات أن محطاتها النهائية تكون دائماً في عرض البحر... ففي أحسن الحالات يقوم الشاب المسافر قبل وصول الباخرة إلى الميناء بلقاء نفسه في المياه ليواصل رحلته سباحة إلى بر الأمان، وفي أسوأ الحالات لا يكون لديه الاختيار بحيث إن مصيره يكون الغرق إذ تنتهي حياته قبل أن تنتهي الرحلة، لتنضم جثته إلى جثث آلاف الشبان الحالمين التي تنام في قاع البحر الأبيض المتوسط.

ذلك بالسعي لتحسين ظروف معيشتهم بسبب معاناة معظم من البطالة⁽⁹⁾.

2 - الصكوك الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة الغير شرعية

نظرا لأن الهجرة الغير شرعية تتعدى حدود الدولة، بل قد يكون لها أطراف ثلاثة هي: الدول المصدرة لهؤلاء النوع من المهاجرين والدولة المستقبلية لهم ودولة ثالثة عبارة عن ترانزيت يمرون عبرها من الأولى إلى الثانية، لذا فإن معالجة هذه الظاهرة ومكافحتها لا يقتصر فقط على الإجراءات الوطنية، بل يتطلب الأمر معالجة دولية عن طريق المعاهدات والوثائق والتفاهات الدولية وهو ما سنتطرق له على النحو التالي.

أ - الاتفاقيات الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

لما شعرت الدول بخطورة تهريب البشر سواء على حياة المهاجرين بطرق غير شرعية، وما تتعرض له من أثار سبق ذكرها قررت الدول تشديد الرقابة على منافذها ومحاولة وضع قواعد لمكافحة هذه الظاهرة والقضاء عليها والانضمام إلى المعاهدات الدولية التي تكافح الهجرة غير الشرعية من بين أهم هذه الصكوك، تبرز الصكوك الدولية التالية:

(1) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو:

تم التوقيع عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (25) في الدورة (55) بتاريخ 15 / 11 / 2000 بهدف تعزيز التعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية والتنمية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة⁽¹⁰⁾، وبخاصة ما يتصل منها بالفقر، ويهدف البرتوكول إلى تحقيق

(9) سامي محمود - أسامة بدير، أوروبا والهجرة غير المنظمة في مصر بين المسؤولية والواجب، مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد رقم (68)، القاهرة، يونيو 2009، ص 7-8.

(10) ويعتبر مكملا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة: التي هدفت الاتفاقية لتعزيز التعاون الدولي لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها بمزيد من الفعالية واشتملت على تسع وعشرين مادة.

أقصى حد من فوائد الهجرة الدولية، ويركز البرتوكول على حسن معاملة المهاجرين وحماية حقوقهم الإنسانية، ومحاربة أنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة في مجال تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية ذات الصلة بموضوع البرتوكول، وقد تضمن البرتوكول مواد عديدة من أهمها: تهريب المهاجرين عن طريق البر، تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر، التدابير الحدودية، أمن ومراقبة الوثائق، شرعية الوثائق وصلاحياتها.

تشير أحكام المادة الثانية منه إلى أنه: "ولأغرض هذا البرتوكول وهي منه ومكافحة التهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون الدولي بين الدول الأطراف تحقيقا لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين المهربين. وقد أوضحت المادة (3) من البرتوكول ما يقصد بتعبير تهريب المهاجرين وهو التدبير الدخول الغير مشروع لشخص ما إلى دولة ليس من رعاياها من أجل الحصول على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".

وقد ركزت المادة 16 من البرتوكول على الآتي :

"تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال ارتكابها عمدا ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى:

أ - تهريب المهاجرين.

ب - القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين عن طريق إعداد وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.

ج - تمكين شخص ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقيد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستخدام الوسائل المذكورة في الفقرة (ب).

وقد ركزت المادة 18 على إعادة المهاجرين إلى بلادهم الأصلية.

من خلال المواد المتقدمة نجد أن البرتوكول حرص على التأكيد ان الهجرة الغير شرعية هي جريمة دولية بطبيعتها، ومن ثم لا يمكن لدولة بمفردها مكافحتها/ مما يتطلب نهجا دوليا شاملا لمواجهة هذه الجريمة وهو

ما يتطلب التعاون بين الدول لمكافحة تهريب المهاجرين والقبض على مرتكبيها ومعاقبتهم وفقا للقوانين الوطنية واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهةها من تبادل المعلومات وغيرها من التدابير الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وعلى ذلك يهدف البرتوكول من خلال استقراء نصوصه إلى الأهداف التالية :

- منع ومكافحة تهريب المهاجرين.
- حماية حقوق المهاجرين المهريين ومساعدتهم مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية.
- تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف.

وقد صادقت الجزائر على هذا البرتوكول بموجب المرسوم الرئاسي رقم 03 / 418 المؤرخ في 14 رمضان 1424 الموافق لـ 09 / 11 / 2003⁽¹¹⁾.

(2) اتفاقية شينجين (Schengent)

تم التوقيع على اتفاقية شينجين في لوكسمبورغ عام 1985 من قبل 30 دولة معظمها دول في الاتحاد الأوروبي، ودول أخرى غير أعضاء كأيسلندا والنرويج وسويسرا.

ويرجع الهدف من توقيع هذه الاتفاقية غالى تنامي تحقيق حلم الوحدة الأوروبية وظهور الحاجة إلى إزالة الحدود وتنظيم حركة مرور السيارات والمواطنين بين الدول المتجاورة.

وتوجب هذه الاتفاقية أن تتبادل الدول في الاتفاقية المعلومات الشخصية والأمنية مع بعضها عبر ما يسمى "بنظام شنجن المعلوماتي"، وهو ما يعني سهولة القبض على أي شخص مرغوب فيه في أي دولة، ما دامت المعلومات المتوفرة تقول ذلك.

(11) انظر الجريدة الرسمية رقم 69 المؤرخة في 17 رمضان 1424 الموافق لـ 11 / 12 / 2003، ص10.

وقد أفاد هذا النظام (نظام معلومات شينجن) الدول الأعضاء في الحد من دخول المهاجرين غير الشرعيين الذين كانوا يتحايلون بالدخول من دول أخرى غير دولة المقصد التي رفضت طلبهم بالسفر إليها وذلك بالحصول على تأشيرة بالسفر إلى دولة أخرى للسياحة ثم السفر منها إلى دولة المقصد.

هذا وقد اعتمدت منظمة الشرطة في أوروبا هذا النظام المعلوماتي، ومن ثم يتم تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الوطنية الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة الغير الشرعية.

(3) جهود دولية أخرى

- القمة المتوسطية التي عقدت في تونس بتاريخ 5/12/2003: تضمنت اجتماع زعماء خمس دول من الحوض الشمالي وضم هذا التجمع فرنسا وايطاليا واسبانيا والبرتغال ومالطا من الجانب الأوربي، وكل من تونس والجزائر وليبيا والمغرب وموريطانيا من الجانب المغاربي، وحظي الاجتماع بمناقشة الهجرة الغير الشرعية وطلبت الدول العربية دعم الدول الأوروبية وتحسين مستوى المعيشة والحد من الهجرة غير الشرعية.

- عقدت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حلقة علمية بعنوان: "اثر تهريب المهاجرين غير الشرعيين" في ماي عام 2004، تناولت فيها العديد من الدراسات والأبحاث تجارب بعض الدول العربية في التصدي لظاهرة الهجرة غير المشروعة وأثارها الاجتماعية والأمنية⁽¹²⁾.

- سنت المملكة المغربية عام 2003 قانونا يفرض عقوبة السجن لمدة قد تصل إلى عشرين عاما عبر الأراضي المغربية وقد منحه الاتحاد الأوربي (67) مليون يورو لمساعدته على السيطرة على الهجرة غير

(12) العثمان الحسن محمد نور ويامر عوض عبد الكريم المبارك، المرجع السابق،

المشروعة وتعزيز أمن حدوده واتخاذ إجراءات صارمة ضد تهريب البشر⁽¹³⁾.

- بيان الرباط في 13/7/2006: في 13 جويلية 2006، طلبت نحو 60 دولة افريقية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا للاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا، وهذه القضية تسبب القلق للمفوضية، حيث غالبا ما يمتزج اللاجئون مع المهاجرين، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرا (30 من دول أوروبية و27 من الدول الإفريقية) في العاصمة المغربية الرباط، وقد اتفق على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين، وتوفير الحماية لهم.
- قامت اللجنة الشعبية للقوى العاملة والتشغيل في الجماهيرية الليبية بحملة واسعة النطاق لإعادة تقنين أوضاع العمالة الأجنبية في ضوء تزايد أعداد المهاجرين إلى ليبيا واستخدامها كمعبر للهجرة غير المشروعة إلى دول الاتحاد الأوربي، ولذلك أكدت جهات الحكومية توقيع عقوبات شديدة على المخالفين أو المستترين على كل أجنبي يعمل بطريقة غير مشروعة وتصل العقوبات لجد السجن وسحب الترخيص.
- صادق مجلس النواب التونسي على مشروع قانون جديد خاص بجوازات السفر ويهدف إلى محاربة ظاهرة الهجرة الغير شرعية بالسجن لمدة تتراوح ما بين ثلاثة أشهر وعشرين عاما وبغرامة مالية تصل إلى 100 ألف دينار تونسي⁽¹⁴⁾.

(13) نفس المرجع، ص 45.

(14) نفس المرجع، ص 50-53.

ب - جهود المنظمات واللجان الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

(1) الأمم المتحدة

عقدت الأمم المتحدة حوارا رفيع المستوى حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بمدينة نيويورك في 14 و15 عام 2006، وقد هدف الحوار فيه إلى مناقشة الأبعاد المتعددة للهجرة الغير شرعية، كما هدف إلى التعرف على قضايا الهجرة غير الشرعية وتطبيق برامج تنموية توفر فرص العمل وكسب العيش والرزق في البلاد التي تنشأ منها الهجرة .

كما أكد الأمين العام للأمم المتحدة في العديد من المحافل الدولية موقف المنظمة من الهجرة غير الشرعية، على أنها واحدة من أكبر التحديات التي سيواجهها الاتحاد الأوروبي في السنوات المقبلة، على الرغم من مساهمة الأوروبيين في ازدياد موجات الهجرة لحاجاتها إلى المهاجرين لرفع عدد السكان بها نظرا لزيادة الأعمار في أوروبا مع قلة إنجاب الأطفال، ومن ثم فهي مهددة بانخفاض السكان فيها، لهذا أكد الأمين العام للأمم المتحدة، أن الهجرة غير الشرعية مشكلة حقيقية، يجب أن تتعاون الدول فيما تبذله من جهود لوقفها وخاصة في اتخاذ التدابير الصارمة ضد مهربي البشر والاتجار بهم، ممن ينظمون أنفسهم في شبكات إجرامية، وأنه على اللجنة العالمية للهجرة الدولية أن تساعد في وضع قواعد دولية ورسوم سياسات أفضل لإدارة الهجرة بالشكل الذي يكفل مصالح الجميع، وفي هذا الإطار اقترح الأمين العام للأمم المتحدة على الحكومات أن تفكر في إبداء الرغبة في إنشاء منتدى دائم ذي طبيعة طوعية واستشارية بهدف مواصلة المناقشة وتبادل الخبرات على أن تكون الأمم المتحدة هي المنبر وأن يكون موظفوها على استعداد لتزويد الدول الأعضاء بأية مساعدات، قد تلزم تنظيم هذا المنتدى وتقديم الخدمات إليه لكي تدفع بالرقمي الاجتماعي قدما ولرفع مستوى الحياة.

(2) اللجنة العالمية للهجرة الدولية

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في أواخر عام 2003 من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة، وتضم هذه اللجنة 19 خبيراً في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004 وكلفت بعدة مهام منها:

- السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المجني والقطاع الخاص والأطراف الأخرى المهتمة بشؤون الهجرة.
- تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة والقضايا العالمية الأخرى.
- تقديم التوصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة الدولية .

وقد قامت اللجنة خلال فترة عملها بتنظيم عدة اجتماعات إقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بوضع تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر 2005 إلى سكرتير عام الأمم المتحدة.

جاء في هذا التقرير أن المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانيات الكاملة للهجرة الدولية، ولم يرتفع مستوى الفرص والتحديات العديدة التي تمثلها، وطالب التقرير بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فعالية للهجرة على المستويات الإقليمية والوطنية والعالمية وتضمن التقرير أيضاً استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال 21 شهراً وهي مدة التفويض الممنوح لها، واشتمل التقرير على تحليل القضايا الرئيسية للهجرة، واقتراح إطار شامل للعمل الدولي.

3 - الاتفاقيات الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة الغير مشروعة

فقد تم عقد عدة اتفاقيات إقليمية في إطار مكافحة الهجرة الغير

مشروعة هذا، وتتم هذه الاتفاقيات بين الدول التي تظهر وتتعاظم فيها المشكلة المهاجرين الغير شرعيين، وتهدف إلى إعادة تهم إلى أوطانهم وهي ما تسمى بعملية إعادة التوطين، وغالبا وما يصحب عملية الإعادة هذه المزايا للدولة المصدرة لهؤلاء المهاجرين أو للمهاجرين أنفسهم، وقد تم توقيع العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول نذكر منها ما يلي:

أ - اتفاقية بين ايطاليا ومصر لمكافحة الهجرة غير الشرعية

نصت هذه الاتفاقية على إعطاء فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة توطين مواطنيها مع تحمل الجانب الايطالي لكافة تكاليف عملية إعادة التوطين، وبموجب هذه الاتفاقية قام الجانب الايطالي بتوفيق أوضاع الآلاف من المصريين المقيمين بشكل غير شرعي في ايطاليا عام 2006 وأمنت هذه الاتفاقية حصة سنوية في سوق العمل تبلغ 7000 تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية.

ب - اتفاقيات الجزائر الثنائية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية

عقدت الجزائر عدة اتفاقيات إقليمية ثنائية في إطار التزامها بمكافحة الهجرة غير الشرعية، نذكر منها ما يلي:

- اتفاقية بين ايطاليا والجزائر: تم توقيعه في روما في 24/02/2000 والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 67/06 المؤرخ في 11/02/2006، وبموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد التحقق من جنسياتهم وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقد قدمت الحكومة الايطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2006 ومثلها عام 2009.
- اتفاقية بين فرنسا والجزائر: تم إبرامه هذه الاتفاقية بتاريخ 25/10/2003.
- اتفاق بين ألمانيا والجزائر: تم توقيعه ببون في 14/02/1997 والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 63/06 المؤرخ في 11/02/2006.

- اتفاق بين بريطانيا والجزائر: تم توقيعه بلندن في 11 / 07 / 2006 والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 06 / 467 المؤرخ في 11 / 12 / 2006.

- برتوكول بين اسبانيا والجزائر: تم إبرامه في 31 / 07 / 2002 والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 03 / 476 المؤرخ في 06 / 12 / 2006.

ج - اتفاقية بين اسبانيا والمغرب لمكافحة الهجرة غير الشرعية

وتعد نموذجا من الاتفاقات الناجحة في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية، وبموجب هذه الاتفاقية يسمح لعدد 3000 عامل موسمي من المغرب ولا تزيد مدة العمل عن 9 أشهر.

د - اتفاقية بين اسبانيا وموريتانيا لمكافحة الهجرة غير الشرعية

قد أجري الاتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريطانية كانوا في طريقهم إلى اسبانيا، وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريطانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين.

ثانياً: جهود الدولة الجزائرية

لمكافحة الهجرة غير الشرعية

1 - محاولات تحديد حجم الهجرة غير الشرعية في الجزائر

على الرغم من الجهود الكبيرة المعنية برصد مظاهر الهجرة الغير شرعية وتحديد العوامل التي تدفع إلى اللجوء إليها، إلا أنه توجد عدة صعوبات تحول دون توصيف الحجم الفعلي لها⁽¹⁵⁾، إذ يصعب تحديد حجم

(15) فهي من الظواهر التي يتم رصدها من خلال بعض الآثار الناجمة عنها دون إمكانية رصد كل أثارها لاتساع نطاقها وتعدد أسبابها، بل وتغير تلك الأسباب مع الوقت، لهذا فإن

الهجرة غير الشرعية نظراً للطبيعة غير الرسمية لهذه الظاهرة، كما تعد الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أو في الدول النامية بآسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي وفي أمريكا اللاتينية⁽¹⁶⁾.

وغالبًا ما تتفاوت التقديرات التي تقدمها الجهات المختلفة لأعداد المهاجرين، وتقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة السرية بما بين 10 - 15% من عدد المهاجرين في العالم⁽¹⁷⁾، والبالغ عددهم - حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة - حوالي 180 مليون شخص⁽¹⁸⁾، وحسب منظمة الهجرة الدولية؛ فإن حجم الهجرة غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل إلى نحو 1,5 مليون فرد⁽¹⁹⁾.

وبالرجوع إلى الجزائر، تبقى دول أوروبا وشمال أميركا حلم آلاف الشبان الجزائريين على اختلاف مستوياتهم التعليمية والاجتماعية... وإذا كان أبناء الأغنياء وكبار المسؤولين في الدولة يتمكنون من دون عناء أو تعب من تحقيق أحلامهم بالاستقرار في كبريات العواصم الأوروبية⁽²⁰⁾، فإن أبناء

أغلب الإحصاءات في هذا المجال هي إحصاءات موضعية مبثثة تخص تواريخ محددة.
(16) إذ تشير الإحصائيات الدولية إلى أن واحداً من كل ثلاثة أشخاص هاجروا إلى أوروبا وأمريكا بطريقة غير شرعية، وقدرت الأمم المتحدة أعداد المهاجرين غير الشرعيين بحوالي 155 مليون شخص في عام 2004 بالمقارنة بحوالي 50 مليون في عام 1989، وحسب التقرير السنوي الذي أصدرته منظمة "كاريتاس" في 31 ديسمبر 2009 وهي أهم منظمة عالمية تعنى بالهجرة غير الشرعية، كشفت أن أعداد المهاجرين سراً ازدادت في منطقة لامبيدوزا وحدها بنحو 45 بالمئة سنة 2008 مقارنة بسنة 2007.

(17) عيادات سمير، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، خلية الاتصال، قيادة الدرك الوطني، الجزائر، 2008، ص 10-12.

(18) Wood C.H., 1982. Equilibrium and Historical-Structural Perspectives on Migration. International Migration Review, Vol 16, No 2.

(19) أسامة بندير، ظاهرة الهجرة غير الشرعية (التعريف- الحجم- المواثيق الدولية- الدوافع والأسباب)، مجلة الديوان، 26 يناير 2010.

(20) ذكرت دراسات مسحية وإحصاءات على أن أكثر من 50 بالمئة من الشباب الجزائري يحلم بالهجرة غير الشرعية وإن لم يجسده فعلاً، وقدرها البعض ب 80 بالمئة من الشعب الجزائري من مختلف ولايات الوطن.

الفقراء والطبقات الدنيا تواجههم جبال من القوانين والعراقيل البيروقراطية التي تقيد تحركاتهم نحو الخارج وتمنعهم من ملامسة أرض "الجنة الموعودة"، الأمر الذي جعل غالبيتهم يتحولون إلى "حراقة" يغامرون بحياتهم في رحلات الموت تلك، فطوال عقد من الزمن تواصلت رحلات "الحراقة" من دون انقطاع في الجزائر وخاصة منذ الثمانينات، وذلك بتسرب بعض المهاجرين داخل السفن التجارية الراسية بالموانئ، فتصدى المشرع لذلك بتجريم الفعل بموجب القانون رقم 05/98 المعدل والمتمم للقانون البحري، فيما اتجه البعض الآخر من المهاجرين إلى سلوك الطرق البرية باتجاه الأراضي المغربية، ومن هناك ويتدبر من شبكات مختصة في تهريب المهاجرين مقابل مبالغ مالية معتبرة إلى السواحل الإسبانية التي لا تبعد سوى بحوالي 14 كلم عن السواحل المغربية أو شرقا عبر السواحل التونسية نحو إيطاليا.

إلا أنه بعد تشديد الرقابة على معبر جبل طارق وغلق الحدود مع المغرب، أخذت الظاهرة منحني آخر، وذلك بتنظيم رحلات بحرية بواسطة قوارب الصيد، انطلاقا من السواحل الجزائرية نحو السواحل الأوروبية حيث وجدت شبكات التهريب مجالا خصبا لممارسة نشاطها في الجزائر، وذلك في ظل تنامي الرغبة في الهجرة بين أوساط جل فئات المجتمع الجزائري، أضف إلى غياب تشريع جزائي يتصدى لمثل هذه النشاطات التي أخذت أبعادا جد خطيرة، واستمر الحال إلى غاية صدور القانون 01/09 المعدل والمتمم لتقنين العقوبات⁽²¹⁾، الذي استحدث نصوصا عقابية في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية⁽²²⁾.

انظر، الوافي العربي، الكرامة وليس الجوع تدفع الجزائريين للهجرة غير الشرعية، في 24/02/2009، مقال منشور على الموقع التالي:

<http://www.alraynews.com/News.aspx.?=167165>.

(21) صدر القانون رقم 01/09 المؤرخ في 20 صفر 1430 المولوق ل 25 فبراير 2009، والذي أضاف المادة 175 مكررا، تحت عنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني.

(22) بوفريحة رشيد، جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، رسالة لنيل شهادة الماجستير تخصص علم الاجرام والعلوم الجنائية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص.8.

فعلى الصعيد الوطني في الجزائر، تدل إحصائيات مصالح الدرك الوطني أنه تم إيقاف خلال الفترة الممتدة بين 1996 إلى 2007 حوالي 2055 شخص حاول مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة، منهم 1071 شخص خلال سنة 2007 وحدها، فيما ضبطت مصالح حراس الشواطئ حوالي 4211 شخص خلال الفترة بين 2005 إلى غاية سبتمبر 2008، أما مصالح شرطة الحدود فقد سجلت منذ سنة 2005 إلى غاية أوت 2007 حوالي 10921 مهاجر غير شرعي تم إعادته من دول أوروبا. أما الجانب المظلم من هذه الأرقام فتمثل في إحصاء عشرات العرقى والمفقودين سنويا بعرض البحر، حيث تم انتشال 92 جثة منها 30 جثة مجهولة الهوية خلال سنة 2008.

ورغم أن هذه الإحصائيات لا تدل على الأرقام الحقيقية للظاهرة، إلا أنها تدل على تفاقمها في كل سنة، وكعينة تشير الإحصائيات الأخيرة إلى أن الجهات القضائية بالجزائر، عالجت في بحر السنة الجارية حوالي 40 قضية من هذا القبيل تورط فيها 68 شخصا في محاولة الهجرة السرية عبر ميناء أرزيو ووضعت من خلالها 62 شابا رهن الحبس المؤقت، فيما استفاد شابان آخران من الإفراج المؤقت. وتعطي هذه الأرقام صورة واضحة عن تصاعد مثل هذه العمليات مقارنة مع العام الماضي الذي أوقفت خلاله 64 شخصا بنفس التهمة تم وضع 48 منهم رهن الحبس المؤقت.

وتظهر بعض الأرقام الرسمية الخاصة، حصيلة نشاط مصالح شرطة الحدود على مستوى مدينة أرزيو، أن هذه الظاهرة، لم تعد تخص فئة الشباب فقط، بل اخترقت كذلك عقول العديد من الأطفال القصر، حيث تتحدث الإحصائيات عن ضبط مصالح الأمن 7 قصر وهم يهيمون بالهجرة غير الشرعية عبر ميناء أرزيو في سنة 2004، كما تمكنت ذات المصالح من وضع حد لمغامرات ثلاثة قصر سنة 2005 لا يتعدى عمرهم 15 سنة، ومقابل هذه الأرقام فإن مصادر أخرى تتحدث عن أن الكم الهائل من محاولات الهجرة السرية التي تتكلم بالنجاح قد تصل إلى أضعاف من العمليات التي تفشلها مصالح الأمن بموانئ الجزائر.

وتظل ظاهرة الهجرة غير الشرعية من الجزائر إلى أوروبا في تزايد

مستمر. فقد أشار تقرير عن البحرية الجزائرية مؤخرا أن عدد الذين توفوا خلال عملية العبور والذين تم العثور على جثثهم، قد شهد تزايدا مطردا في خلال السنتين الأخيرتين، حيث ارتفع من 29 عام 2005 إلى 73 في 2006 ثم 83 عام 2007.

ويبدو أن عدد المفقودين يعد بالمثات بناء على عدد طلبات الأسر الباحثة عن أبناءها لدى أجهزة الهلال الأحمر الجزائري، إذ يساعد هذا المركز الأهالي في تعقب أبنائهم بالشراكة مع منظمات الصليب الأحمر في أوروبا وخاصة إسبانيا وإيطاليا.

وأكد الهلال الأحمر الجزائري إن أكثر من 50 طلبا قد تمت معالجتها كل شهر، وتم تقديمها حسب الحالات لشبكات الصليب الأحمر الدولي للمزيد من التحقيق، ويُقارن هذا مع إحصائيات بين خمس وسبع طلبات كل شهر في عام 2001، وأوضح أن 1530 مهاجرا مرشحا ومنهم 1485 تم اعتقالهم في الجزائر عام 2007 ويضم هذا العدد 1377 حالة اعتقال خلال معاينة السفن التي تجري في أعالي البحار، و153 فور وصول السفن للموانئ، وتسجل هذه الأعداد زيادة كبيرة فاقت 335 من المهاجرين غير الشرعيين في عام 2005 و1016 عام 2006.

يزداد الإغراء بين شباب الجزائر لمغادرة بلدهم نحو أوروبا، ففي عام 2007 تم اعتقال نحو 1500 شخص قرب الساحل وتم تأكيد 83 حالة وفاة. وبحسب إحصاءات أخرى صادرة عن الهلال الأحمر الجزائري، فإن المؤسسة تتلقى ملتمسات كل شهر من أسر الذي فقدوا الاتصال بهم من جيل الحرقاء حيث تطلب منها إجراء بحث عنهم، وقال المصدر نفسه إن عدد المهاجرين غير الشرعيين المتوفين في البحر قد زاد من 29 عام 2005 إلى 83 في عام 2008⁽²³⁾.

(23) عشيرة معمري، تقرير تعديل جديد للقانون الجنائي يُجرّم الهجرة غير الشرعية في الجزائر، مجلة الجزائر المغاربية، 2008 / 09 / 04، منشور على الموقع التالي:
<http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/ar/features/awi/features/2008/09/04/feature-01>

وفي ضوء هذه الزيادة اعتمدت السلطات الجزائرية جملة من التدابير الجديدة منها استحداث الوكالة الوطنية للرصد بالراديو تحت رعاية وزارة الاتصال والتي تم تكليفها بالرصد المتواصل ومناولة حالات طلب الإغاثة والسلامة البحرية، وستعمل الهيئة بالشراكة مع خدمة خفر السواحل الوطنية التي تنفذ أساسا عمليات البحث والإنقاذ. ويقسم البرنامج الساحل الجزائري لثلاث مناطق هي الوسط (العاصمة) والشرق منطقة جيجل والغرب بمنطقة وهران والتي سيتم تقسيم كل منها لثلاث مناطق فرعية.

2 - الإطار القانوني والقضائي الجزائري لمكافحة الهجرة غير الشرعية

حاول المشرع الجزائري مكافحة الهجرة غير الشرعية قد وضع عدة نصوص لمكافحة هذه الظاهرة، كما تعرض القضاء الجزائري إلى معالجة هذه الظاهرة في عدة قضايا ستولى التفصيل فيها على النحو التالي:

أ - القوانين المكرسة من قبل المشرع الجزائري لمكافحة الهجرة غير الشرعية

بداية وفي إطار محاولة المشرع الجزائري مكافحة الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر وفي إطار المعالجة الناقصة لمشكلة الهجرة غير الشرعية في أحكام القانون البحري الجزائري القديم الصادر بموجب الأمر 80/76 المنشور بالجريدة الرسمية العدد 29 المؤرخة في 10/04/1977، وهو نقص له ما يبرره، لكون الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر كانت جريمة محتملة لا ترقى إلى الجريمة الواقعة ولا إلى درجة الظاهرة سنة 1977، فكانت النتيجة تعديل وتميم القانون البحري الصادر بالأمر 80-76 بالقانون رقم: 98-05⁽²⁴⁾، المؤرخ في 25/06/1998، الذي نص على صورة من صور مغادرة غير المشروعة للإقليم الوطني المتمثلة في السفر خفية، وذلك بموجب المادة 545 منه، التي تنص على جريمة التسرب خلسة في سفينة

(24) الأمر 80-76 بالقانون رقم: 98-05 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 47

المؤرخة في: 27 / 06 / 1998.

قصد القيام برحلة، حيث قررت هذه المادة عقوبات جزائية على فعل التسرب خلصة في سفينة قصد القيام برحلة، بالحبس من (6) أشهر إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 10000 دج إلى 50000 دج، خلافا لجريمة الركوب غير المشروع على متن سفينة، المنصوص عليها بالمادة 544 من القانون البحري التي عاقب عليها بالغرامة فقط من 10000 دج إلى 50000 دج.

نلاحظ على هذه العقوبات، أنها جاءت عامة وشاملة، ولم يراع فيها المشرع ظروف التخفيف والتشديد أو الأعدار القانونية للعقوبة، وبالتالي ساوى بين من يقصد القيام برحلة داخلية ومن ينوي القيام برحلة دولية، رغم أن خطورة الفعلين غير متساوية، فالأول لا يمس بقواعد النظام العام المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني خلافا للثاني، كما أنه ساوى بين من يتسرب في السفينة بدون أن يملك وثائق السفر وبين الراكب الخفي الذي يحوز هذه الوثائق، ولكنه يقصد التملص من دفع قيمة التذكرة فقط، فهذا الأخير قد تكفي في حقه العقوبة المدنية فقط أو عقوبة جزائية أخف⁽²⁵⁾.

كما أن المادة 485 من القانون البحري، تعاقب الربان الذي لا يسعف شخص في حالة خطر الضياع أو الموت في البحر دون تعريض أعضاء طاقمه والمسافرين للخطر بالحس من ستين إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 20,000 دج إلى 200,000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، وإذا توفي الشخص الذي عثر عليه بسبب عدم تنفيذ الالتزام المشار إليه في الفقرة السابقة تكون العقوبة بالسجن من خمس سنوات 05 إلى عشر سنوات 10 وبغرامة مالية من 50,000 دج إلى 200,000 دج، أي تتحوّل الجريمة من وصف جنحة إلى وصف جنابة في حالة عدم إسعاف شخص في حالة خطر الضياع أو الموت في البحر بتقديم له مؤونة إسعاف لإنقاذ حياته، بينما نجد المادة 545 من نفس القانون تنص على أنه يعاقب بالحبس من 06 أشهر إلى 05 سنوات وبغرامة مالية من 10,000 دج إلى 50,000 دج كل شخص

(25) ابن فريجة رشيد، المرجع السابق، ص146.

يتسرب خلصة إلى سفينة بغية القيام برحلة⁽²⁶⁾.

كما قررت الفقرة الثانية من نفس المادة، أنه في حالة المساهمة في جريمة ركوب سفينة خفية قصد القيام برحلة تطبق نفس عقوبة الفاعل الأصلي على أي عضو من الطاقم أو أي موظف يقدم أي مساعدة للراكب الخفي، على متن السفينة أو على اليابسة على إركاب أو إنزال راكب خفي أو أخفاه أو زوده بالمؤونة، كما تطبق نفس العقوبة حسب الفقرة الثالثة على الأشخاص الذين نظموا بأي شكل لتسهيل الركوب الخفي على متن السفينة، وتحمل السفينة التي حدثت على متنها الجنحة مصاريف الطرد إلى خارج القطر للركاب الأجانب الذين ركبوا خفية⁽²⁷⁾.

وقد يؤخذ على المشرع الجزائري مساواته في العقوبة بين الراكب الخفي وبين عضو الطاقم والموظف الذي ساعده في ذلك، رغم أن هذا الأخير استغل صفته في تنفيذ الجريمة، وهو الاعتبار الذي راعاه في تشديد العقوبة في الكثير من الجرائم.

وهنا نجد أنه كان بالإمكان إزالة هذا التعارض بتعديل هذه المادة وتتميمها بإضافة فقرة إشارة يكون نصها: مع مراعاة أحكام المادة 485 من هذا القانون، حتى لا يصبح عدم تزويد الراكب الخفي المنقذ بالمؤونة جريمة باعتبارها تعريضا لحياته للخطر وتزويده بالمؤونة جريمة كذلك باعتبارها مساعدة غير مشروعة له على متن السفينة.

كما يثور التساؤل هنا حول ما إذا كان هذا العضو أو الموظف يخضع لنص المادة 2/545 من القانون البحري، أم أنه يخضع لنص المادة 303 مكرر 32 من قانون العقوبات المستحدثة بالقانون 01/09 والمتعلقة بجناية تهريب المهاجرين في حالة ما إذا سهلت وظيفة الفاعل ارتكاب الجريمة،

(26) نفس المرجع، ص 147.

(27) وهو ما يسمى فقها بالتنازع أو التضارب الظاهري للقواعد الجزائية، حيث يتبادر للوهلة الأولى انطباق أكثر من قاعدة على نفس الواقعة، في حين أن القاعدة الواجب تطبيقها واحدة، فهو تضارب ظاهري لأنه ليس حقيقيا ولا واقعيًا، وإنما هو راجع إلى الظاهر المستفاد من نظرة أولى غير فاحصة، ويلزم القضاء عليها وتحديد القاعدة المنطبقة وإعمال النظر.

فهل تطبق القاعدة الجديدة على اعتبار أن القانون الجديد يلغي القانون القديم؟ أم أن القانون القديم يبقى نافذا وبالتالي ينشأ تنازع بين النصين⁽²⁸⁾؟ وفي هذه الحالة هل يمكن تطبيق قاعدة الخاص يقيد العام؟ وبالتالي يستفيد عضو الطاقم أو الموظف من وصف وعقوبة أخف.

بداية، نميز ما إذا كان عضو الطاقم أو الموظف قدم المساعدة للراكب الخفي بقصد الحصول على منفعة مالية أو أي منفعة مادية أخرى أم لم يقصد ذلك، فالحالة الأخيرة تخرج عن نطاق المادة 303 مكرر 32 من قانون العقوبات، وتبقى الحالة الأولى محل إشكال، فالقانون 01/09 جاء خاليا من النص الصريح على إلغاء أحكام المادة 2/545 من القانون البحري أو استمرار نفاذها، وحتى عرض أسباب التعديل لم يشر إلى ذلك، وبالتالي هل تطبق الأحكام العامة المتعلقة بتعارض حكم حديث عام وحكم قديم خاص⁽²⁹⁾؟ أم تطبق الأحكام المتعلقة بتنظيم نفس الموضوع من جديد⁽³⁰⁾؟

ويظهر من خلال عرض أسباب التعديل تقنين العقوبات واستحداث المواد المتعلقة بتهريب المهاجرين، وأيضا من خلال المناقشات الدائرة بالمجلس الشعبي الوطني، أن إرادة المشرع انصرفت إلى تنظيم موضوع تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، وتصديا لهذه الجريمة

(28) انظر، رمسيس بهنام، النظرية العامة للقانون الجنائي، منشأة المعارف بالإسكندرية، الطبعة الثالثة، مصر 1997، ص 247.

(29) في هذه الحالة لا يؤدي التعارض بين النصين إلى إلغاء الحكم القديم الخاص، لأن الحكم الخاص لا يلغي ضمنا إلا بحكم خاص مثله متعارض معه، وإنما يعمل بكلا النصين معا، فيكون الحكم العام الحديث هو الأصل، أما الحكم القديم الخاص فيظل نافذا باعتباره يمثل استثناء على القاعدة العامة.

- انظر، محمد سعيد جعفرور، مدخل إلى العلوم القانونية (الوجيز في نظرية القانون)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة 15، الجزائر، 2007، ص 243.

(30) ويكون في حالة تعارض تشريع جديد مع تشريع قديم، أو في حالة صدور تشريع جديد يعيد تنظيم موضوع تولى تنظيمه تشريع سابق على نحو مغاير، حيث يستفاد من تعارض النصوص اللاحقة مع النصوص السابقة وجوب ترجيح الأولى على الثانية.

- انظر، سمير عالية، شرح قانون العقوبات - القسم العام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 2002، ص 89.

المستفحلة التي أصبحت نشاطا إجراميا خطيرا يمس كافة الدول، ولهذا الغرض نص على عقوبات مشددة لتحقيق الردع الكفيل بمواجهتها، فيكون عضو الطاقم أو الموظف الذي يقوم بتدبير ركوب أو نزول المسافر الخفي من السفينة قصد الحصول على منفعة مالية أو أي منفعة مادية أخرى للعقوبات الواردة بنص المادة 303 مكرر 32 من قانون العقوبات⁽³¹⁾.

كما أنه رغم وجود هذا النص فإن تطبيقه أثار عدة إشكالات من الناحية العملية⁽³²⁾، واستمر هذا الإشكال إلى غاية صدور القانون رقم 09/01، والذي تم الإعداد له بموجب مشروع تقنين العقوبات، المتضمن تجريم مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية من قبل وزارة العدل، وأودع لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 13 سبتمبر 2008، ليحال في نفس اليوم على لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات، وبتاريخ 28 ديسمبر من نفس السنة تم تقديم عرض ممثل الحكومة أمام اللجنة، انعقدت جلسة علنية بتاريخ 12 جانفي 2009 للمجلس الشعبي الوطني، في الدورة العادية الثالثة من الفترة التشريعية السادسة، بعدها قدم المشروع للتصويت بالبرلمان بتاريخ 21 جانفي 2009 في جلسة علنية، ودارت أثناء الجلسة مناقشات حول إلغاء الفقرة الثانية من المادة 175 مكرر 1، والمتعلقة بتجريم المهاجرين بصفة غير شرعية عبر منافذ أو مراكز غير مراكز الحدود، على اعتبار أنهم ضحايا، بالنظر إلى العوامل التي تدفعهم إلى هذا التصرف من البطالة وغياب أفق مستقبلية، وحالة اليأس...، كما ورد في تدخلات النواب المعارضين للتجريم، اعتبار أن الحل الأمني وتسليط العقوبات لا يزيد إلا من تفاقم المشكل، لذا وجب تركه ومعالجة الظاهرة في إطار أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية بمشاركة مؤسسات الدولة⁽³³⁾.

(31) ابن فريحة رشيد، المرجع السابق، ص 148.

(32) نفس المرجع، ص 136.

(33) كما أن العقوبات الجديدة في حق المهاجرين غير الشرعيين لم تحظ بإجماع السياسيين كلهم؛ جبهة التحرير الوطنية والتجمع الديمقراطي الوطني أشادت بالخطوة واعتبرت "الإجراء الكبحي بمثابة وسيلة فعالة لمكافحة الهجرة غير الشرعية".

وبعد مناقشات عميقة وواسعة بين أعضاء اللجنة، ومندوبي أصحاب التعديلات، توصلت اللجنة إلى عدم تبني هذه الاقتراحات، وأصررت على التجريم، استنادا إلى مجموعة من الأسباب، زاد في توضيحها تدخل وزير العدل حافظ الأختام والتي يمكن اعتبارها أسسا لتجريم الظاهرة⁽³⁴⁾، لكونه انطلق من فكرة أنه "من الضروري تحقيق انسجام القوانين، لذا كان ما جاء في تدخله، هو أنه كيف نجرم من يدخل إلى التراب الوطني⁽³⁵⁾، ولا نعاقب من يخرج من التراب الوطني بدون وثائق، وعبر منافذ غير مراكز العبور المخصصة لذلك"، كما أكد أن تجريم هذه الظاهرة يحمي حدودنا من أنشطة الشبكات الإجرامية.

وبهذا صدر القانون رقم 01/09 المؤرخ في 20 صفر 1430 الموافق ل 25 فبراير 2009⁽³⁶⁾، والذي أضاف المادة 175 مكررا، تحت عنوان "الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة الإقليم الوطني".

في هذا الإطار نص التعديل الجديد للقانون الجنائي الجزائري المعتمد رقم 01-09 المؤرخ في: 25/02/2009 على المعاقبة بالسجن في حق كل من تورط في محاولة الهجرة غير الشرعية، هذا الإجراء تلقى ردود فعل

فالجبهة الوطنية الجزائرية تعارض القانون الجديد. حيث قال النائب عن الحزب محمد بن حمو إن "تجريم ظاهرة الحرقاة لن يغير شيئا". وأضاف "على الحكومة اقتلاع المشكلة من جذورها، والنظر في الأسباب التي تدفع الخريجين والعاطلين والنساء وحتى الشيوخ للمخاطرة بأنفسهم نحو أوروبا بدل البحث عن الحل السهل".

(34) الجريدة الرسمية رقم 104 الصادرة بتاريخ 8 صفر 1430 الموافق ل 4 فيفري 2009، ص12، 13. وانظر كذلك: بن فريحة رشيد، المرجع السابق، ص31.
(35) فقد نص المشرع الجزائري على تجريمها بموجب نص المواد 303 مكرر 30 إلى 303 مكرر 41 من القسم الخامس مكرر 2 تحت عنوان (تهريب المهاجرين) من تقنين العقوبات، والمستحدثة بالقانون 01/09، وقد صنفها المشرع الجزائري ضمن الجنايات والجنح ضد الأشخاص.

(36) حيث نصت المادة السادسة من القانون 01/09 على إتمام الفصل الأول من الباب الثاني من الكتاب الثالث من الجزء الثاني من تقنين العقوبات بقسم خامس مكرر 2 تحت عنوان "تهريب المهاجرين" ويتضمن المواد من 303 مكرر 30 إلى 303 مكرر 41، انظر الجريدة الرسمية، العدد 15، المؤرخة في 11 ربيع الأول 1430 الموافق ل 08 مارس 2009، ص768.

مختلفة بين المراقبين والخبراء في الجزائر⁽³⁷⁾، ذلك أنه طبقا للقانون الجنائي المعدل بقرار لمجلس الحكومة، فإن المهاجرين السريين قد يعاقبون بالسجن لمدة قد تصل ستة أشهر، ونص القانون على عقوبات أقسى للمتورطين في الاتجار بالبشر أو مساعدة شبكات الهجرة حيث قد تبلغ العقوبة عشر سنوات سجنا في أسوأ الحالات .

باستقراء المادة 175 مكررا 1 من قانون العقوبات يتبين أن جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية يتخذ صورتين :

الصورة الأولى: تتم بمغادرة الإقليم الوطني عبر المراكز الحدودية حددت الفقرة السابقة صفة الجاني في جريمة مغادرة الإقليم الوطني عبر المراكز الحدودية بصفة غير مشروعة بالجزائري الحائز على الجنسية الجزائرية سواء بصفة أصلية أو بصفة مكتسبة، والأجنبي المقيم فقط⁽³⁸⁾، والصورة الثانية: تتم بمغادرة الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود⁽³⁹⁾، والتي جاءت بها الفقرة الثانية من نفس المادة، وأكدت أنها شاملة لكل الأشخاص بعبارة "كل شخص"⁽⁴⁰⁾.

أما فيما يتعلق بالجزاءات المقررة لجريمة الهجرة الغير شرعية، أكدت المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات أنه: بتأكد القاضي من انتفاء موانع

(37) ليث أنلو، تقرير تزايد الهجرة غير الشرعية من الجزائر عام 2007، من الجزائر المغاربية- 13-01-08، ص2، منشور على الموقع التالي:
<http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/ar/features/awi/features/2008/01/13/feature-01>

(38) وينصرف من وجهة نظر كل دولة إلى كل من لا يحمل جنسيتها، وقد أخذ بهذا التعريف القانون 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم فيها، وذلك بموجب المادة الثالثة منه التي تنص على أنه: "يعتبر أجنبيا كل فرد يحمل جنسية غير جزائرية أو الذي لا يحمل أية جنسية". لكن الفقرة الأولى من المادة 175 مكررا 1، لم تكتفي بوصف الأجنبي، بل اشترطت أن يكون الأجنبي مقيما في الجزائر، وهو ما حددته المادة 1/16 من القانون 11/08، حيث يعتبر وفقا لهذه المادة الأجنبي مقيما لذا رغب في تثبيت إقامته الفعلية المعتادة والدائمة في الجزائر بعد أن يرحص له ذلك بتسليمه بطاقة المقيم من قبل ولاية مكان إقامته مدة صلاحيتها لمدة سنتان.

(39) ابن فريحة رشيد، المرجع السابق، ص 153.

(40) نفس المرجع السابق، ص 154-155.

المتابعة بالنسبة لمرحل أو المقتاد من الدول الأجنبية، أو من عدم وقوع المهاجر غير الشرعي المائل أمام المحكمة ضحية شبكة تهريب، فإنه يصدر في حق الشخص المدان بجنحة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة العقوبات المقررة في المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات، والتي جعلها المشرع اختيارية للقاضي بين توقيع عقوبة الحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبالغرامة من 20000 دج إلى 60000 دج، أو توقيع إحدى العقوبتين السابقتين.

ويتساوى في العقوبة من يغادر الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة عبر المراكز الحدودية ومن يغادره عبر منافذ أو أماكن غير تلك المراكز، وهذا ما قرره الفقرة الثانية من المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات وهو ما عارضه النواب في البرلمان، على أساس عدم التفرقة بين من يستعمل وسائل احتيالية التي تعد جريمة مستقلة في ذاتها، وبين الشخص العادي الذي لا يقترف مثل تلك الجرائم لمغادرة الإقليم الوطني. كما يظهر أن العقوبة لم يراعى فيها ظروف التشديد، كاصطحاب المهاجرين غير الشرعيين لقاصر أو حامل ضمن رحلتهم، مما يعرض سلامتهما للخطر، إذ أن التشديد هنا قد يمثل حماية لهذين الصنفين .

من جانب آخر، يثار التساؤل حول نص المادة 545 القانون البحري، فهل ستبقى نافذة أم أنها تلغى بموجب المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات؟ خاصة وأن التسرب خلسة في السفينة يمكن إدراجه ضمن صورة استعمال الأساليب الاحتيالية للتملص من تقديم الوثائق الرسمية، ومن القيام بالإجراءات القانونية أثناء اجتياز الميناء البحري، وهذا ما يدخل في إطار الفقرة الثانية من المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات.

استنادا إلى العبارة السابقة المدرجة في مستهل المادة 175 مكرر 1، وبالرجوع إلى المناقشات المتعلقة بهذه المادة، يتبين أن نية المشرع لم تتجه نحو إلغاء المادة 545 من القانون البحري لا صراحة ولا ضمنا، بل الظاهر أنه أبقى حكما ها نافذا، وبالتالي تكون جريمة التسرب خلسة في سفينة قصد القيام برحلة تمثل صورة خاصة لجريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة

غير مشروعة، وبهذا يزول التنازع الظاهري للنصين، فلا يتابع الشخص بوصفين متباينين⁽⁴¹⁾.

الصورة الثانية: تطبيق القضاء الجزائري لأحكام الهجرة الغير شرعية (التطبيق القضائي لنص المادة 545 من القانون البحري الجزائري).

عندما تعرض قضية جزائية على القاضي فإن أول عملية يقوم بها في إطار النظر في تلك القضية هو تكييف الوقائع المعروضة عليه لمعرفة مدى تطابقها مع النص التجريمي، وللوصول إلى هذه الغاية يقوم القاضي باستخلاص عناصر الواقعة من النص، غير أنه أثناء القيام بهذه العملية قد يصادف صعوبة أو غموضاً، مما يجعله يلجأ إلى الاجتهاد القضائي.

لكن الوضع يختلف بالنسبة لجريمة الهجرة الغير شرعية فأمام غياب نص جزائي يجرم إبحار فرد أو مجموعة من الأفراد على متن زورق أو قارب صيد من أجل مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة، اتجه القضاء إلى توسيع نطاق المادة 545 من القانون البحري، وذلك بقياس الوقائع النموذجية الواردة بهذه المادة على الوقائع المعروضة عليه ويصطلح على هذه الحالة بالتجريم بالقياس، حيث تتضمن مد سلطان نص قانوني على واقعة تخرج عن إطاره، وينطلق في ذلك من مبدأ التماثل بين النموذج الذي تضمنه النص وواقعة أخرى لا يطالها هذا النص، فهي إذن محاكمة تستند إلى أسس النظام القانوني الجزائري، منظور إليه كوحدة متكاملة ولا يعد طريقة من طرق التفسير.

ورغم أن التجريم يعد مرفوضاً من قبل الفقه والقضاء، تأسيساً على أن جمع سلطة التشريع والقضاء في يد القاضي يعد خطراً على حريات الأفراد⁽⁴²⁾.

(41) نفس المرجع السابق، ص 169- 173.

(42) فطبقاً لذلك قررت محكمة النقض الفرنسية أنه لا يجوز للقاضي أن يسعى عن طريق القياس إلى نقض القانون وتوقيع العقاب في غير الحالات التي ذكرها المشرع وهو نفس القرار الذي اتخذته محكمة النقض المصرية في حكمها الصادر في عام 1941، وهو أيضاً ما انتهى إليه مؤتمر باريس الدولي للقانون الجنائي عام 1937 الذي قرر أن مبدأ الشرعية هو ضمان أساسي لحقوق الأفراد، ينتج عنه حتماً استبعاد القياس في تفسير النصوص الجنائية.

إلا أن بعض الجهات القضائية ظلت ولزمن طويل تطبق أحكام المادة 545 من القانون البحري في متابعة وتعقب المهاجرين غير الشرعيين عن طريق زوارق الصيد، حيث تكيف هذه الوقائع على أنها جنحة التسرب خلسة في سفينة لأجل القيام برحلة غير مرخص بها، ويتم إحالة الموقوفين بموجب إجراءات التلبس على محكمة الجنح التي تقضي غالبا بإدانة المتهمين⁽⁴³⁾.

إلا أن هذه الأحكام غالبا ما تلغى عند استئنافها، ففي قضية عرضت على مجلس قضاء تلمسان قرر إلغاء الحكم المستأنف فيه، كون أن "وقائع التسرب خلسة في سفينة والقيام بسفر غير مرخص به غير قائمة الأركان في حق المتهمين، الذين كانوا قد امتطوا زورقا مطاطيا بغرض الاتجاه إلى الحدود الاسبانية، وتم ضبطهم داخل الإقليم البحري الجزائري بحوالي 300 متر عن الشاطئ لمدينة الغزوات، أي قبل السفر أو الإبحار في عرض البحر مستعملين الزورق الصغير وليس سفينة، حيث وعلى هذا الأساس يتعين القول أن الحكم لم يكن صائبا فيما قضى به مما يتعين إلغاؤه، وبعد التصدي للدعوى القضاء ببراءة المتهمين"⁽⁴⁴⁾.

وبالتالي فإن التطبيق القضائي أحكام المادة 545 من القانون البحري على المهاجرين غير الشرعيين قبل صدور القانون 01/09، إنما يمكن اعتباره خرقا فاضحا للمبادئ الدستورية، لاسيما مبدأ الفصل بين السلطات،

- انظر، عمارة عبد المجيد، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والتشريع الجنائي الجزائري، ط1، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص185-186.

(43) تجدر الإشارة إلى أن تقريبا جميع الأحكام القضائية الفاصلة بإدانة المتهمين بجنحة الهجرة السرية عن طريق البحر أو ما يسمى بالحرارة منذ 28/6/1998 إلى غاية 7/3/2009 كانت تطبق أحكام المادة 545 من القانون البحري كركن شرعي للمتابعات الجزائية ضد المهاجرين السريين.

(44) تلتخص وقائع القضية في ضبط حرس الحدود لمجموعة من الشباب وهم يبحرون على متن زورق متجهين نحو اسبانيا - ثم إحالتهم إلى محكمة الغزوات التي قضت بإدانتهم بجريمة التسرب خلسة في سفينة والقيام بسفر غير مرخص به، وتم الحكم على كل واحد منهم بعام حبس نافذة و50000دج غرامة نافذة، ومصادرة الزورق كتدبير أمني، انظر القرار رقم 07/06875، مجلس قضاء تلمسان، المؤرخ في 22/08/2007.

ومبدأ المشروعية الجزائية، وكذا مبدأ البراءة الأصلية، وهي أهم المبادئ التي تكفل حقوق وحرّيات الأفراد في الدولة الحديثة، لذا فقد تصدى لهذا الخرق نخبة من رجال القانون بما فيهم رجال القضاء أنفسهم⁽⁴⁵⁾.

ب - تقييم جهود الجزائر في مجال النظام القانوني لمكافحة الهجرة غير الشرعية

(1) غموض التشريع العقابي الجديد في الجزائر

تنبه المشرّع الجزائري لوجود فراغ قانوني رهيب في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر، فأصدر القانون رقم: 09-01 المؤرخ في: 25/02/2009 المعدل والمتمم للأمر: 66-156 المؤرخ في: 08/06/1966 المتضمن قانون العقوبات في مادته: 03 المتممة لقانون العقوبات بقسم ثامن عنوانه: الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني، والمتضمن استحداث المادة 175 مكرر 01 والتي حررت فقرتها الثانية بشكل يخالف التزامات الجزائر الدولية وربما كان الخطأ هنا خطأ المؤسسة التشريعية: كما سيأتي بيانه لتركيز اقتراح التعديلات على حذف الفقرة 02 بدل اقتراح تعديلها ولا يزال الوقت مناسباً لاستدراك الخطأ وتعديله ومن باب التحسيس بأداء اللواجب الوطني في تشخيص الخلل واقتراح إصلاحه يقع علينا التزام التنبيه بموقع كل خلل، وتقديم الحل كلما اقتضى الحال ذلك.

بالرجوع إلى أحكام المادة 175 مكرر 01 الجديدة من قانون العقوبات⁽⁴⁶⁾ التي كانت محل مناقشات وموضوع اقتراح تعديلات في

(45) ابن فريجة رشيد، المرجع السابق، ص 151-152.

(46) تنص المادة 175 مكرر 01 من قانون العقوبات المكونة من فقرتين على ما يلي:
"دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين 02 إلى ستة 06 أشهر وبغرامة من 20,000 دج إلى 60,000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية

البرلمان الجزائري، لكن انتهت للأسف إلى فشل رغم أهميتها.

ذلك بأن في الدورة العادية الثالثة ضمن الفترة التشريعية السادسة وتحديدًا في الجلسة العلنية المنعقدة يوم الأربعاء 21/01/2009 قدم النائب السيد "طيفور بن موسى" رئيس لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات اقتراحات التعديلات المقدمة من النواب والبالغ عددها 07 تعديلات لعل أهمها كان اقتراح حذف الفقرة الأخيرة من المادة 175 مكرر 01 من قانون العقوبات المعدل والمتمم، غير أن اللجنة فضلت الإبقاء على ما ورد في مشروع القانون 01/09 بالإبقاء على المادة 175 مكرر 01 بقترتها الاثنتين.

لكن التاريخ سجل أنه في جلسة التصويت على مشروع القانون 09-01 يوم: 21/01/2009 قدمت مندوبة أصحاب التعديل 01 كلمة تاريخية نيابة عن حزب العمال النائب السيدة "نادية شويتم" تطالب بحذف الفقرة 02 من المادة 175 مكرر 01، لأن من غير المعقول أن نحاول معالجة مأساة وطنية عقابيا... لأن هذا الإجراء هو عقاب مزدوج للشباب وللعائلات... وفي نفس الاتجاه قدم مندوب أصحاب التعديل رقم 02 النائب السيد "الطاهر عبدي" نيابة عن السيد "عبد العزيز بلقايد" الذي نادى بالافتداء بفكرة الكتاب الأخضر للهجرة بعدم اعتماد سياسة الكل الأمني، لأن سجن الشباب المهاجر سوف يزوج بهم مع المجرمين فماذا سيتعلمون في السجن؟ وفي نفس السياق والاقتراح، ألقى النائب السيد: عبد القادر "بلقاسم قوادري" كلمة بصفته مندوبا عن أصحاب التعديل رقم 03 تقترح مراجعة الفقرة 02 من المادة 175 مكرر 01 بحذفها على اعتبار أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو ما يصطلح عليه بـ "الحرّة" مرض اجتماعي ناتج عن أسباب عديدة، فهي نتيجة وليست سببا، وكل تلك المقترحات كانت تصب في مقترح إلغاء الفقرة 02 من المادة 175 مكرر 01 من قانون العقوبات.

أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول. وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود".

غير أن مقرر لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات في رده على النواب وقع في تناقض مع كلمة معالي وزير العدل حافظ الأختام السيد الطيب بلعيز⁴⁷ في رده على اقتراحات النواب حيث قال: لقد دارت مناقشات عميقة وواسعة بين أعضاء اللجنة ومندوبي أصحاب هذه التعديلات، وتوصلت اللجنة إلى عدم تبنيها ومن الأسباب التي ذكرها: أن هذه الفقرة تعتبر قاعدة عامة ومجردة ولا تخص فئة معينة، بل تشمل كافة الأشخاص دون استثناء، وأن تجريم هذا الفعل لا يدخل في إطار البروتوكول المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو الذي يجرم الأفعال التي تقوم بها الشبكات المتخصصة في تهريب المهاجرين الذين يعتبرون في هذه الحالة ضحايا ومعفيين من المسؤولية، وأن القانون يكفل للمتهم الاستفادة من ظروف التخفيف وللقاضي السلطة الكاملة في تقدير ذلك.

بينما تدخل معالي وزير العدل حامل الأختام السيد الطيب بلعيز⁴⁷ بإلقاء كلمة بالغة الأهمية بصفته ممثلاً للحكومة في رده على مقترحي التعديلات عبر فيها عن احترامه لأراء النواب الموقرين مبينا أن الداعي الأساسي لاستحداث المادة 175 مكرر 01 هو سد فراغ قانوني في قانون العقوبات ومما قاله بالحرف الواحد: ” لقد تلقت الحكومة أمرا صارما من رئيس الجمهورية خلال اجتماع وزاري بتشكيل لجنة تعمل من أجل الوصول إلى أسباب ومسببات هذه الظاهرة لمعالجتها، وذكرت بأن هذه الظاهرة شأن المجتمع ككل وليست شأن الحكومة وحدها، وأقول هذا للتوضيح حتى لا يكون هناك لبس أو غموض بخصوص هذه النقطة، فقد اعتبرنا هؤلاء الشباب، أو ما يعرفون بـ "الحرارة"، لأنني لا أفضل استخدام هذا المصطلح ضحايا، ولم نقم بمتابعتهم أو معاقبتهم، بل جاءت هذه المادة كقاعدة عامة ولا علاقة لها بالحرارة"⁽⁴⁷⁾.

وبعد كلمة معالي السيد: وزير العدل يتضح جليا أن المادة 175 مكرر 01 فعلا سدت فراغا قانونيا، ولكن طالما السيد وزير العدل قال لا علاقة

(47) ونص الكلمة كاملا يمكن الإطلاع عليه لكونه منشورا في الجريدة الرسمية لمناقشات المجلس الشعبي الوطني الصادرة بتاريخ: 04/02/2009، في ص 13.

لها بـ "الحرارة"، لأنهم ضحايا، وهو مفهوم المادة 05 من البروتوكول المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، كان على البرلمان تعديل الفقرة 02 من المادة 175 مكرر 01 بدل التمسك فقط باقتراح حذفها، بجعل نصها ينصرف فقط إلى بارونات تهريب البشر وتهجيرهم بدل جعلها قاعدة عامة لا تخص فئة معينة وتشمل كافة الأشخاص دون استثناء مما يسوي بين مهربي البشر وضحاياهم من المهاجرين السريين.

لكن المادة 175 مكرر 01 المذكورة بعد التصويت العام عليها بالمجلس الشعبي الوطني مرت ربما بفعل أدبيات تعليمات الكتل مرور الرسالة في البريد بفقرتيها 01 و02، وللأسف الآن تطبق على المهاجرين السريين عن طريق البحر أحكام المادة 175 مكرر 01 من قانون العقوبات مما من شأنه أن يجعل الجزائر في وضعية مخالفة صريحة لأحكام المادة 05 من البروتوكول المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين المشار إليه آنفا.

غير أن هذا الإغفال من طرف المشرع الجزائري أو الخطأ في تحرير الفقرة 02 من المادة 175 مكرر 01 من قانون العقوبات لا يزال قابلا للتعديل.

كما أنه يمكن تسجيل الملاحظات التالية على نص المادة 175 مكرر 1 من قانون العقوبات الجزائري وهي :

- تضمنت الفقرة الأولى عبارة "كل جزائري أو أجنبي مقيم"، مما أدى إلى بروز إشكال حول مدى شمول النص للأجانب الداخلين أو المقيمين بصفة غير مشروعة بالجزائر، وبالتالي إحداث ثغرة قانونية بالنص، لذا يقترح استبدال العبارة بعبارة كل شخص.

- تضمنت المادة عبارة "الإقليم الوطني"، ولم يحدد المشرع الجزائري المقصود بها، حيث إن الإقليم في القانون الجنائي يشمل الإقليم الفعلي بمجالاته الثلاث (البري والبحري والجوي) إضافة إلى الإقليم الحكمي المتمثل في السفن والطائرات التي تحمل العلم الوطني، وهو ما يشير إشكالا حول ضابط تحقق الركن المادي، خاصة وأن المشرع لم يعاقب على الشروع في هذه الجريمة، فإذا كان تفسير

القضاء قائم على أن المقصود بالنص مغادرة التراب الوطني، فهذا لا يمنع من إعمال المعنى الحرفي للنص، كون أن الجريمة قد تتم رغم مغادرة التراب الوطني بصفة شرعية، كما هو الحال بالنسبة للبحارة أو الطيارين أو حتى المسافرين الشرعيين الذين يغادرون السفينة أو الطائرة بمحطات الترانزيت أو الوصول بصفة غير مشروعة.

- إذا كانت العقوبات الواردة بالمادة 175 مكررا 1 من قانون العقوبات تبدو غير قاسية نسبيا مقارنة بالمادة 545 من القانون البحري، إلا أنها غير متناسبة مع طبيعة الجريمة، ولا مع ظروف الجاني، فهذا الأخير لا يعتبر مجرما حقيقيا ومن الخطأ الزجج به بالحبس بين المجرمين، كما أن الغرامة هي الأخرى غير واقعية ولا تراعي الظروف الاقتصادية لأغلب المهاجرين غير الشرعيين، لذا كان يقترح على القضاء استبدال العقوبة بالعمل بالنفع العام⁽⁴⁸⁾.
- لهذا يبدو أن الأحكام المتعلقة بالهجرة غير الشرعية في مجملها غير متناغمة ولا تحقق الأهداف التي وضعت لأجلها، لذا كان من الملح إعادة النظر فيها.

(2) مخالفة الجزائر لالتزاماتها الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

فمن مخالفة التزامات الجزائر الدولية، فذلك لأن أحكام المادة 05 من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية الذي اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم: 25 في الدورة 55 المؤرخ في: 15 / 11 / 2000 تنص على عدم المسؤولية الجزائية للمهاجرين بنصها على أنه: لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجزائية بمقتضى هذا البروتوكول نظرا لكونهم هدفا للسلوك المبيح في المادة 06 من هذا البروتوكول، أي أن المادة 05 اعتبرتهم ضحايا معفيين من المسؤولية الجزائية، والجزائر كدولة ملزمة بمراعاة أحكام المادة

(48) ابن فريجة رشيد، المرجع السابق، ص 177-178.

05 المذكورة من منظور أنها صادقت على هذا البروتوكول بموجب المرسوم الرئاسي رقم: 03-418 المؤرخ في: 09/11/2003 المنشور بالجريدة الرسمية العدد 69 المؤرخة في 12/11/2003 وبالتالي منذ هذا التاريخ المفروض أن تجريم الهجرة السرية عن طريق البحر يمس فقط شبكات التهريب المستفيدة وليس المهاجرين عبر زوارق الموت لأنهم بكل بساطة ضحايا⁽⁴⁹⁾.

(3) مخالفة الجزائر لالتزاماتها الدولية عند تطبيق المادة 545 من القانون البحري

بمراجعة التطبيق القضائي أحكام المادة 545 من القانون البحري على المهاجرين غير الشرعيين قبل صدور القانون 01/09، إنما يمكن اعتباره خرقاً فاضحاً للمبادئ الدستورية وخاصة المادة 44 من الدستور الجزائري لعام 1996 والمادة الأولى من قانون العقوبات اللتين أكدتا على شرعية التجريم والعقاب.

كما خرق القضاء الجزائري مبدأ الفصل بين السلطات، ومبدأ المشروعية الجزائية، وكذا مبدأ البراءة الأصلية، وهي أهم المبادئ التي تكفل حقوق وحرّيات الأفراد في الدولة الحديثة، لذا فقد تصدى لهذا الخرق نخبة من رجال القانون بما فيهم رجال القضاء أنفسهم⁽⁵⁰⁾.

من جهة أخرى فإن المادة 545 من القانون البحري تشترط القصد الجنائي الخاص إلى جانب الركن المادي الخاص كذلك، وهو التسرب خلسة إلى سفينة بغية القيام برحلة، بمعنى القيام بنزعة بحرية طبقاً لمفهوم النص الفرنسي، وغني عن البيان أنه لا يوجد مهاجر سري واحد نيته النزّهة ومجرد الرحلة من وراء قيامه بركوب البحر، إنما نيته إنما هي المخاطرة من أجل حياة أفضل، فضلاً عن أن المادة 545 تتحدث عن السفينة بمعناها الذي يحدده القانون، السفينة التي لها جنسية وعلم وربان وتعتبر امتداد

(49) رضوان بوعالية، ثغرات النظم التشريعية، الاقتصادية والاجتماعي في الجزائر والفرغ القانوني في العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص 4-5.
(50) ابن فريجة رشيد، المرجع السابق، ص 151-152.

لإقليم دولتها وقطعة منه، ولكنها لا تتحدث عن زوارق الموت التي يقتنيها تجار الموت من بارونات تهريب البشر عن طريق جمع الأموال من المهاجرين السريين ضحايا هذه الشبكات.

إذن هنا كان مكنم الفراغ القانوني وعدم ملائمة أحكام المادة 545 من القانون البحري لمتابعة التسرب خلصة إلى سفينة بنية القيام برحلة عن طريق البحر لعدم مطابقة وقائع ظاهرة التسرب خلصة إلى سفينة بغية القيام برحلة مع أحكام المادة المذكورة.

يؤخذ على المشرع الجزائري مساواته في العقوبة بين الراكب الخفي وبين عضو الطاقم والموظف الذي ساعده في ذلك، رغم أن هذا الأخير استغل صفته في تنفيذ الجريمة، وهو الاعتبار الذي راعاه في تشديد العقوبة في الكثير من الجرائم ولكن رغم خطورة الدور الذي عضو الطاقم والموظف في إنجاح عملية التسرب إلا أن المشرع الجزائري لم يطبق معيار تناسب العقوبة مع جسامة الفعل في نص المادة 485 من القانون البحري.

وهنا نجد أنه كان بالإمكان إزالة هذا التعارض بتعديل هذه المادة وتتميمها بإضافة فقرة إشارة يكون نصها: مع مراعاة أحكام المادة 485 من هذا القانون، حتى لا يصبح عدم تزويد الراكب الخفي المنقذ بالمؤونة جريمة باعتبارها تعريضا لحياته للخطر وتزويده بالمؤونة جريمة كذلك باعتبارها مساعدة غير مشروعة له على متن السفينة⁽⁵¹⁾

الخاتمة

يتضح مما سبق أن الهجرة الغير شرعية لها أسبابها ومبرراتها ودوافعها التي تجعلها في ازدياد مطرد، حتى خرجت من دائرة الظاهرة وتحولت إلى مشكلة دولية في ضوء الآثار السلبية لهذه الظاهرة وتداعياتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والأمنية نتيجة ارتكاب المهاجرين مخالفات والاشتراك في جرائم تزعزع الأمن والاستقرار.

(51) رضوان بوعالية، ثغرات النظم التشريعية، الاقتصادية والاجتماعي في الجزائر والفراغ القانوني في العلاقات الدولية/جريدة الأمة العربية، منشور في 2010/8/11.

لذلك كان لا بد من إيجاد آليات ووسائل لمواجهة مشكلة الهجرة غير الشرعية، من خلال التزام الدول بالقواعد الدولية، كما أنه لا بد من تكاتف الدول لمواجهة هذه المشكلة في ضوء ما يترتب عليها من مشكلات أمنية تهدد أمن واستقرار الدولة الجاذبة للمهاجرين وفي الوقت نفسه تهدد حياة المهاجرين، نتيجة تعرضهم للاحتجاز والاتجار بهم، بالإضافة إلى أخطار الرحلة ذاتها نتيجة استخدام قوارب تؤدي إلى إهلاكهم لا محالة من هنا توصلن من خلال دراستنا للنتائج التالية، وحاولنا كذلك وضع بعض المقترحات وهو ما سنتعرض له على النحو التالي:

النتائج:

- إن الدخول إلى إقليم دولة أجنبية بطريقة غير مشروعة هو تسلل مهما كانت أهدافه أو الغاية منه ولا تعفي الأسباب والدوافع التي أوردناها
- ما يتعلق منها بالدولة المنشأ أو الدولة المستقبلية أو المتسلل أو النظام العالمي - المتسلل من الملاحقة والمحاسبة ومع اختلاف أشكال التسلل وأساليبه، يظل هاجساً، ينبغي البحث عن الوسائل لمكافحته وسد الطرق وإيجاد الحلول المناسبة والتي تتلاءم مع الأسلوب المستخدم مهما كان شكل التسلل أو الطريقة التي ينفذ بها.
- تنوع الأخطار الناجمة عن الهجرة الغير شرعية بين أخطار اقتصادية واجتماعية وسياسية، هذا بالإضافة إلى الأخطار الأمنية التي تؤدي إلى ازدياد معدلات الجريمة وتهديد الأمن الوطني ونشر الفكر المتطرف وخاصة أنها وصلت إلى درجة القتل والاعتداء على المواطنين.
- إن تجريم مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية يمكن اعتباره كإجراء عقابي، قد يكون لا بد منه لسد فراغ تشريعي، وتحقيق نوع من الردع، إلا أنه لا يمكن أن يكون الحل النهائي للمشكل، فلا يجب أن يتوهم أنه من الممكن معالجة هذا الإشكال باللجوء فقط إلى وسائل أمنية وزجرية، فحتى أوروبا رغم شدة ترسانتها القانونية وصرامة إجراءاتها الأمنية واستخدامها لوسائل مراقبة متطورة، لم

تفلح ولن تفلح في صد جماح الهجرة غير الشرعية ما دامت العوامل قائمة ولا يمكن القضاء على أسبابها.

التوصيات والمقترحات:

من خلال ما تم إيضاحه يتبين أن ظاهرة الهجرة الغير شرعية مشكلة ينبغي الوقوف عندها بإرادة قوية وأن يتم التعامل معها بعناية بالغة وعليه فإننا نوصي بالآتي:

- يجب على الدول إيجاد بنية اقتصادية قوية توفر الأمن الوطني وذلك بإحكام الرقابة على المنافذ البرية والبحرية والجوية وتقضي على البطالة التي هي السبب الأساسي لحركة المتسلسلين، وفي هذا النطاق، فإن على الدول أن تعمل على إقامة المشاريع التي تسهم في توطين العمالة المحلية.
- إن التصدي ومواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية يجب أن يكون من خلال منظومة تشريعية متكاملة وكذا إجراءات تطبق على الصعيدين الدولي والداخلي، وذلك بإجراء إصلاحات تنموية شاملة لتوفير مناصب شغل ومكافحة الفقر وترسيخ دعائم العدالة الاجتماعية والقضاء على الفساد الإداري ومحاربه.
- إيجاد لجنة وطنية لمكافحة ظاهرة الهجرة الغير شرعية أسوة باللجان الوطنية العاملة في مختلف المجالات، يكون هدفها دراسة هذه الظاهرة وإيجاد الوسائل المناسبة للقضاء عليها، من خلال تحليل دوافع وأساليب الهجرة الغير شرعية ووضع الأطر الأساسية التي يمكن السير عليها وفق ما يتلاءم وسياسات الدول ومصالحها الوطنية والإقليمية والدولية.
- إن المعونات التي تقدمها الأمم المتحدة لدعم التنمية في الدول النامية غير كافية مما يتطلب تضافر جهود الدول الكبرى لتحسين الأحوال المعيشية في العالم الثالث والحد من تيارات الهجرة الغير شرعية التي أصبحت هاجسا أمنيا يهدد الأمن والاستقرار في الدول.

- تفعيل استخدام تقنية البصمة العشرية (بصمة الأصابع) في المنافذ الدولية لمنع دخول المتسللين.
- تبادل الخبرات على المستوى العربي والدولي في أساليب مواجهة الهجرة الغير شرعية
- القيام بدورات تدريبية متقدمة للعاملين في المنافذ البرية والبحرية والجوية لاكتشاف حالات التزوير وحالات الدخول بوثائق مزورة.
- عقد اتفاقيات ثنائية ومتعددة الأطراف مع الدول المجاورة لمكافحة الهجرة الغير شرعية.
- إنشاء إدارة متخصصة لمكافحة الهجرة الغير شرعية تلحق بالإدارة العامة للإشراف والمتابعة وإيجاد البيانات والإحصائيات ووضع الدراسات والبحوث والتنسيق مع المعنيين ومتابعة شؤون المتسللين.
- كما أنه لا يخفى على أحد، المشكل نابع من عقول ونفسيات الراغبين في الهجرة، لذا ينبغي إعداد حملات إعلامية هادفة علنية أو بواسطة السلطة المحلية متمثلة بمكاتب الولاية بالولايات وغرفة تجارة وصناعة المتواجدة بالجزائر لشرح الآثار السلبية لظاهرة الهجرة الغير شرعية، ودحض كل الشائعات الأفكار الباطلة التي تصور الضفة الأخرى على أنها الجنة الموعودة ومفتاح الثراء السريع، وأنها أرض الأحلام وبلاد الحضارة.
- ضرورة الإسراع في تعميم مشروع قانون لما له من دور أساسي للقضاء على هذه الظاهرة وغلق أحد أسباب التسلل وإعداد دراسة تفصيلية متعمقة لإيجاد الحلول المناسبة للقضاء على التجارة المسترة.
- تركيب أجهزة مراقبة رادارية لكشف القوارب الصغيرة تكون في المناطق التي يكثر فيها التسلل تربط بمركز العمليات وخفر السواحل والاستفادة من الدول المتقدمة في هذا المجال.
- زيادة التنسيق مع الدول المجاورة من خلال لجان مشتركة للحد من تسلل رعاياها واتخاذ الإجراءات المناسبة لردع المتسللين بعد استلامهم.

- تقنين أوضاع المهاجرين غير الشرعيين لضمان حقوقهم دم تعرضهم للاستغلال، وذلك عن طريق المعاهدات الدولية والاتفاقات الثنائية بين الدول.
- يقترح على القضاء استبدال العقوبة السالبة للحرية بالعمل بالنفع العام وخاصة بعد أن أدمج المشرع الجزائري هذا النوع من العقوبات في إطار قانون العقوبات بموجب المادة 5 مكرر من القانون 01 / 09.

المراجع

1 - الكتب

- الطاهر فلوس الرفاعي، التصدي لظاهرة تهريب المهاجرين غير الشرعيين: الخطط المقارنة والتعاون العربي، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات الحلقة العلمية: أثر تهريب المهاجرين غير الشرعيين، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2006.
- رمسيس بهنام، النظرية العامة للقانون الجنائي، منشأة المعارف بالإسكندرية، الطبعة الثالثة، مصر 1997.
- عيدات سمير، الهجرة غير الشرعية في الجزائر، خلية الاتصال، قيادة الدرك الوطني، الجزائر، 2008.
- عمارة عبد المجيد، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحقيق الابتدائي في الشريعة الإسلامية والتشريع الجنائي الجزائري، ط 1، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998.
- محمد سعيد جعفرور، مدخل إلى العلوم القانونية (الوجيز في نظرية القانون)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة 15، الجزائر، 2007.
- انظر، سمير عالية، شرح قانون العقوبات - القسم العام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، 2002.
- نور عثمان الحسن محمد، ياسر عوض الكريم المبارك، الهجرة غير الشرعية والجريمة، منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.

2 - الرسائل والمذكرات

- أ. بن فريحة رشيد، جريمة مغادرة الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، رسالة لنيل شهادة الماجستير تخصص علم الإجرام والعلوم الجنائية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010.

3 - المقالات والمجلات

- أحمد غلو، العربية غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة، مجلة الجيش اللبناني، العدد 289، يوليو 2009.
- أسامة بدير، ظاهرة الهجرة غير الشرعية (التعريف- الحجم- الموائيق الدولية- الدوافع والأسباب)، مجلة الديوان، 26 يناير 2010.
- الوافي العربي، الكرامة وليس الجوع تدفع الجزائريين للهجرة غير الشرعية، في 24 /02 /2009، مقال منشور على الموقع التالي:
- <http://www.alraynews.com/News.aspx.?=167165>.
- جريدة الحوار، مقالة حول تسمين لتعديل القانون ودعوة لإقحام الفنانين المروجين للظاهرة تحت طائفته، السنة الرابعة، العدد 1119، الإثنين 22 نوفمبر 2010.
- ليث أفلو، تقرير تزايد الهجرة غير الشرعية من الجزائر عام 2007، من الجزائر لمغاربة- 13-01-08، منشور على الموقع التالي:
- <http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/ar/features/awi/features/2008/01/13/feature-01>.
- سامى محمود - أسامة بدير، أوروبا والهجرة غير المنظمة في مصر بين المسؤولية والواجب، مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد رقم (68)، القاهرة، يونيو 2009.
- طارق فتح الله خضر، قرارات إبعاد الأجانب والرقابة القضائية عليها، مجلة بحوث الشرطة، القاهرة، 2001.
- عشيرة معمري، تقرير تعديل جديد للقانون الجنائي يُجرّم الهجرة غير الشرعية في الجزائر، مجلة الجزائر المغاربية، 04 - 09 - 2008، منشور على الموقع التالي:
- <http://www.magharebia.com/cocoon/awi/xhtml1/ar/features/awi/features/2008/09/04/feature-01>
- رضوان بوعالية، ثغرات النظم التشريعية، الاقتصادية والاجتماعي في الجزائر والفراغ القانوني في العلاقات الدولية/ جريدة الأمة العربية، منشور في 11 / 8 / 2010.
- هشام بشير، الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا(أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها)، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، العدد 178، يناير 2010.
- Wood C.H., 1982. Equilibrium and Historical-Structural Perspectives on Migration. International Migration Review, Vol 16, No 2.

4 - الموائيق والاتفاقيات والقوانين

أ - الموائيق والاتفاقيات

- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (25) في الدورة(55) بتاريخ 15/11/2000.
- اتفاقية شينيجين في لوكسمبورغ عام 1985.

ب - القوانين

- الأمر 76-80 بالقانون رقم: 98-05 المنشور في الجريدة الرسمية العدد 47 المؤرخة في: 27/06/1998.
- القانون رقم 01/09 المؤرخ في 20 صفر 1430 الموافق ل 25 فبراير 2009.
- انظر الجريدة الرسمية رقم 69 المؤرخة في 17 رمضان 1424 الموافق ل 12/11/2003.
- الجريدة الرسمية لمناقشات المجلس الشعبي الوطني الصادرة بتاريخ: 04/02/2009.
- الجريدة الرسمية رقم 104 الصادرة بتاريخ 8 صفر 1430 الموافق ل 4 فيفري 2009.

الفصل الرابع

المخاطر الامنية والاقتصادية للهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية وبيئة الأمن في إفريقيا

د. بومدين طاشمة* و ا. عبد الحكيم بن بختي**

مقدمة:

منذ إدراك الإنسان لذاته وطموحاته، وهو مرتبط بإشباع حاجاته الأساسية وعلى رأسها الحاجة إلى الأمن.

وإذا كانت الحاجة إلى الأمن مطلبا رئيسيا، حسب مختلف التخصصات الأكاديمية، فإن تحقيقها وترسيخها تلازم مع ظاهرة ديموغرافية هي الهجرة.

وقد شكل هذا التلازم بين الحاجة إلى الأمن وظاهرة الهجرة أحد المحاور التي أسهمت في تحريك الكثير من الأحداث السياسية، وصنع عدد من الوقائع التاريخية.

لقد كان الأمن عاملا حاسما في حركة البشر منذ فجر التاريخ مما شكل خطأ واضحا في ملامح التاريخ الإنساني وفي رسم صورة الجغرافيا السياسية على مر العصور، فنشوء الإمبراطوريات في أحد تفسيرات أسبابه

(*) أستاذ محاضر 'أ'، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان.
(**) أستاذ مساعد 'ب'، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان.

يذهب لكون الإمبراطوريات ماهي إلا تمدد جغرافي لجماعة من البشر زاد حلمها بالمزيد من الأمن بكل أبعاده (الاقتصادي والاجتماعي، والعسكري والثقافي...).

وإن كان السعي طلبا للرزق هجرة والسعي طلبا للأمن هجرة، فإن ذلك يعني أن الهجرة حركة بشر وتفاعل قيم وحيوية علاقات وخبرات تسهم جميعها في بناء نماذج لحضارات مختلفة ومع مرور الزمن تزداد الحركة فاعلية والحياة تشابكا وزخما، بما يسלט الضوء على مختلف السلوكات والعلاقات الداخلة في التكوين الاجتماعي والحضاري والتي تعد الهجرة بوجهيها الشرعي وغير الشرعي أحد أبرز عناصرها.

1 - مفهوم الهجرة:

عرف مفهوم الهجرة العديد من التعاريف عل أبرزها ما حددته موسوعة "ويكيبيديا" التي ترى أنها "أن يترك شخص أو جماعة من الناس مكان إقامتهم لينتقلوا إلى العيش في مكان آخر، وذلك مع نية البقاء في المكان الجديد لفترة طويلة، أطول من كونها زيارة أو سفر".

تتعدد دلالات الهجرة بين هجرة سرية وهجرة غير شرعية وهجرة غير قانونية والتي تعني في مجملها انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى آخر عن طريق البر أو الجو أو البحر وبطرق سرية مخالفة لقوانين الهجرة المتعارف عليها دوليا.

إن الأهمية الأكاديمية التي أصبحت ظاهرة الهجرة غير القانونية تكتسبها إنما تنبع من كونها أصبحت من بين مهددات الأمن والاستقرار للعديد من النظم السياسية والإقليمية في العالم بعدما كانت ملاذا لتحقيق الأمن والاستقرار للعديد من الأفراد والجماعات، وقد ارتبط هذا التهديد خاصة بالمناطق والانظمة التي تعرف معدلات عالية من التنمية والرفاه الاقتصادي والتي تقع في الغالب بالقرب من الأنظمة المتخلفة التي تعاني تدنيا واضحا في معدلات التنمية وتعرف تراكما لأبعاد الأزمة.

2 - بيئة الأمن في إفريقيا

شهدت القارة الإفريقية منذ بداية التسعينيات تحولات ضخمة في كافة المجالات، مما كان له انعكاسات بالغة الأهمية على بيئة الأمن في إفريقيا. وقد ارتبط ذلك بالتحويلات الجارية في قمة النظام الدولي عقب انتهاء الحرب الباردة. والتي أفرزت آثارا مهمة ومن بينها الهجرة غير الشرعية. ومن الممكن بصفة خاصة تحديد أربعة خصائص رئيسية تميز بيئة الأمن الإفريقية في فترة ما بعد الحرب الباردة على النحو التالي:

- انتشار الحروب الأهلية والصراعات الداخلية في القارة الإفريقية.
- بروز عدد من المنازعات الحدودية في القارة الإفريقية.
- التطور المتعثر لعملية التحول الديمقراطي في إفريقيا.
- الانعكاسات الأمنية للعولمة وأثرها على استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إفريقيا.

وترتبط هذه العناصر بقوة ببعضها البعض، وتعتبر سببا ونتيجة لاستفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

أ - انتشار الحروب الأهلية والصراعات الداخلية في القارة الإفريقية:

تمثل الحروب الأهلية والصراعات الداخلية أحد العوامل الأساسية المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية. إذ لقد امتدت الحروب الأهلية إلى معظم أنحاء القارة الإفريقية، كما اتسمت بازدياد حدة الصراع وكثافته، ووصلت بعض هذه الصراعات إلى درجة الإبادة، كما تتسم بطابع انقلابي واضح، بمعنى أن انتصار أحد الأطراف في الحرب لا يمثل نهاية للصراع الداخلي المسلح، وإنما يؤدي هذا الانتصار بدوره إلى توليد مصادر جديدة للحرب الأهلية، سواء بفعل حدوث انشقاق في معسكر المنتصرين من جراء الصراع على السلطة وغنائم الحرب، أو بفعل نجاح القوى المهزومة في إعادة تجميع صفوفها مجددا، وقد أدى هذا الطابع الانقلابي إلى استمرار الحروب الأهلية في العديد من الدول الإفريقية مثل إثيوبيا وايبيريا والصومال وتشاد،

حيث نجحت قوات المعارضة في جميع هذه الدول في الإطاحة بالنظم القائمة، إلا أن القوات المنتصرة سرعان ما شهدت انشقاقات متوالية فور نجاحها في الاستيلاء على السلطة مما أدى إلى اندلاع صراعات متجددة وضارية فيها.

ب - بروز عدد من المنازعات الحدودية في القارة الإفريقية:

وفي الوقت نفسه، فإن المنازعات الحدودية تعتبر أيضا واحدة من العناصر الرئيسية في البيئة الأمنية المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية، وذلك بفعل الموروثات الاستعمارية التي أدت إلى حالة عشوائية من تخطيط الحدود بين دول القارة⁽¹⁾، وهناك العديد من المنازعات الحدودية الإفريقية، مثل النزاع بين الكاميرون ونيجيريا على جزيرة (باكاسي) الغنية بالبترو، وكذلك النزاع الدموي بين إثيوبيا وإرتيريا. وتكشف التطورات التي شهدتها عقد التسعينيات أن المنازعات الحدودية يمكن أن تتحول إلى حروب طاحنة بين الدول الإفريقية، وكان أخطرها ما حدث بين إثيوبيا وإرتيريا. وعلى الرغم من أن النزاع الإثيوبي - الإريتري كان في الأساس نزاعا حدوديا إلا أنه كان يختزل أيضا العديد من التناقضات في المصالح الإقتصادية وصراع الأدوار بين قادة الدولتين، ولذلك فقد اندلعت ثلاث جولات من الصراع العسكري بين الجانبين (ماي 1998، فبراير 1999، وماي 2000)، وعلى الرغم من إبرام اتفاق التسوية بين الجانبين إلا أن هناك العديد من المشكلات التي ما زالت عالقة بين الجانبين.

ج - التطور المتعثر لعملية التحول الديمقراطي في إفريقيا:

وبالمثل، فإن التحول الديمقراطي يعتبر خاصية مهمة من خصائص تطور البيئة الأمنية وانعكاساتها على ظاهرة الهجرة غير الشرعية في القارة الإفريقية منذ بداية التسعينيات، حيث شهدت العديد من الدول الإفريقية

(1) محمد عاشور مهدي، الحدود السياسية وواقع الدولة في إفريقيا، القاهرة: مركز دراسات المستقبل الإفريقي، سلسلة دراسات إفريقية، رقم 2، 1996.

تحولا نحو الديمقراطية، وكان هذا التحول مدفوعا بطائفة من الأسباب الداخلية والخارجية.

فعلى المستوى الداخلي، كان التحول الديمقراطي يعود إلى العديد من الأسباب، مثل انهيار الحجج التي استندت إليها نظم الحكم غير الديمقراطية في إفريقيا، وبالذات نظم الحزب الواحد، وازدياد التدهور الاقتصادي، حيث أدى هذان العاملان معا إلى انهيار معظم النظم الحاكمة في إفريقيا.

أما على المستوى الخارجي، فقد كان التحول الديمقراطي مرتبطا بأن الكثير من الدول الغربية شددت على تنفيذ على عملية التحول الديمقراطي باعتبارها شرطا للحصول على المساعدات الاقتصادية، وكانت وجهة نظر الدول الغربية هنا تتمثل في أن الفساد وسوء نظام الحكم في تلك الدول يؤدي إلى نشوء أزمات اقتصادية، أي أن هذه الأزمات تعتبر أعراضا لاختلالات وتشوهات سياسية في بنية نظم الحكم ذاتها. ولذلك، فقد برز العديد من الحالات التي شهدت تحولا نحو الديمقراطية منذ بداية التسعينيات، وذلك بعد أن كانت معظم الدول الإفريقية تتخذ موقفا معاديا للديمقراطية والتعددية السياسية طيلة العقود الثلاثة السابقة.

ومع ذلك، فإن التحول الديمقراطي ترك انعكاسات سلبية على العديد من الدول الإفريقية من ناحيتين رئيسيتين:

الأولى: أن هذا التحول كان هامشيا وشكليا لمجرد إرضاء الغرب تفاديا للضغوط السياسية، أو طلبا للمساعدات الاقتصادية، ولم يكن هذا التحول نتاجا لتطور داخلي طبيعي.

أما الناحية الثانية، فهي تتمثل في أن التحول الديمقراطي لا يضمن بالضرورة احتواء التناقضات الداخلية العديدة في المجتمعات الإفريقية، بل يؤدي في الكثير من الأحيان إلى انفجار هذه التناقضات، لأن التحول الديمقراطي يحمل مخاطر فتح كافة ملفات التناقضات المجتمعية القائمة دفعة واحدة، مما ينطوي على تحديات أمنية وسياسية مهمة، بالإضافة إلى أن المنافسة السلمية على السلطة تدفع السياسيين إلى استخدام كافة الأوراق الانتخابية المتاحة لهم، بما في ذلك ورقة الإثنية باعتبارها أداة مهمة لحشد

التأييد السياسي في المنافسات الانتخابية، مما يعني تسييس الإثنية، وتحويلها إلى أداة من من أدوات الصراع السياسي وهو ما يؤدي إلى تعميق الانقسامات الإثنية في المجتمع، وتحويلها إلى انقسامات إثنية - سياسية في آن واحد معا. وفي الوقت نفسه، فإن التحول الديمقراطي يجعل الجماعات المختلفة داخل المجتمع أكثر وعيا بحجم التناقضات في المصالح فيما بينها بحكم ما تنطوي عليه الديمقراطية من منافسة سلمية على السلطة والموارد في الدولة، وأبرز مثال على ذلك هو حالة ساحل العاج، حيث اتسمت العملية الديمقراطية بها بطابع استبعادي واضح، وذلك من خلال سن قوانين انتخابية عنصرية بهدف منع زعيم المعارضة المسلم الحسن واتارا من المشاركة في الانتخابات الرئاسية، مما أدى إلى وقوع اضطرابات ضخمة، ووقوع انقلاب عسكري في عام 1999، كما تسببت في بروز قدر كبير من الشكوك التي أحاطت بمشروعية الديمقراطية في ساحا العاج.

د - الانعكاسات الأمنية للعولمة وأثرها على استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية في إفريقيا:

هناك العديد من الإنعكاسات الأمنية للعولمة على إفريقيا، أغلبها سلبي، وكانت هذه المسألة موضوعا للعديد من الدراسات المهمة، أبرزها دراسة أعدتها الأمم المتحدة حول الإنعكاسات المختلفة للعولمة، وأشارت إلى أن العولمة يمكن أن تؤدي إلى زيادة التطورات السياسية ومخاطر عدم الاستقرار في الدول النامية، وهو ما يكون سببا في تزايد الهجرة غير الشرعية في ظل ساجيج واستمرار الصراعات، ولاسيما في الدول والمناطق التي تعاني من ضعف الاهتمام الدولي⁽²⁾.

وفي حالة القارة الإفريقية، فإن التخلف الشامل واستمرار الصراعات الداخلية في العديد من دول القارة أدى إلى ضعف اندماج الاقتصادات الإفريقية في الاقتصاد الدولي، ولا سيما أن أغلب هذه الاقتصادات تعتمد

Stephen Ellis, "Africa after the cold war", Development & Change, Vol. 27, (2) Jan. 1996, p.p. 19-21.

على تصدير السلع الأولية الزراعية والتعدينية، وهو ما أضعف بالتالي من قدرة هذه الاقتصادات على الاستفادة من العولمة، بل على العكس عانت من ضعف موقفها التنافسي في مواجهة الدول المتقدمة، وانعكس ذلك على انخفاض أسعار السلع الأولية التي تصدرها إفريقيا، وارتفاع تكلفة صادراتها إلى الجحارج، ومن ثم تفاقم أزمتها الاقتصادية. وتزيد هذه الأوضاع من عدم الاستقرار الداخلي في العديد من الدول الإفريقية، بل ويصل الأمر إلى درجة الحروب الأهلية في العديد من الحالات، الأمر الذي يؤدي إلى الهجرة القسرية للعديد من السكان من الأقاليم الموججة فيها الحروب والإضطرابات، وهذا ما يعتبر واحدا من آثار العولمة.

ومن ناحية أخرى، فإن العولمة تسهل انتقال المعلومات والأحداث مما يؤدي في الكثير من الأحيان إلى خلق ما يمكن وصفه بالعدوى للصراعات الداخلية والحروب الأهلية في إفريقيا، أي انتقال الصراعات بين الدول. وبطبيعة الحال، فإن العدوى تكون أكثر قوة في حالة انتشار وسائل الإعلام وحرية تدفق المعلومات بين الدول المجاورة، كما أن العدوى تحدث بالنسبة للصراعات القريبة جغرافيا، وبين الدول التي تتماثل في الظروف الثقافية والمؤسسية. ومن ثم، فإن حرية تدفق المعلومات تساهم في تقديم نموذج توضيحي لمن يريد بشأن التكاليف والفوائد الخاصة بالحرب. وقد بدى تأثير العدوى واضحا في حالة الحروب الأهلية في كل من رواندا وبوروندي، وأيضا في حالات ليبيريا وسيراليون وغينيا بيساو، وكذلك في حالات الصومال وإثيوبيا⁽³⁾.

ومن الضروري التأكيد على أن عامل العدوى الإقليمية لا يعتبر العامل الوحيد المسبب للحروب الأهلية في تلك الحالات، وإنما يتداخل بدرجة كبيرة مع تأثير الأسباب الداخلية العديدة التي فجرت الحروب الأهلية، ويظل عامل العدوى واحدا من بين عوامل أخرى في تفجير الحرب الأهلية،

Stuart Hill & Donald rothchild, "The contagion of political conflict in Africa (3) and the world", Journal of Conflict Resolution, Vol. 30, Number 4, Dec. 1986, p.p. 617 - 735.

ولكنه لا يمكن أن يكون السبب الوحيد وراء نشوب الحرب الأهلية في الدولة. ولم يكن تأثير العدوى واضحا فقط في حالات الحروب الأهلية. ولكنه كان واضحا أيضا في ردود الأفعال الإقليمية تجاه الحروب الأهلية الإفريقية. ففي منطقة غرب إفريقيا، كان اهتمام الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (الإيكواس) بإرسال قوات لحفظ السلام في كل من ليبيريا وسيراليون، ووقف الحروب الأهلية فيهما عائدا - ضمن أسباب أخرى - إلى رغبة دول الجماعة، وبالذات نيجيريا، في منع انتقال الحروب الأهلية من هاتين الدولتين إليها⁽⁴⁾.

من هنا، تطرح العولمة مخاطر وتحديات أمنية جديدة، ومن نواح عديدة، يأتي في مقدمتها أن العولمة الاقتصادية سوف تسحق معظم الدول الإفريقية، وتزيد من تهميشها على الساحة الدولية. فهذه الدول ليست فقط غير مؤهلة للاستفادة من العولمة، ولكنها أيضا سوف تتضرر بشدة من نتائج هذه العولمة. فمعظم الدول الإفريقية تعاني من تخلف الهيكل الاقتصادي وسوء نظام الحكم واستمرار الصراعات الداخلية العنيفة، وهو ما يجعل الدول الإفريقية عاجزة عن مواكبة التحولات التي تسببها العولمة، مما يزيد من تهميشها على الساحة الدولية.

وسوف تترك هذه التطورات انعكاسات متعددة على العديد من الأصعدة والمستويات، أبرزها ازدياد التوترات الإثنية الداخلية، سواء بين جماعة أو جماعات إثنية وبين النظام الحاكم، ويمكن تشهد هذه الصراعات تصعيدا شديدا بما قد يؤدي إلى انهيار العديد من الدول المتضررة من هذه الصراعات.

ورغم هذه المعادلات الصراعية كانت تحدث بالفعل في العديد من الدول الإفريقية منذ بداية عقد التسعينيات، فإن المتوقع أن تؤدي العولمة إلى زيادة حدة التوترات الداخلية بدرجة أكبر بكثير عن ذي قبل، وهو ما سوف

(4) حمدي عبد الرحمن حسن، إفريقيا والعولمة، القاهرة: برنامج الدراسات المصرية الإفريقية، 2004، ص 249.

يزيد بالتالي من تهميش القارة الإفريقية على الساحة الدولية واستمرارها في حلقة مفرغة من الصراعات الداخلية والحروب الأهلية.

كل هذه العوامل مجتمعة التي تبصم البيئة الأمنية في إفريقيا هي عوامل مشجعة على استفحال ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط -الجزائر أنموذجاً-

د. غربي محمد* و ا. شايب الذراع بن يمينة**

مقدمة

الهجرة هي حركة الانتقال يقوم بها الإنسان من مكان إلى آخر من أجل البحث عن حال أفضل اجتماعيا واقتصاديا أو دينيا أو سياسيا وبالنسبة للهجرة في منطقة البحر الأبيض المتوسط التي نتناولها في هاته الورقة فإن أنواعها وأهدافها تظل تخضع لعدة اعتبارات سياسية وأخرى اقتصادية تخص هذا الطرف أو طرف آخر. فالهجرة في السابق كانت لا تظهر بشكل جلي ذلك بسبب عدم وضوحها وأيضا عدم وجود الدول القومية ذات السيادة التي تقوم بحماية حدودها ومصالحها وفق استراتيجيات محددة، ومع بروز المصالح السياسية والاقتصادية وتنازعها أدى إلي تجذر هذه، فقد اتسمت الهجرة في منطقة البحر الأبيض المتوسط بوجود موجات متتالية من دول الجنوب إلى دول الشمال المتقدمة والتي تتميز بالحاجة الملحة لليد العاملة بفعل الحركية الاقتصادية ونسبت النمو المتزايدة.

(*) أستاذ محاضر أ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسنية بن بوعلوي بالشلف.

(**) أستاذ مساعد أ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسنية بن بوعلوي بالشلف.

تعتبر الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير الشرعية أو غير النظامية كما تسمى أو يطلق عليها من قبل مختلف الباحثين والمختصين ظاهرة ذات أبعاد عالمية موجودة في كل الدول المتقدمة منها كالولايات المتحدة والدول الأوروبية أو في الدول المتخلفة، كدول أميركا اللاتينية إذ تعد بعض الدول مثل الأرجنتين وفنزويلا والمكسيك الوجهة المفضلة للمهاجرين من مختلف الدول مجاورة لها، أما في أفريقيا فلم تشكل حدود الدول فاصلا يحول دون تدفق المهاجرين غير الشرعيين من بعض الدول التي تعاني من تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأمنية إلى دول أخرى أكثر استقرار خاصة نحو دول شمال إفريقيا ومنها إلى أوروبا.

وعليه أصبح لهذه الظاهرة أهمية بالغة في منطقة البحر الأبيض المتوسط نظرا لما خصت به من متابعة حثيثة من قبل الدول والحكومات كما أنها تشكل محور العلاقات الثنائية ومتعددة الأطراف في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

ومنه يمكن تسليط الضوء في هذه الورقة على الإشكال التالي قصد معالجته وهو هل يمكن ماذا نقصد بالهجرة السرية؟ وما هي مظاهرها؟ وكيف تشكل تحديا آمينا على الدول؟ وكيف يمكن مواجهتها؟

أولاً: ماهية الهجرة غير الرعية ومظاهرها

1 - ماهية الهجرة غير الشرعية

تختلف تعاريف الهجرة وتتعدد بالنظر لتعدد وتشابك مظاهرها ومعابرها، فبالرجوع إلي الجانب الجغرافي تعرفها الموسوعة الحرة ويكيديا بأنها أن يترك شخص أو جماعة من الناس مكان إقامتهم لينتقلوا للعيش في مكان آخر، وذلك مع نية البقاء في المكان الجديد بحثا عن وضع اجتماعيا أفضل كان أو اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا، أما في الموسوعة السياسية فهي كلمة تدل على الانتقال المكاني أو الجغرافي لفرد أو جماعة ويرى الباحث

تريبالا⁽¹⁾ فإن للهجرة مفهومان احدهما عام يعني الحركة أو الفعل الآني في الانتقال إلى دولة غير الدولة الأصل، والآخر خاص يعني دخول أشخاص يقيمون لفترة معينة فوق إقليم دولة غير دولتهم ويعرف المهاجر بأنه ذلك الشخص الذي يبدي الرغبة في تغيير الإقامة من بلده الأم ليقيم في دولة أخرى ويندمج في مجتمعها، والعامل الأجنبي هو الشخص الذي يسافر من بلده إلى بلد آخر قصد العمل أما عن الحديث الجانب القانوني، نجد أن المهاجر هو الشخص المقيم في دولة غير دولته الأصلية ويحمل جنسية غير جنسية الدولة التي يقيم بها، وبالتالي يمكن تعريف الهجرة بأنها عملية انتقال شخص من بلده الأصلي إلى بلد آخر بهدف الإقامة بصفة دائمة أو مؤقتة باختلاف دوافع الهجرة، وهناك أنواع حديثة للهجرة كالهجرة السرية أو الهجرة غير الشرعية وهي التي سيدور حولها الحديث.

إن تعدد مدلولات الهجرة بين الهجرة السرية وهجرة غير شرعية وهجرة غير قانونية، ففي مجملها تدل على انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دولياً، وبمعنى آخر هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة، وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحول فيما بعد إلى غير شرعية وظاهرة الهجرة السرية باتت ظاهرة ذات أبعاد عالمية حيث توضع في المرتبة الثالثة بسبب خطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة.

بينما يستخدم في الجزائر مصطلح مرادف للهجرة السرية وهو الحرقه ويقصد به قطع كافة الروابط التي تشد الفرد لبلده وأهله، على أمل أن يجد هوية جديدة في بلدان الاستقبال⁽²⁾، ومن خلال الفعل حرق يتضح جلياً أنه يستمد دلالاته من النار وتأويلاتها المجازية من السرعة والهلاك فالغرق لا يتطلب وقتاً كثيراً حيث يتجه الفرد نحو الموت وبسرعة، فهذه اللفظة ذات كثافة انفعالية والتي تدل على الانتحار الذاتي فالذي يرمي نفسه في النار

(1) عبد اللطيف محمود، الهجرة وتهديد الأمن القومي العربي، ط 1، القاهرة: مركز

البحر العربية 2003، ص 1.

(2) نفس المرجع، ص 15.

والمهاجرون السريون ولا يعيرون للحواجز الجمركية وللحدود أية أهمية، بل منهم من يحرق كل الأوراق الشخصية من أجل أتلاف كل الأدلة على هويته حتى لا يتم التعرف إليه وتستخدم في هذه المغامرة الخطيرة وسائل كالقوارب أو المراكب الصغيرة والمتوسطة الحجم.

ترى مفوضية الاتحاد الأوروبي، أن الهجرة غير الشرعية هي ظاهرة تتعلق بدخول أشخاص من جنسيات خارج الاتحاد الأوروبي يدخلون إقليم الدولة العضو بطريقة غير شرعية عن طريق البر أو البحر أو الجو، بما في ذلك مناطق العبور في المطارات ويتم ذلك عادة بوثائق مزورة أو بمساعدة شبكات الجريمة المنظمة من مهربين وتجار⁽³⁾، وهناك عدد من الأشخاص الذين يدخلون بصورة قانونية ويتأشيرة صالحة، لكنهم يبقون أو يغيرون غرض الزيارة فيبقون بدون الحصول على موافقة السلطات، وأخيرا هناك مجموعة من طالبي اللجوء السياسي ولا يحصلون على طلبهم لكنهم يبقون في البلاد، وأيضا الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير النظامية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، أو في الدول النامية في آسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي وفي أمريكا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قبلة المهاجرين القادمين من دول مجاورة وفي إفريقيا حيث الحدود موروثه عن الاستعمار، لا تشكل بتاتا بالنسبة للقبائل المجاورة حواجز عازلة وخاصة في بعض الدول مثل ساحل العاج وإفريقيا الجنوبية ونيجيريا، ويصعب تحديد حجم الهجرة غير الشرعية نظرا لطبيعة هذه الظاهرة ولكون المهاجر السري والذي يعرف بأنه ينتمي واقعا إلى واحد من الأنواع المعروفة لهجرة (مهاجر اقتصادي، لاجئ، أو حتى سائح)⁽⁴⁾، لكنه لا يلتزم بشروط الدولة المتواجد بها.

(3) عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج 7، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994، ص 67.

(4) غالية بن زيوش 'الهجرة والتعاون الاورومتوسطي منذ السبعينات' رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2005، ص 14.

2 - مظاهر وتقديرات ودوافع الهجرة غير الشرعية :

لا يمكن إعطاء أو وضع إحصاء دقيق لأعداد المهاجرين وهذا بفعل تضارب الأرقام المقدمة من قبل مختلف الجهات المهمة بالظاهرة، فقد قدرتها منظمة العمل الدولية ما بين 10% و15% من عدد المهاجرين في العالم البالغ حسب التقديرات للأمم المتحدة حوالي 180 مليون شخص، أما منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل نحو 1,5 مليون فرد، وفي أوروبا على سبيل المثال فإن الشرطة الأوروبية تقدر أعداد المهاجرين غير الشرعيين في دول الاتحاد الأوروبي بحوالي نصف مليون مهاجر ويعتقد أن هذا النوع من الهجرة ليس بالحدث الجديد، فقد ظهر في أوروبا منذ فترة الستينيات وكان أصل هؤلاء المهاجرين من اسبانيا والبرتغال والمغرب العربي، وقد اتخذت دول الاتحاد الأوروبي عدة إجراءات قانونية من أجل وضع حد للهجرة غير الشرعية ونتج عن هذه الإجراءات القانونية آثار عكسية، حيث انتشرت ظاهرة وأصبحت دول الاتحاد قبلة لمرشحي الهجرة غير الشرعية من مختلف بقاع العالم مثل دول أمريكا الوسطى والجنوبية ودول آسيا والدول الإفريقية، وقدر عدد الدول المصدرة للمهاجرين غير الشرعية بحوالي 40 دولة وقد بدا جليا أنه في ظل تشديد قوانين الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبي، استفحلت ظاهرة الهجرة غير الشرعية وظهرت طرق وأساليب جديدة من تطبيقها⁽⁵⁾.

تعتمد ظاهرة الهجرة غير الشرعية على شبكات سرية وهي عبارة عن جمعية مهيكلة لعصابة أشرار هيكله محكمة تكون متدرجة وأحيانا مقطوعة في ما بينها، تعمل على تنظيم وتسهيل واستدراج وتوجيه مهاجر أو عدة مهاجرين سرّيين من بلد إلى آخر، غالبا ما تكون مقابل مبالغ مالية وأحيانا مقابل قيم أخرى تقوم هذه الشبكات على تهريب البشر عن طريق تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة موطنها له ليصبح من المقيمين

(5) عبد اللطيف محمود، مرجع سابق، ص 119.

الدائمين فيها، من اجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى.

تطورت وتشعبت حركة التهريب البشري بصورة مستمرة في الدول الفقيرة، وتطور هذا النشاط خلال السنوات التي شهدت تزايد مذهلا في عدد الأشخاص الذين يبحثون عن فرص للعمل، وحاولوا عبور البحر المتوسط بوسائل نقل غير مأمونة، وغالبا ما كانت هذه المحاولات محفوفة بالمخاطر، وتقوم بالتهريب البشري عصابات دولية منظمة تظم أشخاصا من ذوي الخبرة والتجربة، سبق لهم أن عملوا في مجال تهريب البشر ضمن شبكات منظمة أخرى.

سجلت نهاية القرن العشرين موجات هامة من اللاجئين⁽⁶⁾ سواء فرديا أو جماعيا بسبب الحروب والنزاعات الدولية التي عرفتها العديد من مناطق العالم، حيث كان عدم الاستقرار الناتج عن الحروب الأهلية والنزاعات الدولية، وانتهاكات حقوق الإنسان بسبب انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو السياسية، يعتبر أهم الأسباب التي أدت لحركات الهجرة التي تجبر الأفراد على النزوح من المناطق غير الآمنة إلى أخرى أكثر أمنا وهو ما يطلق عليه بالهجرة الاضطرارية أو اللجوء السياسي، وتعد منطقة جنوب المتوسط أي الساحل الشمالي من القارة الافريقية من أهم المناطق المصدرة والمستقبلة للاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار الداخلي الذي تعرفه دول المنطقة.

تستخدم أيضا الهجرة السرية كوسائل ضغط سياسي من طرف الدول المصدرة لها على الدول المستقبلة، مثل ما هو حادث مع المغرب واسبانيا أو ليبيا مع إيطاليا من اجل تحقيق مكاسب سياسية واقتصادية، وبالتالي هي ورقة ضغط ومساومة. وعلى الصعيد الداخلي نجد أن الأنظمة السياسية زادت من تفاقم الظاهرة وذلك لعدم قدرتها على تقديم برامج تتحقق فيها آمال الشباب.

(6) خليل حسين، قضايا دولية معاصرة : دراسة موضوعات في النظام العالمي الجديد، ط1، بيروت : دار المنهل اللبناني، 2006، ص420.

ويضاف إلي ذلك سببا آخر ذو طابع قانوني أكثر من سياسي أو امني، حيث إن الإجراءات القانونية التي اعتمدها خاصة المجموعة الأوروبية اتجاه الدول الضفة الجنوبية للبحر المتوسط، ساهمت كثيرا في تنامي هذه الظاهرة بشكل كبير في غلق القنوات القانونية والتي يستفيد منها المواطن من دولة الضفة الجنوبية للبحر المتوسط لكي يهاجر أو يسافر إلى الاتحاد الأوروبي.

ولكن من جهة أخرى توجه دول الاتحاد الأوروبي نحو دول أوروبا الشرقية خاصة ما تعلق باليد العاملة، حيث فتحت الأسواق أمام العمالة الموجودة في أوروبا الشرقية على حساب دول الضفة الجنوبية للمتوسط، أو تشديد الرقابة على دخولهم واشتراط المؤهلات معينة وهذا يقلل من فرص انتقال الأشخاص ذوي المؤهلات العادية والبسيطة⁽⁷⁾.

ويمكن القول بأن منطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور رئيسية للاجئين المهاجرين المتدفقين من إفريقيا خاصة من منطقة البحيرات الكبرى، فالمملكة المغربية تعد نقطة عبور رئيسية عبر اسبانيا، هناك حوالي 100 شاحنة تعبر مضيق جبل طارق سنويا، وقد سجل بين سنتي 1997 و2001 حوالي 3286 ضحية غرق في المضيق وتعتبر الجزائر وتونس وليبيا هي الأخرى مناطق عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا السوداء حيث بدأت هذه الدول تعرف انتشار ملفتا لتفاقم الظاهرة.

وإضافة إلى الحروب والمنازعات والأزمات السياسية وغياب الحكم الراشد، حيث إن الكثير من الدول المصدرة للهجرة هي دول تعاني من أزمات سياسية وصراعات طائفية، إضافة إلى أنها تفتقد إلى العقلانية والشفافية في تسيير الموارد المالية، الاقتصادية والبشرية، وعليه ينتج عن ذلك الكثير من مشاكل الفقر وغيرها، وأن الدول المصدرة للهجرة هي أنظمة شمولية أو تسلطية أو عسكرية تسعى إلى الحفاظ على النظام وحسب⁽⁸⁾،

(7) نفس المرجع السابق، ص 421.

(8) عمران أبو حجلة، حالات الفوضى: الأثار الاجتماعية للمعلومة، ط 1،

بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1997، ص 36.

كما أن هجرة الأفغان من بلدهم إلى دولة باكستان المجاورة في الثمانينيات، وهجرة الفلسطينيين إلى دول عربية مختلفة بعد سنة 1948 هما مثالان على هذه الحالات، ونجد أنه في الحالتين السابقتين لعب تدفق اللاجئين دورا حاسما في دفع الحكومات المتلقية إلى محاولة إجراء تعديلات سياسية في الدولة المرسله من خلال استغلال اللاجئين في القضايا السياسية.

لقد شكلت جاليات المهاجرين أو جاليات الأقليات الاثنية التي تشكلت جراء هجرة اليد العاملة أو تدفق اللاجئين عبئا على الدول المستقبلية كما أنها يمكن أن تلعب دورا سياسيا مستقلا هاما في السياسة الدولية، كما شكل استمرار انخراطها السياسي في الدول التي لم تعد تعيش فيها والتي لا تخضع لقوانينها يشكل تحديا خطيرا لسياسة هذه الدولة، ونفس الشيء فإنها تتحدى قدرة الدولة المضيفة فيها على ممارسة سيطرة مستقلة تجاه سياستها الخارجية والداخلية⁽⁹⁾.

وما يمكن قوله أن الهجرة غير مصرح بها في أوروبا كانت عنصرا إضافيا لفت الانتباه إلى الهجرة على الرغم من أن توقيفها لم يكن سهلا بحكم طبيعتها، وقد أوضح هذا التطور عجز الدولة عن أن التنفيذ التام لأي سياسة تتعلق بالهجرة أو من أجل السيطرة على حدودها، ومع هذه أن المشكلة معترف بها منذ وقت طويل في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث إن ما يقرب من ربع مليون من مواطني أمريكا الجنوبية يجتازون الحدود المكسيكية الأمريكية كل سنة بطريقة غير شرعية، فإنها لم تكن واسعة الانتشار بهذا القدر في أوروبا، ومع انفتاح الكتلة الشرقية والحرب في يوغسلافيا السابقة ومع استمرار تشديد القيود المضيقه على الهجرة إلى أوروبا ازدادت الهجرة غير الشرعية لا سيما إلى دول جنوب أوروبا⁽¹⁰⁾.

(9) عمان الحسن محمد نور، الهجرة غير المشروعة والجريمة، مركز الدراسات والبحوث نقلا عن الديوان المركزي لمكافحة الهجرة السرية، ب د ت.
(10) خليل حسن، مرجع سابق، ص 422.

3 - كيفية القيام بالهجرة غير الشرعية :

تقوم مجموعة من الأشخاص يتراوح عددهم بين 05 و10 أفراد يقومون بتوفير مبلغ مالي لشراء قارب وقد يصل المبلغ إلي حدود 80000 دج للفرد الواحد، مع ضرورة توفير بوصلة الملاحة وجهاز GPS لتحديد نقاط النزول والتفريغ من المركب وعلي سبيل المثال، فقد ضببت أجهزة الأمن الاسبانية والايطالية هذه الأجهزة مضبوطة علي منطقتي Gabo de gta Almeria et cap rosa Sardaigne الأولى بمسافة 94 كلم عن عين تموشنت والثانية بمسافة 130 كلم عن عنابة.

يستغرق المهاجر غير الشرعي ما بين 6 الي 10 ساعات للوصول إلي إسبانيا ومن 12 إلى 15 ساعة للوصول إلى ايطاليا، وبالنسبة للمهاجر غير الشرعي قد يتجاوز سنه ما بين 19 إلى 40 سنة، ولكن نجد من بينهم النساء والشباب ما بين 16 و18 سنة، منهم الجامعيين والموظفين يأتون من كل مناطق الوطن كما يمكن أن نجد بينهم أجانب.

لقد أصبح موضوع الهجرة يحظى في العقود الأخيرة بأهمية كبرى ضمن مختلف اللقاءات والدراسات الأكاديمية، ويشكل محورا أساسيا في السياسات الداخلية والخارجية للعديد من الدول مثل العلاقات بين الشمال والجنوب المتوسط، فقد أدت التحولات التي شهدها العالم خلال السنوات التي تلت الحرب العالمية الثانية إلى بروز طاقة هائلة للهجرة الدولية اتسمت بأحادية الاتجاه من البلدان الفقيرة إلى البلدان الصناعية الأكثر نموا.

إذ تؤكد مختلف الأدبيات الاقتصادية على دور الفوارق الجغرافية في توزيع الدخل بين الأفراد كمكسب للهجرة الخارجية، وقد ساهم التباين المستمر والمتباين بين معدلات النمو السكاني ومعدلات النمو الاقتصادي، التي تتحكم في إيجاد فرص العمل في ارتفاع مستوى البطالة بكل أنواعها الظرفية والهيكلية والتقنية، وينذر هذا بحدوث أزمات اقتصادية مستقبلا، مما يزيد حجم التدفقات السكانية المهاجرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية دون التغاضي على البعد السياسي والأمني، الذي شهد تأججا داخل دول الجنوب ناهيك عن الوضع الاجتماعي الذي عرف خلا في أبنيته

المجتمعية، وفي إطار هذه الورقة البحثية لمست أن الهجرة السرية والتي كانت وليدة الإجراءات الصارمة التي انتهجتها الدول الأوروبية مابعد1995، للحد من ظاهرة الهجرة وتأخذ الجزائر كحالة بحكم أنها تعاني مشاكل عدة كأزمة الغذاء والبطالة والأمن والاستقرار والتي تعد إحدى البؤر الرئيسية في تفعيل ظاهرة الهجرة السرية، إضافة إلى تأثير الأزمة الاقتصادية التي دخلت فيها الجزائر اثر انهيار أسعار النفط عام 1986، كل هذه العوامل وعوامل أخرى ساهمت في دفع ظاهرة الهجرة السرية ونظرا لما تشكله هذه الظاهرة على الأمن والاستقرار سواء على الدولة المستقبلية أو على الدولة المصدرة، والذي استدعى اخذ مجموعة من التدابير والآليات في سبيل التقليل من حدة الظاهرة⁽¹¹⁾، وكان ذلك على المستويين الداخلي والخارجي من خلال إبرام مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات، والتي تنص على تقنيات التعامل في مجال الحد من الظاهرة.

ثانياً: تحدياتها الأمنية على دول البحر الأبيض المتوسط :

حالة الجزائر

إن الهجرة غير الشرعية عبر البحر الأبيض المتوسط احتلت مساحة واسعة من اهتمام وسائل الإعلام وعدد من منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والإقليمية، خصوصا وان قضية الهجرة غير الشرعية مشكلة تؤرق الدول المستقبلية لهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين من دول شمال إفريقيا خاصة منها الجزائر.

ويعتبر الواقع الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر الدافع الأهم للتفكير في مختلف السلوكيات السلبية وعلى رأسها الهجرة السرية، هذا إلي جانب عوامل أخرى عديدة ومن المعلوم أن الجزائر تترعب علي شريط حدودي بطول 6000 كلم مع 08 دول، وعلي طول ساحل يبلغ 1200 كلم، مما يجعل الجزائر محور هام ومنشط للإعمال الإجرامية العابرة للحدود مثل تهريب المخدرات التزوير والهجرة السرية أبرزها.

(11) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 14.

فتنامي ظاهرة الهجرة السرية وعلاقتها بمختلف الأعمال الإجرامية مثل : النصب والاحتيال والسرقة وتهريب المخدرات وتزوير الوثائق والأموال... إلخ، ليشكل خطرا حقيقيا علي النظام والأمن العموميان، وقد تبين من خلال توقيف المهاجرين غير الشرعيين في الجزائر أن معظم الأفارقة تم تهجيرهم بعد دفع مبالغ مالية للأشخاص المتكفلين بنقلهم بطريقة غير شرعية⁽¹²⁾.

إن اختيار الجزائر من طرف المهاجرين غير الشرعيين كان بسبب عوامل جغرافية وقربها من الساحل الإفريقي والساحل الأوروبي باعتبارها بوابة العبور والهجرة إلي الضفة الأخرى.

إن اكتشاف الطريق البحري شرق غرب شجع المهاجرين غير الشرعيين علي التركيز علي الجزائر وفي عام 2007 احصيت 1550 عملية منهم 6988 اجنبي تم إيقافهم بما يعادل ارتفاع بنسبة 2% علي مستوى العمليات ونسبة 13% علي مستوى الأشخاص الأجانب المقبوض عليهم.

وهذا بالإضافة إلي أن مدن أقصى الجنوب تعد المرحلة الأولى للمهاجرين الأفارقة ومدن الساحل ألوهرائي ومدن الشرق هي المعنية بالخصوص بهذه الظاهرة، كما أنها الوجهة المفضلة نظرا لقرب المسافة بينها وبين السواحل الاسبانية والايطالية وحتى العاصمة لم تسلم من استعمالها كمنطقة عبور.

لكن منذ أن اخذ جهاز المراقبة الاسباني العمل بجدية، بالخصوص بعد أحداث مليلة غير المهاجرون غير الشرعيين وجهاتهم، واتخذوا من طريق السنيغال للوصول إلي جزر الكناري حيث شهد هذا الطريق الكثير من أحداث الغرق للقوارب التي يستخدمها المهاجرون غير الشرعيون، فضلا عن ذلك هي رحلة عبور البلد من الجنوب إلي الشمال مرورا بعين صالح وغرداية قبل الوصول إلي وهران وتلمسان، ويتكفل المهريون بنقل

(12) زوزو عبد الحميد، دور المهاجرين في الحركة الوطنية الجزائرية، سلسلة الدراسات التاريخية، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1974، ص.13.

الأشخاص إلى المغرب للوصول إلى إسبانيا وذلك بالمرور عبر مليلة.

أما المتجهين إلى إيطاليا فالرحلة تبدأ من جانث ثم المرور إلى ليبيا للوصول إلى إيطاليا، إضافة إلى ذلك فإن مسألة الهجرة ازدادت رغم المخاطر والحوادث المتعلقة بالغرق والموت في أعالي البحار⁽¹³⁾، وتشير إحصائيات أجهزة الأمن في الجزائر أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ارتفعت بنسبة 50 مابين 2006-2007 وهذا يعود للارتفاع المستمر للهجرة غير الشرعية لعدة أسباب وعوامل نذكر منها:

- إن الأفراد يتنقلون من منطقة إلى أخرى حيث مستويات الدخل والشغل والظروف الاجتماعية من سكن وتعليم منخفضة إلى المناطق حيث هذه الأخيرة مرتفعة لرفع مستوى معيشتهم.
- وجود تباين في المستوى الاقتصادي بين الدول الإفريقية والدول الأوروبية.
- الهجرة رد فعل تجاه التخلف الاقتصادي وكلما زاد الفارق في مستويات الشغل والدخل زادت دوافع الهجرة لدى الأفراد.

ولتوضيح الفارق بين الجزائر كأنموذج وبعض الدول الاتحاد الأوروبي التي تشهد معظم الهجرة الجزائرية، أهمها فرنسا، إسبانيا وإيطاليا وذلك اعتمادا على عدد السكان والنتائج الوطني الخام ومعدل الدخل الفردي وفيمايلي نقدم جدولا يتضمن مقارنة بين الجزائر وفرنسا وإسبانيا وإيطاليا⁽¹⁴⁾:

(13) سليمان الرياش وآخرون، الأزمة الجزائرية والخلفيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص 157.

(14) نفس المرجع، ص 159

جدول (1)

الناتج الوطني الخام ومتوسط الدخل الفردي حسب تقرير البنك الدولي لسنة 1999

الدولة	عدد السكان بالمليون	الناتج الوطني الخام لكل فرد بالدولار الامريكى	الناتج الوطني الخام بالمليون دولار امريكى
فرنسا	58,607	22,210	1,541,630
الجزائر	29,313	4,250	43,927
الفرق	29,244	17,960	1,497,703
إسبانيا	39323	569637	15690
الجزائر	29313	43927	4250
الفرق	1001	52571	1144
إيطاليا	57523	1160444	20100
الجزائر	29313	43927	4250
الفرق	2821	1116517	1585

ومن الأسباب الرئيسية للهجرة غير الشرعية نجد البطالة التي تنهك كاهل الدول مصدر هذه الهجرة وتعد البطالة اليوم أحد السمات الأساسية لاقتصاديات الدول سواء المتقدمة أو النامية، لكن حدثها في دول العالم الثالث تزداد أكثر منها في الدول المتقدمة، ففي الجزائر ارتفعت نسبة البطالة لدى الحاصلين على شهادات التعليم العالي ارتفعت ما بين سنتي 1990 و1997 من 8,4% إلى 20,5% في الجزائر، ويمكن مقارنة مستوى البطالة في خمس دول متوسطة لمعرفة مستوى دفع البطالة للهجرة غير الشرعية حسب الجدول الاتي :

الدولة	فرنسا	إيطاليا	إسبانيا	الجزائر	المغرب
نسبة البطالة	11,6	12,3	22,7	22,3	29,9
المعدل	15,33			26,1	

عن تقرير البنك الدولي لسنة 1999.

1 - التحديات الديمغرافية :

تحدث الهجرة في مجالين مختلفين ديمغرافيا، أحدهما يعرف بزيادة سكانية تصل إلى حد العجز عن تلبية الطلب الوطني، والسكن يعرف إختلالات تتمثل خاصة في ارتفاع نسبة الشيخوخة بالمقارنة مع نسبة الشباب. ففي الدول المتقدمة عرف النمو السكاني تباطؤا منذ الخمسينيات، أما الدول النامية فقد عرفت تزايد في فترة الخمسينات والسبعينات ثم بدأ بالتراجع لكن ليس بنفس الحدة.

إن النمو الديمغرافي السريع والكبير جدا في الجزائر لم يساير النمو الاقتصادي حيث يعتبر العامل الرئيسي في إحداث انفجار سكاني، وأزمة اقتصادية لانعدام فرص العمل وانتشار البطالة بحيث تقدر نسبة البطالة في الجزائر إلى 23,7% حسب المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي⁽¹⁵⁾.

جدول (2)

توقعات الأمم المتحدة لسكان الجزائر في 2025

البلد	عدد السكان سنة 997 مليون نسمة	عدد السكان المتوقع لسنة 2025	الزيادة السكانية بـ 18,548 مليون نسمة
الجزائر	28,774	47,322	18,548

إن الفرق بين الشمال والجنوب في مسألة النمو الديمغرافي تبدو واضحة وجلية وهي آخذة في التطور والاستمرار.

(15) الجزائر والامن في المتوسط، مداخلات الملتقى الدولي يومي 29 و30 أبريل 2008، الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة 2008، ص256.

2 - إنعكاسات الهجرة غير الشرعية وكيفية مجابتهها :

يعد عدم الاستقرار الناجم عن الحروب الأهلية والدولية أو حركات الاضطهاد الممارسة ضد الأفراد والجماعات، سواء بسبب انتماءهم العرقي أو الديني أو السياسي، أحد الأسباب الرئيسية لحركات الهجرة والتي تجبر الأفراد علي النزوح من المناطق غير الآمنة إلى الأخرى أكثر أماناً وهو يطلق عليه اسم هجرة الاضطراب أو اللجوء السياسي⁽¹⁶⁾، حيث إن المعارضة السياسية وعلي رأسها الإسلاميون في الجزائر وجدت في أوروبا ملجأ كما حدث في الجزائر أي هجرة عدد لا بأس به من الجزائريين خلال عشر سنوات من الأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر.

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية كانت انعكاساتها السلبية ليس علي الجزائر فقط بل حتى على الدول المستقبلية لهذه العناصر المهاجرة، والمتمثلة أساساً في دول شمال المتوسط الواقعة جنوب القارة الأوروبية، فبغض النظر عن عملية العبور الخطرة التي يقوم بها المهاجرون السريون، من تعرض للموت والفقدان أو السجن إلا أن كلها تبقى أقل خطورة، بالنظر إلى الجانب الصحي الذي يترتب على وجود هؤلاء الأشخاص في الجزائر وفي المدن التي يتم منها العبور كما هو الحال في مدينة تمنراست، والتي تشير الأرقام إلى وجود نسبة مرتفعة من الأمراض، التي ينقلها هؤلاء المهاجرين كاسيدا مثلاً، إضافة إلى عدم التوازن أو ارتفاع الكثافة السكانية، إلى جانب تهريب البضائع والتزوير والتهريب بكل أنواعه، كذلك محاذاة الساحل الذي يعتبر أكبر سوق لتهريب الأسلحة والذخيرة يشكل خطر أمني حقيقي خصوصاً بعد التحالف بين المهربين والجماعات الإرهابية.

إن التركيز علي الجزائر كمسئول علي الإخفاق في الإدارة المحكمة لملف الهجرة غير الشرعية غير منطقي وغير مقبول، ذلك لان بلد مثل الجزائر لا يمكنها مجابهة هاته الظاهرة المعقدة بمفردها حتى أن الاتحاد الأوروبي لم يصل لوضع الآليات الملائمة والناجعة لمواجهة الظاهرة⁽¹⁷⁾،

(16) المكتب الدولي للعمل، تقرير حول العمل في العالم، 2000، ص 298.

(17) غالبية بن زيوش، مرجع سابق، ص 17.

إضافة إلى أن سياسة الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة تتميز بالانتقائية حيث تقوم بتشجيع هجرة الأدمغة بما يخدم مصالح دوله ويعمل على عرقلة الهجرة العادية، مما شجع على بروز مافيا تهريب المهاجرين غير الشرعيين وأدى إلي ارتفاع عدد الضحايا من المهاجرين غير الشرعيين.

ومن الانعكاسات السلبية للظاهرة على الجزائر أنها كانت سببا في تدهور معايير تقدير الجهد والموهبة في كثير من المؤسسات المتصلة بالتعليم والبحث العلمي، إضافة إلي أن هجرة الأدمغة أدى إلي نقص الكوادر العلمية المؤهلة لقيادة برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي لاشك انه كان سببا في عجز المؤسسات التعليمية الجامعية ومراكز البحث العلمي الجامعي عن تبني برامج إستراتيجية للتطوير والتحديث.

إن الهجرة غير الشرعية أخذت منحني تصاعدي مع بداية الألفية الثالثة، إذ أن الدول المتقدمة أصبحت تتخوف من تدفق آلاف المهاجرين غير الشرعيين الذين يتدفقون إلى ضفافها بشتى الطرق، لذا فان الهجرة غير الشرعية تشكل خطرا على استقرار الدول ونموها نظرا لما تحمله من مخاطر عبور فئات غير سوية إضافة إلى انخراطها في الحياة السرية ضمن هذه المجتمعات⁽¹⁸⁾، ويمكن بهذا الشكل أن تشكل تهديدا مباشرا لأمن تلك الدول ومن حقها انتهاج السبل المتاحة قانونا لمحاربتها.

وعليه فان الدول الأوروبية اعترفت بالدور المهم الذي تلعبه الهجرة في تحديد علاقتها مع الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط، وخلق مجال للتعاون ضمن إطار يسمح بمجابهة هذه الظاهرة عن طريق التعاون من أجل تخفيف وطأة الهجرة غير الشرعية، بواسطة برامج مختلفة من بينها إعداد برامج التأهيل المهني ومساعدة وخلق فرص العمل وغيرها⁽¹⁹⁾.

ويبقى برنامج العمل لخمس سنوات الذي أقرته قمة برشلونة في عام

(18) فؤاد جدو، الهجرة السرية الأسباب وإستراتيجيات مواجهتها، جريدة العالم الاستراتيجي : مركز الشعب للدراسات الاستراتيجية، العدد 04، جوان 2008، ص 10.
(19) عبد الفتاح العمور، المحددات النظرية للهجرة الخارجية في البلدان المتوسطة، إشارة للبلدان المغاربية، تونس: كلية الاقتصاد، جامعة صفاقس، 2003، ص 320.

2005 بمناسبة الذكرى العاشرة للشراكة الاورو متوسطة، قابلا للتطبيق بما ورد في الفصل الرابع الذي وردت فيه قضية الهجرة غير الشرعية وكيفية معالجتها، وقد استمرت اللقاءات التشاورية والتنسيقية من أجل تطوير والحد من الظاهرة.

الخاتمة :

بعد استعراضنا لكل ما تعلق بالهجرة غير الشرعية، خاصة من حيث المفهوم والتوصيف كظاهرة استقطبت الكثير من الاهتمام سواء من قبل الدارسين والباحثين أو من جانب الدول والحكومات والأنظمة السياسية، سواء في الدول المتقدمة أو المتخلفة التي عانت كثيرا من تداعياتها وانعكاساتها، هذه الظاهرة التي أدت إلي إضعاف كيانات الدول المتخلفة وضادت بها ذرعا الدول المتقدمة، وعليه فإنها أثرت بشكل مباشر علي البني البشرية والاقتصادية والاجتماعية، وأفرغت دول المصدر من قدراتها البشرية وبقيت قدراتها المادية دون استغلال وتطوير، وعليه فإن دول المصدر كان عليها اتخاذ جملة من التدابير والسياسات الناجمة من اجل الحد منها، خاصة عن طريق إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية من شأنها استقطاب الشباب وإدماجهم في الحياة الاقتصادية والسياسية للدولة، خاصة عن طريق برامج ناجمة ذات بعد تطويري وتنموي، وهذا لامناص من الانفتاح السياسي علي القوى السياسية والمجتمع المدني وأيضا لابد من التحكم في أساليب الرقابة والإدارة.

أما من جانب الدول المتقدمة فلا بد لها من أن تلعب دورا أكثر انسجاما مع مصالح الدول المتخلفة، عن طريق مساعدتها علي إحداث برامج تنموية واقتصادية واستثمارية تستطيع استقبال جموع الشباب، التي تعاني التهميش والبطالة والإقصاء كما يجب عليها أيضا الكف على استغلال هذه الدول والتدخل في سياساتها الوطنية من اجل خدمة مصالحها، ودعم الأنظمة الفاسدة التي غذت هذه الوضعية المأساوية حيث من شان هذه الإجراءات أن تؤدي إلي تخفيف حدة تحديات هذه الظاهرة الخطيرة والآفة الفتاكة بقوة المجتمعات وبناء مستقبلها.

تأثير الهجرة غير الشرعية في سياسات التعاون الاوروبي-المتوسطي

د. رباحي امينة*

مقدمة :

إن الهجرة السرية صارت اليوم من أكثر القضايا المطروحة على الساحة الأورو - متوسطة، كما أنها تعد السؤال الأكثر إرباكا للحسابات السياسية في ضفتي المتوسط، فما من لقاء حكومي أو غير حكومي بين الضفتين إلا وتلقي الهجرة السرية بظلالها عليه، وفي ذلك مؤشر مباشر على حساسية الموضوع وقوته الرمزية والمادية في صياغة السياسات المستقبلية وبناء العلاقات الثنائية .

فكيف نقرأ ظاهرة الهجرة غير الشرعية في العلاقات الأورو-المغاربية؟ وما تأثيرها على الشراكة الأورو-متوسطة؟

- تعامل دولة واحدة مع ملف الهجرة غير شرعية غير كاف لمواجهة هذا الظاهرة.

- تبالغ الدول الأوروبية في التخوف من الظاهرة.

(*) قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر .

شكلت ظاهرة الهجرة الغير شرعية من بلدان جنوب وشرق حوض البحر الأبيض المتوسط (العربية) إلى الدول الواقعة على شواطئه الشمالية (الأوروبية)، بعدا مهما ومتميزا من أبعاد سياسات التعاون الأوروبي-العربي، حيث مثلت هذه الهجرة تحديا وفرصة في آن واحد لتعزيز الشراكة الأورو- المتوسطية، وذلك نتيجة للعلاقة التي تربط الهجرة الغير شرعية وتشابكها مع قضايا أخرى، مثل البطالة والبيئة والاستقرار السياسي، والأوضاع الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية والدول الأوروبية، وكذلك لاتصالها بالمسائل الأمنية، بما في ذلك التخوف من التطرف الإسلامي والعنصرية الأوروبية وأعمال العنف والإرهاب.

أسباب الهجرة

تزداد الهجرة غير الشرعية كثافة وحجمًا وتأثيرًا كلما كان الفارق الاقتصادي والاجتماعي كبيرًا بين إقليمين متجاورين في العالم مثل منطقة الآثار الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للهجرة الدولية على المجتمعات العربية والإفريقية.

فقد أصبحت ظاهرة الهجرة غير الشرعية هاجسا لدى كثير من دول الشمال ويمكن تلخيص أسبابها كما يراها المختصون في الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تعيشها الشعوب المغاربية والإفريقية، كما تبرز أسباب أخرى ذات أهمية بالغة في توجيه تيارات الهجرة السرية، ومن ضمنها القرب الجغرافي وكذلك طموح الشباب والبحث عن النجاح.

العامل البيئي أو الجغرافي:

يعتبر القرب الجغرافي من أوروبا أهم عامل لتدفق العدد الهائل من المهاجرين، ذلك أن الجزائر تشكل بوابة رئيسية وصلة وصل بين أفريقيا وأوروبا، هذا الموقع الجغرافي، ساهم في تسهيل عملية انتقال الأفارقة على العموم والمغاربية على الخصوص إلى الضفة الشمالية للمتوسط، كما تساهم شساعة الحدود الجزائرية في تفاقم الظاهرة 7011كلم. كما يتعلق الأمر

بدول الساحل المحاذية للمنطقة المغاربية، حيث تشهد هذه الدول تقلبات طبيعية قاسية، كالتصحّر وزحف الرمال على الواحات الصالحة للعيش وكذا الجفاف باعتبارها تقع في مناطق ذات مناخ قاري أين تقل نسب المئوية لسقوط الأمطار.

لذا عملت الدول الأوروبية على زيادة التعاون البيئي في المنطقة، حتى لا يشكل التدهور البيئي عامل طرد جديدا باتجاه الهجرة.

لقد اعتبرت ظاهرة الهجرة غير الشرعية في المغرب العربي أحد أبرز التهديدات الأمنية الحديثة التي تواجه الأمن المغربي. فقد اختلفت أشكال الهجرة السرية من وإلى الإقليم المغربي باختلاف الأسباب المؤدية إلى ذلك.

فقد اعتبر الإقليم ذو الموقع الاستراتيجي بالنسبة للعديد من الدول ملاذا لأطماعها. فالدول الإفريقية الجنوبية تنظر للمنطقة على أنها محطة مهمة للعبور إلى ما وراء بحر المتوسط والدخول إلى أوروبا، وفيما يجد المغاربة أن المنطقة لا تحقق لهم مستوى طموحاتهم وآمالهم ومستقبلهم.

العامل الاقتصادي:

تعتبر الحدود الجنوبية لمنطقة المغرب العربي كمصدر للهجرة غير الشرعية للأفارقة تجاه المنطقة، وتعود الأسباب إلى انهيار اقتصاديات دول الساحل الإفريقي، فعلى الرغم من امتلاكها لثروات طبيعية هائلة، إلا أن الركود الصناعي لهذه الدول جعل أفرادها يعتمدون على الفلاحة والزراعة كمورد أساسي، بيد أن هذا المورد عجز بدوره على سد حاجات الأفراد والمواطنين نظرا لصعوبة الظروف كالتصحّر والجفاف، مما تولد عنه انتشارا سريعا للفقر والبطالة اللذان يعتبران داعيان قويان للهجرة نحو الدول الأوروبية، وبالمقابل تسجل هذه الدول ارتفاعا مطردا للنمو الديمغرافي سنة بعد أخرى وقد انجر عن هذه العوامل مجتمعة انتشار المجاعة التي أصبحت تهدد سكان تلك الدول.

أما فيما يخص الهجرة غير الشرعية من المغرب العربي تجاه أوروبا

فيتجلى الأمر عند التباين في المستوى الاقتصادي بصورة واضحة بين دول الجنوب ودول الشمال الجاذبة نظرا لتذبذب وتيرة التنمية في دول الجنوب المتوسط، فشل السياسات الحكومية، فاستمرار الحكومة في سياسة الاعتماد على القطاع الخاص فقط لتوفير فرص عمل جديدة يؤدي إلى تفاقم كارثة البطالة التي تزيد من الظاهرة، بالإضافة إلى عدم قدرات الحكومات المغاربية على طرح حلول حقيقية وجذرية لمشكلة البطالة المتفاقمة في الريف والمدينة، وبهدف البحث عن الاستقرار الدائم وتحقيق حياة أفضل.

العامل الاجتماعي:

إن الهجرة تدور في مجالين مختلفين ديمغرافيا، أحدهما يعرف زيادة سكانية تصل إلى حد العجز عن تلبية الطلب الوطني على الشغل والسكن والخدمات الاجتماعية. ويعرف الآخر انخفاضا في عدد السكان خاصة نسبة الشباب، فبالنسبة لدول شرق وجنوب المتوسط، فإن نموها السكاني حسب تقديرات منظمة الأمم المتحدة مرشح للارتفاع على مدى 20 سنة القادمة، ففي سنة 1997 مثلا، قدر عدد سكان الدول المطلة على المتوسط أكثر من 300 مليون نسمة وسينتقلون إلى ما يقارب 500 مليون نسمة في 2025 .

ومن النتائج الأولى للانفجار الديمغرافي نجد مشكلة البطالة، فإذا كان الفرد العامل يرى أن انخفاض الدخل مبرر كاف للهجرة بغرض رفع مداخيله، فإن العاطل عن العمل يرى أن مبرره أكثر من كافي، لذا تعتبر البطالة أحد الأسباب الرئيسية للهجرة إلى الخارج طلبا للعمل، وتزداد حدة البطالة في دول العالم الثالث ومنها دول جنوب المتوسط، ففي إفريقيا مثلا، البطالة هي من أعلى معدلات البطالة في العالم، مع أنها غير موزعة بالتساوي بين البلدان بحسب نوع الجنس والفئات العمرية.

فقد سجل معدل البطالة في أفريقيا جنوب الصحراء زيادة طفيفة في الفترة بين عامي 1996 و2006، ليرتفع من %9,2 إلى %9,8، وذلك رغم تحقيق الناتج المحلي الإجمالي نموا سنويا قدره %3,9 وقد تراجع معدل البطالة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من 13% إلى %12,2، من

جهة أخرى انخفض معدل البطالة في الاقتصادات المتقدمة ومنها دول شمال المتوسط، من 7,8% في عام 1996 إلى 6,2% عام 2006، ويعزى ذلك إلى شدة النمو الاقتصادي وتباطؤ النمو في قوة العمل وزيادة إنتاجية العمل.

والملاحظ أن البطالة تمس الأفراد من جميع المستويات العلمية والمهنية وحتى الحاصلين على شهادات عليا، وإن عدم قدرة سوق العمل الوطنية على تأمين هذه الطلبات على العمل يجعل أن الأفراد يتجهون إلى طلبها في الخارج ولو في ظروف عمل صعبة. بالإضافة إلى فشل في حل المشاكل الاجتماعية المتمثلة في الفقر والمجاعة والبطالة والأمراض.

وكذلك صورة النجاح الاجتماعي الذي يظهره المهاجر عند عودته إلى بلده لقضاء العطلة، حيث يتفانى في إبراز مظاهر الغنى: سيارة، هدايا، استثمار في العقار.. إلخ، وكلها مظاهر تغذيها وسائل الإعلام المرئية.

تنبهت الدول الأوروبية إلى هذه المسألة واعتبرت أن تقديم مساعدات للدول المعنية لتحقيق الاكتفاء الذاتي في الغذاء، سوف يخفف من حدة الصراعات والنزاعات الداخلية، ويحفز المواطنين على البقاء في بلدانهم .

العامل السياسي :

تميزت نهاية القرن العشرين بحركات هامة من اللاجئيين بصفة فردية أو جماعية من جراء الحروب والنزاعات التي عرفتها عديد من مناطق العالم، حيث إن عدم الاستقرار الناجم عن الحروب الأهلية والنزاعات وانتهاكات حقوق الإنسان بسبب انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو السياسية، يعدّ أحد الأسباب الرئيسية لحركات الهجرة التي تجبر الأفراد على النزوح من المناطق غير الآمنة إلى أخرى أكثر أمنا وهو ما يطلق عليه بالهجرة الاضطرارية أو اللجوء السياسي.

وتعتبر منطقة المغرب العربي خاصة، وإفريقيا بصفة عامة من أهم المناطق المصدرة والمستقبلة للاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار الداخلي الذي تعرفه دول المنطقة. فقد كانت الجزائر في فترة العشرية السوداء من أهم المناطق التي كانت تنطلق منها الهجرة نحو أوروبا.

أولوية مكافحة الهجرة السرية في السياسة الأوروبية:

ومع بداية التسعينيات من القرن العشرين أخذت قضية الهجرة تحتل قمة أولويات العمل السياسي في دول الاتحاد الأوروبي في إطار تعاونها مع بلدان جنوب وشرق المتوسط، نظرا لما تمثله الهجرة من صراعات مستقبلية قد تثير نزاعات عسكرية⁽¹⁾.

إن تصاعد عدد المهاجرين غير الشرعيين أدى إلى تحول الاتجاهات المعادية للهجرة والمهاجرين من ردود فعل منعزلة ومحدودة إلى سياسات عامة، حيث أصبح المهاجرون هدفا لحملات عنصرية تتبناه أحزاب راديكالية متطرفة وضعتها كبرنامج سياسي للوصول إلى السلطة، أو لتوسيع قاعدتها الشعبية. كما تزامن ذلك مع تزايد الحواجز أمام المهاجرين في دول الاتحاد الأوروبي على المستوى الرسمي.

إن التغير الديمغرافي في المنطقة العربية يعتبر بالنسبة للأوروبيين مصدرا محتملا لعدم الاستقرار، وخاصة أن التوزيع السكاني غير متوازن بين شمال المتوسط وجنوبه. ويؤثر عدم التوازن السكاني في سياسات الهجرة التي تعتمد على الدول الأوروبية، في إطار حرية الحركة بالنسبة إلى العمالة⁽²⁾، ويمكن تصنيفها على أنها عملية انتقائية، تتجلى في سياسة الدول الأوروبية العامة المتعلقة بالهجرة والتي تتجه نحو تشجيع هجرة الأدمغة والكفاءات التي تعتمد عليها اقتصادياته الليبرالية والرأسمالية (قانون ساركوزي) ووقف

(1) علي الحاج: "سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة"، سلسلة أطروحات الدكتوراه (51)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2005، ص 242.

انظر أيضا:

سيار الجميل: "العولمة الجديدة والمجال الحيوي للشرق الأوسط: مفاهيم عصر قادم" مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، الطبعة الأولى، بيروت 1997.

(2) وليد محمود عبد الناصر: "التعاون المتوسطي بين مطرقة الهجرة وسندان التطرف"، مجلة السياسة الدولية، السنة 32، العدد 124، أبريل 1996، ص 112.

- فتح الله وعللو: المشروع المغربي والشراكة الأورو-متوسطية، دار توبقال، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، 1997.

كل أنواع الهجرة الشرعية الأخرى عن طريق إخضاع المرشحين للهجرة لقانون التأشيرات الذي يستحيل معه الدخول إلى فضاء شنغن، كل هذه القوانين ساهمت وتساهم في إبداع أشكال جديدة للهجرة السرية وبالتالي انتعاش مافيات تهريب البشر وارتفاع عدد الضحايا من المهاجرين السريين.

تُعد الهجرة غير الشرعية مشكلة حقيقية، وتحتاج دول الشراكة الأورو - متوسطة، من جهة، إلى المزيد من التعاون في جهودها لوقف تلك الهجرة، لاسيما في اتخاذ إجراءات صارمة ضد المهربين والمتاجرين حيث تقوم شبكات الجريمة المنظمة باستغلال الضعفاء، وتخريب سيادة القانون. ومن جهة أخرى، إلى حماية المهاجرين ومعاملتهم طبقا لقانون حقوق الإنسان.

وترى الدول الأوروبية أن تدفق الهجرة من المنطقة الجنوبية تهديدا أمنيا حيث سيدفع ذلك إلى تصاعد حالات العنصرية، مما شكل للدول الأوروبية المتمسمة تقليديا بالتسامح والانفتاح حرجا وحساسية، الشيء الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار.

كما أن المخاوف الأوروبية تتمثل في نقل المهاجرين لمشاكلهم وعاداتهم إلى المدن الأوروبية وضواحيها، مما سيؤدي إلى تأثيرات سلبية داخل النسق الاجتماعي والديمقراطي الأوروبي. كما تأثرت الهجرة بتصاعد ظاهرة العنف في المنطقة، حيث شكل تنامي التطرف وكراهية الغرب هاجسا مقلقا حول مدى علاقة هذا التطرف بالديمقراطية والاستقرار في المنطقة.

لذا تعاملت الدول الأوروبية مع مشكلة التطرف كظاهرة مرتبطة بأعمال عنف أو إرهاب، إلى جانب ما تحمله من أخطار داخلية تؤثر في نسيجها الاجتماعي. فالمجموعات المهاجرة أصبحت تتضامن دينيا واجتماعيا حيث أشار بارتن بادى في كتابه "انقلاب العالم" حيث سماها بانفجار الخصوصيات⁽³⁾، بالإضافة إلى اتجاهاتها الراديكالية وارتباطها بمسألة الإرهاب، مما وضع على المحك الطبيعة العلمانية لهذه الدول.

(3) بادى (برتران)، كلود سموتس (ماري)، انقلاب العالم: سوسولوجيا المسرح الدولي، ترجمة: سوزان خليل، دار العالم الثالث بالتعاون مع المركز الفرنسي للثقافة والتعاون العلمي بالقاهرة، قسم الترجمة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة 1998.

ولقد زاد البعد الأمني لسياسات الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي من التقييد على الهجرة إليها في ظل تخوف متزايد من التطرف الإسلامي (ظاهرة الإسلامافوبيا) الذي أدى بدوره إلى حالات من المعاملة التفضيلية لصالح المهاجرين مسيحيين، سواء من أوروبا الشرقية أو من بلدان نامية مثل أثيوبيا والفلبين.

كما دفع ذلك الاعتبار الأمني إلى قيام تعاون بين دول شمال المتوسط الأوروبية ودول جنوبه وشرقه لمواجهة ظاهرة التطرف والإرهاب والجريمة المنظمة. وقد ازداد الاهتمام الأوروبي بمسألة التطرف الإسلامي والإرهاب في المنطقة العربية، مع تزايد الحركات العنصرية العرقية في بعض الدول الأوروبية وتعاضم نموها ونفوذها، حيث عملت على تغذية الشعور ضد المهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين، ودعت إلى طردهم من البلاد، الأمر الذي دفع بالسياسة الأوروبية إلى التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للمتوسط للحد من هذا التطرف⁽⁴⁾.

كما قامت الدول الأوروبية بعقد اتفاقات مع البلدان العربية المطلة على البحر الأبيض المتوسط بغية توفير ظروف معيشية أفضل تحد من هجرة مواطني هذه البلدان إلى الاتحاد الأوروبي، وذلك من خلال المساعدة على تحقيق الاكتفاء الغذائي. بالإضافة إلى إنشائه الصناديق الخاصة بالتعويض عن الآثار الاجتماعية الناتجة من التكييف الهيكلي في اقتصادات بلدان جنوب وشرق المتوسط، وإقامة مشروعات مشتركة توفر فرص العمالة وتساعد على بقاء المواطنين في بلدانهم.

لقد أظهرت سياسات الدول الأوروبية في مؤتمر برشلونة عام 1995 تأكيدها على محاربة العنصرية والتعصب العرقي وعدم التسامح واحترام التنوع والتعدد في مجتمعاتها، والتعاون في منع ومحاربة الإرهاب وتهريب المخدرات والجريمة المنظمة.

(4) علي الحاج: سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، مرجع سبق ذكره، ص 246.

وتعتبر الشراكة الأورو-المتوسطة تصور خاضع للهاجس الأمني حيث يطفى على الأوربيين ضغط عدم الاستقرار في الفضاء الجنوبي للبحر المتوسط (الضغط الديمغرافي الهجرة غير الشرعية تصاعد "الإرهاب" الجريمة المنظمة وتجارة المخدرات وان كانت هذه الأخيرة أحيانا تأتي من أوروبا)، وعليه تتضمن السلة الاجتماعية والإنسانية ضرورة تنظيم الهجرة باتفاقيات خاصة تتضمن كافة الحقوق الاجتماعية والإنسانية وتكثيف التعاون للحد من الهجرة السرية بواسطة التأهيل المهني والمساعدة على خلق فرص العمل.

لذا تعهدت الدول المشاركة بتسريع معدلات التنمية وتحسين أحوال المعيشة وزيادة معدلات العمالة لسد الفجوة بين الدول الأوروبية والبلدان المتوسطية، وذلك من خلال التعاون الاقتصادي، وتقديم المساعدات المالية من دول الاتحاد الأوروبي إلى بلدان المنطقة، والالتزام بتطوير الموارد البشرية. كما دعت الدول الأوروبية إلى اعتماد سياسات لمواجهة الضغوط السكانية، وأقرت بأهمية الهجرة في العلاقة بين الطرفين الأوروبي والمتوسطية.

لقد امتدت الحدود الأمنية للاتحاد الأوروبي من سواحل الضفة الشمالية لحوض البحر الأبيض المتوسط نحو عمق صحاري البلدان المغاربية، إذ انفجرت في وجه أوروبا خلال العام 2005 أزمة الهجرة غير الشرعية وما واكبها من مأساة إنسانية في مدينتي سبتة ومليلية بشمال المغرب، حين قُتل أحد عشر مهاجرا برصاص قوات الأمن الأسبانية خلال عمليات تسلل جماعية ليلية، وتواصلت عمليات العنف ضد هذه الشريحة على السواحل الإيطالية والإسبانية.

وكانت الأزمة بين الحكومتين الإسبانية والمغربية قد برزت للعلن عندما عثرت السلطات الإسبانية على أكثر من 800 مهاجر غير شرعي عند شواطئ الكناري والأندلس خلال الأسبوع الثاني من شهر أوت 2005.

واتهمت الحكومة الإسبانية في حينه نظيرتها المغربية بعدم ممارسة الرقابة على حدودها، وهو ما رفضته الحكومة المغربية التي ما فتئت تؤكد

على أن أجهزتها الأمنية لا تدخر جهدا لمكافحة هذه الظاهرة.

وسرعان ما تطورت الأزمة، حيث عاد ملف الهجرة السرية إلى الواجهة من جديد عندما أقدم مئات المهاجرين من الدول الواقعة جنوبي الصحراء في أكتوبر 2005 على تجاوز الأسلاك الشائكة التي تفصل المغرب عن مدينتي سبتة ومليلة الواقعتين تحت السيطرة الإسبانية.

فقد هاجم حوالي 650 مهاجراً إفريقيا السياج الحدودي حول مليلة، وتمكن نحو 350 منهم من اجتيازه بعد انهياره، وذلك في رابع محاولة من هذا النوع، كان نتيجتها مصرع ستة مهاجرين بالإضافة إلى إصابة نحو 135 شخصا بينهم سبعة من ضباط وجنود الشرطة المغربية بجروح، وتؤكد السلطات المغربية إن أجهزتها الأمنية تصرفت في حدود القانون، وأنها حافظت على نقاط مراقبتها، حيث اعتقلت 136 مهاجرا غير شرعي، مما يرفع عدد المعتقلين إلى 1200 معتقل خلال أسبوع واحد، بينما ترى الحكومة الإسبانية أن المغرب لم يقم بواجبه على أحسن وجه لمنع تدفق المهاجرين إلى أراضيها. وبالمقابل، ترى الجزائر أن المسألة أكثر تعقيدا وتعترف بأن حدودها الجنوبية الممتدة على طول 2500 كلم أصبحت الملاذ المفضل للشباب للأفارقة الحالمين بالعبور إلى سواحل جنوب أوروبا.

ومع ذلك، تتفق المغرب والجزائر وكذلك تونس وليبيا على أن أرضها أضحت منطقة عبور وإقامة للعديد من هؤلاء المهاجرين السريين من الساحل ومن إفريقيا السوداء الذين يجتازون الصحراء سنويا كمقدمة للانتقال إلى أوروبا.

ويرى المراقبون أن هذا الاتفاق ساهم كثيرا في بلورة شبه موقف مغاربي موحد إزاء هذه الظاهرة التي تؤرق العلاقات المغاربية الثنائية والمغاربية- الأوروبية، أساسه أن الدول المغاربية لن تتحول إلى حارس للحدود التي ينطلق منها المهاجرون نحو الضفة الشمالية سواء كانوا أفارقة من دول غرب الصحراء أم من الدول المغاربية.

ويشدد هذا الموقف المشترك على أن الهجرة غير الشرعية مسألة معقدة

لا يمكن حلها عن طريق طرف واحد، ولا بد من تضافر كل الجهود حتى تتمكن دول البحر الأبيض المتوسط من السيطرة عليها.

وقد شكلت قضية المهاجرين التونسيين إلى أوروبا بعد الثورة التونسية في شهر أبريل 2011 أزمة حقيقية بين إيطاليا التي أعطت حق المرور لهؤلاء وفرنسا التي منعت مرور القطارات وعلى متنها مئات المهاجرين التونسيين. مما شكل أزمة داخل الاتحاد الأوروبي الذي يقر قانون شنغن.

وكادت مشكلة الهجرة غير الشرعية أن تؤدي إلى أزمة في العلاقات الفرنسية والإيطالية التي خيمت عليها سحابة من التوتر حيث قدمت إيطاليا احتجاجا رسميا وذلك باستدعاء سفيرها. رغم أن ألان جوبيه في تعليقه على الحادث، قال أنه " لا وجود لأي خلاف بين فرنسا وإيطاليا، نحن جيران وأصدقاء وسنجد الحلول اللازمة بشأن المهاجرين ". وقال " أن باريس ليست قلعة محصنة، إنها مفتوحة وتستقبل سنويا حوالي 200 ألف مهاجر ولكنها غير مستعدة لقبول مهاجرين غير شرعيين، لأننا في فرنسا نعاني كذلك من بطالة مرتفعة في صفوف الشباب".

- المنطقة المغاربية كمر لأوروبا:

اعتبرت منطقة الغرب العربي المنطقة الفاصلة بين وصول الأفارقة لأوروبا، لذلك اتخذتها الجهات الإفريقية كمحطة عبور للوصول إلى الدول الأوروبية.

ولدا تشهد ظاهرة الهجرة الغير شرعية من خلال مرحلتين ممهدين للوصول إلى العالم الغربي الأوروبي. أولا إلى الدول المغاربية باعتبارها تتموقع إقليميا بين الضفتين الأوروبية والإفريقية مما يجعل موقعها استراتيجي، بوابة للمرحلة الثانية وهي الهجرة غير الشرعية إلى العالم الأوروبي من خلال نقطتين هما المغرب "سبتة ومليلية" وليبيا نحو جزيرة لاميدوزة تابعة لإيطاليا.

✽ في الجزائر: ابتداء من سبتمبر 2005، ومع تغيير الحدود الإسبانية وبعد أحداث سبتة ومليلية في المغرب، تحول توقف المهاجرين الغير شرعيين إلى السواحل المغربية للجزائر، فقد ظهر تزايد الأفارقة على الحدود

الجزائرية الجنوبية وهم من دول الحدود غالبية من مالي، نيجر، سنيغال وتشاد، واستغلوا هذه الفرصة للدخول إلى الجزائر كمرحلة أولية للوصول إلى أوروبا.

- فتمنراست التي هي نقطة التماس بين أقصى الجزائر والجوار الإفريقي محط للعديد من الأفارقة المتسللين إلى الجزائر بصفة غير رسمية.

ليتم انتشارهم في المناطق الهادئة نسبياً، كغرداية التي أصبحت معبر للمهربين وملجأ للمهاجرين السريين وكذلك الجلفة فالأولى تم القبض فيها على ثلاثة أفارقة مثلاً في أواخر فيفري الماضي نيجر ومالي. كانت هذه الهجرة غير الشرعية سبب في نقل العديد من أشكال الجريمة، والدعارة والتهريب والأمراض المتنقلة، الإيدز مثلاً.

ومنذ ظهور داء الأيدز في تمنراست بين المهاجرين السريين خاصة منذ اختطاف جماعة سياح ألمان واستراليين في الصحراء الجزائرية من قبل جماعة إرهابية ذات علاقة بالقاعدة في عام 2003، شددت السلطات من عمليات التفتيش في الأقاليم الجنوبية.

قامت الجزائر من تعزيز دوريات المراقبة الأمنية. فبدأ عدد الأشخاص الممنوعون من الدخول في تزايد ملحوظ رغم أن السلطات الجزائرية أقرت بأن هذه الخطوة لن تحل المشكلة العابرة للحدود.

وقد قامت الجزائر بإجراءات قانونية تمثلت في نص التعديل الجديد للقانون الجنائي الجزائري المعتمد يوم 31 أوت 2008 على المعاقبة بالسجن في حق كل من تورط في محاولة الهجرة غير الشرعية. والذي تلقى الإجراء ردود فعل مختلفة بين المراقبين والخبراء في الجزائر.

* المغرب: شهدت العديد من الهجرات الإفريقية لها ولكنها استفادت من غلق الحدود الإسبانية لمدينتي سبتة ومليلية وهذا ما سمح بتناقص الظاهرة عندها على حساب الجزائر، بالرغم من أنها في السنوات الماضية أكبر معبر غير شرعي يربط إفريقيا بأوروبا.

وهكذا تم خلال الفترة ما بين فاتح جانفي و31 أكتوبر 2003، تسجيل

انخفاض في عدد الأجانب والمغاربة للهجرة، على التوالي بنسبتي 26,95% و17,53%. وموازة مع ذلك سجل ارتفاع بنسبة 75%، 33 في عدد شبكات الهجرة التي تم تفكيكها.

ويعد التعاون الدولي بطبيعة الحال أحد ركائز مكافحة الهجرة السرية، حيث تقوم المساعي على مبدأ المسؤولية المشتركة مع شركائه. وفي هذا الصدد يمثل تعاون المغرب مع كل من اسبانيا والاتحاد الأوروبي ونيجيريا نموذجا للشراكة بين الشمال والجنوب والجنوب جنوب. فبالنسبة للتعاون مع إسبانيا عقدت المجموعة الدائمة المشتركة المكلفة بالهجرة التي أحدثت في نوفمبر 2003، أربعة اجتماعات كان آخرها الاجتماع الذي عقد في 15 سبتمبر 2004 في قرطبة والذي مكن من تسجيل تقدم ملحوظ. وهكذا انطلقت الدوريات المشتركة بين الدرك الملكي والحرس المدني الاسباني بين مدينة العيون (المحتلة) ولاس بالماس في فبراير 2004. كما تم القيام بدوريات مشتركة جوية وأرضية مكنت الأسبان من الوقوف على الجهود التي تبذلها السلطات المغربية وتم توسيع هذه التجربة لتشمل منطقة المضيق، حيث تم القيام بأول دورية مشتركة في نوفمبر 2004م. وعين المغرب 4 ضباط ارتباط بمدريد وجزر الكناري والجزيرة الخضراء لدى النظام الإلكتروني الذي وضعه الجانب الاسباني لمراقبة مضيق جبل طارق .

من جهة أخرى تم القيام بخمس عمليات من طرف السلطات النيجيرية مكنت من ترحيل حوالي 1700 مواطن نيجيري جوا كانوا يوجدون في وضعية غير قانونية بالمغرب. وجرت عمليات الترحيل التي تعتمد على العودة الطوعية.

ويتفاوض المغرب حاليا مع الاتحاد الأوروبي حول اتفاق إعادة القبول. كما أن الجانبين يوجدان على وشك التوقيع على اتفاقية لتمويل برنامج مخصص لمراقبة الحدود يندرج في إطار برنامج "ميدا" ويشتمل على ميزانية تقدر بأربعين مليون أورو⁽⁵⁾.

(5) وزارة الخارجية للمملكة المغربية : " الهجرة السرية لتشخيص للظاهرة، في الموقع الإلكتروني http://www.maec.gov.ma/osce/ar/lutte_ct_emigration_clandestine.htm Date de visite 08/05/2011, Heure 21:50

ولا يغفل المغرب البعد السوسيو-اقتصادي حيث أنه يدعو شركاءه إلى عدم التركيز على الجانب الأمني، وتفضيل المعالجة الاقتصادية لظاهرة الهجرة من خلال التنمية المشتركة التي توفر مناصب الشغل من أجل تثبيت المرشحين المحتملين للهجرة.

ونص اتفاق الشراكة المغربي الأوروبي على وضع مجموعة عمل مكلفة بالشؤون الاجتماعية والهجرة ويتمثل أحد أهدافها في بلورة مشاريع صغرى في المناطق التي يحتمل أن تكون منطلقا للمهاجرين.

* تونس: لم تشهد تونس هجرات افريقية حولها بالمقارنة مع المغرب والجزائر.

* ليبيا: كانت معبر متشدد لتشاد نحو إيطاليا، لكن علاقتها مع الدولة التشادية جعلتها صارمة في هذه الظواهر.

خاتمة

لقد احتلت ظاهرة الهجرة الشرعية وغير الشرعية من المنطقة العربية إلى دول الاتحاد الأوروبي، أولويات السياسات الأوروبية، مما دفع دول الاتحاد الأوروبي إلى القيام بعدد من الإجراءات التشريعية والعسكرية والأمنية والاقتصادية بغية الحد منها. وما دام هناك عدم الاستقرار في الجنوب، فإن مشكلة الهجرة ستبقى محافظة على أهميتها لدى الطرف الأوروبي في تعاونه الاقتصادي والسياسي لبلدان المنطقة، الأمر الذي يدعو إلى التساؤل عن مدى إمكانية إيجاد حلول للحد من هذه الظاهرة، لما لها من انعكاسات مستقبلية على سياسات التعاون الاقتصادي والسياسي الأوروبي- العربي.

الهجرة وإشكالية التنمية في دول المغرب العربي

أ. بـارك نـعيمة* و أ. بـن داوودية وهيبـة**

مقدمة :

تـزخر دول المغرب العربي برصيد كبير من المغتربين الذين ما برحوا يحولون الأموال إلى بلدانهم مشكلين بذلك موردا ثمينا للعمليات الأجنبية، علاوة على ذلك يعتبر المغتربون صفة مهاجرة مستثمرة في مختلف المناحي الاقتصادية، وبصفة خاصة في أوروبا والعالم العربي وأمريكا الشمالية، والنتيجة هي سنوات عديدة من نزوح ذوي الكفاءات العالية، وتشير الأدلة التجريبية التي تدعمها دراسات عديدة إلى المساهمة التي لا يمكن إنكارها للمهاجرين أنفسهم فضلا عن روابطهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلدانهم الأصلية، ولا ينبغي النظر إلى بعض هؤلاء المهاجرين بوصفهم مستثمرين ومباشري أعمال حرة محتملين فحسب.

بل ينبغي أيضا الاستفادة من الخبرة المهنية التي اكتسبوها في بلدان المهجر وتوجيهها لخدمة التنمية، واليوم ما هي الفائدة هذه التحويلات على وجه التحديد.

(*) أستاذة مساعدة أ.

(**) أستاذة مساعدة أ، جامعة الشلف.

هل من الأفضل توجيه هذه التحويلات إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأشخاص المستفيدين منها في البلدان الأصلية، وإذا لم يكن الأمر كذلك كيف يمكن زيادة أثر هذه التحويلات. وما هو الدور الذي يمكن أن يؤديه النظام المالي؟ وكيف يمكن تشجيع المهاجرين على المشاركة في تنمية بلدانهم أو مناطقهم في إطار الجهود الرامية إلى تحقيق اللامركزية؟

أولاً: مفاهيم حول الهجرة

من الصعب إعطاء تعريف محدد وموحد للهجرة نظراً لوجود ظواهر مشابهة لها وبالتالي تعاريف مشابهة لتعريفيها. فما هو الفرق مثلاً بين الهجرة والانتقال، بين الهجرة الداخلية والهجرة الدولية، بين المهاجر، الأجنبي واللاجئ...

تعدد التعاريف راجع أيضاً إلى تعدد جوانب الظاهرة مما يجعل أن كل تعريف سيركز على جانب دون الآخر. أضف إلى أن الهجرة عرفت تطورات كثيرة خصوصاً خلال سنوات التسعينات من هذا القرن مما ينتج عنه أن التعاريف نفسها تتطور وبالتالي تتعدد.

سوف لن نتعرض إلى كل التعاريف بل سنقدم جملة منها وذلك اعتماداً على معايير مختلفة هي المعيار الجغرافي، معيار الدوافع والمعيار القانوني:

1 - تعريف الهجرة اعتماداً على المعيار الجغرافي

تعرف موسوعة (Universalis) الهجرة بأنها: "عملية الانتقال من مجال جغرافي إلى آخر، حيث تنطبق على الانتقال الجماعي للأفراد دون أن تكون لديهم نية العودة إليه".

حيث يعرف E. Lee الهجرة بأنها: "التغيير الدائم تعريف آخر يقدمه أو شبه الدائم لمكان الإقامة دون أن نقيدها بمسافة معينة وإذا كانت حرة أو إجبارية، داخلية أو خارجية"⁽¹⁾.

(1) عن E. Lee في، بوفير ليون وآخرون، الهجرة الدولية، ماضيها، حاضرها ومستقبلها، ترجمة، د. فوزي سهاونة، جامعة الأردن وهيئة الأمم المتحدة، ص 31.

هذان التعريفان يتميزان بالعموم حيث أنهما لا يفرقان بين الهجرة الداخلية والهجرة الدولية. ثم إننا لا نفهم إذا كانت الهجرة تنحصر في عملية الانتقال والحركة من مجال جغرافي إلى آخر أو أنها تعني الإقامة لمدة معينة فوق إقليم غير إقليم دولة الأصل. كما أننا لا نفهم إن كان يشترط في الإقامة أن تكون دائمة أو مؤقتة. وهي كلها أمور بحاجة إلى توضيح.

2 - تعريف الهجرة على أساس الدوافع

هناك تعاريف تنطلق في تعريفها للهجرة من معيار الدوافع أو أسباب الهجرة، فنجد مثلاً الأستاذة ن. بارجي N. Berger تأخذ بالتعريف الذي يركز على الدافع الاقتصادي والذي أخذته من المعجم القانوني Le Dictionnaire Juridique حيث يعرف الهجرة بأنها: "العملية التي يذهب من خلالها شخص إلى غير بلده الأصلي في هذا التعريف نلاحظ الربط بين الهجرة من أجل إيجاد عمل في البلد المستقبل"⁽²⁾. الاقتصادية المتمثلة في الحصول على عمل.

ويذهب الأستاذ عبد المالك صياد إلى أبعد من ذلك إذ يرى أن ظهور الهجرة كظاهرة حديثة في المجتمعات الصناعية مرتبط بالعم ل الذي يعد السبب الرئيسي لأي هجرة.

وسوق العمل هو الذي يحدد مركز ووضع المهاجر الذي لا يتعدى أن يكون "قوة فكلمة مهاجر إذن هي مرادف لكلمة عامل.. عمل مستأجرة بصفة مؤقتة"⁽³⁾.

تعرف اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق العمال المهاجرين ديسمبر 1990 العامل المهاجر بأنه: "الشخص الذي يذهب لممارسة أو يمارس أو

N. Berger, La Politique européenne d'asile et d'immigration, enjeux et (2) perspectives, Bruxelles, Bruylant, 2000, p.15.

A. Sayad, L'Immigration ou les paradoxes de l'altérité, Bruxelles, De Boeck (3) Wesmael, 1991, p61.

مارس . يتضح من هذا التعريف أن نشاطا أو عملا بم قابل في دولة ليس من رعاياها⁽⁴⁾ .

الاتفاقية الأممية كانت أكثر دقة حيث تتحدث عن العامل المهاجر ومنه نفهم أن المهاجر ليس بالضرورة عاملا .

والحقيقة أن الربط بين الهجرة والعمل أمر لا يمكن تعميمه لأنه إذا كان يصدق على واقع الهجرة إلى دول أوروبا الغربية في الفترة الممتدة من نهاية الحرب العالمية الأولى إلى غاية السبعينات ، فإنه لا ينطبق على كل الهجرات خلال المراحل الزمنية المختلفة. فليست كل الهجرات التي حدثت أو التي تحدث في الوقت الراهن هي هجرة يد عاملة. هناك هجرات من نوع آخر كما هو الحال مثلا بالنسبة للهجرة السكانية والهجرة السياسية (اللجوء).

3 - الفرق بين الهجرة الداخلية والهجرة الدولية :

الأستاذ ج. بويل يقيم تعريفه للهجرة على أساس التمييز بين الهجرة الداخلية والهجرة الدولية حيث يعرف الهجرة بأنها : "عبور حدود مجموعة سياسية أو إدارية لمدة معينة" . وبالتالي فإن الهجرة الداخلية، من الريف إلى المدينة، هي التنقل من مقاطعة إدارية إلى أخرى داخل حدود الدولة الواحدة^{*} الهجرة الدولية. فتستدعي تجاوز حدود الدولة الواحدة إلى دولة أخرى⁽⁵⁾ .

Nations Unis, Convention Internationale sur la Protection des Droits des (4) Travailleurs Migrants et des Membres de leurs Familles (adoptée par l'Assemblée Générale dans sa résolution 45/158, 18 décembre 1990), Fiche d'Information, n° 24. p54. (* تستجيب الهجرة الداخلية لنفس الدوافع والأسباب المؤدية للهجرة إلى الخارج. حيث تحدث بشكل عام من الريف والمناطق الأقل تطورا نحو المدينة بحثا عن العمل وظروف معيشة أفضل (العمل، التعليم، العلاج وخدمات وغيرها). أوسبب عدم الاستقرار الأمني والسياسي، كما حدث في الجزائر خلال العشر سنوات الأخيرة حيث عرفت المناطق المتضررة من الأزمة الأمنية والإرهاب (منطقة البليدة، جيجل والبويرة مثلا) نزوح عدد من المواطنين نحو المناطق الأكثر أمنا.

S. Castles, «Les migrations internationales au début du 21 siècle: tendances et (5) problèmes mondiaux», Revue Internationale des Sciences Sociales, n° 165, Septembre 2000, p313.

لكن التمييز بين الهجرة الداخلية والهجرة الدولية على أساس تجاوز أو عدم تجاوز الحدود الجغرافية للدولة غير منطقي أحيانا. حيث نجد أن هجرات دولية تحدث بين مناطق قريبة وفي محيط ثقافي واحد بينما نجد أن هجرات داخلية تحدث بين مناطق متباعدة جغرافيا وثقافيا، كما هو الحال بالنسبة للهجرة التي تحدث بين شرق الصين وغربه. ثم إن تغيير الحدود يجعل أن هجرة داخلية تصبح هجرة خارجية أو العكس، كما حدث مثلا للملايين من الروسيين الذين أصبحوا أجان داخل الجمهوريات المستقلة عن الاتحاد السوفيتي سابقا.

لماذا هذا الربط بين الهجرة الدولية وتجاوز حدود الدولة؟

إن ظهور الهجرة الدولية كظاهرة ومن ثم كمفهوم مرتبط كل الارتباط بظهور الدولة القومية بشكلها الحديث وبمكوناتها الثلاثة، الإقليم، الشعب و السلطة السياسية التي تمارس السيادة على الشعب والإقليم. حيث أنه من بين مظاهر السيادة حرية الدولة في وضع سياسة لضبط خروج ودخول الأجانب منها وإليها وإقامتهم فوق إقليمها.

لكن ظاهرة العولمة بمختلف جوانبها المالية، التجارية وفي مجال الاتصال والمواصلات أدت إلى تراجع سيادة الدولة. وتعتبر الهجرة الدولية اليوم أحد الظواهر وهنا يرى الأستاذ س. كاستلز أن S. Castles التي تحاول تجاوز حدود الدولة. الهجرة الدولية هي أحد مظاهر العولمة التي تتجاوز سيادة الدولة بالنظر للعدد المتزايد من المهاجرين العابرين الذين يخترقون حدودها ويفلتون من رقابتها.

ثانياً: أسباب الهجرة

يمكن تقسيم أسباب الهجرة إلى ثلاثة: اختلاف مستويات التقدم الاقتصادي والاجتماعي، الاختلافات الديمغرافية، الاضطرابات السياسية وتمثل هذه الأسباب فيما يلي:

1 - التباين الاقتصادي بين البلدان المصدرة والجاذبة للمهاجرين :

هناك تباين واضح في المستوي الاقتصادي بين الدول العربية الطاردة والدول الأوروبية المستقبلية، هذا التباين هو نتيجة لتذبذب وتيرة التنمية في البلاد العربية التي لا تزال اقتصاديات الكثير منها تعتمد أساسا علي الفلاحة والتعدين، وهما قطاعان لا يضمنان استقرارا للتنمية، نظرا لارتباط الأول بالأمطار، والثاني بأحوال السوق الدولية⁽⁶⁾.

2 - قلة فرص العمل (البطالة):

تعتبر البطالة إحدى أخطر المشكلات التي تواجه الدول العربية، حيث توجد بها أعلى معدلات البطالة في العالم. وحسب تقارير لمجلس الوحدة الاقتصادية، التابع لجامعة الدول العربية، قدرت نسبة البطالة في الدول العربية في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين بين 15 و20%. كما تفيد إحصاءات برنامج الأمم المتحدة للتنمية أن معدل البطالة في الوطن العربي عام 2008 وصل إلي نحو 15%، أي 17 مليوناً، لكنه يزداد ليصل إلي 40% بين الفئتين العمريتين 15 و24 عاماً، مما يزيد رقم العاطلين إلي 66 مليوناً من بين 317 مليون نسمة، وهو تعداد العالم العربي، مما يقطع بأن البطالة أحد الأسباب القوية لتنامي ظاهرة الهجرة العربية غير الشرعية إلي أوروبا.

3 - انخفاض الأجور ومستويات المعيشة:

يعد انخفاض مستوي دخل الأفراد، وتدني مستويات معيشتهم، من أهم أسباب هجرة الشباب العربي إلي الغرب. فقد أشارت دراسة صادرة عام 2006 عن المجلس العربي للطفولة والتنمية إلي أن أكثر من 80% من سكان العالم العربي يعيشون في فقر مدقع، حيث يعيش أكثر من 230 مليون نسمة في الدول العربية بمتوسط دخل سنوي لا يزيد علي 1500 دولار سنوياً.

<http://www.doahonline.net/news.php?action=view&id=7265>.

(6)

وفقا لبيانات البنك الدولي فإن نمو نصيب الفرد الحقيقي من الناتج المحلي الإجمالي في البلدان العربية لم يتجاوز 6,4% خلال 24 عاما.

الحاجة إلى الأيدي العاملة في الدول المستقبلية للمهاجرين: تعاني الدول المستقبلية للمهاجرين من نقص الأيدي العاملة فيها، ولهذا فإن هؤلاء المهاجرين يستغلون حاجة هذه الدول للعمالة، فيقومون بالهجرة إليها، ولا سيما أن هؤلاء لديهم استعداد للعمل في جميع المجالات، وبالأخص العمل في المجالات التي في الغالب تعزف شعوب هذه البلاد عن العمل فيها. فيكون بذلك الباب مفتوحا أمام المهاجر غير الشرعي الذي -بطبيعة الحال- يقبل الانخراط في مثل هذه المجالات.

4 - غلق الأبواب أمام الهجرة الشرعية:

إن الهجرة غير الشرعية هي النتيجة الطبيعية لحالة المنع وغلق الأبواب التي تنتهجها الدول الأوروبية في وجه الهجرة الشرعية العربية. فالسياسات التي تبنتها أوروبا في هذا المجال كان لها آثار عكسية، حيث أججت من وتيرة الهجرة السرية، وساهمت في فتح المجال أمام مافيا الهجرة غير الشرعية ممن يتاجرون في البشر عبر الحدود من أجل تحقيق مكاسب مادية مشبوهة.

ويوضح الجدول التالي بعض المؤشرات الاقتصادية والديموجرافية المؤثرة على الهجرة في دول الشمال الأفريقي.

جدول (1)
بعض المؤشرات الاقتصادية والديمقراطية المؤثرة
على الهجرة في دول الشمال الأفريقي

مؤشر التنمية البشرية (2005)	نسبة من يعيشون تحت خط الفقر (وفقاً للمعدل الوطني، 2003)	نسبة من هم دون 15 عاماً من السكان (2003)	معدل البطالة في الريف	معدل البطالة	الدولة
0,722 (الترتيب 103)	12,2	31,2	42	15,3 (2005)	الجزائر
0,631 (الترتيب 124)	19	31,9	3,9	11,6 (2002)	المغرب
0,753 (الترتيب 89)	7,6	27,5	15,1	15,6 (2002)	تونس
0,659 (الترتيب 119)	16,7	34,3	9,7	9,9 (2004)	مصر

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنساني، تقرير التنمية البشرية لعام 2005؛ سمير رضوان، ومطالبة الشباب في المناطق الريفية واستراتيجيات المراجعة في الشرق الأدنى وشمال أفريقيا، عرضها على مجلس الإدارة الصندوق المائدة المستديرة حول تعزيز فرص كسب الرزق للشباب الريف، روما، 14-15 فبراير 2007.

وقد زاد من تأثير هذه العوامل الاقتصادية التركيبية الديموجرافية لدول الشمال الأفريقي، والتي تميزت منذ خمسينيات القرن الماضي بارتفاع معدل النمو السكاني، وارتفاع نسبة الفئة العمرية للشباب من إجمالي السكان. فرغم أن معدل النمو السكاني ومعدلات الخصوبة قد انخفضت خلال العقد الماضي، إلا أن هذا الانخفاض لن يظهر آثاره إلا على المدى الطويل، وسيستمر الضغط على سوق العمل في المديين المتوسط والقصير ولاحظ ارتفاع نسبة من هم دون الخامسة عشر في دول الشمال الأفريقي الأربع). فقد بلغ متوسط معدل النمو السكاني في الفترة من 1975-2003 أكثر من 2% في دول المغرب العربي ومصر، وهو ما يزيد على متوسط المعدل العالمي، بل أنه وصل في الجزائر في منتصف السبعينيات إلى ما يفوق 3%. وكان معدل الخصوبة قبل عام 2000 يقدر 7,4 في الجزائر، و5,7 في مصر و6,9 في مصر. كذلك فإن ارتفاع نسبة الفئة العمرية للشباب من إجمالي السكان، وكذلك نسبة من هم في سن العمل، وصل إلى ذروته في بعض هذه الدول في السبعينيات، فوصلت نسبة الشباب إلى حوالي 48% في دول المغرب العربي.

وترتبط الأوضاع الاقتصادية في دول الشمال الأفريقي بالتغير الذي طرأ على دور الدولة وهيكل الاقتصاد في تلك الدولة مع تبنيها لسياسات التكيف الهيكلي وتأثير ذلك على القطاعات الاقتصادية. فقد أحدثت تلك السياسات نتائج لم يكن جميعها إيجابياً. فقد شهدت مصر ودول المغرب العربي تزايداً في معدل النمو الاقتصادي منذ بداية التسعينيات،⁽⁷⁾ ولكن تطبيق سياسات التكيف الهيكلي في هذه الدول ارتبط بالتأثير على قطاع الزراعة الذي يستوعب من 14-40% من العمالة في هذه الدول، وأنهى سياسات إعادة التوزيع التي تبنتها تلك الدول في فترة ما بعد الاستقلال. فقد أدت تلك السياسات إلى تراجع الدولة عن التدخل لتحديد أسعار مخرجات ومدخلات الإنتاج الزراعي، وتراجعها عن دعم أسعار المدخلات، والحد من القيود

United Nations Development Programme (UNDP), Human Development (7) Report 2005, p267-268.

المفروضة على القطاع الخاص في استيراد وتصدير المنتجات الزراعية، وإدخال تعديلات على قوانين تأجير الأراضي. ففي مصر تم وضع قانون جديد (القانون رقم 96 لعام 1992 للعلاقة بين المالك والمستأجر للأراضي الزراعية) أخضع أسعار استئجار الأراضي لقوى السوق مما أدى إلى زيادتها حوالي ثلاثة أمثال. وتشير بعض الدراسات إلى أن تطبيق هذا القانون قد أدى إلى زيادة معدلات الفقر بين العاملين في المجال الزراعي وعزز الحافز لديهم، خاصة فئة الشباب منهم، للهجرة للبحث عن عمل بديل⁽⁸⁾.

ثالثاً: هجرة أفراد الشمال الأفريقي إلى المهجر الأوروبي⁽⁹⁾

تعود هجرة دول الشمال الأفريقي، خاصة دول المغرب العربي الثلاث، إلى دول غرب أوروبا إلى عصر الاستعمار الفرنسي لشمال أفريقيا. فقد شهدت فترة الاستعمار الفرنسي للدول الثلاث موجات للهجرة خاصة من الجزائر إلى فرنسا، وكانت أكبر هذه الموجات في الفترة قبيل وأثناء الحرب العالمية الأولى، حيث تم استغلال عمالة دول الشمال الأفريقي للعمل في المصانع والمناجم والعسكرية الفرنسية، وفترة ما بين الحربين التي شهدت فيها فرنسا نمواً اقتصادياً ملحوظاً. وتذكر بعض الدراسات التاريخية أن شمال أفريقيا أمد الدولة الفرنسية بحوالي 175 ألف جندي و150 ألف عامل في الحرب العالمية الأولى، كان معظمهم من الجزائريين. وبنهاية الحرب عاد معظم العاملين إلى بلادهم ولم يبق سوى حوالي عشرة آلاف عامل من دول الشمال الأفريقي مقيمين في فرنسا. ولكن هذا العدد تزايد إلى حوالي 120 ألف عامل مع منتصف العشرينيات نظراً لتزايد الطلب على العمالة في الوقت الذي تدهورت فيه الأحوال الاقتصادية لهذه الدول،

(8) راوية توفيق، هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا تحليل للأسباب والدوافع،


www.gn4partyradio.com/expatriates/upfiles/paper5.doc

(9) راوية توفيق، هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا تحليل للأسباب والدوافع، مرجع

سابق.

خاصة الجزائر، نتيجة السياسات الاستعمارية الفرنسية التي شملت مصادرة بعض الأراضي واتخاذ بعض الإجراءات العقابية ضد المناطق التي ينشط فيها قادة الاستقلال⁽¹⁰⁾. والشكل التالي يوضح توزيع الجاليات المتوسطة في الاتحاد الأوروبي

الشكل (1) توزيع الجاليات المتوسطة في الاتحاد الأوروبي



وقد كان للمهاجرين دوراً في إعادة رسم العلاقة بين دول المغرب العربي والدولة الفرنسية، فقد لعبت الجماعات الجزائرية المهاجرة في فرنسا دوراً في الكفاح من أجل الاستقلال حيث ساعد وجود هذه الجماعات في المهجر على نمو الشعور القومي بينهم، ومثلوا أساساً للدعم المادي لجبهة التحرير الوطنية. كما حاولت هذه الجماعات التأثير على الرأي العام الفرنسي للضغط على الحكومة الفرنسية بقبول المطالب الجزائرية بالاستقلال.

وبناء على ما سبق، كان من الطبيعي أن تمثل قضية المهاجرين من شمال أفريقيا إلى فرنسا بنداً أساسياً في معاهدات الاستقلال. فبالنسبة للجزائر، شملت معاهدة إيفيان بنوداً تركز حرية انتقال الأشخاص بين

Sarah Collinson, Shore to Shore: The Politics of Migration in Euro-Maghreb (10) Relations, London: The Royal Institute of International Affairs, 1996, p7.

الجزائر وفرنسا، وجاء ذلك في إطار صفقة حصلت الجزائر بمقتضاها على مساعدات مالية وفنية والحق في الوصول إلى سوق العمل في مقابل منح فرنسا بعض الامتيازات في استغلال البترول والغاز الطبيعي.

ومع تزايد الحاجة إلى العمالة في الدول الغربية وتزايد الأوضاع الاقتصادية في دول المغرب العربي سوءاً شهدت الفترة من بداية الستينيات حتى منتصف السبعينيات موجات كبيرة للهجرة. فقد كانت هذه الفترة علامة فارقة في الهجرة إلى الدول الأوروبية حتى أن بعض الدراسات اعتبرت استيعاب هذه الدول لعمالة دول المغرب العربي في تلك الفترة من أهم العوامل التي ساهمت في تحقيق الاستقرار في منطقة المغرب العربي⁽¹¹⁾، واعتبرتها دراسات أخرى بداية لاختفاء الحواجز أمام حركة العمالة، وتحولها إلى أحد المكونات الأساسية للاقتصاد الدولي الجديد⁽¹²⁾. فقد قدر عدد المهاجرين من المغرب العربي في فرنسا وحدها في منتصف السبعينيات بحوالي 1,1 مليون مهاجر.

إلا أن هذا الوضع اختلف تماماً مع أزمة ارتفاع أسعار النفط عام 1973 حيث أصدرت دول المهجر الأوروبية قرارات بعدم استقبال عمالة مهاجرة جديدة. وقد أثر ذلك بشكل سلبي على الدول المرسل للعمالة، ومنها دول الشمال الأفريقي، والتي كانت تعتمد على العمالة المهاجرة سواء للتخفيف من حدة البطالة أو لإمدادها بالنقد الأجنبي الناتج عن التحويلات.

وكانت هذه الأزمة بمثابة نقطة تحول بالنسبة للهجرة الدولية من الجنوب إلى الشمال عموماً ولهجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية على وجه الخصوص. فقد بدأت الدول الأوروبية في تشجيع عودة المهاجرين إلى مواطنهم الأصلية وبدأت دول الشمال الأفريقي في تشجيع

Ayman Zohry, "Migration without borders: North Africa as a Reserve of (11) Cheap Labor for Europe", The Migration without Borders Series, UNESCO, January 2005, p5.

Sarah Collinson, Europe and International Migration, London: The Royal (12) Institute of International Affairs, 1994, p.65.

تقلاً عن راوية توفيق، هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا تحليل للأسباب والدوافع.

الهجرة إلى دول الخليج البترولية. وقد تواكب مع ذلك تصاعد في الاتجاهات العدائية في أوروبا تجاه المهاجرين، وكان ذلك أبرز ما يكون في حالة المهاجرين الجزائريين في فرنسا، والذي كان عددهم قد وصل إلى حوالي 800 ألف مهاجر في أواخر السبعينيات. وفي الوقت نفسه، حاولت دول مثل تونس والجزائر الاستفادة من عودة عمالتها المدربة من الخارج للنهوض بمشروعاتها التنموية، وتفاوضت مع الدول الأوروبية للتنسيق في عودة أعداد من المهاجرين سنوياً.

ورغم انخفاض عدد العاملين المهاجرين من دول الشمال الأفريقي إلى الدول الأوروبية في السبعينيات والثمانينيات إلا أن هجرة الأسر حالت دون الانخفاض الحاد في أعداد المهاجرين في تلك الفترة. لذلك تميز دراسات الهجرة بين نمط الهجرة الفردية لدوافع اقتصادية، والذي ميز هجرة دول الشمال الأفريقي إلى أوروبا في الستينيات، ونمط هجرة أسر المهاجرين الذي ساد منذ منتصف السبعينيات⁽¹³⁾.

ولذلك لزال الجماعات المهاجرة من دول المغرب العربي هي الأكبر في بعض الدول الأوروبية. ويرصد الجدولان التاليان أعداد المهاجرين من الشمال الأفريقي إلى بعض الدول الأوروبية وفقاً لتقديرات دول المنشأ والمهجر. ويلاحظ بداية وجود اختلافات واضحة في هذه التقديرات، وهو الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى الاختلاف السابق الإشارة إليه حول تعريف المهاجر. فمثل هولندا والمملكة المتحدة تأخذ بمعيار دولة الميلاد، بينما تأخذ دول مثل بلجيكا وألمانيا وإيطاليا وأسبانيا بمعيار دولة الجنسية، وتجمع فرنسا بين المعيارين. كما تختلف المصادر وفقاً لحداتها، فالجزائر لا توفر بيانات حديثة حول مهاجريها بالخارج مما يجعل الفرق بين ما توافره من بيانات متقدمة وبين ما توفره دول المهجر من مصادر أكثر حداثة واضحاً.

Paul A. Silverstein, *Algeria in France: Transpolitics, Race and Nation*, (13) Bloomington: Indiana Univ. Press, 2004, p.25; International Organization for Immigration, *World Migration Report 2005*, p.76.

نقلا عن راوية توفيق، هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا تحليل للأسباب والدوافع.

ويتضح من الجدولين أن أغلب مهاجري دول المغرب العربي يتجهون إلى دول أوروبا الغربية، وعلى رأسها فرنسا حيث يمثل المهاجرين الجزائريين والمغربيين أكبر الجماعات المهاجرة في فرنسا. أما مصر، فيتركز معظم مهاجريها إلى الدول الأوروبية في إيطاليا واليونان. ورغم أن حوالي 70% من مهاجريها يتركزون في دول الخليج العربي وليبيا بينما يعيش 30% فقط في الدول الغربية، يتركز حوالي 52% منهم في الولايات المتحدة وكندا، إلا أن المهاجرين المصريين إلى الدول الأوروبية يمثلون 40% من العمالة الدائمة، حيث يمثل المهاجرون المصريون إلى الدول العربية عمالة مؤقتة⁽¹⁴⁾.

Leila Talani (ed.), Why do migrants leave their countries: The case of Egypt, (14) The International Organization for Migration in collaboration with the British Academy, 2003, pp.12-13.

نقلا عن راوية توفيق، هجرة أبناء الشمال الأفريقي إلى أوروبا تحليل للأسباب والدوافع.

جدول (2) : عدد المهاجرين من دول الشمال الأفريقي
إلى بعض الدول الأوروبية وفقاً لتقديرات دول المنبأ

الدولة	فرنسا	إيطاليا	ألمانيا	ألمانيا	بلجيكا	هولندا	المملكة المتحدة
المغرب (2004)	1,113,176	298,949	102,000	423,933	293,097	300,332	35,000
الجزائر (1995)	1,101,253 (2003)	5,753	9,018	7,079	18,166	غير متوفر	15,000
تونس (2003)	493,028	101,042	53,925	136	17,084	7,058	3,512
مصر (2000)	36,000	90,000	25,000	12,000	غير متوفر	40,000	35,000

SOURCE: Cooperation project on the social integration of immigrants, migration, and the movement of persons, Mediterranean Migration Report 2005, pp.376-379

جدول (3): عدد المهاجرين من دول الشمال الأفريقي
إلى بعض الدول الأوروبية وفقاً لتقديرات دول المهجر

الدولة	فرنسا (1999)	إيطاليا (2004)	ألمانيا (2002)	ألمانيا (2003)	بلجيكا (2005)	هولندا (2004)	المملكة المتحدة (2001)
المغرب	725,782	223,661	79,838	333,770	83,631	168,400	12,351
الجزائر	685,558	15,750	17,308	23,785	7,221	4,013	10,672
تونس	260,663	58,628	24,243	909	3,263	4,117	3,070
مصر	15,974	40,879	14,477	1,567	793	10,982	24,705

SOURCE: Cooperation project on the social integration of immigrants, migration, and the movement of persons, Mediterranean Migration Report 2005, pp.376-379

رابعاً: العلاقة بين الهجرة والتنمية في المغرب العربي

أصبحت العلاقة بين الهجرة والتنمية قضية مركزية في اشكالية الهجرة، اذا تبدي الدول التي تصدر منها التحويلات والدول التي تستقبلها وكذا المنظمات الدولية اهتماما خاصا بهذه الأموال، وبتطورها ومخصصاتها وينصب هذا الاهتمام على استعمالها بطريقة مثلى كدعامة مالية للتنمية وتفادي استعمالها لأغراض غير مشروعة كتهريب الأموال وتجارة المخدرات والارهاب.

وتتمثل اشكالية العلاقة بين الهجرة والتنمية في مستويين هما :
تحويلات الدخل وما يرافق ذلك من مخصصات لها أثرها على مختلف القطاعات، ونقل الدراية مع تقييم الامكانيات التي تتيحها الدراية وأشكال توظيفها في تنمية الدول المعنية.

والجدير بالذكر أن وزراء مالية الدول مجموعة السبعة 7 الذين اجتمعوا في مارس 2004 أعربوا عن ارادتهم للعمل من أجل تقليص كلفة التحويلات وتوجيهها نحو القنوات الرسمية، وقد تناولت مجموعة 8 المجتمعمة في سي أيلاند، ثلاثة سنوات بعد ذلك، نفس الانشغالات مؤكدة على الدور الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات المالية الدولية في هذا المجال. ومما يكتسي دلالة في هذا المجال تناول تقرير البنك العالمي 2006 لموضوع الآثار الاقتصادية لتحويلات المهاجرين.

نستنتج من التحليل السابق لعلاقة الهجرة الدولية بالتنمية أن العلاقة بين الهجرة والتنمية تتسم بالتعقيد نظرا إلى أنها تنطوي على أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وقانونية من جهة، وتمس من جهة أخرى أطراف أخرى مؤثرة عديدة داخل البلدان الأصلية للمغتربين وبلدان العبور وبلدان المهجر على حد سواء.

وتشكل التحويلات المالية للمهاجرين ونقل التكنولوجيا والقيم الاجتماعية إلى بلدانهم الأصلية أحد الجسور القوية التي تربط الهجرة والتنمية، حيث تساهم هذه التحويلات في عملية التنمية والتعجيل بها إذا ما

تهيأت بعض الظروف المواتية على صعيد البلدان الأصلية وبلدان المهجر.

وينجم عن العلاقة بين الهجرة والتنمية آثار سلبية على مناطق النزوح على نحو يزيد من حدة عدم التوازن بين المناطق الريفية والحضرية، وفقد ذوي الكفاءات.

ومحور العلاقة بين الهجرة والتنمية هي حياة المهاجرين، حيث إذا تغيرت حياة المهاجرين تغيرت علاقاتهم بالبلدان الأصلية، تتغير معها مساهمتهم في عملية التنمية في بلدانهم الأصلية بعد ميلاد الجيلين الثاني والثالث في المهجر، وبوز المواطن المزدوج الجنسية، وظهور أشكال جديدة من الهجرة.

وتتسم مسألة الهجرة وارتباطها بالتنمية أهمية خاصة لدول شمال إفريقيا، حيث تزخر هذه الدول برصيد كبير من المغتربين الذين شهدت تحويلاتهم زيادة كبيرة على نحو أصبحت فيه مصدرا ثمينا لتوفي العملات الأجنبية، بالإضافة إلى ذلك أبح المهاجرون يشكلون طبقة مستثمرة في مختلف النواحي الاقتصادية في بلدان المهجر. وتجدر الإشارة إلى أن هجرة ذوي الكفاءات العالية شهدت تزايدا كبيرا في السنوات الأخيرة على نحو أدى إلى استنزاف مورد من الموارد النادرة، وتشير التقديرات إلى أن نسبة المهاجرين من الجزائر وتونس والمغرب ممن أكملوا الدراسة الجامعية الذين يعيشون في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تتراوح بين 15% و 18% وهناك إدراك متزايد للتحديات التي تفرضها الهجرة.

تفرض اشكالية الهجرة، تحت تأثير السياسات الجديدة المطبقة في كلتا ضفتي المتوسط، اعتماد مقاربة جديدة لتقييم عواقبها على اقتصاديات البلدان الأصلية ويتطلب تحقيق نمو اقتصادي قوي ومستدام حشد جميع الطاقات وتسخير الموارد المالية الداخلية والخارجية لأهداف إنتاجية وأمام ظاهرة هجرة الكفاءات وعواقبها السلبية على بلدان المنطقة، أصبح المطلوب أكثر فأكثر ليس إيقاف هذا النزيف، لأن هذا الأمر لم يعد ممكنا، ولكن على الأقل تخفيف حدته والتفكير في طريقة لاشراك هذه الكفاءات في تنمية بلدانها زيادة على ذلك، من الواضح أن الارتباط الوجداني والثقافي الذي

طبع علاقة الأجيال الأوى من المهاجرين ببلدانهم الأصلية قد خبا وهجه لدى الأجيال الصاعدة، ومن ثم أصبح المطلوب هو استبداله بحوافز اقتصادية وخلق بيئة مناسبة للاستثمار وهكذا سيتم الانتقال من اتجاه يقوم على تراكم التحويلات وما يرافقه من تأثير أقل فاعلية على مستوى ميزان الأداءات إلى انخراط أكبر في مجال الاستثمار والانتاج، وبالتالي في مجال خلق الوظائف على ضوء التطورات الملحوظة والفاق المستقبلية، يبدو ان تلك هي السبيل الكفيل بجعل المهاجر والهجرة على التوالي فاعلا في التنمية وعاملا من عواملها لذا يتعين التفكير في خطة اقليمية مغاربية تتمحور حول مجموعة من التدابير والاجراءات المنسجمة والمتكاملة بهدف خلق بيئة عامة مناسبة للتحويلات والاستثمار.

1 - التحويلات المالية

إنه رهان أساسي للإشكالية الهجرية في ذات الوقت على المستويين الميكرو والمأرو-اقتصادي، بحيث تشكل تحويلات الأموال دخلا للكثير من الأسر و مصدرا مهما من العملة الصعبة في البلدان الأصل. ويتكون دخل المهاجر من عناصر مختلفة:

- العائد المباشر: و يتشكل بالخصوص من الأجور والمكافآت الناتجة عن النشاط المهني للمهاجر الذي يمكن أن نضيف إليه مساهمة الزوجة المشتغلة.

- العائد الغير مباشر: و يتكون من:

■ التعويضات الممنوحة من طرف صناديق التعويضات العائلية للمهاجر. ويستفيد هذا الأخير مبدئيا من نفس الحقوق الممنوحة للعمال المحليين عندما يعيش صحبة أسرته في بلد الاستقبال، لكن هذا الحق في التعويضات يقل عندما يفضل أفراد الأسرة البقاء في بلدهم.

■ المساعدات المختلفة (الناتجة عن غير مساهمته) والتي يستفيد منها المهاجر في المجال الصحي و المساعدة الاجتماعية و التعويضات

عن البطالة. و تتوفر بالنسبة للمغرب على معطيات مفصلة لهذا النوع من التحويلات.

الجدول (4) توزيع التحويلات الاجتماعية حسب كل بلد

البلدان	المعاشات والتعويضات العائلية	التهبت والمساعدات	تحويلات أخرى	المجموع
فرنسا	*2645.4	20.5	357.3	3023.2
هولندا	593.5	2.2	36.7	632.4
ألمانيا	140	3.3	36.3	179.6
	52.3	4	24.3	80.6
بلدان أخرى	166.2	385.8	438.7	990.7
المجموع	3597.4	415.8	893.3	4906.5

المصدر: مكتب الصرف بالمغرب

قبل الخوض في التقييم الإجمالي لهذه التحويلات في البلدان المغاربية، لا بأس من التذكير أن حجم توفير المهاجرين يتوقف بالأساس على عاملين اثنين: الظروف العامة للحياة في بلد الاستقبال و درجة اندماج المهاجر وتبنيه لنمط الاستهلاك السائد. و عموما، يتوقف مستوى الادخار على الأهداف التي حددها المهاجر لمشروعه الهجري، بحيث تشكل خطط المستقبل للمهاجر عاملا حاسما في استعماله لدخله. وهنا تعتبر الهجرة مشروعا اقتصاديا مبنيا على ادخار حد أقصى للدخل. بالنسبة للمهاجر هذا الادخار لا يعتبر ما تبقى من دخله بعد خصم الاستهلاك و لكن على العكس هو العنصر الذي يبحث المهاجر على تنميته ويستهلك ما تبقى، فسلوكه كمدخر يظل السلوك الرئيسي في المعادلة.

2 - الآثار الاقتصادية لهذه التحويلات

ما أشرنا إلى ذلك سابقا يهيمن العقار على استثمارات المهاجرين. و مما لا شك فيه أن الاستثمار في السكن له عدة ايجابيات، فهو يمكن من توفير ظروف صحية لتجديد قوة العمل و ملائمة لتعليم الأطفال. و هو بقدر ما يساهم بفعالية في تقليص مشكلة السكن ينعش الاقتصاديات المحلية بتشجيع المهن ذات العلاقة بقطاع البناء والنجارة والحدادة ومعدات البناء..

الخ مما يوفر بالتالي مواطن عمل بشكل مباشر وغير مباشر.

في القطاع الفلاحي تتباين آثار الهجرة. فإذا آن رحيل الشباب يؤدي في بعض المناطق إلى اضمحلال الاقتصاد الفلاحي وأحيانا إلى انفصام العلاقة بين هؤلاء و الأرض، إلا أنه في حالات أخرى، فإن التحويلات المالية للمهاجرين يكون لها انعكاس ايجابي على المجال القروي حيث يؤدي ذلك إلى تطوير النشاط الفلاحي و يتجلى ذلك في توسيع المساحة و عصنة وسائل الإنتاج في الأراضي العائلية المستغلة.

و من الآثار الايجابية للتحويلات المالية للمغتربين مساهمتها في دعم سيولة الاقتصاد و إنعاش، القطاع البنكي. فالمعطيات المتوفرة بالنسبة للمغرب، تشير أن ادخار المهاجرين تعدى سنة 2003.

مليار درهم منها 192، 32 مليار درهم في حسابات جارية و 829، 39 مليار درهم في حسابات و سندات لأجال محددة 21. هذا الادخار يمثل 28 % من مجموع الودائع الجارية و لأجل في النظام البنكي المغربي.

التوصيات:

بناء على مسبق ندرج التوصيات التالية:

1. تحديد سياسة هجرة قائمة على اعتبار الهجرة عاملا من عوامل التنمية: وذلك من خلال:
 - انشاء مراصد اقليمية للاعلام.
 - تطوير ودعم الشبكات الجمعاوية المستقلة المكلفة بتأطير المهاجرين.
 - اشراك بلدان المهجر في تكوين و تأطير جمعيات المهاجرين التي تسعى إلى تنمية البلدان المصدرة للهجرة.
 - انشاء بنك للكفاءات المقيمة بالخارج.
2. التفكير في اجراءات مناسبة كفيلة بالقضاء على ظاهرة هجرة الأدمغة أو التقليل منها أو ايجاد بديل لها وذلك من خلال:

- تعزيز كيفية جذب المنطقة لتحفيز عودة الكفاءات في الخارج ماديا أو معنويا
 - انشاء شبكات الكفاءات في الخارج وبطريقة متوازنة
 - تطبيق سياسة حقيقية لتشجيع البحث والتنمية، وذلك بتطوير مراكز البحث والمعاهد....
 - تعزيز قنوات الاتصال بين الكفاءات المهاجرة ومناطقهم الأصلية.
3. تحفيز التحويلات وتشجيعها من خلال مايلي:
- زيادة عدد الوكالات البنكية والمؤسسات المالية الأخرى العاملة في مختلف بلدان المهجر
 - التقليل من مصاريف التحويلات وتقديم علاوات ومحفزات أخرى عن الحسابات التي يفتحها المهاجرون.
 - تبني استراتيجية لمكافحة منافسة شبكات البنوك في بلدان المهجر
 - القيام بحملات التوعية في صفوف المهاجرين
 - الاستثمار في الأشهار والتواصل من أجل التعريف بالمزايا والمنتجات المؤسسات البنكية الوطنية
4. توعية المهاجرين للاستثمار في بلدانهم، خاصة في القطاعات الواعدة بالنسبة للتنمية المستدامة وذلك من خلال:
- توفير تكوين في مجال انشاء المقاولات لفائدة المهاجرين الراغبين في الاستثمار
 - انشاء بنك للمشاريع وجعله تحت تصرف المهاجرين
 - انشاء صنادق استثمار اقليمية لفائدة المناطق الفقيرة التي يتدفق منها المهاجرين
 - تشجيع المهاجرين على المساهمة في التنمية المحلية
 - تشجيع المهاجرين على الاستثمار في المجالات التكنولوجية.
5. اشراك النظام البنكي وذلك من خلال:

- تنمية شبكة البنوك المحلية بهدف تسهيل عملية تسلم الأموال من طرف المستفيدين
- تشجيع المستفيدين على فتح حسابا بنكية
- يتعين على النظام البنكي تأطير المهاجرين وتزويدهم بالاستشارة والمساعدة لانجاز مشاريعهم
- تسهيل حصول المهاجرين على القروض البنكية
- 6. تحسين بيئة الاستثمار وذلك من خلال:
 - زيادة تحسين بيئة الاستثمار من خلال الاهتمام أكثر بطريقة عمل الإدارة والعدل والنظام الضريبي والعقار
 - تحسين آليات عمل الدولة والمقاولات من خلال اقرار حقيقي لمبدأ الكفاءة
 - وضع إستراتيجية للتواصل والإعلام مع المهاجرين بهدف تشجيع الاستثمارات وتفسير الاطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم هذا المجال.
 - تحسين ظروف الاستقبال على الحدود وفي الجمارك.
 - تنسيق الاجراءات والاستراتيجيات بين بلدان المغرب العربي.

الدوافع الاقتصادية لظاهرة الهجرة غير الشرعية

تاحي طارق*

مقدمة :

إن تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية يرجع إلى مجموعة من الدوافع والارهصات ذات الطابع الاقتصادي والتي تدفع الأفراد إلى تبني خيار الهجرة. هذا النوع من الدوافع يرتبط بالأساس بإشكالية تحقيق التنمية في الدول القطرية خاصة الدول النامية، فالمسح البسيط لحركة الهجرة غير الشرعية تشير أنها حركة من الدول النامية - دول إفريقيا جنوب الصحراء، دول شمال إفريقيا، ... الخ - والتي تتميز بتراجع لنسب النمو والتنمية الإنسانية نحو الدول الصناعية والتي تعرف نسب مرتفعة للتنمية الإنسانية - الدول الأوروبية خاصة الغربية، الولايات المتحدة الأمريكية ... الخ، فالهدف هو دراسة اللا رضا الذي يشعر به الفرد تجاه دولته ونظامه السياسي في إطار اقتصادي محض.

فما هي أهم الأسباب ذات الطابع الاقتصادي التي تدفع لتنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية؟

(*) أستاذ مساعد أ، قسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف.

كمحاولة للإجابة على هذا السؤال نضع الفرضيتين التاليتين :

- إن الهجرة غير الشرعية مرتبطة بمستويات التنمية الإنسانية المحققة تحديدا في الدول النامية.
- التجارة الدولية غير العادلة تمثل سببا في تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

1 - المقاربات الحديثة للتنمية

أ - مقارنة الحاجيات الأساسية

يمكن التعبير عن الحاجيات الأساسية على أنها المستلزمات الحيوية التي يجب أن تتوفر لدى الفرد، وفقدانها يؤثر سلبا على مستوى الرفاهية للفرد. كما يمكنها أن تدل على مدى إمكانية ضمان حياة طويلة للفرد، ضمان التغذية الجيدة، ضمان حماية الفرد من الأمراض وضمان احترام الفرد من خلال تقديره في المجتمع وإشراكه في الحياة السياسية.

لقد مثل خطاب R.MACNAMARA أمام المجلس الوزاري للبنك الدولي حجر الأساس لإرساء قواعد الحاجيات الأساسية على أرض الواقع، فقد ركز R.MACNAMAR في هذا الخطاب على الأوضاع المتدنية التي تعيش فيها شعوب الدول النامية كنتيجة لعدم إشباع الحاجيات الأساسية لشعوب هذه الدول⁽¹⁾، وكحل لهذا الوضع تم تقديم اقتراح يتضمن الاهتمام بالفقراء والعمل على الزيادة في إنتاجيتهم للمشاركة في التنمية.

كما مثل المؤتمر الدولي للمنظمة العالمية للشغل المنعقد سنة 1976 إسهاما كبيرا في تطوير فكرة الحاجيات الأساسية، إذ خرج هذا المؤتمر بأول تعريف دقيق للحاجيات الأساسية، فبرنامج العمل لهذا المؤتمر عرف الحاجيات الأساسية من خلال عنصرين :

Gilbert Rist, le développement: histoire d'une croyance occidentale, Paris: (1) presses de science po, 1996, p. 265.

■ الحاجيات الأدنى: وهي الحاجيات التي تلزم العائلة والمتعلقة بالاستهلاك الفردي والمتعلقة بالتغذية الجيدة للفرد، كتوفير سكن لائق، حق التملك... الخ.

■ الحاجيات الأساسية المقدمة ذات الاستعمال الجماعي: ويتعلق الأمر بتوفير كل من الماء الصالح للشرب، توفير نظام صحي ناجع وفعال، الاستفادة من خدمات وسائل النقل، إمكانية التعلم، إمكانية الاستفادة من النشاط الثقافي⁽²⁾.

ب - مقارنة التنمية الإنسانية

التنمية الإنسانية عملية توسيع خيارات الأفراد - كما تعبر عنه التقارير السنوية PNUD (التعريف وارد في الفصل الأول) يهدف أساسا إلى تحقيق حياة ملائمة للفرد Self-being⁽³⁾ - يستطيع من خلالها الفرد تحويل الثروة إلى أداة لخدمته وليس العكس - أي اعتبار الثروة كهدف -، وفي هذا السياق يرى أرسطو "أن الثروة لا تمثل غاية نهائية، بل يهدف من وراء الثروة تحقيق أهداف أخرى"⁽⁴⁾.

(1) مؤشر التنمية الإنسانية (HDI) :

هذا المؤشر هو أول مؤشر اعتمده تقرير التنمية الإنسانية وكان هذا في 1990، حيث يركز على ثلاث متغيرات تتمثل في:

- المستوى الصحي معبرا عنه بالعمر المتوقع عند الميلاد (الحياة الطويلة والصحية).

- مستوى التحصيل العلمي معبرا عنه بالمتوسط المرجح لنسبة إمام البالغين بالقراءة والكتابة، إضافة إلى معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي والعالي.

Ibid, p. 268.

(2)

Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), (3) Rapport mondial sur le développement humain 2001, Paris: Economica, 2001, p. 9.

Gilbert Rist, Op.cit, p. 335.

(4)

- مستوى المعيشة معبرا عنه بمتوسط الدخل الحقيقي، وهذا بتحويل الدخل إلى عملة الدولار وفقا لسعر الصرف المحدد على أساس مبدأ تعادل القوى الشرائية Purchasing Power Parity (PPP) حتى يكون قابلا للمقارنة بين الدول.

(2) مؤشر الفقر البشري (HPI) Human poverty index:

لقد استحدث هذا المؤشر في تقرير التنمية الإنسانية لسنة 1997، وفي هذا الإطار قدم هذا التقرير نظرة جديدة للفقر بإيجاده مفهوم "الفقر الإنساني" Human poverty والذي يعرف: "حرمان الفرد من العناصر الأساسية للتنمية الإنسانية والمتمثلة في رعاية صحية جيدة ومستوى تعليمي مرضي ومستوى معيشي مقبول"⁽⁵⁾، هذا المفهوم يرفض الخضوع للأمر الواقع - باعتبار الفقراء كعاجزين لتغيير الواقع -، بل يهتم بالآليات والإمكانات المتاحة للخروج من دائرة الفقر عن طريق زيادة فرص مشاركة الفقراء في السوق ورفع قدراتهم الإنتاجية. هذا المؤشر يتفرع إلى مؤشرين فرعيين وهما:

أ - مؤشر الفقر الإنساني الخاص بالدول النامية (HPII): ويعبر عن هذا المؤشر؟:

- المستوى الصحي معبرا عنه باحتمال عدم العيش إلى سن الأربعين.
- مستوى التحصيل العلمي معبرا عنه بنسبة الأميين (نسبة غير المتعلمين من الكبار).
- الحرمان في توفير الحاجيات الضرورية للمعيشة والمعبر عنه؟:
- نسبة الأفراد الذين يحرمون من الوصول إلى مياه نقية بصفة مستدامة.
- نسبة الأطفال أقل من (5) سنوات الناقصي الوزن المعتاد لأعمارهم (الذين يعانون سوء التغذية).

Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), (5) Rapport mondial sur le développement humain 1997, Paris: Economica, 1997, p. 9.

ب - مؤشر الفقر الإنساني للدول OCDE المرتفعة الدخل (HPI2):
ويتضمن ما يلي:

- الاحتمال عند الولادة بعدم العيش إلى سن الستين (60).
- النسبة المئوية للبالغين المفتقدين إلى المهارات الوظيفية في القراءة والكتابة.
- النسبة المئوية للذين يعيشون تحت خط الفقر.
- نسبة البطالة لأمد طويل (12 شهرا فما فوق).

(3) مؤشر التنمية الخاص بالجنس (HDSI):

هذا المؤشر يهتم بالفروق والتباينات الموجودة بين الذكور والإناث، ويركز على المتغيرات التالية:

- متوسط العمر المتوقع عند الولادة للإناث والذكور.
- معدل إلمام البالغين والبالغات بالقراءة والكتابة.
- مجموع معدلات الالتحاق بالتعلم الابتدائي والثانوي والعالي للإناث والذكور.
- الدخل الفردي الخاص بالإناث والذكور.

2 - اللاتكافؤ في توزيع الدخل العالمي وإشكالية الهجرة غير الشرعية:

يعد تفاوت المداخيل على صعيد الفرد من أهم أسباب تراجع التنمية والتنمية الإنسانية بصفة خاصة إذ أنها تمثل من أهم مصادر اللا رضا بالوضع الراهن ومن ثمة محفز لظاهرة الهجرة غير الشرعية، إذ تتركز الثروة في يد أقلية بالمقابل تعيش الأغلبية بالقليل من تلك الثروة، إذ تبلغ نسبة دخل 10% الأفقر في العالم 1/103 بالنسبة إلى دخل 10% في العالم، أما بمقياس العامل جيني - (GINI) - وهو المعيار الأكثر استعمالا لدراسة التفاوت والذي يمثل فيه الصفر (0): مساواة كاملة وانعدام التفاوت، ويمثل

فيه مئة (100): لا تكافؤ تام وباستعمال هذا العامل فإن العامل الجيني للعالم 67⁽⁶⁾.

إضافة إلى هذا، فإن دخل 1% من الأغنياء في العالم يساوي دخل 57% من أفقر الناس في العالم أي أن 25% من سكان العالم يستحوذون على 75% من الدخل العالمي أو ما يمكن أن نطلق عليها بثروة العالم، و75% الآخرون يعيشون من 25% من الدخل العالمي⁽⁷⁾. وما يلاحظ هو اتساع هذه الفجوة بمرور السنين وهذا لاتساع قاعدة اقتصاد السوق المركز على الربح والمهتم في نفس الوقت بربح المؤسسة والفرد ولا يهتم بتوزيع هذه الفوائد على الإنسانية جمعاء، ففي هذا الصدد كان المواطن الأمريكي عام 1990 أغنى من المواطن التنزاني 38 مرة، أما في 2005 فقد أصبح الأمريكي أغنى 61 مرة من التنزاني⁽⁸⁾.

التركيز على عدم التكافؤ في الدخل قبل التطرق إلى عدم التكافؤ في الفرص الأخرى يرجع إلى أن الدخل هو أهم دعائم التنمية الإنسانية، إضافة إلى أن عدم التكافؤ في الدخل - والذي أبرزناه من خلال الأرقام - هو مصدر ارتفاع نسب الفقر؛ فاللاتكافؤ ينتج عنه ضعف في الدخل الفردي، فمثلا بلغ متوسط دخل الفرد في أقل البلدان نموا بحلول النصف الثاني من التسعينات 0,87 دولار في اليوم أي تحت خط الفقر (خط الفقر يمثل دولارين في اليوم)⁽⁹⁾، أما في العالم ككل يعيش 1,2 مليار شخص بأقل من دولار في اليوم، كما يعيش 208 مليار بأقل من دولارين (بين دولار

(6) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص38.


(7) Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), (7) Rapport mondial sur le développement humain 2001, Paris: Economica, 2001, p.19.

(8) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص37.

(9) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) تقرير أقل البلدان نموا لسنة 2004: استعراض عام، مرجع سابق، ص4.

ودولارين وهذا في 2001)⁽¹⁰⁾، وهذا ما يمثل بداية لإخفاق غايات الأهداف الإنمائية للألفية التي أطلقتها الأمم المتحدة والتي تركز على تخفيض معدل الفقر إلى النصف، إلا أن النتائج الابتدائية للأهداف الإنمائية تشير إلى دخول 380 مليون شخص إضافي يعيشون بأقل من دولار في اليوم، مع العلم أن أكثرية هؤلاء من الدول الأقل نمواً، إذ وصلت نسبة الذين يعيشون بأقل من دولارين يوميا في البلدان أقل نمواً 81%، 50% منهم يعيشون بأقل من دولار واحد⁽¹¹⁾.

الشكل رقم 1: مقياس GINI للتفاوتات الكونية في توزيع الدخل العالمي



3 - اللاتكافؤ في توزيع الدخل داخل الدولة:

إذا كانت التفاوتات الكونية تمثل 2/3 من التفاوت، فإن نصيب التفاوتات داخل الدولة هو 1/3، والمقصود من التطرق إلى هذا النوع من اللاتكافؤ هو تسليط الضوء على الأفراد الذين هم عرضة للتفاوتات الكونية

Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), (10) Rapport mondial sur le développement humain 2001, op.cit, p. 9.

(11) المنظمة العالمية للشغل، المؤتمر العالمي للشغل: الخلاص من الفقر، الدورة 91،

سويسرا: وثائق المنظمة العالمية للشغل، 2003، ص.7.

والإقليمية في نفس الوقت، هذا ما يضعف إمكانياتهم وقدراتهم خصوصا في البلدان النامية التي تزيد فيها نسبة اللاتكافؤ، ففي البرازيل مثلا تبلغ نسبة دخل 10% الأفقر 1/34 بالنسبة إلى دخل أغنى 10% من السكان⁽¹²⁾ هذا لا يعني انه لا توجد تفاوتات في الدول المتقدمة، ففي الفترة الممتدة بين 1979 و1997 عرف الدخل الفردي في الو.م.أ نموا 38%، لكن بالمقابل دخل الأسر المتوسطة الدخل لم تعرف نموا إلا 9% وهذا راجع إلى أن النمو الكبير للدخل القومي الأمريكي استفاد منه الأغنياء، ففي 1979 كان دخل 1% من أغنى الأسر الأمريكية أعلى 10 مرات من دخل الأسر متوسطة الدخل، أما سنة 1997 ارتفعت الهوة إلى 23 مرة⁽¹³⁾، لكن وبصفة عامة فإن الدول النامية والأقل نموا هي التي تعاني أكثر من الدول الأخرى من التفاوتات داخل دولها، فقد بلغ معامل جيني (GINI) في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء 72,2 مقابل 36,8 لدول منطقة التعاون والإنماء المرتفعة الدخل (OCDE)، أما منطقة جنوب آسيا بلغ معاملها الجيني 33,4، وبلغ هذا المعامل 42,8 في دول وسط أوروبا وشرقها⁽¹⁴⁾.

إن مشكلة اللاتكافؤ التي تعاني منها دول النامية إما على صعيد دولي أو وطني يمثل سببا أساسيا في ارتفاع نسبة هؤلاء الذين يعيشون تحت خط الفقر وهو - كما تبين الأرقام المقدمة آنفا - ما يهدد التنمية الإنسانية في هذه الدول وهذا من خلال ارتفاع نسب الفقر، ما يؤدي إلى تفكير الأفراد في هذه الدول في محاولة تغيير الوضع الاقتصادي الاجتماعي عن طريق تبني خيار الهجرة غير الشرعية.


(12) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص 38.

(13) Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), Rapport mondial sur le développement humain 2002, Paris: Economica, 2002, p. 20.

(14) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص 55.

الشكل رقم 19: مقياس GINI اللاتكافؤ في توزيع الدخل المحلي

حصة أفضل 20%، 2003 (x)



أ - متغير التعليم:

ويكون الاهتمام بالتعليم من خلال محور الأمية وتوفير الحد الأدنى من التعليم، إضافة إلى تنمية قدرات الفرد على الإبداع والتفكير المستقل⁽¹⁵⁾، لكن الواقع لا يعبر عن إرادة سياسية لتحقيق هذه الأهداف، -850 مليون شخص من بين 4,6 مليارهم أميون وهذا في الدول في طريق النمو، إضافة إلى 325 مليون طفل غير متمدرس في نفس الدول⁽¹⁶⁾. وبالإضافة على الوضع المتدني لخدمات التعليم، فإنه تمت تفاوتات كبيرة في هذا المجال

(15) علي خليفة الكواري، نحو إستراتيجية بديلة للتنمية الشاملة، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1986، ص98.

(16) Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD), Rapport mondial sur le développement humain 2001, op.cit., p. 9.

على المستوى الكوني، إذ يستطيع طفل مولود في موزنبيق أن يتوقع الالتحاق بالتعليم الرسمي لمدة 04 سنوات فقط، أما المولود في فرنسا فسيتمتع 15 سنة من التعليم ذي المستوى الأرقى⁽¹⁷⁾، هذا ما زاد من نسبة الأمية وانخفاض نسبة التكوين، 115 مليون شخص هم محرومون من أبسط أنواع التعليم الأساسي وأكثرية هؤلاء من منطقة إفريقيا جنوب الصحراء.

كما يمثل عامل محدودية الموارد الموجهة لهذا القطاع أهم أسباب تفاقم مشاكل التعليم، وفي هذا الصدد نلاحظ الاختلاف الكبير في الإنفاق على هذا القطاع في مختلف الدول النامية والمتقدمة منها، فقد بلغت إنفاقات البلدان المرتفعة التنمية الإنسانية على التعليم 35% من الدخل القومي وهذا سنة 1999 و4,8% على التعليم العالي، مقابل هذا فقد بلغت إنفاقات الدول متدنية التنمية الإنسانية على التعليم 21% من الدخل القومي لهذه الدول و2,8% من الدخل القومي موجهة لإنفاقات التعليم العالي. هذا الواقع سيؤدي إلى عدم الإنصاف في توفير فرص التعليم للإنسانية، إضافة إلى اللانصاف في فرص الاستفادة من تكوين مماثل ومتناسق⁽¹⁸⁾.

ولكي تصل الدول النامية لتحقيق انجاز شمولية الالتحاق بالتعليم الابتدائي يجب أن تنفق 9 مليار دولار إضافية - دون احتساب الإنفاقات العادية - سنويا حتى حلول 2015، كما يتطلب إفريقيا جنوب الصحراء نمو اقتصادي سنوي يتجاوز 8% لتحقيق التحاق شامل في التعليم الابتدائي⁽¹⁹⁾، لكن تحقيق هذه الأرقام والنسب مستبعد بالنظر للظروف الاقتصادية الصعبة التي تعيشها هذه الدول، كما أن المساعدات الخارجية المقدمة لهذه الدول في مجال تطوير مستوى التعليم غير كافية، ففي سنة 2000 وصلت هذه المساعدات إلى 4,1 مليار دولار فقط، مليار ونصف منها موجهة للتعليم

(17) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص 24.

(18) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2003، نفس المرجع، ص 39.

(19) نفس المرجع، ص 94.

الابتدائي. إضافة إلى ما سبق فهناك مشكلة لتكافؤ داخلي في توفير فرص التعليم، ففي المكسيك تبلغ الأمية في مكسيكو سيتي 3% مقابل 20% في تشاباس.

ب - متغير الصحة:

يظم هذا المتغير عدة مؤشرات والمتمثلة أساسا في توقعات العيش عند الولادة، ونسبة وفاة الأطفال، كذلك مؤشر نسبة وفيات الأطفال دون سن الخامسة (5) من العمر، بالإضافة إلى مؤشر نسبة حاملي الأمراض المزمنة وفي مقدمتها مرض نقص المناعة المكتسبة.

في هذا الإطار هناك هوة كبيرة بين توقعات العمر المتوقع عند بين الدول الغنية والفقيرة، إذ بلغت 19 سنة، لكن تختلف هذه الهوة باختلاف الدولة، فيمكن أن يتوقع شخص ولد في بوركينا فاسو لأن يعيش 35 سنة أقل من الشخص الذي ولد في أوروبا، كما يتوقع شخص ولد في الهند أن يعيش 16 أقل من شخص ولد في الولايات المتحدة الأمريكية⁽²⁰⁾.

لكن رغم هذه التفاوتات هناك تطور في الخدمات الصحية نتيجة للتقدم التقني، فالطفل المولود اليوم ارتفعت إمكانية عيشه 8 سنوات مقارنة بالطفل الذي ولد 30 سنة من قبل اليوم⁽²¹⁾.

إضافة للهوة في توقعات العيش على المستوى الكوني، فهناك هوة داخل الدول في هذا الإطار، حيث إن 5% من الأفراد المستفيدين من توزيع الدخل داخل الولايات المتحدة يعيشون نحو 25% أطول مما يعيشون 5% من أفقر الناس.

هذه الأرقام تقودنا لاستنتاج علاقة سببية لمستوى الدخل على توقعات العمر عند الفرد، فكلما ارتفع الدخل عند الفرد كلما ارتفعت توقعات العمر

(20) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية (UNDP)، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص 25.

(21) Programme des nations unies pour le développement humain (PNUD)، (21) Rapport mondial sur le développement humain 2001, op.cit, p. 10.

عنده، وهذا على خلفية أهمية الدخل في التنمية الإنسانية واعتباره أداة لضمان حياة صحية للفرد.

يمثل مؤشر نسبة وفيات الأطفال أهم كاشف لمستوى التنمية الإنسانية، إذ لا يوجد مؤشر أكثر إزعاجاً للتنمية الإنسانية مثل وفاة الأطفال دون (5) سنوات والذي بلغ عددهم 11 مليون طفل، علماً أن أكثرية هؤلاء من الدول الفقيرة التي تعاني سوء التغذية، إذ بلغت نسبة الأطفال دون (5) سنوات المعانين من سوء التغذية 1/3 من مجموع الذين يعانون من سوء التغذية⁽²²⁾.

أما على المستوى المحلي، فنجد الطبقات الفقيرة هي الأكثر عرضة لوفاة هذه الشريحة من الأطفال، ففي بوليفيا وبيرو بلغ معدل وفيات الرضع بين أفقر 20% من السكان 4 إلى 5 أضعاف مقارنة بأغنى 20% هاتين الدولتين⁽²³⁾.

كما نلمس نفس الملاحظة بالنسبة لانتشار الأمراض المزمنة، إذ تنتشر هذه الأمراض بصفة أكبر في البلدان ضعيفة الدخل، ويأتي مرض نقص المناعة المكتسبة في المقدمة إذ بلغ عدد الوفيات جراء انتشار هذا المرض 3 مليون سنة 2004، إذ أن 70% من المصابين من الدول النامية، كما أصيب 5 ملايين آخرين بهذا المرض ليصل إجمالي المصابين به 38 مليون شخص، 25 مليون منهم في إفريقيا جنوب الصحراء⁽²⁴⁾.

إن تفشي هذا المرض أثر سلباً على توقعات العيش في البلدان النامية وخاصة في إفريقيا جنوب الصحراء، حيث إذا كان في وسع شخص من هذه المنطقة أن يعيش 20 سنة أقل من شخص مولود في بلد غني، فالיום أصبح بوسعه أن يعيش 32 سنة أقل من شخص في الدول الغنية، فعلى سبيل

Ibid, p. 9.

(22)

(23) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية (UNDP)، التقرير السنوي للتنمية الإنسانية

لعام 2005، مرجع سابق، ص 57.

(24) نفس المرجع، ص 26.

المثال تراجع معدل العيش المرتقب لزامبيا، زمبابوي، بوروندي، ناميبيا، بوتسوانا ورواندا 7 سنوات.

إن الأوضاع المتدنية التي تعرفها الصحة خاصة في الدول النامية لم تواجه بسياسات ترمي لتخفيف معاناة الأفراد، وحيث ما زال الإنفاق على هذا القطاع الحيوي ضعيف مقارنة بمتوسطات الإنفاق في الدول المتقدمة أو متوسطات الإنفاق في العالم ككل، إذ أن الدول النامية لا تنفق إلا 12% من دخلها القومي على الخدمات الحكومية، أي ما يعادل أقل من 37 دولار للشخص الواحد سنويا، في حين بلغ الإنفاق الصحي 14 دولار للشخص سنويا⁽²⁵⁾ علما أن ادخار الفرد لا يمثل إلا 0,15 دولار يوميا.

التجارة الدولية وأثرها على حركة الهجرة غير الشرعية: إن أبرز ما يميز نظام التجارة الحالي هو التخفيض الكبير في نسب التعريفات الجمركية، إذ وصلت قيمة التعريفات الجمركية في الدول الصناعية المتقدمة في السلع الصناعية إلى أقل من 10% سجلت بعد جولة طوكيو وهذا بعدما كانت قيمتها 40% عام 1947⁽²⁶⁾، هذا الاتجاه يعكس سير الاقتصاد العالمي نحو إلغاء دور الدولة الاقتصادي وجعل السوق أداة للمحافظة ديناميكية للاقتصاديات القطرية -نظريا-.

إن التمعن في الواقع يجعلنا نقول أن تحرير التجارة تحكمها اعتبارات تجعل من التجارة العالمية غير متكافئة بين الدول الغربية (الصناعية) والدول النامية ومن جملة هذه الاعتبارات ما يلي:

1 - رغم أن الدول الصناعية الكبرى تنادي بتحرير الأسواق العالمية وترك حرية التدفقات في السلع، الخدمات، رؤوس الأموال إلا أنها لا تعامل كل الدول على هذا الأساس، إذ تخفض هذه الدول من تعارفها الجمركية تجاه الدول الكبرى الأخرى وهذا في إطار تبادل الامتيازات فيما

(25) المنظمة العالمية للشغل، المؤتمر العالمي للشغل: الخلاص من الفقر، مرجع سابق،

ص95.

(26) عبد المطلب عبد المجيد، النظام الاقتصادي الجديد وآفاق المستقبلية بعد أحداث

11 سبتمبر، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2003، ص71-72.

بينها، وأحسن مثال هو تحرير السوق الأمريكية تجاه المنتجات اليابانية مقابل تواجد عسكري أمريكي كثيف في اليابان، بالموازاة تحتفظ بتعريفات جمركية مرتفعة جدا تجاه منتجات الدول النامية وهذا لتخوف الدول الصناعية من إمكانية المنافسة الخارجية من بعض الدول النامية في بعض الصناعات منها صناعة النسيج، بالمقابل تفرض الدول الكبرى على الدول النامية تخفيض تعريفاتها الجمركية تجاه منتجاتها وهذا ما يزيد من الإنتاجية والطلب على منتجات الدول الصناعية، كما تستفيد هذه الأخيرة من اتساع أسواقها في الخارج مقابل تضييق الخناق على الاقتصاد المحلي في الدول النامية لعدم قدرتها على منافسة المنتجات القادمة من الدول المتقدمة الأمر الذي يرشح إلى تراجع النمو، إغلاق الشركات العمومية وتفشي البطالة. إذن فإن ثمة سلوك تمييزي في قضية تحرير التجارة العالمية يحكمه اتجاهين متناقضين. ولتقريب الصورة فقد أشارت الإحصائيات أن التعريفات الجمركية التي تفرضها الو.م.أ على منتجات OCDE ما قيمته 1,2% من قيمة الصادرات، بينما تبلغ التعريفات التي تفرضها الو.م.أ على الدول أقل نمو 13,8% من قيمة الصادرات.

كما تفرض اليابان رسوما جمركية تقدر 26% على الأحذية المستوردة من كينيا ويفرض الاتحاد الأوروبي رسوما تقدر 10% على الثياب الهندية و17% على الثياب الماليزية.

هذا الوضع أدى إلى تزايد قيمة الضرائب المدفوعة من الدولة جراء ارتفاع التعريفات الجمركية، إذ إن الفيتنام تدفع 470 مليون دولار كضرائب على صادراتها المقدرة 4,7 مليار دولار⁽²⁷⁾.

إن إزالة الحواجز الجمركية من جانب واحد (من جانب الدول النامية)- والتي كانت تمثل 25% في أواخر الثمانينات مقارنة 11%⁽²⁸⁾ حاليا- ستؤدي إلى عدم التكافؤ في تقسيم منافع العولمة التي ستكون لصالح

(27) برنامج الأمم المتحدة للتنمية الإنسانية، تقرير التنمية الإنسانية لعام 2005، مرجع سابق، ص 127.

(28) نفس المرجع، ص 115.

الدول الغنية، حيث إن مقدار التجارة بين الدول الغنية التي نالها أكبر حظ من التحرير في التجارة تبلغ 70% من مجموع التجارة العالمية، وهذا ما يعكس الفروقات الكبيرة في تقسيم منافع العولمة وكذا في مكانة الدول النامية في التجارة الدولية.

إن حصة الدول من الصادرات تبين لنا جليا الأطراف التي اغتنمت من العولمة وتلك التي لم تستفد من منافع العولمة، إذ بلغت حصة الصادرات لدول منظمة التعاون والإنماء الاقتصادي المرتفعة الدخل (OCDE) 85% من قيمة الصادرات في العالم، مع العلم أن سكان هذه الدول لا تمثل إلا 15% من مجموع سكان العالم - حسب إحصائيات 2002 - بينما بلغت حصة دول شرق آسيا والمحيط الهادي من الصادرات ما يعادل 9% في سنة 2002 وهذا بعدما كانت تمثل نسبة 5% في سنة 1980، علما أن سكان هذه الدول تمثل 30% من سكان العالم. كما تبقى دول إفريقيا جنوب الصحراء هي الأكثر تضررا والأقل استفادة من فوائد وعائدات العوامة، إذ وصلت حصة الصادرات في هذه الدول 4% سنة 1980 لينخفض إلى 1% سنة 2002، علما أن سكانها يمثلون 10% من سكان العالم⁽²⁹⁾.

يمكن وصف هذا الوضع على أن هناك لا إنصاف في توزيع موارد العولمة إما على مستوى عدد السكان أو على مستوى الرقعة الجغرافية، وهذا ما يدعو إلى التساؤل حول مستقبل الناس الذين لا يملكون إمكانية الوصول إلى السوق والاستفادة منه للخروج من مشاكل الفقر، وهذا على عكس ما يحدث في البلدان الغنية التي تسودها الشفافية وحرية المبادرة الاقتصادية وهذا ما يتيح فرصة وصول أكبر شريحة من الأفراد للسوق والمشاركة فيها والاستفادة من أرباحها.

إن تحرير التجارة الدولية أدت لنتائج سلبية على الصعيد الاجتماعي للدول النامية وهذا من خلال تراجع نسب النمو الاقتصادي في هذه الدول وبالتالي تراجع نسب التنمية بصفة عامة. إضافة إلى تفشي مجموعة من

(29) نفس المرجع، ص 118.

المشاكل وأبرزها تزايد نسبة الفقر، الأمر الذي يجعل من الدول المصنعة وجهة ومنطقة استقطاب للأفراد القادمين من الدول النامية قصد تحسين ظروفهم المعيشية والوصول إلى الكرامة الإنسانية *la dignit humaine*.

إن الهجرة غير الشرعية تمثل نتيجة لظروف اقتصادية وتنموية متراجعة في الدول النامية الأمر الذي شجع إلى أن تكون الدول المصنعة والمرتفعة التنمية مناطق استقطاب لمختلف شرائح الدول النامي قصد تأمين حياة أفضل. هذا لا يعني إغفال العوامل الأخرى التي يمكن أن تمثل كمحفزات لهذه الظاهرة كالإقصاء المواطن من ممارسة حقوقه السياسية والمتمثلة في المشاركة السياسة الفاعلة، أو عوامل أخرى متعلقة بالإطار الفكري والذي يجعل من الهجرة كتعبير عن تبني أفكار وطريقة العيش السائدة في الحضارة الغربية.

الفصل الخامس

الهجرة غير الشرعية والسياسات الاورو-متوسطية

السياسات الدولية لمكافحة الهجرة الغير شرعية

دراسة في المقاربة الأمنية كآلية معالجة

وتطبيقاتها في الإتحاد الأوربي

أ. بلعيفة امين

مقدمة :

تعتبر الهجرة البشرية من المواضيع القديمة قدم الإنسان نفسه على كوكب الأرض حيث كان لا زال الكائن البشري يتميز بالرغبة في الترحال والهجرة بحثا عن مكان آخر موطن آخر يتوافق مع متطلباته وتطلعاته بل تستطيع القول أن شعوبا بأسرها ظهرت وتطورت بفعل الهجرة البشرية لشعوب والافراد ويعود الفضل لها في بناء الكثير من الدول والمجتمعات في عالمنا هذا كما أن لها دور محوري هام في دعم الإثراء الحضاري والتواصل الاجتماعي والثقافي بين كافة الحضارات والمجتمعات. ويشير الباحث الفرنسي جاك بوريكن في هذا الصدد أن الإنسان كانت دائما له علاقة مزدوجة بالأرض الأولى تتميز بالانتقال عبر مساحات شاسعة والثانية الإستقرار في مكان محدد -فهو يقصد بهذا الترحال والاستقرار-⁽¹⁾

(*) جامعة جيجل.

Borricand, Jacques, "Migration et conflits de culture" VI Colloque de (1)
L'Association des criminologues de langue Française, Université Aix-Marseille, III-Aix-
En-Provence, France, 1998.

وحتى بعد ظهور بعدما الدول الوطنية الحديثة وترسيم الحدود بينها، بقي الأفراد يتمتعون بحق الهجرة والترحال بين هذه الدول، حيث أنه لم يبقى الإنسان محجوزاً داخل الحدود السياسية للدولة. بل كفل له القانون الدولي حق الهجرة والتنقل، إذ اعتبرت ظاهرة الهجرة أو التنقل حق من حقوق الإنسان، كفلته له كافة الشرائع السماوية والتشريعات الوضعية، فمن حق كل إنسان التنقل خارج إقليم الدولة وفقاً لمتطلباته الخاصة سواء للبحث عن مصدر رزق أو العمل أو العلاج أو السياحة... الخ

والله عز وجل قد كفل هذا الحق في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾.

لكن هذا الحق يتم إستغلاله استغلالاً غير المشروع في بعض الأحيان، مما يسبب الضرر لبعض الدول. فلا يخفى أن ظاهرة التسلسل وتدفق المهاجرين يوميا وبأعداد هائلة يؤدي إلى الكثير من الظواهر السلبية داخل تلك الدول، ومن هنا بدأت الدول في تسعى إلى محاولة تنظيم الهجرة وتدقيق اعداد المهاجرين إليها، ولكن هذه الإجراءات أدت إلى ظهور ظاهرة جديدة هي الهجرة الغير شرعية، التي باتت اليوم تمثل قضية خطيرة، وتحدياً من التحديات العالم اليوم، والتي يجب مواجهتها والتصدي لها من خلال منظومة متكاملة من الإجراءات والجهود على المستويين المحلي والدولي.

ومن هنا نطرح الاشكالية التالية :

ماهي أهم السياسات الدولية المتبعة لمكافحة الهجرة الغير شرعية وفيما تتمثل أهم آليات المعالجة؟

أولاً: مفهوم الهجرة الغير الشرعية

إن الهجرة تمثل واحدا من أكثر المفاهيم تداولاً في الفترة الأخيرة فإنها غالباً ما يتم توظيفها بشكل ملتبس ومبهم، وذلك بسبب تباين الأطروحات المعرفية وزوايا النظر التي يتم من خلالها التعامل مع هذا المفهوم. وفي ما يلي محاولة لإلقاء الضوء على بعض هذه المفاهيم والمصطلحات.

الهجرة لغة مؤخوذة من الفعل هجر أي تباعد وكلمة هاجر تعني ترك وطنه وانتقل من مكان إلى مكان، ولفظ هجر ضد وصل، هجرت الشيء أي تركته واغفلته، والهجرة هي انتقال الانسان من موطن إلى اخر، ولم يكن العرب قديماً يعرفون الاوطان بالحدود السياسية المعروفة لدينا اليوم، الا ان ذلك لم يكن يعني أبداً عدم وجود مفهوم للوطن فقد كان الوطن عندهم يعني ببساطة محل الانسان أو المكان الذي استوطن فيه مع عشيرته⁽²⁾.

اما القانون الدولي فيعرف الهجرة بأنها مغادرة الفرد لاقليم دولته نهائياً الي اقليم دولة اخري بحثاً عن وضع أفضل اجتماعياً كان أم اقتصادياً أم دينياً أم سياسياً.

وتنقسم الهجرة إلى نوعين رئيسيين هما :

أ - الهجرة الشرعية

ب - الهجرة الغير شرعية

أما الهجرة الشرعية فهي الهجرة المنظمة أو القانونية والتي تتم وفق الاعراف والقواعد الشكلية المتعامل بها دولياً، وتكون وفق الاحراءات التالية:

- أن يحمل المهاجر وثيقة سفر.

(2) أحمد رشاد سلام، "المخاطر الظاهرة والكامنة على الامن الوطني للهجرة غير الشرعية"، مداخلة مقدمة في ندوة الهجرة الغير الشرعية، جامعة نايف للعلوم الامنية الرياض من 8 إلى 10 / 2 / 2010.

- أن لا يكون ممنوعا من مغادرة الدولة التي ينتمي إليها.

- أن يحصل على إذن شرعي بدخول الدولة الراغب فب المسافرة إليها.

أما الهجرة الغير شرعية فهي الدخول أو الخروج الغير قانوني من وإلى إقليم أية دولة من قبل افراد أو جماعات ومن غير الأمان المحددة لذلك دون التقيد والاعتداد بالظوابط والشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الافراد.

ويشمل وضع المهاجر غير شرعيا أصنافا متباينة من المهاجرين منهم :

■ الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الاستقبال ولا يسوون وضعهم القانوني.

■ الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية ويمكنون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية.

■ الأشخاص الذين يشتغلون بطريقة غير قانونية خلال إقامة مسموح بها.

■ الأشخاص الذين يشغلون منصبا دون المنصوص عليه في عقد العمل.

وتعد الهجرة السرية أو غير القانونية أو غير الشرعية أو غير النظامية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أو في الدول النامية بآسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي، وفي أميركا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قبلة لمهاجرين قادمين من دول مجاورة، وفي أفريقيا حيث الحدود الموروثة عن الاستعمار لا تشكل بتاتا بالنسبة للقبائل المجاورة حواجز عازلة وخاصة في بعض الدول مثل ساحل العاج وأفريقيا الجنوبية ونيجيريا.

بالاعتماد على المعطيات المقدمة إلى الأمم المتحدة من قبل 147 دولة في سنة 2003 فإن أهم دول المنشأ في الهجرة الغير شرعية حسب الترتيب التالي :

نجيريا البانيا رومانيا مولديفيا اوكرانيا روسيا بلغاريا الصين تايلندا
التشيك ليتوانيا بيلاروسيا⁽³⁾.

وتقدر منظمة العمل الدولية حجم الهجرة السرية ما بين 10-15% من
عدد المهاجرين في العالم البالغ حسب التقديرات الأخيرة للأمم المتحدة
بحوالي 180 مليون شخص.

ثانياً: تطور ظاهرة الهجرة الغير شرعية وأسبابها

إذا كانت الهجرة في السابق تتم بصورة انسيابية تبعاً لأغراض محددة
سلفاً، فإن اعتماد مبدأ ترسيم الحدود بين الدول وتنازع المصالح السياسية
والاقتصادية زاد من حدة التعاطي مع مسألة الهجرة، مع فارق مهم هو أن
توالي موجات الهجرة في هذه الرقعة من العالم في العقود الأخيرة كانت تتم
بصورة عمودية من الجنوب نحو الشمال.

فخلال الحربين العالميتين لم تتردد بريطانيا وفرنسا مثلاً من اللجوء إلى
مستعمراتها من أجل تجنيد عدد كبير من الناس. وهكذا تم تجنيد ما بين 70
ألفاً و90 ألف مغربي خلال الحرب العالمية الثانية من قبل فرنسا.

بعد الحرب العالمية الثانية ساهم العمال المهاجرون في عملية إعادة
إعمار أوروبا في مجال البناء والأشغال العمومية كما تم استعمالهم كيد
عاملة في المناجم وقطاعات الصناعة والفلاحة والخدمات. خلال صدمة
البتروال الأولى والأزمة الاقتصادية التي واكبتها في جل الدول الأوروبية،
سرعت هذه الأخيرة في اتخاذ عدة تدابير من أجل التوقف عن استيراد اليد
العاملة الأجنبية، لكن الملاحظ كان عكس ذلك حيث إن عدد الأجانب
الوافدين على أوروبا لم يتوقف كما أخذ أشكال ومظاهر أخرى، فلقد
تطورت الهجرة من:

_ من الهجرة الذكورية والمؤقتة إلى الهجرة العائلية والدائمة.

_ من هجرة اليد العاملة إلى هجرة الكفاءات.

_ الهجرة غير الشرعية كمكمل للهجرة القانونية.

ولقد لوحظ منذ نهاية الثمانينات ارتفاع عدد المهاجرين غير الشرعيين على المستوى العالمي، ولم تعد تقتصر ظاهرة الهجرة السرية على الرجال فحسب بل طالت حتى النساء والأطفال. ولقد كان هذا الارتفاع ناتج عن الطلب المتزايد من طرف بعض القطاعات الاقتصادية في دول الاستقبال والتي تحتاج إلى يد عاملة كثيرة بصفة دائمة أو بصفة موسمية: كالزراعة، والبناء والأشغال العمومية، والنسيج والخدمات المنزلية، والمطاعم والفنادق وخدمات الأشخاص المسنين. ولكن في منتصف التسعينيات بدأت الأمور تأخذ منحى مغاير حيث إن تزايد عدد المهاجرين أدى إلى لجوء الدول المتقدمة إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ مقررات "القانون الجديد للهجرة" والذي يستند إلى تبني إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين.

هذا عن تطور منحي الهجرة الغير شرعية، اما فيما يخص اسبابها فحسب قوانين لي في نظرية الهجرة سنة 1966م هناك أربع عوامل تتحكم في الهجرة :

- عوامل مرتبطة بمنطقة الاصل
- عوامل مرتبطة بمنطقة الوصول
- عوامل مرتبطة بالعوائق الموجودة بين منطقتين
- العوامل الشخصية (مرتبطة بمدى تكيف المهاجر في الوسط المهاجر اليه)⁽⁴⁾.

أما كل من هربرل R HERBERLE وبوغ D BOUGUE في نظرية الطرد

(4) عزيزة عبدالله النعيم، الفقر الحضاري وارتباطه بالهجرة الداخلية، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2009، ص 71.

والجذب أن العوامل المتحركة في الهجرة تتمثل في :

أ - عوامل الطرد : وهي مجموعة من المظاهر السلبية الموجودة في بلد الاصل كالركود الاقتصادي والعنصرية الدينية أو العرقية والخلافات السياسية والكوارث الطبيعية.

ب - عوامل الجذب : وهي مجموعة المظاهر الايجابية الموجودة في بلد الوصول، كفرص العمل والظروف المعيشية الافضل⁽⁵⁾.

وعلى الرغم من أن هناك إجماع على أن أسباب تنامي هذه الظاهرة يرجع في الأساس إلى النواحي الاقتصادية، إلا أن هناك أسباب أخرى مختلفة ومتشعبة تساهم في تطور هذه الظاهرة، وهو ما يمكن تفصيله فيما يلي :

- الأسباب الاقتصادية: من الواضح أن البلدان الطاردة أو تلك التي تشهد هجرة غير شرعية منها إلى بلدان أخرى، هي دول تفتقر إلى التنمية وتعاني من قلة فرص العمل، وانخفاض الأجور ومستويات المعيشة، وفضلاً عن ذلك، فإنها تعاني من البطالة الشديدة التي يعاني من وطأتها عدد كبير من السكان، وخاصةً الشباب والحاصلين على مؤهلات جامعية.

- العوامل السياسية: تشكل الأسباب والعوامل السياسية عاملاً أساسياً في الهجرة من الدول النامية إلى الدول المتقدمة، فالمحسوبية والفساد وانتهاكات حقوق الإنسان والقيود على حرية التعبير وغياب الديمقراطية واستمرار قوانين الطوارئ كلها أمور تدفع في اتجاه الهجرة، وخاصةً لدى أصحاب التعليم العالي.

- الدوافع الاجتماعية: حيث دأبت وسائل الإعلام منذ عقود على رسم صورة متفائلة للمهاجر إلى أوروبا وإلى الغرب، فأظهرته في الغالب يحقق نجاحاً منقطع النظير، ويصل للشراء السريع، وكلها أمور تدفع الشباب للمحاكاة.

(5) نفس المرجع والصفحة.

كما يعد الانبهار بالغرب سبب أساسي من أسباب الهجرة للخارج، بعد الهوة الكبيرة التي باتت تفصل بين القارة الأوروبية وبين دول العالم النامي في النواحي الاقتصادية والتكنولوجية وغيرها، خاصة أن الشباب عادةً ينبهر بالمظاهر المادية بصرف النظر عن أخلاقيات المجتمع الأوروبي وخصوصية مجتمعاتنا الشرقية.

- أسباب تتعلق بمناخ البحث العلمي: من الملاحظ أن الهجرة لم تعد تقتصر كما كانت في الماضي على الشباب ذو القدرات المحدودة، بل أصبح خيرة الشباب وأصحاب القدرات المتميزة يهاجرون هم الآخرون وإن كانت هجرتهم بطريقة غير شرعية مازالت محدودة على اعتبار أن الدول الأوروبية تتيح لبعضهم هجرة آمنة وشرعية.

ثالثاً: السياسات الدولية لمكافحة الهجرة الغير شرعية

- دراسة في المقاربة الأمنية وتطبيقاتها في الإتحاد الأوروبي -

ستحاول في هذا المحور محاولة تسليط الضوء على مجموعة من السياسات الأوروبية التي حاولت معالجة ظاهرة الهجرة الغير شرعية، وسوف نركز على السياسات ذات الطابع الأمني، وتتضح المقاربة الامنية في سياسات الاتحاد الأوروبي منذ قمة الاتحاد الأوروبي بإشبيلية في أواخر يونيو 2002، وذلك حينما تم الاتفاق من قبل دول الاتحاد على إمكانية اتخاذ إجراءات عقابية في حق بلد ما إذا تم التأكد من عدم تعاونه بشكل غير مبرر في ضبط الهجرات غير القانونية، كما جرى التعهد في نفس القمة ب تقديم مساعدات تقنية ومالية إلى الدول التي تشهد هجرات لمساعدتها على ضبط حركة الهجرة، ومن العناصر الأخرى التي حكمت السياسة الصادرة عن القمة الجوانب المرتبطة بتشديد الرقابة الأمنية على الحدود واعتماد آلية الدوريات المشتركة بين الدول المتطوعة، رغم أن الأمر لم يصل حد إقرار فيلق أوروبي خاص بحراسة الحدود، وكذلك النص على ضرورة تسريع المقتضيات التشريعية المشتركة الخاصة بذلك، ونذكر هنا أن منظمة العفو الدولية انتقدت الاتحاد الأوروبي في تلك القمة واتهمته بأنه يريد شن حرب

شاملة على الهجرة، محذرة من خطر الانغلاق المتزايد لأوروبا، فاجتمع الاتحاد الأوروبي سنة بعد ذلك في قمة سالونيك باليونان في أواخر يونيو 2003 ليعمل على التخفيف من حدة التوجه الذي ساد في القمة الماضية عبر التأكيد على على ضرورة الاعتراف بضرورة الهجرة الشرعية، لأسباب اقتصادية وديموغرافية، كما اقترحت المفوضية الأوروبية وضع برنامج للمساعدات بقيمة 250 مليون أورو على خمس سنوات لفائدة الدول التي تلتزم بالتعاون والتفاوض حول اتفاقات لاستقبال مهاجرين سريين مع الاتحاد الأوروبي، وهي توجهات تدل على المسارات التي أخذها موضوع السياسة الأوروبية في مجال مكافحة الهجرة السرية ومناهضة شبكات تهريب البشر.

وإلى جانب المقررات التي صدرت عن كل من قمتي إشبيلية وسالونيك فقد تم البدء في مخطط الدوريات المشتركة المسمى بمخطط أوليسيس، والذي تقرر في قمة إشبيلية، والذي يشترك فيه خفر السواحل من بريطانيا واسبانيا وإيطاليا وفرنسا والبرتغال، بالإضافة إلى كل من النمسا وألمانيا والنرويج وبولندا وهولندا واليونان والتي تشارك بصفة عضو ملاحظ، وذلك بهدف الرفع من فعالية برامج مواجهة شبكات الهجرة السرية، لقد أثبتت هذه التطورات وجود عزم أوروبي لمواجهة شاملة لظاهرة الهجرة وإدراجها بشكل كلي ضمن أجندة العلاقات الأوروبية المتوسطة⁽⁶⁾ إلا أن الملاحظ هو حصول اختلال في المقاربة لصالح المنطق الأمني واعتبار المنطق التنموي ذا أهمية لكن بقدر ما يخدم المنطق الأول. وتنقسم هذه المقاربة الأمنية إلى نوعين من السياسات :

1 - الاجراءات الوقائية

2 - الإجراءات العقابية.

(6) عمر الدميمي، 'دراسة في التجارب العربية لمكافحة الهجرة الغير شرعية'. مداخلة مقدمة في ندوة الهجرة الغير الشرعية، جامعة نايف للعلوم الامنية الرياض من 08 إلى 10 /2 /2010.

1 - الإجراءات الوقائية :

وتتمثل هذه الإجراءات في مجموعة من السياسات والقوانين التي تهدف إلى الحد من إنتشار الهجرة الغير شرعية وكبح جماحها، والتي منها تكثيف مراقبة الحدود والتنسيق والتعاون الأمني على مستوى المعلومات لتفكيك الشبكات العاملة في هذا الاطار، وكذا اجراء الملتقيات والايام الدراسية تحسيسية حول خطر الهجرة الغير شرعية. وتركز الخطة الاروية لمكافحة الهجرة الغير شرعية على الوقاية الثلاثية : أي التعاون بين دول مصدر المهاجرين ودول العبور ودول المقصد الذي يقصده المهاجرون من أجل القضاء على الظاهرة، يمكن أن نلخص الاجراءات الوقائية فيما يلي :

- إطلاق مبادرات مشتركة بين الدول المجاورة لمراقبة الحدود البحرية. وقد يتعلق الأمر بتنظيم دوريات مشتركة لكن مثل هذه المبادرات تبقى محدودة، فهي إلى جانب كونها تتطلب تنسيقا لوجستيا فإنها غالبا لا يمكن لها أن تمتد إلى كافة النواحي البحرية، وبالتالي فإن فعاليتها تظل محدودة.

فمثلا على مستوى التعاون الإيطالي الليبي تم اتفق الطرفان على أن تزود بها روما طرابلس للتعامل مع ملف الهجرة والتمثل في :

■ 30 آلية عسكرية

■ طائرتين بمحركين

■ مروحية IB 412

■ طائرتي استطلاع بحري ITR 42

- 4 سفن بحرية يعمل على متنها أفراد من خفر السواحل والشرطة الليبية ويساعدهم 150 شرطيا إيطاليا⁽⁷⁾.

(7) محمد المصراطي، أمين اللجنة الشعبية العامة للأمن العام (وزير الداخلية)، إيطاليا وأوروبا وإعادة فتح ملفات الهجرة غير الشرعية، الأهرام، تقارير المراسلين، 2003 / 11 / 4.

وعلى مستوى التعاون الايطالى التونسي تم الإتفاق على مجموعة من الأساليب الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية فقد تم الاتفاق على أن تزود إيطاليا السلطات التونسية بالمعدات والأجهزة والزوارق السريعة وعقد دورات تدريبية سنوية لأفراد الشرطة المتخصصين في مكافحة الهجرة غير الشرعية مع وضع نظام لتبادل المعلومات الخاصة بكل ما يتعلق بالهجرة غير الشرعية بين البلدين⁽⁸⁾.

_ تنسيق التعاون الأمني على مستوى المعلومات والمعطيات لتفكيك الشبكات العاملة في هذا الإطار. وفي هذا السياق تم عام 1992 إحداث مركز المعلومات والتفكير والتبادل بهدف تنمية التعاون بين مختلف الدول فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية وتنظيم الانتقال عبر الحدود.

_ إحداث مجموعة تريفني (TREVI) التي تضم وزراء العدل والداخلية، وتستهدف اتخاذ إجراءات بين مختلف الدول المتوسطة لمراقبة الحدود وتحديث الترسانة القانونية لردع المهاجرين السريين وكذلك الشبكات المختلفة العاملة في هذا المجال والناقلين سواء منهم البريين أو البحريين أو الجويين الذين أصبحوا مدعويين إلى الالتزام باليقظة في مراقبة الأشخاص الذين يتم نقلهم بين الدول⁽⁹⁾.

2 - الإجراءات العقابية :

وتتمثل هذه الإجراءات في مجموعة من السياسات والقوانين التي تهدف إلى المحاربة الهجرة الغير شرعية وكبح جماحها، والتي منها تجريم الهجرة غير الشرعية، وتعقيد إجراءات إندماج الأجانب، والإقامة لفترات أطول في مراكز الترحيل للمهاجرين غير القانونيين، وتكلفة إضافية لتصريح

(8) عزت الشيشيني، "المعاهدات والصكوك والمواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية". مداخلة مقدمة في ندوة الهجرة الغير الشرعية، جامعة نايف للعلوم الأمنية الرياض من 08 إلى 20 / 2 / 2010.

(9) حسن بوقنطار، "اليات مواجهة الهجرة السرية". (ملفات خاصة) موقع الجزيرة / 10

2010 / 4

الإقامة والجنسية، ومعاقة كل من يساهم في نقل أو إيواء أو تشغيل مهاجر غير شرعي.

_ تجريم الهجرة الغير شرعية : لقد قامت السياسات الدولية على تجريم الهجرة الغير شرعية رغم معارضة منظمات حقوق الانسان لهذا الاجراء، والغريب في هذا ان التجريم جاء من الجانبين أي دول الاصل ودول الوصول على حد سواء، فمثلا في المغرب تم اعتماد مجموعة من الإستراتيجية في مجال مكافحة الهجرة السرية ضمن منطلق يجمع بين الأوجه القانونية والمؤسسية والأمنية فقط، مع اغفال الجوانب السوسيواقتصادية والتواصلية، فعلى الصعيد التشريعي دخل القانون رقم 03-02 حول دخول واقامة الاجانب في المغرب والهجرة والهجرة المعاكسة، حيز التنفيذ في نوفمبر 2003

وفي هذا السياق تم تجريم تهريب المهاجرين حيث أصبح مرتكبو هذه الأعمال معرضين لعقوبات سجنية تتراوح بين عشر سنوات والمؤبد، كما يحمي هذا القانون حقوق الأجانب ما دامت طرق اللجوء إلى القضاء معروفة بشكل واضح.وعلى الصعيد المؤسسي تم اتخاذ إجراءات قويتين لتعزيز هذه الترسانة من القوانين ويتعلق الأمر بإنشاء مديرية لشؤون الهجرة ومراقبة الحدود على مستوى وزارة الداخلية ومرصد الهجرة.

أما في إيطاليا فقد تم اعتماد قوانين تجرم الهجرة الغير شرعية رغم اعتراضات من اليسار وجمعيات كاثوليكية ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان الأوروبية. وينص القانون الجديد الذي أصبح نهائيا على استحداث جنحة الهجرة غير الشرعية التي تفرض بموجبها عقوبة السجن من ستة أشهر إلى أربع سنوات، وتسهيل عمليات إبعاد المهاجرين المقيمين بطريقة غير قانونية وفرض عقوبة السجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات على أصحاب العقارات التي تؤجر للمهاجرين، مع إمكانية مصادرتها. وطبقا للقانون أيضا يمكن تمديد فترة اعتقال المهاجر غير الشرعي من شهرين إلى 18 شهرا، طبقا لتدابير تبناها الاتحاد الأوروبي مؤخرا.

كما قامت الجزائر أيضا بإجراء مماثل إذ تم إدخال تعديلات على تعديل قانون العقوبات بإدخال مواد جديدة تجرم الهجرة غير الشرعية عبر الحدود الوطنية، بعقوبة تصل إلى السجن لمدة ستة أشهر، بينما تجرم الأشخاص المتواطئين والضالعين في هذه الحركة غير السرية وكذا المسؤولين عن شبكات "الحرق" بعقوبات تصل إلى حد السجن لمدة 10 سنوات، خاصة إذا كان الضحايا قسرا أو في حالة تعرض المهاجرين للمعاملة للإهانة السيئة. كما تتضاعف العقوبة وتشتد في حال ارتكاب الجريمة من قبل شخص يستغل مهنته أو يستفيد من تسهيلات وظيفته أو من قبل عصابة منظمة أو باستعمال السلاح.

وفي تونس تم أيضا إتباع نفس القوانين إذ تم سن قانون تميز بتشديد العقوبات الموقعة على المهاجرين غير الشرعيين وعلى عصابات التهريب التي تعمل في هذا المجال. وتوسع المشرع التونسي في تجريم كل عناصر منظومة الهجرة غير الشرعية مثل الأشخاص المهريين أنفسهم أو من يساعدهم أو مالكي الأماكن التي تؤويهم وعدهم نص القانون فيمن "كونوا عصابات أو تنظيمات بغرض تنظيم عمليات هجرة سرية، أو الأشخاص المتهمين بالمساعدة في تنظيم عمليات الهجرة، سواء بإرشاد من يرغبون في الهجرة أو تسهيل عبورهم للدول التي يرغبون في الهجرة إليها، أو إيواء الأشخاص المهريين أو تهريبهم، أو إعداد أماكن لإخفائهم، وتوفير وسائل النقل لهم، أو القيام بعملية النقل في حد ذاتها، أو الأشخاص الذين تخلفوا عمدا عن إعلام السلطات المختصة بما لديهم من معلومات عن عمليات تنظيم هجرة سرية".

كذلك شدد القانون العقوبات على الأشخاص الذين انخرطوا في جريمة الهجرة السرية بالسجن لمدد تتراوح ما بين 3 أشهر و20 عاما، وبغرامات مالية تصل إلى نحو 100 ألف دينار تونسي (أي ما يقارب 83 ألف دولار) وأعطى القانون المحكمة حق وضع المجرمين قيد المراقبة الإدارية، أو منعهم من الإقامة في أماكن محددة إذا كان ذلك يساعدهم في مباشرة جريمة الهجرة غير الشرعية التي أطلق عليها المشرع الاسم الدارج

في اللهجة التونسية المحلية "الحرق" (10).

3 - عرقلة الاندماج المهاجرين في المجتمعات الأوروبية :

على الرغم من كل ما يقوم به المهاجرون في تنمية دول الاستقبال فإنهم يعانون من عدة أشكال من التمييز والإقصاء في كل المجالات: السكن، التعليم والعمل والحقوق الاجتماعية والثقافية. لكن حدة هذا الإقصاء والتمييز تختلف حسب الأصول الإثنية للمهاجرين وكذا لغتهم ودينهم كما تختلف حسب وضعيتهم القانونية في البلدان المضيفة.

كما أن مشكلة عدم اندماج المهاجرين يتجلى أكثر في الميدان الاجتماعي إذ غالبا ما يكون هناك خلط بين الهجرة والإجرام. وتتفاقم الوضعية بالنسبة لذوي الأصول العربية والمسلمة، فهناك أحكام وتصنيفات مسبقة حيث تلتصق بهم تهمة الإجرام والتطرف والإرهاب بطريقة اعتباطية.

ولضمان عدم بقائهم في التراب الأوروبي بعد إنهاء العمل قامت مجموعة من الدول الأوروبية ببعض الاجراءات التي تسهل عملية ترحيلهم إلى بلدانهم الاصلية، فمثلا نجد أن إيطاليا من خلال قانون الهجرة الجديد من المقرر أن يقوم المهاجر الذي يطلب إصدار تصريح إقامة أو تجديده بدفع مبلغ يتراوح ما بين 80 إلى 200 يورو مع كتابة " اتفاق اندماج في الحياة الاجتماعية" يلزم المهاجر باحترام الدستور الايطالي والمشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لايطاليا. علاوة على ذلك، أدخل القانون الجديد نظام النقاط في تصريح الإقامة، حيث سيصبح تصريح الإقامة مثل رخصة القيادة، من سيرتكب عددا معينا من التجاوزات القانونية، ربما يفقد تصريح إقامته.

في السياق نفسه، سيلزم الكثير من المال للحصول على الجنسية الايطالية وأزمة أطول لمن يقدم طلبا للحصول على الجنسية لدواعي

(10) قسم البحوث والراسات، "الهجرة الغير شرعية وجدت لها حلا في تونس". (ملفات خاصة) موقع الجزيرة 2010 / 4 / 1.

الزواج، حيث تصل فترة الانتظار- حسب القانون الجديد- إلى عامين للمقيمين داخل البلاد وثلاث سنوات للمقيمين بالخارج، على عكس ما كان يحدث سابقا، حيث يستطيع المهاجر المتزوج من ايطالية الحصول على جنسية بعد ستة أشهر. وتقلص هذه الأزمته في حالة وجود أبناء.

كما ستصبح حسب هذا القانون عمليات الطرد والترحيل أكثر سرعة، حيث ستقوم الشرطة بمصاحبة المهاجر حتى المعبر الحدودي، حتى قبل أن يصل مرسوم الطرد والترحيل من القاضي. من جهة أخرى، اختفت من نص القانون اللوائح التي كانت تسمح للأطباء بالإبلاغ عن المهاجرين غير الشرعيين الذين يأتون للعلاج في المستشفيات أو تجبر مديري المدارس على طلب تصريح الإقامة من المهاجر الذي يأتي لتسجيل أبنائه في المدرسة. ويصبح هذا التصريح ضرورة حتمية للحصول على الخدمات العامة وتلك الإجراءات الخاصة بالأحوال المدنية.

وفيما يتعلق بمراكز الترحيل، تم إطالة فترة الحجز من شهرين إلى ستة أشهر، بناء على تصديق من قاضي الصلح عندما لا يتعاون المواطن الأجنبي أو إذا لم تأت الوثائق اللازمة للترحيل من بلده الأصلي.

وفي محاولة لإشعال الأرض تحت إقدام المهاجرين، تم النص على عقوبة ثلاث سنوات حبس ومصادرة منزل من يقوم بتوفير إقامة لمهاجر غير شرعي، وتوجيه تهمة الكسب غير المشروع له. وتم الإدانة في اللحظة التي يتم فيها التأكد أنه في لحظة تحرير عقد الإيجار أو تجديده، يكون المهاجر غير حامل لتصريح إقامة.

وسيكون من الصعب بالنسبة للمهاجر غير الشرعي تحويل أموال إلى أهله بالخارج حيث ستلتزم مراكز تحويل الأموال بأخذ صورة من تصريح الإقامة للزبائن وإبلاغ الشرطة في حالة عدم وجود هذا التصريح. إضافة إلى ذلك، سيكون من الصعب على المهاجر غير الشرعي الارتباط والزواج داخل إيطاليا، إذا لم يكن حائزا على تصريح إقامة⁽¹¹⁾.

(11) محمد محمود السرياني، 'هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الجنوب =

الخاتمة :

أظهرت سياسة الإتحاد الأوروبي في الفترة الأخيرة ميلاً نحو اتخاذ إجراءات أمنية مشددة للحد من الهجرة غير الشرعية، وهو الأمر الذي ينتقده مركز الجنوب لحقوق الإنسان الذي يرى الحل في دعم التنمية الاقتصادية بدول المنشأ حسب رأي ناهد نصر المديرية التنفيذية لمركز الجنوب لحقوق الإنسان في مصر فإن السياسات التي يطرحها الإتحاد الأوروبي تقوم على الحلول الأمنية. وهذه الحلول غير عملية كونها تهمل الأسباب والظروف المحيطة بموضوع الهجرة غير الشرعية. إضافة لذلك فإنها تتجاهل المواثيق الدولية لحقوق الإنسان حيث يتم الاحتجاز في دول ليست موقعة على اتفاقية 1951 الخاصة بحماية اللاجئين، ولا تتمتع بسمعة طيبة في مجال احترام حقوق الإنسان. ومن ناحية أخرى فإن هذا النوع من الحلول مكلف بالفعل. فهناك اتفاقات ثنائية بين دول مثل إيطاليا وليبيا وأخرى بين الإتحاد الأوروبي ككل ومصر والمغرب والجزائر يدفع الإتحاد بموجبها الملايين من أجل مشروعات مثل رفع قدرات الحراسة على الحدود والقيام بحملات إعلامية للتوعية بمخاطر الهجرة غير الشرعية، هذا عدا الدعم اللوجيستي المتمثل في طائرات المراقبة وبناء معسكرات الاحتجاز.

فالإتحاد الأوروبي ينفق بالفعل أموالاً طائلة ولكن في الطريق الخطأ. وبدلاً من ذلك يفترض به التركيز على دعم مشروعات تنموية يكون عمادها مؤسسات المجتمع المدني وخاصة في القرى والأرياف. أما الحل الأمني فقد أثبتت التجارب أنه لا يؤدي إلى نتائج إيجابية. ومن ناحية أخرى فإن اقتصاديات دول الإتحاد تجني أرباحاً من المهاجرين غير الشرعيين القادمين من شمال أفريقيا. ويتم ذلك من خلال عملهم في السوق السوداء التي لا تشهد عقوبات رادعة بحق من يقوم بتشغيلهم واستغلالهم. وهذا ما يمثل تناقضاً في موقف الإتحاد الذي يرفضهم علناً ويرغب في الخفاء بمواصلة الإفادة من جهودهم دون أية ضمانات لحقوقهم.

= والشمال*. مداخلة مقدمة في ندوة الهجرة الغير الشرعية، جامعة نايف للعلوم الامنية الرياض من 08 إلى 2010/2/10.

من خلال تحليلنا لهذه المقاربة الامنية المتبعة من قبل الاتحاد الاربوي لمحاربة الهجرة الغير شرعية نجد أن هذه المقاربة هي في الواقع ضرب صارخ لاتفاقيات حقوق الانسان والاتفاقيات الدولية لحقوق العمال والمهاجرين وعلى هذا الاساس كان لابد من تعويض المقاربة الامنية بالمقاربة التنموية لمحاربة الهجرة الغير شرعية والقائمة على أساس معالجة أسباب المشكل بدلا من التعاطي معه كحالة مؤقتة يمكن القضاء عليها عن طريق مجموعة من السياسات الامنية الظرفية.

وبالعودة إلى أسباب مشكل الهجرة الغير شرعية نجد ان حلول تكمل
في:

أولاً: إعادة تدبير ظاهرة الهجرة برمتها، ويتعلق الأمر بتفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الدول فيما يتعلق بالهجرة والتي تنص على تخصيص حصة من المهاجرين بصورة قانونية تستقبلها الدول المتوسطة المتقدمة. ورغم محدودية الحصة فإنها قد تشكل صمام أمان بالنسبة لتنظيم الهجرة والحيلولة دون تنامي الهجرة السرية.

ثانياً: علاوة على هذه الإجراءات الجزئية، فلا بد من إستراتيجية بعيدة المدى تتطلب إصلاحات عميقة على مستوى دول المنبع ومساهمة مادية على مستوى الدول المتقدمة المستقبلية لليد العاملة. وبصيغة أخرى فإن تحقيق هذا الهدف يتطلب تنمية مستدامة قائمة على مشاريع وإنجازات ملموسة تسمح بتثبيت المواطنين في أماكن إقامتهم الأصلية.

خلاصة القول أن ظاهرة الهجرة السرية ليست مسألة ظرفية بل باتت مكونا هيكليا، وما زالت الآليات المستخدمة لحد الساعة غير قادرة على تدبيره بشكل يحد من آثاره وانعكاساته سواء على دول المنبع أو الدول المستقبلية.

سياسات الاتحاد الأوروبي لمواجهة ظاهرة الهجرة

عياد محمد سمير*

مقدمة:

تعد الهجرة أحد أوجه التفاعل الإنساني في المجال الأورومتوسطي التي تستدعي دراسة معمقة للكشف عن واقع هذه الظاهرة، فالاهتمام الأوروبي بمنطقة جنوب المتوسط قد ازداد بعد بروز ظواهر عبر قومية مثل الإرهاب وتجارة المخدرات والهجرة السرية... وهو الأمر الذي يستدعي تكثيف التعاون مع دول المنطقة في مجال الهجرة وخصوصا الغير الشرعية والتي جاءت كنتيجة لحالة اللأمن.

وإن التخوف من عدم الاستقرار في دول جنوب المتوسط، وما يمكن أن تمثله الهجرة من أخطار على دول الشمال، هو المحرك للتعامل الأوروبي مع هذه الظاهرة، هذا التخوف كان وراء مشاريع وسياسات التعاون مع دول المنطقة من أجل تنمية اقتصادية واجتماعية تكفل الحد من أسباب الهجرة وبالتالي تحقيق الأمن في المتوسط.

(*) أستاذ مساعد قسم 'أ'، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية.

والتساؤلات التي يمكن إثارتها في هذه الدراسة: إلى أي مدى يمكن أن يشكل متغير اللّامن سببا للهجرة في المجال المتوسطي؟ وما تأثيرها على العلاقات الأورو-متوسطية؟ وما هي أهم الاجراءات المتخذة من طرف الاتحاد الأوروبي لمواجهة هذه الظاهرة؟

1 - المقاربة النظرية لدراسة ظاهرة الهجرة:

إن تعدد تعاريف الهجرة راجع إلى تعدد جوانب الظاهرة، فإذا اعتمدنا على المعيار الجغرافي تعرفها الموسوعة الحرة wikipedia بأنها " أن يترك شخص أو جماعة من الناس مكان إقامتهم لينتقلوا للعيش في مكان آخر، وذلك مع نية البقاء في المكان الجديد لفترة طويلة، أطول من كونها زيارة أو سفر"⁽¹⁾، أما في الموسوعة السياسية فهي كلمة تدل على الانتقال المكاني أو الجغرافي لفرد أو جماعة⁽²⁾، وحسب الأستاذ تريبالا M. Tribalat فإن للهجرة مفهومان أحدهما عام يعني الحركة أو الفعل الآني في الانتقال إلى دولة غير الدولة الأصل"، والآخر خاص يعني دخول أشخاص يقيمون لفترة معينة فوق إقليم دولة غير دولتهم⁽³⁾.

ومن بين التعاريف التي تعتمد على معيار دوافع الهجرة نجد المعجم القانوني، فهي العملية التي يذهب من خلالها شخص إلى غير بلده الأصلي من أجل إيجاد عمل في البلد المستقبل⁽⁴⁾، كما نجد الكاتب جورج P. George الذي يعرف لنا المهاجر بأنه الشخص الذي يبدي الرغبة في تغيير الإقامة من بلده الأصلي ليقوم في دولة أخرى ويحصل على جنسيتها ويندمج في مجتمعها، والعامل الأجنبي -عنده- هو الشخص الذي ينتقل من بلده

(1) الموسوعة الحرة ويكيبيديا، "الهجرة"، من الموقع الإلكتروني <http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9> تاريخ الدخول 23 مارس 2008.

(2) عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج7، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994، ص67.

(3) M. Tribalat, "Immigration", *Cahiers Français*, N°291, Mai-Juin 1999, pp.40-41.

(4) N. Berger, *La Politique Européenne d'asile et d'immigration, enjeux et perspectives*, Bruxelles: Bruylant, 2000, p.15.

إلى بلد آخر من أجل العمل، واللّاجئ هو الشخص الذي يضطر إلى مغادرة بلده بسبب خوفه على حياته إن بقي في بلده الأصلي⁽⁵⁾.

أما عند الحديث عن المعيار القانوني، نجد أن المهاجر يعني الشخص المقيم في دولة غير دولته الأصلية ويحمل جنسية غير جنسية الدولة التي يقيم بها.

بالتالي، يمكن تعريف الهجرة بأنها عملية انتقال شخص من بلده الأصلي إلى بلد آخر بهدف الإقامة بصفة دائمة أو مؤقتة، وباختلاف دوافع الهجرة تختلف أنواعها:

- الهجرة العمالية ذات الدوافع الاقتصادية.
- الهجرة السياسية ذات الدوافع السياسية والأمنية.
- الهجرة السكانية ذات الدوافع الديمغرافية⁽⁶⁾.

وهناك أنواع حديثة للهجرة كالهجرة السرية أو غير الشرعية، وهم المهاجرون الذين لا يلتزمون بالالتزامات والشروط الموضوعية من قبل الدولة المتواجدون بها والخاصة بدخول وإقامة الأجانب، وهناك المهاجرون العابرون وهم الذين ينتقلون بصفة شرعية أو غير شرعية إلى دولة تكون ممرا للانتقال إلى دولة أخرى.

ونشير إلى أن هناك عدة نماذج وأطر تحليلية تحاول إعطاء مقاربات شاملة تفسر لنا ظاهرة الهجرة وحركة الأشخاص، سواء من قبل المختصين في مجال الاقتصاد، علم الاجتماع أو الجغرافيا.

أ - النظرية النيوكلاسيكية:

وتعود بداية هذه النظرية إلى نموذج "التطور في الاقتصاد المزدوج"

P. George, *Les Migration Internationales*, Paris: Presses Universitaires de (5) France, 1976, p.28.

(6) غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون الأورو-متوسطي منذ السبعينيات، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الجزائر، 2005، ص14.

لصاحبه W.A.Lewis أين حاول أن يجد تفسيراً للهجرة، حيث أكدت مختلف الأدبيات الاقتصادية على الفوارق الجغرافية في توزيع الدخل بين الأفراد الاقتصاديين كعامل رئيسي مسبب للهجرة الخارجية، وقد أدمجت مقارنة الهجرة كعامل ميسر لحياة اقتصادية أفضل مقارنة بما هي عليه في بلدان الأصل.

ففي التحليل النيوكلاسيكي الحدي المبني على المفاضلة بين المزايا والتكاليف وتعظيم المنفعة بأقل الأثمان، تعد الهجرة استثماراً قادراً على إحداث فائض صافٍ إيجابي يتأتى من الفارق بين الدخل المتحصل عليه في بلد الأصل والدخل المتوقع الحصول عليه في بلد المضيف مع احتساب وطرح نفقات النقل والتنقل⁽⁷⁾.

ب - نظرية التبعية:

إن تطور الرأسمالية أدى إلى نظام عالمي مكون من دول مركزية مصنعة متطورة ودول محيطية متخلفة تربطهما علاقة غير متكافئة تؤدي إلى تبعية المحيط للمركز، تعتبر هذه النظرية أن الهجرة هي شكل من أشكال استغلال دول المركز للمحيط، تكون نتيجة تعميق عدم المساواة في الأجور ومستويات المعيشة الموجودة بين الأفراد في دول المحيط والمركز، ويعتبر سمير أمين في هذا الصدد أن الهجرة عامل أساسي لتحويل فائض القيمة من دول المحيط إلى دول المركز، خاصة هجرة الكفاءات لأن دول المحيط هي التي تتحمل تكاليف التعليم والتكوين.

وقد استطاع بورتس A. Portes عام 1981 وساسن S.Sassen عام 1988 تطبيق نظرية التبعية لتفسير الهجرة تبعاً للتطورات التي عرفها تطور النظام الرأسمالي، فكثافة الهجرة يعود إلى توسيع النظام الرأسمالي نحو دول المحيط واختراق اقتصادياتها التي تصبح تابعة أكثر فأكثر.

(7) عبد الفتاح العموص، "المحددات النظرية للهجرة الخارجية في البلدان المتوسطة"، من الموقع الإلكتروني <http://doc.abhatoo.net.ma/IMG/doc/afkar7.5.doc> تاريخ الدخول 23 مارس 2008.

ج - النظرية الاجتماعية:

سوسيولوجيا الهجرات هو فرع من فروع السوسيولوجيا المعاصرة ظهر في مطلع القرن الماضي مع مدرسة شيكاغو تطورا في أوربا خلال فترة السبعينيات، يدرس أثر وفود المهاجرين وانعكاسات ذلك على المجتمع المضيف كما يدرس مجموعة من المشاكل التي يخلقها عدم الاندماج، وهو اتجاه نظري وإمبريقي معتم بدراسة ووصف وضعية الهشاشة التي يعيشها الشباب المهاجر⁽⁸⁾.


إذن تهتم هذه النظرية بدراسة الجوانب الاجتماعية والثقافية ووضعيات مجتمعات المهاجرين المقيمين، مع التركيز على وضعية الاستغلال والتمييز الاجتماعي والثقافي، كفاح المهاجرين ضد التمييز الممارس ضدهم، نضالهم من أجل الحصول على حقوقهم وكذا التنظيمات المساندة لهم من جمعيات حقوق الإنسان ونقابات عمالية تساعد المهاجرين في ارسقبال، ويمكن الإشارة في هذا الصدد إلى أعمال كل من ماسي L.D.Massey وبورديو P.Bourdieu وجرانوتي B.Granotier.

2 - أسباب الهجرة في المتوسط:

يمكن تقسيم المجال المتوسطي إلى منطقتين: الأولى هي الدول الجاذبة للهجرة وهي دول أوروبا الغربية التي تستقبل المهاجرين القادمين من جنوب المتوسط وهي المنطقة الثانية التي تعد منطقة دفع رئيسية نحو دول الاتحاد الأوروبي.

(8) العرمم صفاء، 'سوسيولوجيا الهجرة أو الهجرات'، من الموقع الإلكتروني <http://www.swmsa.com/forum/archive/index.php/t-9645.html> تاريخ الدخول 23 مارس 2008.

الخريطة رقم 5: توضح مناطق انطلاق المهاجرين إلى الاتحاد الأوروبي



عموما يمكن إجمال الأسباب التي تؤدي إلى هجرة الأفراد إلى الأسباب التالية:

أ - أسباب اقتصادية:

تلك المتعلقة باختلاف مستويات التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فالأفراد ينتقلون من المنطقة حيث مستويات الدخل والشغل والظروف الاجتماعية من سكن وتعليم منخفضة إلى المناطق حيث هذه الأخيرة مرتفعة لرفع مستوى معيشتهم، لأن الهدف من الهجرة ضمان فارق إيجابي بين الأجر الحالية في دولة الأصل وبين الأجر المنتظرة في الدولة المستقبلية، وحسب الأستاذ تابينو G.P.Tapinos فإن الهجرة هي رد فعل تجاه التخلف الاقتصادي⁽⁹⁾، فكلما زاد الفارق في مستويات الشغل والدخل زادت دوافع الهجرة لدى الأفراد.

G.P.Tapinos, *L'économie des Migrations Internationales*, Paris: Fondations des (9) Sciences Politiques, Harmand Collin, 1974, p.14.

ففي المجال المتوسطي فإن اختلاف المستوى الاقتصادي والاجتماعي سواء الفردي أو الوطني يبدو واضحا جدا بين دول الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط، ويتضح ذلك جليا بإجراء مقارنة بسيطة بين دول ضفتي المتوسط من خلال مؤشر الناتج الداخلي الخام ونصيب الفرد منه، ذلك ما يشكل عاملا مساعدا للهجرة نحو الشمال.

ب - أسباب إجتماعية:

إن الهجرة تدور في مجالين مختلفين ديمغرافيا، أحدهما يعرف زيادة سكانية تصل إلى حد العجز عن تلبية الطلب الوطني على الشغل والسكن والخدمات الاجتماعية. . . ويعرف الآخر انخفاضا في عدد السكان خاصة نسبة الشباب، فبالنسبة لدول شرق وجنوب المتوسط، فإن نموها السكاني حسب تقديرات منظمة الأمم المتحدة مرشح للإرتفاع على مدى 20 سنة القادمة، ففي سنة 1997 مثلا، قدر عدد سكان الدول المطلة على المتوسط أكثر من 300 مليون نسمة وسينتقلون إلى ما يقارب 500 مليون نسمة في 2025⁽¹⁰⁾.

ومن النتائج الأولى للإنفجار الديمغرافي نجد مشكلة البطالة، فإذا كان الفرد العامل يرى أن إنخفاض الدخل مبرر كاف للهجرة بغرض رفع مداخيله، فإن العاطل عن العمل يرى أن مبرره أكثر من كافي، لذا تعتبر البطالة أحد الأسباب الرئيسية للهجرة إلى الخارج طلبا للعمل، وتزداد حدة البطالة في دول العالم الثالث ومنها دول جنوب المتوسط، ففي إفريقيا مثلا، البطالة هي من أعلى معدلات البطالة في العالم، مع أا غير موزعة بالتساوي بين البلدان بحسب نوع الجنس والفئات العمرية، فقد سجل معدل البطالة في أفريقيا جنوب الصحراء زيادة طفيفة في الفترة بين عامي 1996 و 2006، ليرتفع من 9,2% إلى 9,8%، وذلك رغم تحقيق الناتج المحلي الإجمالي نمو ا سنويا قدره 3,9% وقد تراجع معدل البطالة في الشرق

B. El-Khader, *l'europe et la Méditerranée, Géopolitique de la proximité*, Paris: (10) ed. l'harmattan, 1994, p.66.

الأوسط وشمال أفريقيا من 13% إلى 12,2%، من جهة أخرى انخفض معدل البطالة في الاقتصادات المتقدمة ومنها دول شمال المتوسط، من 7,8% في عام 1996 إلى 6,2% عام 2006، ويعزى ذلك إلى شدة النمو الاقتصادي وتباطؤ النمو في قوة العمل وزيادة إنتاجية العمل⁽¹¹⁾.

والملاحظ أن البطالة تمس الأفراد من جميع المستويات العلمية والمهنية وحتى الحاصلين على شهادات عليا، وإن عدم قدرة سوق العمل الوطنية على تأمين هذه الطلبات على العمل يجعل أن الأفراد يتجهون إلى طلبها في الخارج ولو في ظروف عمل صعبة.


ج - أسباب سياسية:

تميزت نهاية القرن العشرين بحركات هامة من اللّاجئين بصفة فردية أو جماعية من جراء الحروب والنزاعات التي عرفتها عديد من مناطق العالم، حيث إن عدم الاستقرار الناجم عن الحروب الأهلية والنزاعات وإنتهاكات حقوق الإنسان بسبب إنتماءاتهم العرقية أو الدينية أو السياسية، يعدّ أحد الأسباب الرئيسية لحركات الهجرة التي تجبر الأفراد على النزوح من المناطق غير الآمنة إلى أخرى أكثر أمنا وهو ما يطلق عليه بالهجرة الإضطرارية أو اللّجوء السياسي⁽¹²⁾.

وتعتبر منطقة جنوب المتوسط خاصة، وإفريقيا بصفة عامة من أهم المناطق المصدرة والمستقبلة للّاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار الداخلي الذي تعرفه دول المنطقة.

(11) الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير عام 2007 عن الحالة الاجتماعية في العالم: حماية العمالة، الدورة 62، البند 64 (أ)، 30 جويلية 2007، ص 4.
(12) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 39.


شكل رقم 8: يوضح مناطق وفئات اللاجئين في 2006



المصدر: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين U.N.H.C.R، الموقع الإلكتروني <http://www.unhcr.org/eg/default.asp> تاريخ الدخول 25 مارس 2008.

وفي هذا الإطار يمكن القول بأن منطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور رئيسية للاجئين والمهاجرين القادمين من إفريقيا خاصة من منطقة البحيرات الكبرى، فالمملكة المغربية تعدّ نقطة عبور رئيسية عبر إسباني، سنويا هناك حوالي 100 شاحنة تعبر مضيق جبل طارق، وقد سجل بين سنتي 1997 و2001 حوالي 3286 ضحية غرق في المضيق، والجزائر وتونس وليبيا تعد هي الأخرى مناطق عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا السوداء حيث بدأت هذه الدول تعرف إنتشارا ملفتا للمهاجرين الأفارقة.

الخريطة رقم 6: توضح مناطق انطلاق المهاجرين إلى المغرب العربي



Source: Sylviane Tabarly, "La M diterran e, une g ographie paradoxale", dans G o-Confluences, dans le cite internet: <http://geoconfluences.ens-lsh.fr/doc/etpays/Medit/MeditDoc2.htm#haut>, consult  le 25 Mars 2008

ولا يمكن إغفال التأثيرات السلبية للحروب العربية الإسرائيلية، حيث أدت إلى هجرة الفلسطينيين واللبنانيين، جزء منهم اتجه إلى منطقة الخليج العربي، واتجه الجزء الآخر إلى منطقة المغرب العربي أو إلى أوروبا، وتجب الإشارة أيضا إلى هجرة المعارضة السياسية في تونس والجزائر والمغرب إلى أوروبا والتي وجدت فيها ملجأ آمنا.

3 - أهمية الهجرة في المجال المتوسطي:

كانت الهجرة تحدث في البداية من الشمال إلى الجنوب في شكل حركات استعمار وسرعان ما أخذت اتجاها معاكسا حيث لجأت الدول الأوروبية الاستعمارية إلى العمالة الموجودة في مستعمراتها خاصة خلال الحربين العالميتين، ولذا نلاحظ التواجد المكثف للعمال المغاربة في فرنسا وبلجيكا وهولندا، ففي الخمسينيات عرفت فرنسا لوحدها مجيء 220 ألف

جزائري و 20 ألف مغربي و 5 آلاف تونسي (13).

وقد ساعدت الهجرة أوروبا على مواجهة حاجتها من اليد العاملة خاصة الصناعات الثقيلة مثلا لبناء والصناعة الاستخراجية، وما يميز هذه العمالة قبولها بأداء الأعمال الصعبة وكذا الخطيرة والملوثة وبأجور زهيدة⁽¹⁴⁾. أما المهاجرون من دول المتوسط، فقد مكنتهم الهجرة من الحصول على مستوى من الوعي السياسي والنضالي بفضل احتكاكهم بالنشاط السياسي والنقابي السائد في أوروبا، ومن الناحية الاقتصادية فقد ساهم المهاجرون في تنمية اقتصادياتهم الوطنية بفضل التحويلات المالية سواء خلال فترة الكفاح المسلح أو بعد الاستقلال.

وفي سنوات التسعينيات فإن مظاهر الأزمة التي عانت منها مختلف دول جنوب حوض المتوسط إلى تسارع وتيرة الهجرة، فالدافع كان إقتصاديا (بحثا عن العمل) ثم أصبح سياسيا بسبب تدهور الوضع الأمني، فمن الجزائر فقط هاجر حوالي 300 ألف شخص من فئة الجامعيين، الصحفيين، المحامين، الأطباء والفنانين، كما عرفت غالبية دول جنوب أوروبا وخاصة إسبانيا وإيطاليا وفرنسا، والتي كانت مصدرة للهجرة في وقت ما، قدوم مهاجرين من دول المغرب العربي، وهم يمثلون أهمية اقتصادية بالغة، إذ يتوزعون على قطاعات العمل الصعبة من قطاع البناء، الزراعة والخدمات التي يرفضها العمال الوطنيون ويتقاضون عنها أجورا منخفضة.


هذا وبلغت نسبة المهاجرين من بلدان المغرب العربي الثلاث - في سنة 1995 - أكثر من 66,5% من مجموع الجالية الإفريقية في أوروبا، حيث شكل المهاجرون من المغرب الأقصى لوحده حجما كبيرا وصل إلى 53,7% من مجموع المهاجرين من المغرب العربي، و 35,7% من المجموع الإفريقي⁽¹⁵⁾.

Centre de Recherche en Economie Appliquée, *L'émigration Maghrébine en Europe, Exploitation ou Coopération*, Alger: Société Nationale d'Éditions et de Diffusion, 1985, p.235.

(14) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 57.

(15) عمار جفال، 'العلاقة بين المغتربين ودولهم الأصلية'، (مداخلة غير منشورة). =

خريطة رقم : أصول المهاجرين المقيمين بصفة دائمة في الاتحاد الأوروبي



Source: La Documentation Française, «Origines des principaux migrants permanents dans l'Union européenne», Dans Questions internationales, N°31 Mai-Juin 2008. Le Site: <http://www.ladocumentationfrancaise.fr/cartotheque/origines-principaux-migrants-permanents-union-europeenne.shtml>

ومن الناحية الديمغرافية، فإن هناك تكاملاً بين الضفتين بالنظر إلى الانفجار الديمغرافي الذي تعرفه دول شرق وجنوب المتوسط، مما يؤكد حاجة أوروبا إلى مهاجرين جدد من المنطقة.

= في الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط، واقع وآفاق، جامعة قسنطينة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية. 29-30 أبريل 2008. ص 175.

وتجب الإشارة إلى أن الهجرة كانت من بين المواضيع المؤثرة في العلاقات الأوروبية، لتكون أحد عوامل التعاون أحيانا والتنازع أحيانا أخرى، فحاجة الاقتصادات الأوروبية الملحة ليد عاملة مكثفة جعلتها تفتح أبوابها للعمالة القادمة من دول الجوار المتوسطي وقررت روما منح العمال الأجانب حرية التنقل إليها في 1957، وابتداء من سنوات الستينيات أحست الدول الأوروبية بضرورة تنظيم الهجرة إليها وفقا لحاجتها الاقتصادية من خلال اتفاقات تنظم دخولهم سواء في إطار ثنائي أو متعدد الأطراف⁽¹⁶⁾.

وفي سنوات التسعينيات زاد تأثير الهجرة على العلاقات الأوروبية، فمن جهة ظهرت الجماعات الأصولية في دول الجنوب وامتد نشاطها وتأثيرها إلى أوروبا، ومن جهة ثانية صعود الحركات اليمينية الأوروبية المعادية للأجانب وللجالية المسلمة خاصة، مما أدى إلى توتر العلاقات بين مجتمع الإقامة والمهاجرين⁽¹⁷⁾. فالدول الأوروبية اليوم، تحمل المهاجرين بشكل خاص مسؤولية الصعوبات التي تعرفها المجتمعات الأوروبية: نفسي مظاهر البطالة ومشاكل السكن وانتشار الجريمة وانعدام الأمن...

ويمكن القول بأن شكلت قضية الهجرة دائما نقطة محورية في الخلاف الدائر بين التنظيمات السياسية والحزبية في أوروبا عموما، وقد أثرت بشكل واضح على تحديد السياسة المنتهجة بخصوص الهجرة من سياسة متساهلة مع المهاجرين وأخرى أكثر تشددا حسب إنتماء التيار المتواجد في السلطة وحسب توجهات الرأي العام في الدول الأوروبية.

أ - الاتجاه المعارض:

يرى هذا التيار أن المهاجرين يشكلون تهديدا ثقافيا وأمنيا لأوروبا:

(16) وقع المغرب اتفاقات لتتقل اليد العاملة المغربية مع فرنسا وألمانيا في جوان 1963 ومع بلجيكا في فيفري 1974، ووقعت تونس اتفاقات مماثلة مع فرنسا في 1973 ومع ألمانيا في 1970 ومع بلجيكا في 1969، وكانت الهجرة منظمة بين الجزائر وفرنسا بموجب اتفاقيات إيفيان 1962.

(17) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 63.

- البعد الثقافي: يؤكد التيار اليميني في أوروبا أن المهاجرين الأفارقة، المغاربة خاصة، المسلمين عموماً، يهددون وحدة الثقافة والهوية الأوروبية خاصة بعد تأكيد إستحالة إندماجهم في الثقافة الأوروبية، فالحل هو إعادة المهاجرين إلى أوطانهم⁽¹⁸⁾، هذا التيار يركز على العامل الثقافي لتغطية توجهه العنصري المعادي للمهاجرين والأجانب، فضمن هذا التصور الجديد للأخطار التي تهدد المنظومة الغربية والتي تحولت عن الشرق نحو جنوب المتوسط، يأتي المهاجرون في الواجهة لأنهم نقطة التماس بين منظومتين ثقافيتين مختلفتين.

- البعد الأمني: وهذا البعد لا يمكن فصله عن التصور العام لمصادر تهديد الأمن في الغرب والرامي إلى جعل مصدر الأخطار آتية من الجنوب وخاصة من العالم الإسلامي، حيث بلغ الأمر إلى حدّ تجريم الهجرة، فمنذ بداية التسعينيات أصبحت الهجرة في أوروبا جريمة مثل جرائم تهريب المخدرات والإرهاب الدولي. والمهاجرون السريون هم أكثر عرضة لهذا العداء، لذا نلاحظ ارتفاع حركات اعتقال المهاجرين خاصة السريين منهم، في الدول الأوروبية كإيطاليا وإسبانيا واليونان التي تعد مناطق حدودية بالنسبة للفضاء الأوروبي.

ب - الاتجاه المؤيد:

يؤيد هذا التيار تواجد المهاجرين في أوروبا بالنظر إلى الحاجة الديمغرافية والأهمية الاقتصادية التي يمثلونها، ويرى هذا التيار أن العنصرية ضد المهاجرين من شأنها أن تؤدي إلى ردود أفعال متطرفة من قبل المهاجرين الذين يعانون من التمييز والعنصرية لا لسبب إلا لأسباب ثقافية غير واقعية.

(18) إن الحزب البريطاني المحافظ ولأغراض إنتخابية تبنى خطاباً معادياً للمهاجرين تخوفاً على مصير وحدة الأمة، نفس الأمر حدث مع اليمين الفرنسي واليمين السويسري وفي ألمانيا وبلجيكا.

عموما هناك أربع وجهات نظر لدى دول الاتحاد الأوروبي تجاه الهجرة⁽¹⁹⁾:

أ - ألمانيا والنمسا وهولندا؛ تعطي الأولوية للتحكم في الحدود الخارجية وتهتم في سياستها بالتوسع نحو أوروبا الشرقية.

ب - فرنسا وبريطانيا وإيرلندا؛ تركز على تشجيع تنقل المهاجرين من مستعمراتها القديمة وضرورة تكثيف التعاون في مجال الهجرة مع الدول الأصلية.

ج - الدول الإسكندنافية تركز في سياسة الهجرة على ضرورة احترام حقوق الأجانب خاصة فيما يتعلق بتقديم الحماية اللازمة للاجئين.

د - إيطاليا واليونان وإسبانيا والبرتغال؛ ترى أن الهجرة وسيلة لمواجهة العجز الديمغرافي في أوروبا وترتكز على ضرورة التعاون الأوروبي لوقف الهجرة غير الشرعية، وانتهاج سياسة انتقائية⁽²⁰⁾.

تؤكد الدول الأوروبية على مسؤولية الدول المتوسطة في مراقبة الهجرة السرية ومنع وصولها إلى الاتحاد، ويمكن تقسيمها إلى مجموعتين:

أ - المجموعة الأولى تضم دول جنوب أوروبا (إسبانيا، إيطاليا، البرتغال، فرنسا) ودورها في مراقبة الهجرة باعتبارها نقاط التماس مع الدول المصدرة.

ب - المجموعة الثانية تضم دول شرق وجنوب المتوسط المهم ودورها في مراقبة الهجرة التي تمر عبرها آتية من منطقة الشرق الأوسط كالعراق، إيران، أفغانستان، ودول إفريقية كالصومال، رواندا، مالي والنيجر، نظرا لعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي الذي أسفر عن الآلاف من المهاجرين العابرين. وتنادي هذه المجموعة

(19) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 95.

(20) رشيد خشانة، 'أوروبا تبدأ أنتهاج الهجرة الانتقائية مطلع العام الجديد'، في جريدة

الفجر نيوز، الثلاثاء 25 ديسمبر 2007، من الموقع الإلكتروني [http://www.alfajrnews.net/](http://www.alfajrnews.net/News-sid----ae---ae-----487.html) تاريخ الدخول 26 مارس 2008.

بضرورة توفير الوسائل والمساعدة الكافية لضمان مراقبة أحسن
لحركات الهجرة المارة عبرها.

4 - تعامل الاتحاد الأوروبي مع الظاهرة:

تختلف تعامل الاتحاد الأوروبي مع ملف الهجرة من سياسة التعاون
تارة إلى سياسة الشراكة تارة أخرى وفيما يلي تفصيل ذلك.

أ - التعاون الأورومتوسطي وقضية الهجرة:

أخذ التعاون الأورومتوسطي في مجال الهجرة عدّة أشكال أهمها:

- مساعدة المهاجرين من أجل العودة:

شرع في هذه السياسة منذ السبعينيات، فعلى إثر الأزمة الاقتصادية،
انتهجت أوروبا سياسة مزدوجة تجاه الهجرة: غلق الحدود أمام وصول
مهاجرين جدد وتحفيز المهاجرين المقيمين على العودة، وتتمثل هذه السياسة
في منح مساعدات وتسهيلات للمهاجرين الراغبين في العودة إلى دولهم⁽²¹⁾،
وتوجهت بشكل خاص إلى المهاجرين البطالين والأجثين. وقد كانت هذه
السياسة محورا لتعاون رسمي بين دول الأصل والإقامة⁽²²⁾، كالاتفاق
الموقع بين الجزائر وفرنسا في 1980، على أن تقوم دول الأصل من جهتها
بدعم هذه السياسة من خلال منح تسهيلات جمركية وضريبية للمهاجرين
العائدين.

- تكثيف التعاون في مجال مراقبة وإيقاف الهجرة:

لجأت دول الاتحاد الأوروبي إلى طرق للتقليص من المهاجرين تؤثر
في كثير من الأحيان على حقوق الإنسان، مثل الطرد، الإعتقال، إقامة

(21) بدأت ألمانيا في تطبيق هذه السياسة في 1972، هولندا في 1975 وفرنسا في

1977.

C. Condamines, "Immigration, Intégration et Politique de Coopération: les (22)
illusions d'un coo-développement sans moyens", *Le Monde Diplomatique*, Avril 1998,
p.14.

مناطق عبور حدودية أشبه ما تكون بالمعتقلات. ثم تمّ تحميل دول الجنوب جزء من مسؤولية المراقبة من خلال إقامة علاقات تعاون مع مصالح شرطة مراقبة الحدود بهذه الدول من أجل توفير المعلومات اللازمة حول حركات تنقل الأشخاص بينها وبين الاتحاد الأوروبي، وكذا إبرام اتفاقات إستعادة المهاجرين غير الشرعيين وذلك في إطار ما أسمته بسياسة "الدول غير الآمنة".

- التعاون من أجل التنمية :

إن تنمية إقتصاديات الدول المصدرة للهجرة هي أحد الطرق الكفيلة بإيقاف الهجرة أو على الأقل التقليل منها كونها تؤثر على الهجرة من الداخل بما يضمن استقرار السكان في دولهم الأصلية، انطلاقاً من أن التنمية تؤدي إلى خلق مناصب للشغل وإزالة الفوارق في مستويات المعيشة بينها وبين الدول المستقبلية، فمساعدة دول جنوب المتوسط مسألة لا بدّ منها لضمان استقرار المنطقة وإيقاف ضغط الهجرة، وتتم التنمية عن طريق دعم الإصلاحات الهيكلية والاقتصادية، تشجيع وجلب الاستثمار الأجنبي الأوروبي إلى المنطقة، تحرير المبادلات التجارية. ويتمثل الدعم أساساً في برنامج ميدا MEDA الذي يتم على مرحلتين⁽²³⁾، ويمثل أداة مالية مهمة في يد الاتحاد الأوروبي من أجل إنجاح مشروع الشراكة مع دول المتوسط.

ب - الشراكة الأورومتوسطية وقضية الهجرة :

ينصّ إعلان برشلونة في المحور المتعلق بالشراكة الاجتماعية والثقافية على التزام الشركاء الأورومتوسطيين بالعمل من أجل تطوير الموارد البشرية والتفاهم بين الثقافات والمبادلات بين المجتمعات المدنية، وعلى الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم.

(23) Meda1 للفترة الممتدة من 1995 إلى 1999 بقسمة 5,500 مليار écus في شكل ميزانية، و5,500 مليار écus في شكل قروض يمنحها البنك الأوروبي للإستثمار، و Meda 2 للفترة 2000-2006 بنفس القيمة المالية.

وقد تضمن الإعلان الإعتراف بدور الهجرة في علاقات التعاون بين الدول الأطراف، مع الدعوة إلى ضرورة العمل على: "زيادة التعاون من أجل التقليل من ضغوطات الهجرة وذلك باعتماد برامج تكوين مهني والمساعدة على خلق الشغل والالتزام بضمان الحقوق المعترف بها في التشريع القائم للمهاجرين المقيمين بصفة شرعية فوق أقاليمهم".

أما عن الهجرة السرية فقد قرر الشركاء "إقامة تعاون خاص من أجل الحدّ من هذه الظاهرة، حيث إن الشركاء من الدول المتوسطية، ووعيا منهم بمسؤولية إعادة الإدماج، يلتزمون، من خلال إتفاقات أو ترتيبات ثنائية، بتبني الوسائل الكفيلة بإعادة إدماج رعاياها الذين هم في وضعية غير شرعية"⁽²⁴⁾.

أقرت مختلف اتفاقات الشراكة المنعقدة بين الاتحاد الأوروبي من جهة ودول جنوب وشرق المتوسط من جهة أخرى مبدأ عدم تمييز عمال هذه الدول في مجال العمل والتأمينات الاجتماعية، وفيما يخص تنقل الأشخاص، فقد تم التأكيد على ضرورة تسهيل ذلك، مع التأكيد على ضرورة التعاون في مجال محاربة الهجرة السرية من خلال عقد اجتماعات دورية لوضع الإجراءات الكفيلة بمنع الهجرة السرية والتزام دول الجنوب بإعادة إدماج المهاجرين الذين يمرون عبرها.

فأحد الأهداف الأساسية لمشروع الشراكة الأوروبيةمتوسطية هو احتواء الهجرة والتقليل منها وهو ما يتناقض مع هدف فتح المجال لحرية تنقل الأشخاص الذي تم التأكيد عليه في نص الإعلان، كما يعرقل إقامة منطقة التبادل الحرّ، وإلا كيف يسمح بحرية تنقل السلع والخدمات ويمنع ذلك على الأشخاص؟

ومن هنا يمكن أن نفهم لماذا أدرجت الهجرة وتنقل الأشخاص ضمن

(24) نص إعلان برشلونة الذي تمت المصادقة عليه في المؤتمر الأوروبيمتوسطي 27-28 نوفمبر 1995، من الموقع الإلكتروني Barcelona- [http://www.delegy.ec.europa.eu/AR/docs/Barcelona-](http://www.delegy.ec.europa.eu/AR/docs/Barcelona-arabi1.doc) تاريخ الدخول 26 مارس 2008.

الجوانب الاجتماعية وليس الجوانب الاقتصادية، فالجانب الاقتصادي للمشروع يهدف إلى تحرير المبدلات التجارية، وإدراج مسألة تنقل الأشخاص ضمن هذا الجانب قد يضع دول الاتحاد الأوروبي أمام المطالبة بالإقرار لليد العاملة بمبدأ حرية التنقل، وبالتالي فتح الهجرة القادمة من الجنوب، وهو الأمر الذي ترفضه أوروبا.

والملاحظ أن الإعلان، فيما عدا الهجرة السرية، لا ينظم مسألة الهجرة باعتبارها حركات تنقل أشخاص وسياسات تحدد حقوقهم والتزاماتهم، كل ما تضمنه الإعلان هو التأكيد على الحقوق المعترف بها للمهاجرين المقيمين والتي سبق تنظيمها في اتفاقات التعاون لسنوات السبعينيات.

أما الجديد الذي أتى به الإعلان والذي يعد فائدة كبيرة حققتها الدول الأوروبية، يتمثل في تحميل دول الجنوب مسؤولية محاربة الهجرة السرية، من خلال الاتفاق على عقد اجتماعات دورية بين الأطراف المعنية لاتخاذ إجراءات كفيلة بتحسين التعاون بين مصالح الأمن والقضاء والجمارك والإدارة. وهكذا فقد شكل مشروع الشراكة إطارا ملائما يمكن أوروبا من إشراك هذه الدول في مواجهة الهجرة⁽²⁵⁾.

ويبدو ذلك واضحا في مختلف لقاءات التعاون بين مجموعة 5 + 5 أين يتم التأكيد في كل مرة على ضرورة محاربة الهجرة بالتعاون مع دول المتوسط، ففي لقاء وهران في نوفمبر 2004 والذي ضمّ وزراء خارجية دول إسبانيا، فرنسا، إيطاليا، البرتغال ومالطا عن الجانب الأوروبي، ودول الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا وموريتانيا، اعتبرت الهجرة غير الشرعية من بين الملفات الحساسة التي ينبغي معالجتها مثلها مثل الإرهاب والجريمة المنظمة التي تشكل تهديدا للأمن والاستقرار في البحر المتوسط.

وقد اتضح في هذا اللقاء تباين وجهات النظر بين الطرفين حول كيفية معالجة هذه القضايا وخاصة ملف الهجرة السرية، حيث سعى الطرف

(25) غالية بن زيوش، مرجع سابق، ص 145.

الأوروبي للتخلص من المهاجرين السريين المتواجدين على إقليمه، وذلك بإقامة مراكز عبور بالمنطقة المغاربية التي تتولى استقبال المهاجرين غير الشرعيين الذين يطردون من أوروبا أو يلقي عليهم القبض قبل الوصول إليها، في انتظار أن تتم إعادتهم إلى أوطانهم، الأمر الذي يرفضه الطرف المغربي، ولا سيما الجزائر التي طالبت بدعم لوجستيكي أوروبي من أجل حماية حدودها من المهاجرين القادمين من إفريقيا للوصول إلى أوروبا⁽²⁶⁾.

الخاتمة:

كانت الهجرة ولا زالت ذات وزن وتأثير بالغ على العلاقات الدولية عموما والعلاقات بين ضفتي المتوسط بشكل خاص، حيث أصبح من غير الممكن التغاضي عن تأثير الهجرة على مسار تلك العلاقات، ولذلك فهي تستدعي مزيد من التعاون والتنسيق بين دول الاتحاد الأوروبي وبين دول جنوب حوض المتوسط بهدف تنظيمها.

وأصبحت الهجرة ظاهرة عالمية تزايدت نسبتها وتوسعت نطاقاتها وتعددت أشكالها؛ توسعت الهجرة من حيث الحجم والانتشار، وانتقلنا من هجرة عمالية إلى أشكال متعددة: هجرة الكفاءات، الهجرة العائلية إلى هجرة اللاجئين... ولم تعد الهجرة مؤقتة كما كانت في السابق بل إن مشاريع المهاجرين تغيرت، فأصبح الهدف الاستقرار في دول الإقامة، كما انتقلنا من هجرة شرعية بشكل عام إلى هجرة يغلب عليها الطابع السري، والتي انتشرت بشكل ملفت للانتباه خلال سنوات التسعينيات، كل ذلك فرض على كل طرف للتعامل مع الظاهرة إنطلاقا من تحقيق مصلحته الوطنية.

S.A. Ahcen, "Dialogue euro-méditerranéen à Oran Le poids de l'immigration (26) clandestine", journal *El Watan*, 25 novembre 2004.

السياسات التعاونية بين المجموعة الأوروبية والدول المتوسطية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية

د. وداد غزلاني*

مقدمة :

إن سعي أغلبية الدول المعنية بالهجرة غير الشرعية إلى التنسيق فيما بينها لم يتحقق إلا في ظروف استدعت ضرورة التعاون بين الدول لمواجهة هذه الظاهرة بعد الفشل الذريع الذي منيت به مختلف السياسات الفردية وأمام تنامي الشعور بوحدة المشكلة وحتمية المعالجة المشتركة لها. وقد ضمنت هذه الجهود في إطار اتفاقية الشراكة بين الدول المتوسطية والاتحاد الأوروبي التي عرضت على قمة برشلونة في 27 و 28 نوفمبر 1995، والتي عززت باجتماع تونس في 17/10/2002 والرباط بالمغرب في 23/10/2003 وفي الجزائر في 15/12/2004. ليتم إثراءها بصيغة أكثر في ما سمي بـ"مشروع حسن الجوار" الذي تحاول أوروبا فيه إقناع الدول المتوسطية به، وهو ما سنعمل على تفصيله في هذه الورقة وتقييمه وهذا عبر النقاط التالية :

(*) أستاذة محاضرة، جامعة قلمة.

- مضمون مشروع برشلونة.
- اتفاقيات الشراكة مع الدول المغاربية-المتوسطة
- مشروع حسن الجوار أو الحوار 5+5

1 - مضمون مشروع برشلونه 1995 :

إن الهجرة الغير شرعية تطرح تهديدات متعددة للدول الأوروبية، تفتنت لها العديد من الدول، ودأبت منذ أمد إلى محاولة الحد منها. إلا أنها لم تكثف بالشكل الحالي المطروح إلا مع تفاقم مخاطرها على البنى التحتية لهذه الدول، حيث أصبح بعث سياسات للمواجهة حتمية للوقوف في وجه هذه المخاطر الزاحفة لهذه الغير شرعية. ولم تظهر الهجرة الغير شرعية بشكل واضح كما كان الشأن بالنسبة لاتفاقية أمستردام وماستريخت، كما تعرضت لها اتفاقية شنغن بعض الشيء عند تناولها إنشاء نظام شنغن. ومن هذا المنطلق جاءت دعوة البرلمان الأوروبي في 1994 إلى ضرورة بذل كل الجهود وتنسيقها لمعالجة القضايا التي تثيرها الهجرة في الحوض المتوسطي، مبرزة دور الفارق الموجود في المستوى المعيشي على آثار هذه الظاهرة. وقد ذلك من خلال الدعوة التي وجهها للجنة الوزارية لتسجيل السياسة المتوسطة اللاحق- برشلونة- وتكليف المفوضين الوزاريين بتشكيل لجنة عمل مختصة تقوم بمتابعة تطبيق الاقتراحات المتعلقة بالسياسة الأوروبية في المنطقة وتسيطر على القضايا ذات الأولوية، ومنها التعاون في مجال البيئة، نقل التكنولوجيا وترقية حقوق المهاجرين ومعالجة الملفات المتعلقة بها⁽¹⁾.

وتم عرض هذه الملفات في منتدى الحوار والشراكة الأورو متوسطة الذي أنعقد في البرتغال في نهاية 1994، ثم في الاجتماع الوزاري في

(1) حضر المؤتمر كل من النمسا، بلجيكا، قبرص، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، الجزائر، أيرلندا، إسرائيل، الأردن، لكسمبورغ، مالطا، المغرب، هولندا، البرتغال، المملكة المتحدة، بريطانيا، سوريا، السويد، تونس، والسلطة الفلسطينية.

1995، وعلى اثر ذلك أعدت وثيقة تتضمن اتفاقية شراكة بين الدول المتوسطية والاتحاد الأوروبي، وهي التي تم عرضها في قمة برشلونة في 27-28 نوفمبر 1995 وسميت بعد ذلك بمشروع برشلونة للشراكة الأورو-متوسطية. ولقد شارك في هذا المؤتمر 27 دولة منها 15 من الاتحاد الأوروبي و12 دول متوسطية أخرى⁽²⁾. ولقد جاء هذا المشروع ليحدد ليحدد على ضوءه علاقات التعاون في حوض المتوسط التي كانت أساسا قائمة على الاتفاقيات الموقعة في السابق (أوائل الستينات) والاتفاقيات الممتدة ما بين 1975-1977 والتي كانت ذات طابع تجاري بالأساس. كما عملت أوروبا بداية من 1992 إلى تغيير نمط التعاون الذي كان مسطرا وفق برنامج السبعينات، حتى وصفه البعض بأنه مبادرة من أجل بناء اتحاد إقليمي جهوي ينتظر أن يتحول إلى تكتل اقتصادي قوي وذلك بالنظر إلى الأهداف الأساسية التي كانت محل اتفاق الدول الحاضرة، ولقد تمثلت الأهداف في ثلاثة محاور:

- تحديد فضاء مشترك للسلام والاستقرار من خلال تعزيز التعاون الأمني والحوار السياسي.
- بناء شراكة اقتصادية ومالية تحقق الازدهار والتنمية للمنطقة، والتوجه نحو التأسيس التدريجي لمنطقة التبادل الحر.
- التقريب بين المجتمعات في المنطقة، وذلك بإقامة شراكة اجتماعية وثقافية ومدنية، وإيجاد تواصل فعال بين المؤسسات المدنية قصد إنشاء مجتمع مدني موحد ومتعاون⁽³⁾.

وانطلاقا من هذه النقاط الثلاث نجد أن الهجرة تمثل نقطة مهمة بالنسبة للطرفين، وهذا على اعتبار أن مشروع برشلونة كان قائما على مفهوم

(2) بن ساسي الياس وقريش يوسف، المنظومة المالية الأوروبية والتعاون الاقتصادي العربي: متطلبان أساسيان لإرساء قواعد الشراكة الأورو-متوسطية؛ ملتقى دولي حول التكامل الأوروبي العربي كآلية لتحسين وتفعيل المشاركة العربية الأوروبية، جامعة سطيف، 8-9 ماي 2004، صص 624-625.

(3) المرجع نفسه.

التعاون الأمني، ومن ثم تأمين التدابير التي تؤمن، في soft security والأمن اللين hard security ذات الوقت الأمن الصلب

وبهذا كانت هذه العملية تهدف إلى تحقيق الأمن بجوانبه العسكرية والاستقرار بجوانبه السياسية، الاجتماعية والاقتصادية وهذا لتحقيق استقرار الدول المشاركة، وشغل موضوع الهجرة السرية حصة الأسد في المواضيع المطروحة إلى جانب مواضيع أخرى مثل احترام حقوق الإنسان، احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول⁽⁴⁾. وشددت الدول الأوروبية على ضرورة الإسراع لمواجهة الهجرة الغير شرعية لما تتضمنه من تهديدات أمنية لها خاصة وأنهم ربطوا ما بينها وما بين ظاهرة الإرهاب وأنواع الجرائم المنظمة الأخرى كالدعارة، وشبكات تهريب المهاجرين.

وأعتبر أن تعزيز الشراكة الاقتصادية ما بين الضفتين من شأنه أن يسهم في تحسين الوضعية الاجتماعية ومستوى المعيشة في دول الانطلاق أو المصدر، بما يتيح ذلك من فرص للعمل وتقليل من البطالة وتثبيتا للسكان في أوطانهم الأصلية. وتنفيذا لذلك خصص البرنامج المالي "ميديا" بغلاف مالي قدر ب 4,6 مليار أورو للفترة 1995-1999 لتحقيق الإصلاحات المرجوة. وقد الإشارة الصريحة للهجرة الغير شرعية في وثيقة برشلونة في الجزء الأخير المتعلق بالشراكة في المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية، إذ أكدت على أهمية الدور الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم ويؤكدون على تكثيف التعاون فيما بينهم من أجل تحقيق وطأة الهجرة الغير شرعية بواسطة برنامج التأهيل المهني، مع التأكيد على احترام كل الحقوق المعترف بها في ظل التشريعات الحالية للمهاجرين المقيمين قانونيا على أراضيهم. وفي مجال الهجرة الغير شرعية يقرون بزيادة التعاون فيما بينهم بتبني خطوات لازمة عن طريق الاتفاقيات أو الترتيبات الثنائية لإعادة قبول المواطنين الذين هم في وضع غير شرعي.

ويبقى أن التوجه الذي حملته الوثيقة يركز على التعاون في المجال

Roberto Aliboni "sécurité et stabilité, les nouveaux enjeux du partenariat euro- (4) méditerranéen", la revue international et stratégique, 2000, p43.

الأمني لمعالجة مشكلة الهجرة الغير شرعية، رغم أنها مدرجة ضمن الشراكة الاجتماعية والثقافية والإنسانية، ويكتشف ذلك من خلال تعبيرها الذي يقول "تحسين التعاون بين الشرطة، القضاء، الجمارك والسلطات الإدارية وغيرها" من أجل مكافحة الهجرة الغير شرعية. وهذا ما يدل على اقتصر طرحها على الحل الردي للمشكلة بتعزيز مراقبة حركة الأشخاص وتبادل الخبرات، وأهملت جانب مهم للمشكلة وهو الجانب التنموي. ومن جهة أخرى اتجهت إلى تجريم فعل الهجرة غير الشرعية من خلال حثها على التعاون البوليسي والقضائي. ولكنها أشارت إلى آلية مهمة في مجال محاربة الظاهرة وهي إمكانية إيجاد اتفاقية أورو متوسطة خاصة بالهجرة عامة⁽⁵⁾.

تقييم مسار برشلونه:

من بين الانتقادات الموجهة إلى مشروع برشلونه، أنه ما زالت نتائجها غير ظاهرة، بمعنى آخر أنها لم تكن ناجحة بالقدر الكافي. بحيث أنه تم تصميم المشاركة الأوروبية في البداية كعملية لإيجاد إطار للحوار والتعاون الثنائي والمتعدد. وقد ولدت هذه الشراكة آثارا ايجابية في هذا الاتجاه، بحيث جمعت شركاء مختلفين ونجحت في الحفاظ على حوار دائم معهم، حتى في حالات التوتر الشديدة في العلاقات مع الشركاء. ومع ذلك هناك العديد من الإخفاقات، حيث توقفت المشاركة السياسية والأمنية على مستوى إعلان المبادئ، أما الشراكة الاقتصادية والمالية فقد ولدت أكبر قوة دفع لعملية برشلونه. ولكن حتى في المجال الاقتصادي فإن هدف إنشاء منطقة تجارة حرة أورو- متوسطة بحلول 2010 لم تعرف النور لغاية اليوم. وهذا تبقى نتائج الشراكة الاجتماعية والثقافية محدودة جدا.

2 - اتفاقيات الشراكة مع الدول المغاربية - المتوسطة:

في أعقاب المصادقة على مشروع برشلونه وتجيديدا لها أبرمت الدول المغاربية(تونس، الجزائر والمغرب، في حين استبعدت ليبيا) مجموعة من

Ibid., p44.

(5)

الاتفاقيات الرامية إلى بناء شراكة فعلية بين الطرفين. ولقد تم خلال 7 سنوات التوصل إلى التوقيع على ثلاثة اتفاقيات أولها مع تونس التي كانت السبابة إلى التعاقد مع أوروبا نظرا للعلاقات التقليدية المتينة التي تجمعها ونظرا للانفتاح الكبير الذي تتميز به بالمقارنة مع الجارتين الغربيتين⁽⁶⁾ خاصة بعد انضمامها إلى اتفاقية ألغات عام 1990 وكانت قد دخلت في مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي في 1992، وسعت كثيرا من علاقاتها التجارية معه حتى توجت بتوقيع الاتفاقية في 17/7/1995 ودخلت حيز التنفيذ في 1996 لتحل محل الاتفاقية الموقعة. وفي الفترة الممتدة ما بين 1995-1999 ثم تقديم دعم مالي قدر بـ 3,42 مليار أوقية لتهيئة اقتصاديات المنطقة للانضمام إلى مناطق التبادل الحر، وتشمل هذه الإصلاحات جميع المجالات، عدت كصيغ جديدة للحد من الهجرة ولتقليل الفارق في التنمية بين الدول الطاردة والمستقبلة للمهاجرين⁽⁷⁾. وبعد توقيع اتفاقية الشراكة الأورو تونسية لحقت بها المغرب بتوقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي الذي دخل حيز التنفيذ في مارس 2000 ثم جاءت الجزائر في الأخير التي وقعت على اتفاق في 22 أبريل 2002 ودخل حيز التنفيذ في سبتمبر 2005.

أما قضية الهجرة غير الشرعية فقد تم تناولها بنفس الطريقة التي تضمنتها وثيقة برشلونة، حيث تم التطرق إليها في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الاجتماعي والثقافي، وتعرضت الاتفاقية الموقعة مع تونس إلى الهجرة العامة والهجرة السرية في الباب الثاني والثالث، وأشارت إليها بعمومية مركزة على عودة الأشخاص الذين يوجدون في وضعية غير شرعية في الباب الثاني المادة 69 الفقرة 3 (ب)، فيما أكدت ضرورة التعاون لتخفيض تدفق المهاجرين في الباب الثالث المادة 21 فقرة (أ-ب). وتناولت الاتفاقية مع المغرب بنفس الطريقة مسألة الهجرة الغير شرعية في الجزء الخاص بالشراكة الاجتماعية والثقافية في المادة 69 فقرة 3 (أ-ب-ج) التي

(6) صارم سمير، "الشراكة الأورو-متوسطية: من الحوار إلى الشراكة" (لبنان: دار الفكر، 2000)، ص 313-314.
(7) المرجع نفسه.

تحدثت عن الحوار من أجل تحسين أحوال العمال المهاجرين والمشاكل المتعلقة بهم والأشخاص الموجودين في وضعية غير قانونية وعودتهم وكذا في المادة 71 فقرة (أ) التي حثت على التعاون من أجل تثبيت الأشخاص وتخفيف ضغط الهجرة.

وتبقى الاتفاقية الموقعة مع الجزائر هي التي تناولت هذه المسألة باهتمام أكبر وذلك راجع إلى ظروف توقيعها، والتي تميزت بتنامي الهجرة السرية وتزايد حدتها. وقد تناولت أولا هذه النقطة في نفس إطار الاتفاقيتين السابقتين في الباب الثاني المتعلق بالحوار في المجال الاجتماعي في المادة 72 فقرة 3 (ب-ج-د)، ثم في الجزء المتعلق بالتعاون في المجال الأمني والشؤون الداخلية في المادة 84 جاءت بأكثر تركيز. وكمرحلة ثانية خصصت محورا مستقلا للتعاون في مجال وقاية ومحاربة الهجرة السرية، وذلك في ثلاثة فقرات تبرز المجالات الضرورية التي يجب تناولها بمعالجتها وهي: تبادل المعلومات، قبول كل طرف إعادة الأشخاص الذين يعيشون في وضع غير قانوني في إقليم الطرف الآخر وإمكانية وضع اتفاقية بهذا الصدد باقتراح من أي طرف.

إجمالا فان هذه الاتفاقيات تربط القضايا المتعلقة بالهجرة بالقضايا الاقتصادية، وتولي كل اتفاقية أهمية كبيرة لتخفيض تدفق المهاجرين على الاتحاد الأوروبي عبر برامج عديدة منها خلق مناصب الشغل وتطوير عمليات التكوين المهني وتدعيم المبادرات الفردية للشباب بواسطة برنامج مبدأ (ميدا) الموجه لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. فالتطور الاقتصادي في الدول المغاربية عد شرطا ضروريا لتأمين حرية التنقل بين ضفتي المتوسط، لأنه بدون سنكون بصدد تدفق من جهة واحدة يدفعه الفقر والحاجة إلى تحسين ظروف المعيشة.

3 - مشروع حسن الجوار أو الحوار 5+5:

يعد مشروع حسن الجوار إستراتيجية جديدة للاتحاد الأوروبي بادر بها اتجاه الدول التي تجاوره وبالتالي فهي أوسع نطاق من مشروع برشلونة،

وتحدد قواعد متناسقة تهدف إلى حماية المصالح المشتركة للأطراف. إن هذا المشروع يرجع أصله إلى بدايات سنوات الثمانينات، حيث طرحها الرئيس الفرنسي الأسبق فرانسوا ميتران خلال زيارته للمغرب الأقصى في 1983، ليعود إليها فيما بعد في 1986 كل من رئيس الوزراء الايطالي بتينو كراكي والاسباني ف.قرونزالس، وقد عرفت هذه الفكرة تجسيدا في الاجتماع الذي ثم عقده بمرسيليا في فيفري 1988، والذي عرف بالحوار 3+3 لأنه ضم فقط الجزائر، المغرب الأقصى، تونس، فرنسا، ايطاليا واسبانيا. ليتطور تدريجيا إلى حوار 5+5 بضمه للدول المغاربية الخمسة، وإضافة كل من البرتغال ومالطا.

إن معالجة موضوع الهجرة كان مبرمجا في الدورة الثالثة للحوار، التي كان من المفروض انعقادها في 1992 بتونس، والتي تعطلت لأسباب منها مشاركة كل من فرنسا، ايطاليا واسبانيا في حرب الخليج الثانية 1991، وكذا الأحداث السياسية التي عرفتتها الجزائر والحصار الذي فرض على ليبيا⁽⁸⁾. لينبعث حوار 5+5 من جديد خلال اجتماع وزراء خارجية الدول العشرة يومي 25 و26 جانفي 2001 بلشبونة البرتغالية. و انتهى ببرمجة أول اجتماع له تحتضنه تونس يومي 5 و6 ديسمبر 2003، تطرق هذا الاجتماع إلى ملف الهجرة السرية وعلاقتها بالأمن في المنطقة الأوروبية والمغاربية داعين إلى تنسيق الجهود لمواجهة هذا الخطر الزاحف على أوروبا وهذا عبر دعم سياسات تنمية للدول المغاربية. و مما جاء فيها:

- لا يجب أن يصير النظر إلى أوروبا على أنها قلعة أو حصن مغلق على نفسها، وأن الحدود مفتوحة فقط لتنقل البضائع، رؤوس الأموال وهي مغلقة أمام تنقل الأشخاص.
- إن تقوية وتشديد الإجراءات الأمنية لن يصل إلى القضاء نهائيا على الهجرة السرية، بالرغم من مضاعفة المتابعات والتوقيفات وطرده المهاجرين السريين في الحدود، بحيث إن هذا لم يصل بعد إلى

Hamida ben salah "l'immigration clandestine euro-magrébine", dialogue 5+5 a (8)
tunis4/12/2003.in <http://www.survivreausida.net/>

إفشال رغبة هؤلاء المهاجرين في الالتحاق بأوروبا.

- المطالبة بالمزيد من المساعدات والإمكانات للتمكن من مواجهة هذه الظاهرة، فمراقبة التدفقات ومواجهة الألمان يتطلب جهودا من طرف أوروبا⁽⁹⁾.

ويعد مشروع سياسة حسن الجوار إستراتيجية جديدة للاتحاد الأوروبي بادر بها اتجاه الدول التي تجاوره وبالتالي فهي أوسع نطاق من مشروع برشلونة. وتحدد قواعد متناسقة تهدف لحماية المصالح المشتركة للأطراف. وفي خطوة ثانية قامت اللجنة الأوروبية بإصدار وثيقة تتضمن السياسة الأوروبية الجديدة لحسن الجوار في 12 ماي 2004 قبل أسابيع قليلة من توسع الاتحاد الأوروبي. ويتضمن هذا المشروع المسائل التي أوروبا وجيرانها ومنها مسألة الهجرة غير الشرعية والإرهاب⁽¹⁰⁾. وقد تم ترجمة هذا الاقتراب إلى هدف عام في الإستراتيجية الأمنية الأوروبية عرف بالتعددية الفعالة⁽¹¹⁾. وتمثل سياسة الجوار الأوروبي تطبيقا للإستراتيجية الأمنية الأوروبية على المستوى الإقليمي، حيث يمكن اعتبار الاتحاد الأوروبي وجيرانه على أنهم مجتمع أمني متشابك⁽¹²⁾.

إن سياسة الجوار الأوروبي تكمل عملية برشلونة، ولديها أهداف عامة تتشابه مع أهداف الشراكة الأورو-متوسطة، بل وتعتمد عليها، تتمثل في تخفيف الفقر وإيجاد فضاء من الرخاء والقيم المشتركة يقوم على التجارة الحرة، التكامل الاقتصادي المتزايد وروابط سياسية وثقافة أكبر، وتعاون عبر حدودي أكبر ومسؤوليات مشتركة في منع وحل الصراعات⁽¹³⁾. فالأهمية

(9) <http://www.survivreusida.net/a5643-immigration-clandestine-et-securite-defis-m.html,23/11/2006>.

(10) Paul verluise, "la politique européenne de voisinage" in www.diploweb.com.

(11) محمد مطاوع، أوروبا والمتوسط: من برشلونة إلى سياسة الجوار، السياسة الدولية، العدد 163 (جانفي) 2006، ص 39.

(12) نفس المرجع، ص 40.

(13) Gi lles Le pesant, "L'Union européenne et son voisinage; vers un nouveau contrat", in *politique Etrangère*, N°4, 2004, p770.

الكبرى والثقل التي يوليها الاتحاد الأوروبي لمخلفات الهجرة المتنامية دفعه إلى أن يجعل لهذه الأخيرة مكانة في خضم سياسة الجوار الأوروبي. و المجهودات المكرسة في هذا المجال ليس تنظيم تدفقات المهاجرين الشرعيين والحد من السريين من دول المنبع والعبور، وإنما الهدف منها يكمن في تحقيق الأمن الداخلي للاتحاد الأوروبي في الوقت الذي ينتظر فيه مواطنوه الكثير من هذه السياسة وخصوصا في مجال الهجرة.

وإن كان دمج المهاجرين يأتي كواحد من بين أولويات الاتحاد الأوروبي، يبقى أن المواضيع التي تحظى باهتمام أكبر تتمثل في التنسيق بين إجراءات اللجوء، إنشاء وكالة أوروبية لمراقبة الحدود ومحاربة المهاجرين الغير شرعيين. هذا الاقتراب الأمني ثم تدعيمه باقتراحات بعض الدول الأعضاء بإقحامه مخيمات انتظار على أراضي الدول المجاورة بحسب سياسة الجوار بليبيا، المملكة المغربية وأوكرانيا. وهي تجسد التناقضات التي على سياسة الجوار تجاوزها في الوقت الذي كانت تأمل الدول المجاورة المتواجدة في الشرق والجنوب انفتاح أكبر لحدود الاتحاد الأوروبي، فهاهي تعمل على تدعيم المراقبة وإقناع شركائها لاسترجاع المهاجرين غير الشرعيين⁽¹⁴⁾.

أما في دورته المنعقدة بالجزائر في 23 و 24 نوفمبر 2004، فقد تم التطرق إلى ثلاثة مواضيع أساسية وهامة لاستقرار منطقة غرب المتوسط والتي شملت: الاندماج المغاربي والعلاقات الاقتصادية في غرب المتوسط، الأمن والاستقرار في غرب المتوسط وأخيرا الهجرة والتحركات البشرية⁽¹⁵⁾. وطفى على هذا الاجتماع مسألتي الإرهاب والهجرة السرية التي تشكل منذ سنين الاهتمام الأساسي للدول الأوروبية وللضفة الجنوبية للمتوسط. و أنه لغاية اليوم السياسات الأوروبية التي تم وضعها لمكافحة الهجرة السرية

ibid, p771.

(14)

F.Boumediene "Rencontre des 5 + 5 à Oran: La méditerranée occidentale face (15) à l'immigration clandestine", in www.algeria-watch.org/fr/article/pol/dzue/immigration.clandestine.htm, 23/11/2006.

انطلاقاً من السواحل المغاربية، كانت قائمة على اقتراح أمني تسلطي لدرجة تجريم إشكالية ذات بعد وجدور اجتماعية⁽¹⁶⁾. كما ثم خلال هذا الاجتماع اتخذ إجراءات لقمع المهاجرين خلال محاولتهم لقطع البحر المتوسط بطريقة غير قانونية، وتوجيه إجراءات أخرى ضد شبكات المهريين والمساعدين على عبور الحدود الذين تحولوا إلى مافيا متخصصة في الاتجار بالبشر. ودائماً في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية، ثم اقتراح إنشاء مراكز للحجز في دول المنبع لتنظيم تدفقات المهاجرين وبالتالي تصفيتهم. ان هذا ما يزيد من التساؤل حول منطقة التبادل الحر التي هي في صميم التشكيل، تبادل حر يخص فقط البضائع ولا يخص الأشخاص⁽¹⁷⁾.

وفي مراسلتها بتاريخ 30 نوفمبر 2006 ببروكسل، إلى كل من المجلس والبرلمان الأوروبي والتي حملت عنوان الأقتراب الشامل لمسألة الهجرة سنة من بعد: باتجاه سياسة أوروبية شاملة في مجال الهجرات⁽¹⁸⁾. فقد ثم تدعيم مكافحة الهجرة السرية والقضاء على الاتجار بالأشخاص، وميادين أخرى تراها الدول العضوة ذات أولوية. حيث كرس فيها :

ضرورة تنمية الثقة المتبادلة. تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء، بما في ذلك ما تعلق بتعديل وضعية المهاجرين السريين. تحسين مراقبة الدخول إلى إقليم الاتحاد الأوروبي. تطبيق العقوبات على أرباب العمل الذين يقترحون العمل على المهاجرين السريين والذين هم في وضعية غير قانونية⁽¹⁹⁾.

وهذا وتبقى العودة والإرجاع العامل الأساسي في تنظيم ومكافحة الهجرة غير شرعية، بحيث لا بد من مساعدة الدول العضوة بالاتحاد الأوروبي لتشكيل برامج العودة الطوعية، ومخططات العودة الإجبارية في

ibid.

(16)

ibid.

(17)

commission des communautés européennes, "approche globale de la question (18) des migrations un an après: vers une politique globale en matière de migration", om(2006)735 final, Bruxelles, 30 novembre 2006, annexe4, p10.

ibid.

(19)

رحلات مشتركة بهدف الإبعاد. وكذا مساعدة الدول العضوة على اقتناء الوثائق اللازمة للعودة (الطرد) الفورية للمهاجرين غير الشرعيين التي تعد أولوية. وقد تم إدراج إجبارية إرجاع المهاجرين غير الشرعيين في المادة 13 من اتفاقية كوتونو، والتي تمنح إمكانية عقد اتفاقيات ثنائية لاسترجاع المهاجرين بين الدول العضوة في الاتحاد الأوروبي ودول الضفة الجنوبية من المتوسط. والتجربة تبين أن عقد اتفاقية إرجاع المهاجرين لا يتم التفاوض بشأنها إلا إذا قدم الاتحاد الأوروبي شيئا في المقابل، بحيث أنه في إطار الاتفاقية الثنائية، تمنح الدول الأوروبية العضوة في الاتحاد مساعدات أكبر إلى (و التي تكون في الغالب مرفقة بشروط تخدم مصالح الاتحاد الأوروبي) و هذا دعما وتحفيزا أكثر لعقد هذه الاتفاقيات⁽²⁰⁾.

ويعتبر الحوار 5+5 من أهم الآليات التي تسمح بمناقشة موضوع الهجرة غير شرعية، لكونه يضم أهم الدول المتوسطة المعنية بها وهي: فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، البرتغال ومالطا من الجانب الأوروبي، وليبيا، تونس، الجزائر، المغرب وموريتانيا من الضفة الأخرى.

الخاتمة:

إن اللجوء إلى تبني طرق غير شرعية لعبور الحدود ضمن سياسات الهجرة الحالية مردها الأساسي التباين في مستويات المعيشة بين الدول المصدرة للمهاجرين والدول المستقبلة لهم. و إن كانت حركة الهجرة بين الدول المتوسطة قد عرفت منحنيات تدفقية تصاعدية من الدول الواقعة في جنوب هذا البحر إلى تلك الواقعة في قسمها الشمالي بحكم هذا الاختلاف في المستويات الاقتصادية خاصة، فإن الأضرار التي نجمت عن هذه التدفقات قد أدت تدريجيا إلى انبعاث مشاكل داخلية في الدول التي كانت في ظرف معين مستقبلة، ما دفع بهذه الأخيرة إلى تبني سياسات جديدة تراوحت بين دعوة وإجبار الدول المصدرة للمهاجرين إلى تبني سياسات

رقابية مشددة أخرج بمقتضاها موضوع إدارة الهجرة الغير شرعية من بعد -
تنظيم الهجرة إلى بعد مراقبة الهجرة-.

وبالرغم من الإيحاءات الحالية التي تقدمها الدول الأوروبية بخصوص إيجاد حلول علاجية عبر برامج التنمية في الدول المصدرة للمهاجرين، إلا أنها لا تتعدى مستوى الإيحاءات كما قدمت. ذلك أن تحقيق أي نهوض اقتصادي فعلي يقلص من حدة تلك التباينات يبقى مسؤولية أنظمة الدول المصدرة للمهاجرين وهو ما ضبطناه حسب المشاريع المستعرضة سابق.

السياسات الوطنية والجهوية المتبناة من قبل دول غرب أوروبا لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

أ. العاقل رقية*

أولاً: السياسة الوطنية الإسبانية للهجرة

إن ظاهرة الهجرة إلى إسبانيا تعد حديثة مقارنة ببعض الدول الأوروبية الأخرى كفرنسا، أو ألمانيا، فبعد أن كانت دولة يهاجر منها (دولة منبع لليد العاملة)، تحولت إلى دولة استقبال، وعبور، وقد اشتد الوضع أكثر بعد 1973، عند التوقيف الرسمي للهجرة في غالبية الدول الأوروبية المستقبلية لليد العاملة الأجنبية⁽¹⁾.

تعد اليوم إسبانيا ما يفوق عن 500000 أجنبي مقيم بها بصفة قانونية، هذا التحول في الوضع، يمكن تفسيره بتنامي الاقتصاد الإسباني، نتيجة الانفتاح الاقتصادي، والاندماج التدريجي في السوق الأوروبية المشتركة منذ 1970، فانتماء إسبانيا إلى المجموعة الاقتصادية الأوروبية في اجانفي

(*) قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق جامعة بومرداس.

Gilles Delmote, «L'immigration nord-africaine: un enjeu politique (1) espagnole?», revue : Herodote, N° 94, 3^{ème} trimestre 1999, p 77.

1986، قد ساهم في زيادة نموها الاقتصادي، وهو ما نتج عنه ازدهار ورفاه اقتصاديين أحدثا تغييرات في سوق العمل، بحيث إن الطبقة العمالية الإسبانية أصبحت لا تأبه بالأعمال الشاقة لا سيما في ميادين: الفلاحة، البناء، والخدمات المنزلية⁽²⁾.

إلى جانب هذا، فإن القرب الجغرافي لإسبانيا من سواحل شمال إفريقيا، يفسر تكاثف الهجرة السرية باتجاهها في سنوات الثمانينات، إضافة لتبني إسبانيا في 1985 القانون حول حقوق وحرّيات الأجانب، فهذا القانون وإن كان يعطي إطارا مؤسّساتيا لوضعية الأجنبي، إلا أنه يضيق إمكانية الهجرة إلى إسبانيا بصفة قانونية، وبالتنسيق ما بين قوانينها وقوانين شركائها في المجموعة الاقتصادية الأوربية CEE، تحولت إسبانيا إلى بوابة أوروبا الأكثر عبورا من قبل المهاجرين السريين سواء كانوا مغاربة أو جنوب صحراويين (قدموا من إفريقيا جنوب الصحراء).

تعد كل من مدريد وكاتالونيا أهم المدن التي يتواجد فيها المهاجرون الأفارقة لتوفرهما على مناصب عمل في الصناعة، البناء، والخدمات، في حين أن الأندلس على غرار كل من مورسي (Murcie) وفالنسيا، تعرضان الشغل في ميدان الفلاحة⁽³⁾.

إن الأعداد الكبيرة للمهاجرين لا تعكس حقيقة التواجد الإفريقي بإسبانيا، بحيث نجد في كثير من الأحيان المباني القصدية التي تأوي أعدادا هامة من المهاجرين غير الشرعيين، هذا إلى جانب المشاكل التي تصدر عن مظاهرات الرفض العنيفة، كما حدث في حي واقع غرب مدينة مدريد⁽⁴⁾.

ومنذ اكتشاف على السواحل الإسبانية عددا هاما من جثث المرشحين

Ibid, p 77.

(2)

Ibid, pp (79-80).

(3)

Pablo Pumares, «L'immigration subsaharienne et la politique migratoire de (4) l'Espagne», in: L. Barros, M. Lahlou, C. Escoffier, P. Pumares, P. Ruspini, *L'immigration irrégulière à travers et vers le Maroc*. Cahiers de Migrations internationales, 54F, Genève: Bureau international du travail, 2002. E-Book, p 52.

للهجرة السرية والقادمة من المغرب الأقصى، الأحداث قد تسارعت لتأخذ بعدا آخر للتعبير عن انحراف (حساسة، خلاف) ضمنى في العلاقات ما بين الدولتين إسبانيا والمغرب الأقصى، وبهذا أعلنت السلطات الإسبانية عن قلقها من جهة اتجاه ضخامة الظاهرة (تكاثف الهجرة السرية)، كما عبرت عن مسؤولية الحكومة المغربية في الأحداث من جهة أخرى.

ومن ثم أصبحت ملفات كل من الهجرة السرية والمتاجرة غير المشروعة بالمخدرات فوق طاولة النقاشات الإسبانية⁽⁵⁾. ليتسنى للدولة الإسبانية الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، فإنها تبنت الأسس التالية في سياستها:

1 - مراقبة الحدود.

2 - تعديل وضعية المهاجرين السريين.

3 - التعاون الإسباني في إطار السياسة الخارجية الإسبانية.

1 - مراقبة الحدود:

مع نهاية 1990، أصبحت السياسة الإسبانية للهجرة (إزاء القادمين إليها من الدول الإفريقية) قائمة على جملة من العناصر التالية:

- محاولات تنظيم تدفقات المهاجرين القادمين من الخارج عن طريق مراقبة الحدود.

- وضع نظام حصص سنوي.

- تحسين ظروف المهاجرين الذين هم في وضعية قانونية لتكون حقوقهم قريبة من حقوق الإسبانين.

- تكثيف التعاون من أجل التنمية كوسيلة للتخفيف من ضغوطات الهجرة⁽⁶⁾.

A.A, «Espagne-Maroc: Immigration clandestine et drogue», *Le quotidien* (5) *algerien: El Watan*, N3265, dimanche 2 septembre 2001, p 24.

Pablo Pumares, op cit, p 54.

(6)

ورغم جملة العناصر هذه التي سطرته السياسة الإسبانية للهجرة، إلا أنه غلب عليها التركيز على عنصر الرقابة، فكان أول مظهر لمواجهة الهجرة السرية يتمثل في المراقبة، بعد وضع التأشيرات وفرضها في سنة 1991 على المهاجرين غير الأوربيين، تزايد الرقابة على الحدود، وبالأخص في مفترق جيبتر، إلا أن تنظيم شبكات تهريب المهاجرين يستلزم إعادة تهيئة الخدمات المكلفة بمحاربة الهجرة غير الشرعية، هكذا منذ أول جانفي 1997، المخطط: Le Plan Sud الذي تم وضعه من قبل الحكومة سمح بتحويل وحدات الشرطة المخصصة بالمراقبة لهذا الغرض.

لقد لاحظت وزارة الداخلية الإسبانية منذ أبريل 1997 أن الشبكات المغربية الناشطة في المتاجرة بالسجائر والحشيش، ذات علاقات بشبكات أوروبية أخرى، قد سيطرت على جملة المهاجرين المتواجدين بصفة غير قانونية بإسبانيا⁽⁷⁾.

منظمي هذه الشبكات يستخدمون أشخاصا مختصين يقومون بالاتصال بالأشخاص المرشحين للهجرة (مغاربة وأفارقة من جنوب صحراء إفريقيا) من تيتوان، لعراش، قنيطرة، طنجة، الحسيمة، سبتة أو مليلة⁽⁸⁾، هناك يتكلف وسطاء آخرون بالتحضير لاجتياز البحر مستعينين بصيادين مغربيين أو إسبان، وبعد حطهم على التراب الإسباني، يتم التكفل بهم من قبل طالبي اليد العاملة السوداء أو استخدامهم في أعمال غير مشروعة.

وأمام هذا النوع من التجارة (المتاجرة بالأشخاص، تهريب المهاجرين)، الذي يكون أقل خطورة على المتاجر على عكس المهاجرين، الذين تم تعداد الموتى من بينهم إثر تجاوزهم البحر المتوسط⁽⁹⁾ ليصل عددهم إلى نحو 400 حتى 500 ميت في 1997.

ونتيجة لهذا خصصت الحكومة الإسبانية حوالي 25 مليار Pesetas (سنة

Gilles Delmote, op cit, p 84.

(7)

Ibid, p 84.

(8)

Bernabe Lopez Garcia, «L'Espagne, porte européenne du Maghreb», revue: (9) *Confluences Méditerranée*, n 5, hiver 1993.

1997) كلها في مراقبة مفترق جيبيرألتر من خلال إقامة رادارات متخصصة على طول حدودها، كاميرات مكيفة مع المكان، مع استخدام الطائرات المروحية، ووحدات حراسة بهدف تقوية الحدود وعدم التمكن من اختراقها⁽¹⁰⁾.

كما تم تخصيص 2 مليار Pesetas لإنشاء مركز مسؤول عن مكافحة الهجرة السرية ومتابعة الرادارات التي تراقب القوارب الصغيرة.

وترى الحكومة الإسبانية أن برنامج المراقبة هذا الذي يكلفها مليارات Pesetas على الاتحاد الأوروبي التكفل بقسط من هذه التكاليف، كون أن الحدود الجنوبية لإسبانيا تعتبر ذاتها الحدود الجنوبية لأوروبا (فضاء شنغن)⁽¹¹⁾.

هذا وقد تم إحاطة مدينتي سبتة ومليلة بسياج حديدي منذ 1997، لمنع تغلغل المهاجرين السريين إليها، كما تم تكملة المعايير المتخذة بتكثيف الإمكانات لمراقبة مفترق جيبير ألتر، من خلال مخطط (le Plan Sud) الذي وضع الخطوط العريضة التالية⁽¹²⁾:

- تسخير وسائل مادية أكثر فيما يخص الاتصالات والكشف عن الوثائق المزورة، غرس تدريجي للكاميرات والرادارات المندرجة ضمن نظام المراقبة الخارجية الذي يكشف عن القوارب التي تقترب من السواحل الإسبانية.
- تكوين الموظفين وتشكيل مجموعات متحركة، ففي نهاية سنة 2000، نحو 302 موظف تم تكوينه لأعمال الرقابة.
- خلق وحدات لمحاربة شبكات تزوير الوثائق، وقد أطلق عليها اسم UCRIF مشكلة في غالبيتها من شبان حاصلين على شهادات جامعية.
- وضع معايير للتعاون مع شرطة المغرب الأقصى من خلال الربط بين

Gilles Delmote, op cit, p 84.

(10)

Ibid, p 84.

(11)

Pablo Pumares, op cit, pp (65-66).

(12)

المكلفين بالاتصال، ووضع برامج لتكوين وتموين الشرطة المغربية بالوسائل التقنية⁽¹³⁾.

2 - تعديل وضعية المهاجرين السريين :

يمكن القول أن تحديد حصص (quotas) المهاجرين الذين يتم السماح لهم بالالتحاق بإسبانيا شكل الوسيلة التي من خلالها يهاجر هؤلاء بطريقة شرعية "قانونية"، وهكذا كان الحال في سنوات: 1993-1994-1995-1997-1998-1999، في حين كانت الوسيلة الثانية والتي تشكل الجزء الثاني من برنامج المكافحة ضد الهجرة السرية تتمثل في تعديل وضعية الأجانب المتواجدين بصفة غير قانونية على التراب الإسباني، بحيث قامت الحكومة الإسبانية بشن حملات تعديل على المهاجرين غير الشرعيين في سنوات 1996-2001-2005، وفي هذه الأخيرة استفاد نحو 560000 مهاجر سري من تعديل وضعيته⁽¹⁴⁾، إلا أنه في سنة 1996 لم تحدث عملية تعديل للمهاجرين غير الشرعيين والتي عادة ما يطلق عليها اسم «opération de régularisation»، وإنما تمت عملية تصحيح الوثائق وهي المسماة بـ «processus de documentation»، بمعنى أنها لم تخص إلا الأجانب الذين كانوا في وضعية قانونية ثم أصبحوا في وضعية غير قانونية، وهو ما يحدث كثيرا بإسبانيا بسبب الشروط المفروضة عند تجديد الرخص، وهذه العملية لم يستفد منها سوى 25128 شخص⁽¹⁵⁾.

إن عملية تعديل وضعية المهاجرين السريين بإسبانيا، قد تم تبنيها في 2 فيفري 1996، من قبل حكومة Felipe Gonzalez، وكان هذا في إطار تصحيح قانون Ley de extranjeria لسنة 1985، وذلك بهدف الوصول إلى دمج المهاجرين ضمن مختلف الإدارات، النقابات العمالية والمنظمات غير

Ibid, p 66.

(13)

Conférence ministérielle Euro-Africaine sur la migration et le développement, (14) Entretien avec le Ministre de l'Intérieur: M. Nicolas SARCOZY, dans le quotidien «Le Matin du Sahara et du Maghreb», Paris, 8 juillet 2006.

www.diplomatie.gov.fr/actu/bulletin.asp?liste=20060710.html en date du: 28/12/2006.

Pablo Pumares, op cit, p 54.

(15)

الحكومية، والتصدي للمشاكل الاجتماعية التي يطرحها هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين⁽¹⁶⁾.

إن عملية التعديل هذه تسمح نظريا بتجديد رخصة العمل حتى وإن لم يكن المهاجر قد أعلن عنه من قبل رئيس عمله، وهي حالة الكثير من المهاجرين، كما أن هذا التعديل جاء بهدف تجنب لجوء هؤلاء المهاجرين السريين إلى ممارسة مختلف الأعمال غير الشرعية (من تجارات غير شرعية، وغيرها من أعمال التزوير...)، أي أن الحكومة الإسبانية بتبنيها لعملية تعديل وضعية المهاجرين السريين فهي تسعى إلى غلق أبواب ممارسة الجريمة من قبل المهاجرين السريين، فبمنحها الوضعية القانونية للمهاجر، هذا يسمح له بالعمل بصفة قانونية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، هذه الوضعية القانونية للمهاجر تشجعه على جلب أفراد عائلته في إطار ما يسمى بالتجمع العائلي وبالتالي، يتم التقليل من حدة الهجرة السرية⁽¹⁷⁾.

هذا في حين أنه بإسبانيا كما في غيرها من الدول الأوربية، عدد هام من أرباب العمل لا يشجعون عملية تعديل وضعية المهاجرين السريين العاملين عندهم وغير المعلن عنهم، ولو أن الحصول على رخصة إقامة يستلزم الحصول على رخصة عمل، وبالتالي التصريح عن المعمل (المصنع) المشغل فيه، وهذا الأخير ينجم عنه ضرائب إضافية على صاحب العمل⁽¹⁸⁾.

منذ 1993، وضعت الحكومة الإسبانية سياسة منح رخص العمل للمهاجرين السريين العاملين، وذلك من أجل الحد من العمل السري، ولكن يبقى أن عدد الرخص الممنوحة يقل بكثير عن الطلب عليها، ومع مجيء حكومة Jos-Maria Aznar في ماي 1996، من بين 15000 رخصة عمل التي تم تحضيرها لسنة 1997 تم منح منها 5000 رخصة فقط للمهاجرين من الدول غير الأوربية، هذا العدد قليل مقارنة بالسنوات التي تلتها، بحيث

Gilles Delmote, op cit, p85.

(16)

Ibid, p 85.

(17)

Ibid, p 86.

(18)

أنه تم منح 28000 رخصة في سنة 1998، و30000 رخصة منحت في سنة 1999⁽¹⁹⁾.

3 - التعاون الإسباني في إطار السياسة الخارجية الإسبانية:

يرتبط المحور الثالث من البرنامج الإسباني لمكافحة الهجرة السرية القادمة من إفريقيا والدول المغاربية بالسياسة الخارجية للدولة الإسبانية.

يعتبر المؤتمر الأورو-متوسطي الذي انعقد بالرياسة الإسبانية للمجلس الأوربي ببرشلونة في نوفمبر 1995، والذي افتتح مرحلة جديدة في العلاقات مع دول شرق وجنوب المتوسط، والذي يهدف إلى إقامة منطقة تبادل حر في المتوسط في سنة 2010، وكهدف نهائي تحقيق الأمن، والاستقرار، والرفاهية الجهوية، من بين أهم عناصر الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية في السياسة الإسبانية⁽²⁰⁾.

- على الصعيد الثنائي: منذ تولي الاشتراكيين السلطة، قامت الدولة الإسبانية بمأسسة سياستها وتكثيف علاقاتها السياسية، الاقتصادية والمالية مع دول المغرب العربي، بحيث تم توقيع "اتفاقية صداقة وحسن الجوار والتعاون" مع المغرب الأقصى، وذلك في 4 جويلية 1991، كذلك "اتفاقية حول تنقل الأشخاص، عبورهم، وإرجاع الأجانب الذين دخلوا إلى إسبانيا بطريقة غير قانونية انطلاقا من المغرب الأقصى"، وذلك في 13 فيفري 1992، هذه الاتفاقية لم تعط نتائج إيجابية، بحيث أنه في سنة 1996، من بين 428 محاولة طرد قامت بها الدولة الإسبانية لم يتم التجاوب (الأخذ بعين الاعتبار) إلا مع 45 حالة منها، من قبل السلطات المغربية، واتفاقية أخرى حول منح رخص العمل والإقامة قد تم توقيعها بين الطرفين في 6 فيفري 1996⁽²¹⁾.

Ibid, p 86.

(19)

Ibid, p 86.

(20)

Ibid, p 86.

(21)

وفي أكتوبر 1996، اجتمعت الوزارتين الداخليتين لكل من إسبانيا والمغرب الأقصى من أجل الوصول إلى تنسيق جهودهم للحد من الهجرة السرية بما في ذلك تلك القادمة من إفريقيا السوداء والتي تعبر دول الضفة الجنوبية لغرب المتوسط، وبهذا أصبحت الهجرة من بين المسائل التي تحكم العلاقات الإسبانية - المغربية⁽²²⁾.

هذا وقد تم تبني مخطط Plan GRECO* : مخطط شامل للمراقبة وتنسيق فئة الأجانب والمهاجرين بإسبانيا، تم تخصيص له نحو 37000 مليون Pesetas قائم على فترة [2000-2004]، لا يمثل هذا المخطط قطيعة مع السياسة الإسبانية السابقة للهجرة، بحيث يدعو إلى تحسين الرقابة على الحدود، . . . ، إلا أن الجديد في هذا المخطط هو توقيع الاتفاقيات الثنائية مع بعض دول المنبع للحد من العامل المتواجدة بإسبانيا⁽²³⁾.

وتشمل هذه الاتفاقيات التي خصص لها أكثر من خمس ميزانية البرنامج (8000 مليون Pesetas) على: دخول العمال وعائلاتهم، الرجوع، التعاون من أجل التنمية، مراقبة الحدود وإعادة الأجانب الذين دخلوا إلى إسبانيا بطريقة غير قانونية⁽²⁴⁾.

كما أن هناك طرق أخرى انتهجتها الدولة الإسبانية في تنظيمها لتدفقات المهاجرين، ومحاربة المهاجرين غير الشرعيين، منها عملية الطرد وممارسة العنف إزاءهم، فقد تم طرد نحو 750 مهاجر سري (من أصل: سنغال، المغرب الأقصى، موريطانيا، غينيا بيساو، ..) من جزر الكناري إلى دولهم الأصلية في ماي 2007⁽²⁵⁾، وإلى جانب امتلاك الدولة لوسيلة قانونية (الطرد) في محاربة المهاجرين السريين، تشهد بعض الأحداث عن

Ibid, p 86.

(22)

(*) Plan global de contrôle et coordination de la population étrangère et de l'immigration en Espagne.

Pablo Pumares, op cit, p 58.

(23)

Ibid, p 58.

(24)

«Madrid refoule les clandestins», *Le quotidien: El Watan*, N° 5025, Mardi, 22 (25) Mai 2007, p 32.

المواجهات العنيفة ضد الأفارقة السريين، كعملية الضرب بالعصا التي مارسها المئات من الفلاحين على عمالهم الأجانب في فيفري 2000، وحرق المساجد بـ El Ejido بالقرب من الميريا⁽²⁶⁾.

لم تتحول الهجرة إلى موضوع دبلوماسي إلا في سنوات الثمانينات، ففي البداية كانت الطلبات الرسمية المغربية تهدف إلى تعديل وضعية المهاجرين المغربيين⁽²⁷⁾، أما البرامج الانتخابية للأحزاب الوطنية الإسبانية لما قبل سنة 1993 كانت تخلو من موضوع الهجرة، فقد استلزم انتظار الأعداد الهامة من الغرقى لسنة 1998، لكي تقوم هذه الأحزاب بتخصيص بعض الأسطر من برامجها لمسألة الهجرة، ملحة فيها على تحسين ظروف المعيشة للأجانب، مع تحديد حصص رخص العمل التي يمكن تسليمها لهم كل سنة⁽²⁸⁾.

وبالتالي أصبح لموضوع الهجرة مكانة ضمن برامج الأحزاب السياسية الإسبانية، ليتم نقد القانون حول الأجانب، بحيث تتفق كل الأحزاب لتغيير القانون، هذا وقد يظهر جدل ما بين أحزاب اليمين واليسار حول كيفية تمكين المهاجرين من الاندماج الاجتماعي ومشاركتهم في الحياة السياسية.

وهذا الجدل، بصفة عامة، قائم حول كيفية توزيع السكن، الاستفادة من العلاج والمساعدات الاجتماعية، كما أنه تطرق إلى الإقترابات المختلفة حول المهاجرين الشرعيين والسريين، فبالنسبة للعديد من رؤساء البلديات بإسبانيا الذين يواجهون مشكلة اندماج المهاجرين (خاصة منهم السريين)، يخشون من أن تكون مقاييس الاندماج التي يضعونها بمثابة نداء لقدم المزيد من المهاجرين، مما يغذي الشعور بالغضب لدى الشعب الإسباني⁽²⁹⁾.

Dominique Audibert et François Musseau, «Immigration, Espagne: La fin de (26) la terre promise», revue: *Le Point*, N° 1814, 21 Juin 2007, p 49.

Bernabe Lopez Garcia, op cit. (27)

Gilles Delmote, op cit, p 89. (28)

Ibid, pp (90-91). (29)

وإذا كان موضوع الهجرة بإسبانيا لم يتخذ مكانة في النقاشات السياسية إلا مؤخرا، فإنه قد نوقش على مستوى البلديات قبل ذلك، كما أن السياسة الإسبانية للهجرة جهوية أكثر من وطنية.

ثانياً: السياسة الوطنية الألمانية للهجرة

نذكر بأن ألمانيا مثلها مثل بقية دول أوروبا الغربية (خاصة منها المشاطئة لغرب البحر الأبيض المتوسط: كفرنسا، إسبانيا، إيطاليا، وغيرها) تعاني من زيادة انتشار المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين القادمين من جنوب صحراء إفريقيا) هذا الانتشار الذي تعدى دول الاستقبال الأوربية المطلة على البحر المتوسط إلى دول: ألمانيا، والدول الإسكندنافية، .. مما جعل ألمانيا واحدة من بين الدول التي تهتم بظاهرة الهجرة غير الشرعية القادمة من الجنوب وتعاني من نتائجها السلبية.

منذ وصول Helmut Kohl إلى السلطة في 1982، تم ملاحظة تزايد معدل الهجرة بألمانيا، من 4,5 مليون، ما يعادل نحو 7,2% من سكان ألمانيا الغربية، ارتفعت إلى 7,314 مليون مهاجر سنة 1996 أي ما يعادل نحو 8,9% من سكان ألمانيا الموحدة⁽³⁰⁾.

في الحقيقة يعود ارتفاع عدد المهاجرين المتواجدين بألمانيا بالدرجة الأولى إلى توحيد الألمانيين من جهة، ومن جهة أخرى، الحرب في يوغسلافيا السابقة، إضافة إلى نزوح الأفارقة بعد تحررهم وتواجدهم في أوضاع اقتصادية مزرية خاصة بعد الحروب التي عرفتها هذه الدول، مما أدى بألمانيا إلى تبني قانون جديد بخصوص اللجوء السياسي في 1993، وسياسات تهدف إلى التقليل من إقبال العمال المهاجرين القادمين من دول غير أوربية.

هذا وتواصل ألمانيا توقيع الاتفاقيات الثنائية مع دول المنبع من أجل

(30) Mogniss H. Abdallah, «Allemagne : Bilan de la politique d'immigration de Helmut Kohl», revue: *Hommes&Migrations*, N° 1216, nov-dec 1998, p 46.

استرجاع مهاجريهم (كالبوسنة، الموزامبيق، ..) (31).

ورغم هذا بقيت فئة السكان الأجانب في تزايد نتيجة التجمع العائلي، وزيادة مواليد المهاجرين بألمانيا، إضافة للهجرة من أجل العمل. في 1996 تم منح حوالي 440 ألف رخصة إقامة للمهاجرين، كما تبنت ألمانيا سياسة الحصص التي يتم تحديدها كل سنة حسب الدول التي يأتي منها المهاجرون، وحسب قطاعات العمل، وعليه عرفت الهجرة إلى ألمانيا انخفاضا نسبيا في حين تزايدت الأعمال الموسمية منذ 1995، سواء في الزراعة أو أعمال الفندقية (32).

في نوفمبر 1996 صرح Helmut Kohl على أن المهاجرين يمكن اعتبارهم من بين الأسباب الرئيسية للبطالة في ألمانيا، وبعد بضعة أسابيع من ذلك، قام H.Kohl بإدانة الأجانب المتواجدين بألمانيا قائلا: "لا يمكن لهذه الوضعية بالاستمرار، بحيث لا يمكن أن نشرح للعمال الألمان أن البطالة تزداد، في حين مئات الآلاف من الأجانب يشتغلون بألمانيا"، وفي ذات الفترة صرح رئيس النقابة (I G Metall)، Klaus Zwickel: "أظن أنه علينا الوصول إلى اتفاق في إطار قانون حول الهجرة بهدف التخفيف من سوق العمل الألماني وتجنب انفجار اجتماعي" (33).

ومن أجل دفع البطالين الألمان للعمل، قامت وزارة العمل بيون بتخفيض نسبة 10% من عدد العمال الأجانب الموسمين (الذين قدر عددهم ب 200 ألف عامل)، ومنح العاملين الباقين 10,60 دوتشمارك للساعة، أي ما يزيد عن 25 دوتشمارك في اليوم الواحد يمنحه مكتب العمل للألمان. ولعل هذا ما أحدث ضجة حول منتج «l'asperge»، بحيث إن البطالين الألمان لا ينحطون للعمل بهذه التكلفة، وكون أن العمال الأجانب الموسمين أصبحوا بطالين، فكمية هائلة من هذا المنتج «l'asperge» قد أتلفت (34).

Ibid, p 48.

(31)

Ibid, p 49.

(32)

Ibid, p 49.

(33)

Ibid, p 50.

(34)

في حملته* ضد البطالة قرر Helmut Kohl تأنيب الألمانين على أنهم كسولين، ويمنحون وظائفهم للأجانب، قائلا: " نملك 1,5 مليون عرض عمل غير مشغل ...، وكون الألمانين لا يقبلون هذه الأعمال، فإنه على الأجانب اشتغالها".⁽³⁵⁾

وكمركز اهتمام السياسة الألمانية، تزايد العمل السري على الورشات الكبيرة مثل بناية برلين (التي من المفروض أنها تأوي مقر الحكومة الفدرالية في 1999)، كنتيجة لإدخالهم بعض الشروط على سياسة الهجرة الألمانية، مثل الحد من تقديم الإعانات للاجئين، مع التقليل من حقوق المهاجرين سواء من ناحية الأجرة أو الإقامة . . . ، هذا وقد تم تشكيل وحدات من البطالين الألمانين للقيام بمحاربة العمل السري من خلال المراقبة في ميادين العمل.⁽³⁶⁾

الواقع أن سياسة الهجرة الألمانية إنما تعبر عن النظام الاجتماعي السائد بألمانيا والذي يتسم بـ:

- سيطرة صور نمطية ترفض الوجود الأجنبي بكل أشكاله وخاصة العرب منهم.

- حاجة الاقتصاد إلى قوة عمل رخيصة تستطيع تجسيد رغبات الشركات الكبرى في أن يكون لها موقعا تنافسيا في السوق العالمية لتحقيق مستوى عال من الأرباح.

- رفاهية اقتصادية دفعت بالعمالة الألمانية إلى عدم ممارسة أنواع الأعمال الخدمية والشاقة، الأمر الذي خلق حاجة حقيقية إلى من يقوم بهذه الأعمال وهو ما يقوم به العمال الأجانب.

فالحكومة الألمانية تتأرجح ما بين حاجة المجتمع الاقتصادية إلى الأيدي العاملة (التي تقوم بالأعمال الشاقة)، وطبيعة المجتمع الألماني غير

(*) بـ Bitterfeld في إطار حملته الانتخابية.

Ibid, p 50.

(35)

Ibid, p 52.

(36)

المتفتحة عرقياً، إذ لا يزال المجتمع الألماني يناقش إمكانية تحويل ألمانيا إلى دولة تستقبل المهاجرين، وهي مناقشة لا يزال فيها صوت المعارضين أعلى من صوت الداعين إلى ذلك⁽³⁷⁾.

ثالثاً: السياسة الوطنية الإيطالية للهجرة

بدأ قدوم المهاجرين من الدول النامية إلى إيطاليا في منتصف سنوات (70)، ولم تصبح هذه التدفقات ذات أهمية إلا في منتصف سنوات (80)، والمزعج فيها أنه فقط فئة قليلة من المهاجرين الأفارقة المتواجدين بإيطاليا كانت حاملة لرخصة عمل وإقامة، وقد عرفت إيطاليا ست عمليات تعديل إزاء المهاجرين غير الشرعيين، تبنتها على التوالي: 1982-1986-1990-1996-1998-2002⁽³⁸⁾.

إن التوزيع الجغرافي للمهاجرين غير الشرعيين على الإقليم الإيطالي سمح بتمييز 16 مدينة يفوق عدد المهاجرين بها عدد المواطنين، مثل: Pistoia، Rimini، Pavie، Varse، Trapani،...، على عكس مدن أخرى تعرف قلة في عدد المهاجرين غير الشرعيين، وهي في العادة مدن تعرف نشاطاً صناعياً وإنتاجياً، مثل: Mantoue، Bergame، Brescia⁽³⁹⁾.

وأمام العدد الكبير للمهاجرين السريين، عمل المسؤولون السياسيون على: الاتجاه نحو تشديد الرقابة على الحدود، تفعيل الطرد، وموازة لكل هذا استيعاب المهاجرين غير الشرعيين المقيمين بالإقليم الإيطالي عن طريق عملية التعديل.

بعدما غيرت إيطاليا سياستها في المراقبة خلال عشرية التسعينات من

(37) محمد ناجي الجوهر، "العرب في ألمانيا: السمات العامة والاندماج في المجتمع الألماني- دراسة استطلاعية"، مجلة المستقبل العربي، العدد 322، ديسمبر 2005، ص(99-105).

(38) Paolo Ruspini، «Lutte contre l'immigration irrégulière en Italie»، in: L. Barros، M. Lahlou، C. Escoffier، P. Pumares، P. Ruspini، op cit، p 95.

Ibid، p 95.

(39)

القرن المنصرم، من رقابة مركزة على سوق العمل إلى رقابة خارجية مركزة على الحدود، بموجب تبنيها القانون 98 /40 والذي تجسده الميكانيزمات التالية: تضعيف الإمكانيات وعدد حراس الحدود، إبرام اتفاقيات استعادة المهاجرين السريين، إنشاء مراكز الحبس الإجباري للأجانب الذين من المفروض طردهم، الفرض الإجباري للتأشيرة، تشديد العقاب على المهرين والذين يساهمون في الدخول غير القانوني للمهاجرين إلى إيطاليا..⁽⁴⁰⁾.

تعد عمليات تعديل وضعية المهاجرين غير الشرعيين التي قامت بها إيطاليا من بين إجراءات أخرى تبنتها إيطاليا لنفس الهدف -الحد من الهجرة غير الشرعية- ك: الطرد والذي تدعم أكثر باتفاقيات استعادة* المهاجرين، بإيطاليا مثلها مثل بعض الدول العضوة في الإتحاد الأوروبي قامت بتبني اتفاقيات استعادة المهاجرين الذين هم في وضعية غير قانونية بإيطاليا وهذا بغرض مكافحة الهجرة غير الشرعية، ففي 1998 وقعت إيطاليا اتفاقية استعادة المهاجرين مع المغرب الأقصى، ومع الجزائر في 24 فيفري 2000، ومع نيجيريا في 12 سبتمبر 2000⁽⁴¹⁾.

وفي سبتمبر 2001 تم قبول التعديلات المقترحة بخصوص قانون تدفقات المهاجرين والتي تصعب التحاق المهاجرين السريين إلى الإقليم الإيطالي، فقد أصبح موضوع الهجرة يحتل مكانة ضمن اللعبة السياسية والحملات الانتخابية بإيطاليا، خاصة في التنافس الذي جمع ما بين Gianfranco Fini (حاكم حزب التحالف الوطني الإيطالي) وUmberto Bossi (قائد حزب رابطة الشمال)⁽⁴²⁾.

هذا وقد تم تعديل قانون الهجرة المعروف بقانون Turco-Napolitano (نسبة لوزير حكومة اليسار الأسبق)، ليعرف هذا القانون تصلبا أكبر في

Ibid, p 97.

(40)

Les accords de réadmission.

(*)

Ibid, pp (104-105).

(41)

Nacera Benali, «Immigration en Italie: une loi restrictive», *Le quotidien* (42) *algerien: El Watan*, N 3277, dimanche 16 septembre 2001, p 24.

مواجهة الهجرة السرية، فالنص الجديد للقانون الذي طرح يوم الجمعة 14 سبتمبر 2001 على مجلس الوزراء يطعن في الحقوق الاجتماعية التي تقر بها كل الاتفاقيات الدولية، كالتجمع العائلي مثلا الذي أصبح محدودا، فالدخول إلى إيطاليا لا يسمح به إلا للذين بحوزتهم عقد عمل، وتحدد مدة رخصة الإقامة بموجب هذا العقد⁽⁴³⁾.

كما أنه أصبح في إيطاليا اللجوء إلى تشغيل المهاجرين يتطلب من المقاولين أولا الرجوع إلى اليد العاملة الوطنية والتحقق من عدم توفرها، هذا وقد تم تحديد حصة العاملين المهاجرين المسموح لهم بالدخول إلى إيطاليا من خلال نصوص قانونية.

وأما منهم في استيعاب الهجرة غير الشرعية باتجاه إيطاليا تم تحديد الأشخاص المسموح لهم باللحاق إلى إيطاليا في إطار التجمع العائلي، كما يحدد هذا القانون جنحة الهجرة غير الشرعية بمعاينة حبس تصل إلى أربع سنوات⁽⁴⁴⁾.

رابعاً: السياسة الوطنية الفرنسية للهجرة

1 - سياسة الانفتاح [1945-1974]:

بالرغم من كون فرنسا دولة تعرف إقبال المهاجرين إليها منذ النصف الثاني من القرن 19 م، إلا أن سياستها للهجرة لم تكن مقننة في إطار قانوني، فقد لزم انتظار بلورة قوانين Vichy، لتشكل سنة 1945 أول قطعة، بحيث قامت السلطات العمومية بوضع إطار قانوني للهجرة، نظام لدخول وإقامة الأجانب بفرنسا.

وما كان التشريع الذي تم وضعه إلا تعبيراً عن رغبة السلطات في جلب المهاجرين إلى فرنسا من أجل العمل وتشكيل عائلات، أي لتكون

Ibid, p 24.

(43)

Ibid, p 24.

(44)

الهجرة استجابة لأهداف اقتصادية وديمغرافية. ففي خطاب ألقاه الجنرال De Gaulle أمام الجمعية الاستشارية في 3 مارس 1945: "أن نقص الرجال وضعف الولادات بفرنسا، يشكل السبب الرئيسي لمشاكل فرنسا، كما أنه يمثل العائق الأساسي الذي يقف في طريق نهوضها"⁽⁴⁵⁾.

إن منطق الوصفة المؤرخة في 2 نوفمبر 1945 ليبرالي، يهدف لتحفيز الأجانب الذين تكون فرنسا بحاجة لهم على البقاء فيها، وتسهيل استيعابهم، فمجمّل ما جاءت به هذه الوصفة التي تضم 35 مادة يعكس المقاربة التالية: أن الجزء المخصص لإقبال المهاجرين وفترة إقامتهم تم التطرق له بالتفصيل على عكس الجزء المخصص لطرد المهاجرين وقمعهم⁽⁴⁶⁾.

هذا وقد تم تخصيص ثلاثة أصناف من الأجانب حسب الرخص المتحصل عليها: أجناب مؤقتين، المقيمين العاديين، والمقيمين ذوي الامتياز.

الصف الأول: يغطي على وجه الخصوص السياح والطلبة الحاملين على بطاقات لفترة أقصاها سنة.

الصف الثاني: مخصص للأشخاص الراغبين في الإقامة بفرنسا، بما فيهم العاملين، وهم يحملون بطاقة لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

والحصول على بطاقة "ذوي الامتياز" صالحة لمدة عشر سنوات قابلة للتجديد بمحض الطلب، راجع للإقامة غير المنقطعة لمدة أقلها ثلاث سنوات، كما تم تحديدها لمدة سنة واحدة للزوجة، وأقرباء المهاجرين المتواجدين بفرنسا.

وقانونية فترة الإقامة يتم ربطها بالحصول على رخصة للإقامة والعمل⁽⁴⁷⁾.

Mattias Guyomar, «La politique d'immigration française depuis 1945», in: (45) Philippe Dewitte, *Immigration et intégration*. Paris XIII, Editions la découverte, 1999, p 298.

Ibid, p 298.

(46)

Ibid, 298.

(47)

في الوقت الذي تمت فيه بلورة سياسات الهجرة، يتم التمييز ما بين نظامين من جهة الفرنسي، ومن جهة أخرى، نظام الجمهورية الفدرالية الألمانية. بحيث تم ملاحظة التعارض ما بينهما، ففي حين يتم تشغيل العمال لسد حاجيات البناء، وفي ذات الوقت يتم تشجيع هجرة العائلات واستقرار المهاجرين بفرنسا، يحدث العكس في سياسة ألمانيا التي لا تسمح بمجيء عائلات المهاجرين الذين يتم تشغيلهم كإجابة مؤقتة لحاجيات تخمينية.

في كلا النظامين نجد أن الهجرة يتم اعتبارها كمتغير تابع تتحكم فيه المراقبة التي تشنها السياسة الاقتصادية الحكومية التي لها مسؤولية تحديد الأهداف وعمليات دمج العمال.

وسواء كان نظام تشغيل المهاجرين فرنسي أو ألماني، فسرعان ما أصبحت سياسة الهجرة للدولتين خاضعة لشروط سوق العمل، النمو الاقتصادي وهايكلة، ..، كلها أصبحت المحددات التي تتحكم في تدفقات الهجرة⁽⁴⁸⁾.

هذا وقد كان للسياسات الوطنية تأثيرا على سياسة الهجرة لدخول العمال والتجمع العائلي، التأخير في حصول النساء على عمل، والشبان الناجمين عن التجمع العائلي. ومن هنا صارت كل الدول الأوروبية تتبع نفس المنطق في التحكم في الهجرة الوافدة إليها، فبعد أكثر من عشرين سنة مرت على استقبال الدول الأوروبية للمهاجرين، تغيرت التشكيلة الإثنية للدول طالبة لليد العاملة، وهو ما دفع للتساؤل عن فعالية السياسات المنظمة للدخول، وفترة الإقامة.

فحتى وإن كان دخول المهاجرين بطريقة قانونية، بعد تجاوز فترة الإقامة المسموح لهم بها يصبح هذا المهاجر غير شرعي، ففكرة تزايد المهاجرين السريين العاملين يرفضها المواطنون الأوروبيون.

في ذات الوقت الذي تزايدت فيه الهجرة السرية، احتفظت ألمانيا

Yves LEQUIN, *Histoire des étrangers et de l'immigration en France*. Imprimé (48) en France, Paris, p 422.

بسياستها المنظمة لتدفقات المهاجرين، أما فرنسا فقد قامت بعقد اتفاق فرنسي -جزائري في 1968، والذي بموجبه ينهي التنقل الحر للمهاجرين، بل ويؤكد على ضرورة المراقبة⁽⁴⁹⁾.

وفي نفس السنة 1968، أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا يبين فيه رسميا نسبة المهاجرين الذين دخلوا إلى فرنسا دون الخضوع إلى إجراءات ONI (المكتب الوطني للمهاجرين بفرنسا) والتي وصلت إلى 82% من مجمل المهاجرين، يمكن القول أن في هذه الفترة كانت الظروف كلها تعمل على جلب المهاجرين، وفي هذا الصدد أكد وزير العمل على الحاجة للمهاجرين السريين في 29 مارس 1966: "الهجرة السرية لا تعد غير مهمة، فمن دونها، قد نكون في حاجة لليد العاملة"^{(50)*}.

في خلال هذه الفترة [1945-1974]، عرفت السياسة الفرنسية للهجرة القادمة من الخارج تغيرات جذرية، فإلى جانب الطابع الاقتصادي المتحكم في الهجرة، ظهرت أبعاد أخرى كالاقتصادية والإنسانية: الإتيان بالعائلة، الذي كثر عند المهاجرين القادمين من دول إفريقيا، ميول المهاجرين للاستقرار في دول الاستقبال، انتماء المهاجرين للنقابات العمالية، تواجدهم كأباء للتلاميذ المتمدرسين بفرنسا.

- في 1966: إنشاء Fasti (فيدرالية التجمعات من أجل التضامن مع العمال المهاجرين: Fdration des associations de solidarit avec les travailleurs immigrés)، وتعد من بين أولى التنظيمات ذات طابع عمومي.

- في 1968 / 07 / 29 و 1972 / 02 / 23: إصدار منشورتين تنصان على الحد من تعديل وضعية المهاجرين. إضافة إلى الاتفاق الذي عقد ما

Ibid, pp (422-423).

(49)

«L'immigration clandestine elle-même n'est pas inutile, car sans elle, nous manquerions peut-être de main d'œuvre».

Pierre Lanier, *Les nouveaux visages de l'immigration*. Lyon, Chronique (50) sociale, 1991, p 111.

بين الجزائر والبرتغال للحد من إقبال المهاجرين إلى البرتغال⁽⁵¹⁾.

- 1972 / 07 / 01 : تم الاقتراع على القانون ضد العنصرية.

- 1973 / 01 / 09 : إدخال تغييرات على قانون الجنسية الفرنسية.

- 1973 : الحكومة الجزائرية توقف الهجرة إلى الخارج للتعبير عن غضبها اتجاه الأحداث العديدة والمتتالية ذات طابع عنصري والتي جرت ما بين 1970 و1980، أكثر من 200 جريمة اعتداء، محاولات اعتداء.

- 1973 / 07 / 06 : قانون ضد المتاجرة باليد العاملة.

- 1973 / 11 / 01 : نهاية العملية الاستثنائية التي تخص تعديل وضعية المهاجرين السريين⁽⁵²⁾.

- 1974 : غلق الحدود

اتخذ إجراء غلق الحدود في 1973-1974 من قبل الدول المستقبلة للمهاجرين، وهي بذلك قد أحدثت قطيعة.

فباستثناء سويسرا التي تعود سياستها في الحد من المهاجرين القادمين إليها إلى سنوات 1960، فإن قرار توقيف دخول العمال الأجانب، قد جاء تقريبا في نفس الفترة عند كل من بلجيكا (أوت 1974)، فرنسا (جويلية 1974)، وألمانيا الفيدرالية (نوفمبر 1973)، وهذا من دون أن يكون فيه اتفاق ما بين الدول المعنية⁽⁵³⁾.

ولتبرير تبني هذه السياسة تم الاستعانة بالتغيرات التي عرفها الوسط الاقتصادي، سواء تعلق الأمر بظروف عرض العمل - الالتحاق بسوق العمل لأجيال معروف عنها بتراجع النمو الديمغرافي، وارتفاع عدد النساء العاملات، هذا ما أحدث تغييرات في العرض - تراجع النمو الاقتصادي والهياكل الصناعية، ارتفاع نسبة البطالة - والتي كانت ضئيلة في 1974، فقد

Ibid, p 113.

(51)

Ibid, p 113.

(52)

Yves Lequin, op cit, p 424.

(53)

أخذت تتصاعد بعد الأزمة البترولية الثانية. تعليل توقيف الهجرة استنادا على الأزمة، بدى على أنه قرار عقلاني مع تنسيبه إلى تأثير الهجرة على النظام الإنتاجي⁽⁵⁴⁾.

خلال سنوات تنامي الهجرة، فإن تحركات العمال الأجانب (التي كانت مرتفعة) كانت تعتبر بمثابة عامل إيجابي يساهم في مرونة نظام التشغيل. كما أن الضغط الممارس على الأجور من خلال إمكانية تحديد الطلب على الهجرة، تبين كعامل مشجع للتنافس الاقتصادي.

أما بعد 1974، تم تسجيل ارتفاع تكلفة تنظيم اليد العاملة التي تعرف ارتفاع كبير للتحركات ليتم استخلاص أن توقيف الهجرة إلى الداخل يسهل إعادة هيكلة النظام الإنتاجي لصالح الصناعات ذات رأسمال هام وتكنولوجيا عالية..⁽⁵⁵⁾

إلا أن السبب الحقيقي لديناميكية مسار الهجرة، من دخول العمال الأجانب، ثم إحضار عائلاتهم في إطار التجمع العائلي وهو ما ينجم عنه تكلفة العمال الأجانب، التي عادة ما تكون على حساب المؤسسة في دول الاستقبال إضافة إلى التكلفة التي تنفق على العائلة التي قام بإحضارها المهاجر كانت السبب الحقيقي في غلق الحدود، كان هذا على الرغم من إسهام تواجد المهاجرين الكثيف في ملء خزائن الضمان الاجتماعي⁽⁵⁶⁾.

إن غلق الحدود لم يكن من دون نتائج على تدفقات المهاجرين، فدخول العمال الأجانب أصبح جد ضئيلا، ولكن أشكال أخرى من الهجرة تنامت وهي الهجرة العائلية، طالبي اللجوء، الهجرة المؤقتة أو الموسمية، والهجرة السرية، إلا أن نسبة المهاجرين ارتفعت، ليتم تقدير الأجانب الذين قدموا إلى فرنسا سنة 1990 بأكثر من 100000، والذين يمكن تصنيفهم إلى عمال دائمين (23000)، أعضاء العائلة (37000)، اللاجئيين حسب الجنسية

Ibid, pp (424-425).

(54)

Ibid, p 425.

(55)

Ibid, p 425.

(56)

الأصلية (9500) من دول CEE، (7300) أتراك، مغاربة (34000)، وأفارقة (10500)⁽⁵⁷⁾.

وإلى جانب قرار توقيف الهجرة من قبل فرنسا في 05 جويلية 1974، هناك إجراءات أخرى تم تبنيها مثل الانتخاب على قانون Bar-Bonnet الذي تم في 10 جانفي 1980 والذي يهدف إلى تشديد الرقابة على الداخلين من الأجانب إلى فرنسا، وتنامي قمع المهاجرين السريين⁽⁵⁸⁾.

إن الانتخاب على قانون Bar-Bonnet في 1980 جسد الانتقال إلى محاربة الهجرة غير الشرعية. فلأول مرة موضوع "المهاجر السري" يؤخذ كمهدد للنظام العام⁽⁵⁹⁾، يؤخذ كمركز اهتمام مشروع تعديل الوصفة (قانون) لسنة 1945، فمن خلال صورة هذا المهاجر السري، يتم تهيئة المجتمع وتحضيره لتهديد أكبر والمتمثل في الإقامة الدائمة لمجتمعات غير قابلة للاستيعاب من قبل فرنسا.

فالمهاجر السري هنا ما هو إلا أداة لإضفاء الشرعية على مشروع هدفه الأول توقيف وزعزعة استقرار طبقة المهاجرين المقيمة قانونيا بفرنسا⁽⁵⁹⁾.

وفي نفس الفترة، تسارع العديد من رجال السياسة وأرباب العمل إلى وضع علاقة ما بين البطالة والهجرة، إلى حد تعليق الإعلانات التي تحمل 150000 مهاجر=1500000 بطال.

وفي 10 جوان 1980: تم رفض مشروع قانون Boulou Stolru من قبل الجمعية الوطنية، الذي كان محتواه يهدف إلى طرد العمال غير الممارسين لمهنة منذ ستة أشهر.

Ibid, p 426.

(57)

Pierre Lanier, op cit, p 114.

(58)

Le clandestin comme menace à l'ordre public.

(59)

Claude-Valentin Marie, «Emploi des étrangers sans titre, travail illégal, (59) régularisations: Des débats en trompe- l'oeuil», in: P. Dewitte, *Immigration et intégration*. Paris XIII, Editions la découverte, 1999, p 355.

2 - سياسة العودة :

والملقبة في أوساط المهاجرين بـ " Le million Stolru " ، وهنا Stolru هو أمين الدولة المكلف بوضع هذه العبارة التي تقوم على التعويض المالي بـ 10000 فرنك فرنسي عند عودة المهاجر إلى دولته الأصلية⁽⁶⁰⁾.

ومن كل هذه التدفقات تعد الهجرة السرية الأكثر اهتماما فالسرية (غير الشرعية) هي مرحلة انتقالية في سيرورة حياة المهاجر لما قبل 1974، وهي وضع دائم ناتج عن الدخول غير القانوني، أو تجاوز فترة الإقامة المسموح بها. فمنذ 1974، السرية تضع العامل في وضعية لاأمن بحيث تضطره إلى تقبل شروط عمل وأجرة تمييزية، في سبيل منافسة العمال المواطنين، وأكثر من ذلك تضطرهم إلى ممارسة أي نوع من العمل في سبيل الحصول على مال يمكنه من مواصلة العيش في دولة المهجر، وهو ما دفع الحكومة الفرنسية لتعديل وضعية المهاجرين السريين في 1981-1982 والتي خصت 130000 مهاجر⁽⁶¹⁾.

ولتجنب نداء المهاجرين لذويهم في دول الأصل، فإن سياسة الرقابة على الداخلين تم إرفاقها بـ "إجراءات ضد المتاجرة باليد العاملة".

منذ 1985: تم تشديد الرقابة سواء على السكن بالنسبة للمهاجرين المرشحين للتجمع العائلي، تصحيح العقوبات ضد العمل السري (قانون 25 جويلية 1985) تصعب شروط الدخول والإقامة (قانون 9 سبتمبر 1986)، وضع تأشيرة للدخول بالنسبة للمهاجرين القادمين من مختلف الدول، باستثناء دول المجموعة الاقتصادية الأوربية CEE وسويسرا (في سبتمبر 1986)⁽⁶²⁾.

يتضح أنه منذ سنة 1974، عرفت فرنسا عدم استقرار قانوني بشأن

Pierre Lanier, op cit, p 114.

(60)

(61) وهو ما تم التطرق إليه في الفصل الثاني.

Yves Lequin, op cit, pp (426-427).

(61)

Ibid, p 427.

(62)

معالجة ظاهرة الهجرة بحيث يمكن التمييز بين طابعين اثنين غطيا الفترة الممتدة من 1974 حتى الآن.

الأول وهو المتمثل في تكييف القانون مع أهداف سياسة الهجرة، فقد جاءت النصوص بكيفية يعالج فيها واقع المهاجرين، إلا أن الاختلافات التي طرأت في أوضاع المهاجرين (عمال سريين، ذوي عائلات، بطالين، ..) وبالتطابق مع وضعية فرنسا وأهدافها الاقتصادية المسطرة، هذا ما جعل هذه النصوص القانونية تتغير، بعدما كانت تعطي بعض الحقوق للمهاجرين العاملين بفرنسا، أصبحت هذه النصوص تحمل إجراءات تصعبية كلها تدعو إلى إبعاد المهاجرين، وغلق الأبواب في وجوههم.

وهنا حدث أن كانت هذه النصوص متناقضة، فمن جهة توصي باتخاذ الإجراءات اللازمة للعمل على دمج المهاجرين الذين يتمتعون بوضعية قانونية، ومن جهة أخرى تقوم بتصعيب الإجراءات للراغبين بالالتحاق بفرنسا، وتقوم بمحاربة المهاجرين غير الشرعيين المقيمين فيها⁽⁶³⁾.

وهكذا أصبح لموضوع الهجرة مكانة هامة ضمن برامج المرشحين للانتخابات الرئاسية، والجدول الموالي يؤكد صحة هذا القول.

Mattias Guyomar, op cit, p 305.

(63)

اقتراحات المرشحين للانتخابات الرئاسية الفرنسية بخصوص الهجرة⁽⁶⁴⁾
(Journal La Croix, 19 et 20 mars 1995)

<p>Edouard BALLADUR (حزب:RPR حزب التجمع من أجل الجمهورية، الوزير الأول): *معاربة الهجرة السرية و تأمين اندماج حقيقي للأجانب المتواجدين بصفة قانونية على ترابنا *.</p>
<p>Jacques CHIRAC (حزب RPR) * فرنسا، أرض حقوق الإنسان و الحريات، يجب أن تكون من دون عقد و خاصة من دون ضعف *.</p>
<p>Lionel JOSPIN (الحزب الاشتراكي): * لدينا واجب الإخلاص لتقاليدنا، لصورتنا كأرض اللجوء، و بلد حقوق الإنسان *.</p>
<p>Robert HUE (الحزب الشيوعي): * تتجلى المسألة القاعدية في وضع حد لمشكل الفقر الذي تعاني من مخلفاته دول العالم الثالث *.</p>
<p>Jean-Marie LE PEN (الجبهة الوطنية): * العمل على إعادة ثلاثة مليون مهاجر إلى دولهم الأصلية في ظرف سبع سنوات *.</p>
<p>Ariette LAGUILLER (المواجهة العمالية): * إزيد التنقل الحر للأشخاص *.</p>
<p>Antoine WAECHTER (الإيكولوجي): * العمل على إبرام اتفاقيات ثنائية لدعم دول الأصل (المصدرة للمهاجرين) *.</p>
<p>Dominique VOYNET (الخضر): * مساندة القوى الديمقراطية و التنمية المستدامة بدول الشرق و الجنوب *.</p>
<p>Jean-François HORY (الراديكالي): * أنادي بحق التصويت و شرعية المهاجرين الذين هم في وضعية قانونية في الانتخابات المحلية *.</p>

Source: «Les propositions des candidats à l'élection présidentielle sur sur l'immigration», in: *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Paris: CNRS éditions, 1997, pp (943-945).

«Les propositions des candidats à l'élection présidentielle sur sur (64) l'immigration», in: *Annuaire de l'Afrique du Nord*, Paris: CNRS éditions, 1997, pp (943-945).

ولعل ما يوضح هذا أكثر هو عبارة "الهجرة المنتقاة: Immigration choisie" التي جاء بها وزير الداخلية الفرنسي السابق والرئيس الحالي لفرنسا⁽⁶⁵⁾، أي السماح بمجيء المهاجرين ذوي الكفاءات والخبرات بما يخدم فرنسا ورفض الباقين، وكأنه إعادة استغلال ثروات الدول الفقيرة من جديد.

وهو يعمل على تجسيدها من خلال تحسين هيكل العدالة لجعلها أكثر إنسانية، وفي إطار هذا التحسين، يأتي تصحيح قانون التجمع العائلي بحجة التخوف من تحوله إلى معمل لإنتاج المهاجرين السريين، ويبقى الهدف الأساسي منه يتمثل في اختيار المهاجرين حالة بحالة.

إن سياسات الدول الأوروبية لمكافحة المهاجرين السريين القادمين إليها يتم إدراجها في إطار المحاولات الحكومية لاتفاقية شنغن المبرمة في 14 جوان 1985، والمكملة باتفاقية 19 جوان 1990، هذه النصوص من شأنها تنظيم الهجرة لمجمل الدول الشريكة، المشكلة لفضاء شنغن من جهة، ومحاربة المهاجرين السريين القادمين من الدول غير العضوة في فضاء شنغن من جهة أخرى.

3 - السياسة الجهوية لدول أوروبا الغربية بخصوص مكافحة الهجرة غير الشرعية:

لقد توجب انتظار معاهدة أمستردام لكي يتم إدراج جزء من المسائل السياسية المتعلقة بالهجرة للمجموعة الأوروبية، فقد تم إدراج ميدانين في هذه المعاهدة: الأول يخص سياسة عبور الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، والثاني يخص سياسة اللجوء والهجرة.

ففي معاهدة "أمستردام" جاء مفهوم «La Communautarisation»⁽⁶⁶⁾،

Conférence ministérielle Euro-Africaine sur la migration et le développement, (65)
Entretien avec le Ministre de l'Intérieur: M. Nicolas SARCOZY, dans le quotidien «Le Matin du Sahara et du Maghreb», op cit.

François Julien-Laferrrière, «L'union européenne: Schengen et la liberté de (66)
circulation», in: Philippe Dewitte, op cit, p 367.

بالتالي تم تبني إجراءات مشتركة بخصوص المسائل المتعلقة بـ "تأثيرات السفر، اللجوء، الهجرة وسياسات أخرى متعلقة بالتنقل الحر للأشخاص"، جاء فيه الاندماج أو العمل بما جاء في اتفاقية شنغن.

كانت هذه بدايات سياسة مشتركة -للهجرة- في طريق البلورة، وذات أولوية محددة، ينتظر منها أن تكون أكثر فعالية من السياسات الوطنية للدول، ومنسجمة مع الحاجيات الاقتصادية للمجموعة الأوروبية، فقد تشكلت عبر مراحل متتابعة (محطات)، والتي تشهد عنها اجتماعات المفوضية الأوروبية منذ 1998⁽⁶⁷⁾.

- تحديد أهداف سياسة الهجرة للاتحاد الأوروبي:

بلورة هذه السياسة يبقى نسبيا وذلك لتناقض مبادئ وأهداف الدول الأوروبية.

[ألمانيا تسعى لوضع سياسة لجوء مشتركة بسبب عدد الطلبات الموجهة لها، فرنسا طورت عدة سياسات للهجرة والتي كانت فيها صارمة ومنتشدة مع دول الضفة الجنوبية لغرب المتوسط، التوسع نحو دول الشرق زاد من تخوف الدول الأوروبية العضوة من عدم قدرتها على مراقبة حدودها الخارجية، في حين تواجه إيطاليا الهجرة الناجمة عن النزاعات الجهوية (القادمة من يوغسلافيا سابقا)، كما تواجه إسبانيا مشكلة الهجرة السرية القادمة من الجنوب (من المغرب الأقصى خصوصا)، أما باقي الدول الأوروبية تعرف نسبة ضعيفة من المهاجرين مقارنة بعدد المواطنين]⁽⁶⁸⁾.

ومن ثم كانت أهداف دول الاتحاد الأوروبي في بلورة سياسة مشتركة بخصوص معالجة ظاهرة الهجرة مختلفة، ويبقى أن أسس ومبادئ هذه السياسة تتمثل في:

(67) Laurent Hugelien, «L'incidence d'une nouvelle politique communautaire de l'immigration sur le partenariat Euro-Méditerranéen», p 203.

Ibid, p 203.

(68)

مكافحة الهجرة السرية بأكثر فعالية وشمولية، فالسياسة الأوروبية جاءت خدمة وتجسيدا لعبارة "أوروبا القلعة: L'Europe Forteresse".

تنظيم تدفقات المهاجرين لا بد أن يكون تجاوبا مع الحاجات الاقتصادية للاتحاد الأوروبي، وهو منطقي لا طالما تكرر من قبل المفوضية الأوروبية.

إن هذه السياسة يجب أن تكون قائمة على احترام المبادئ المشتركة حول حماية الحقوق الأساسية، التي جاءت في كل من معاهدة جنيف، 1951، بروتوكول نيويورك 1967 الذي يخص وضعية اللاجئين، والإجراءات الواردة في المعاهدة الأوروبية لحماية حقوق الإنسان، وغيرها.

كما أنه يجب التفرقة بحسب أصناف المهاجرين المعنيين سواء القاصرين أو ضحايا شبكات التهريب الذين يتعاونون مع العدالة⁽⁶⁹⁾.

إن الميل إلى تأطير سياسات الهجرة يهدف إلى بلورة سياسة متوازنة، مقبولة من قبل كل الدول العضوة وهي تحدث بذلك تعاوننا ذو نوعية ما بين الأطراف وبالتالي دائما⁽⁷⁰⁾.

لقد تم رسم ملامح هذه السياسة (الأوروبية للهجرة) تدريجيا عبر التاريخ، أولا من خلال الأهداف الخاصة بالدول، ثم عن طريق مختلف اجتماعات المفوضية الأوروبية التي سعت إلى تحديد توجهات أكثر شمولية.

ففي خضام انعقاد المجلس الأوروبي بـ 11 و 12 ديسمبر 1998، تبين أن دور المجموعة الدولية التي تضم الدول الأوروبية للاتحاد، في تحديد سياسات الهجرة هو "وضع الشخص -الإنسان- في مركز هذه السياسات"⁽⁷¹⁾.

والفكرة من ذلك هي تنظيم ومراقبة الهجرة، أي بذل جهود أكبر في

Ibid, p 204.

(69)

Ibid, p 204.

(70)

«Vers une politique commune de l'Union européenne en matière (71) d'immigration», <http://europa.eu/scadplus/leg/fr/lob/114575.htm>.

دمج المهاجرين الشرعيين في الاتحاد الأوروبي، هذا وقد تم طرح فكرة تحسين ظروف المهاجر الشرعي وحصوله على المساعدات الاجتماعية، وكذا حاجته في التجمع العائلي.

أما في المجلس الأوروبي الذي انعقد بـ Tampere في 1999، فقد طرح الاهتمام المتزايد في "محااربة الهجرة السرية من جذورها"، وهذا الهدف يقوم لا فقط على الطريقة الحمائية من خلال الرقابة على الحدود الخارجية وتصعيب عبورها، بل وأيضا من خلال محااربة والقضاء على الأسباب التي تدفع المهاجرين لترك أوطانهم والتغلغل إلى الدول الأوروبية العضوة بطريقة غير قانونية⁽⁷²⁾.

ولعل أهم ما حققه برنامج Tampere في الفترة [1999-2004] من نجاحات في مجال الهجرة غير الشرعية تمثل في:

- تبني مجلس الوزراء للاتحاد الأوروبي في 28 فيفري 2002، المخطط الشامل لمكافحة الهجرة غير الشرعية والمتاجرة بالأشخاص داخل الاتحاد الأوروبي.

- العودة: تبني المجلس في 28 نوفمبر 2002، برنامج عمل في مجال العودة، والذي يقترح وضع سلسلة من الإجراءات على المدى القصير، المتوسط، والطويل، والمعايير والتوجهات المشتركة بين دول الاتحاد الأوروبي، بخصوص إعادة المهاجرين السريين إلى أوطانهم⁽⁷³⁾.

هذا وقد تم تدعيم المجهودات المبذولة في ميدان الهجرة السرية، بإبرام علاقات مع الدول غير العضوة، من خلال:

- اتفاقيات الإرجاع (radmission) التي تم عقدها مع عدد من الدول، مثل: المغرب الأقصى.

- تقديم المساعدة والدعم للدول غير العضوة، ففي 10 مارس 2004،

Ibid.

(72)

Ibid.

(73)

تبنى كل من البرلمان الأوروبي، والمجلس برنامجا للمساعدة التقنية والمالية لفائدة الدول غير العضوة في مجالات الهجرة واللجوء (AENEAS)، يغطي السنوات الممتدة من 2004 إلى 2008، وسخرت له ميزانية تقدر بـ 250 مليون أورو⁽⁷⁴⁾.

ولبلوغ هذا الهدف، تم تحديد عدة محاور في إطار العلاقات مع الدول غير العضوة، نذكر من بينها: البحث عن شراكة مع دول المنبع، بلورة نظام لجوء أوروبي مشترك، تنظيم أكثر فعالية لتدفقات المهاجرين، ...

لم تتوقف السياسة الجهوية لدول غرب أوروبا الخاصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية عند هذا الحد بل تواصلت جهود الدول الأوروبية في عقد الاجتماعات بأكثر ديناميكية (كالاجتماع المنعقد بـ: Sville وغيره من الاجتماعات الأخرى)، لا بهدف سوى تنظيم تدفقات المهاجرين الشرعيين بما يخدم مصالح الدول الأوروبية من جهة، ومحاربة المهاجرين غير الشرعيين وإرجاعهم إلى أوطانهم الأصلية من جهة أخرى.

قائمة المراجع المعتمد عليها:

1 - باللغة العربية:

محمد ناجي الجوهر، * العرب في ألمانيا: السمات العامة والاندماج في المجتمع الألماني - دراسة استطلاعية*، مجلة المستقبل العربي، العدد 322، ديسمبر 2005.

2 - باللغة الفرنسية:

Ouvrages:

- Barros. L, M. Lahlou, C. Escoffier, P. Pumares, P. Ruspini, Limmigration irrégulière à travers et vers le Maroc. Cahiers de Migrations internationales, 54F, Genève: Bureau international du travail, 2002. E-Book.
- Dewitte Philippe, Immigration et intégration. Paris XIII, Editions la découverte, 1999.
- Lanier Pierre, Les nouveaux visages de l'immigration. Lyon, Chronique sociale, 1991.

- LEQUIN Yves, Histoire des étrangers et de l'immigration en France. Imprimé en France, Paris.

Revue:

- Audibert Dominique et Musseau François, «Immigration, Espagne: La fin de la terre promise», revue: Le Point, N° 1814, 21 Juin 2007.
- Delmote Gilles, «L'immigration nord-africaine: un enjeu politique espagnole?», revue: Herodote, N° 94, 3ème trimestre 1999.
- Garcia Bernabe Lopez, «L'Espagne, porte européenne du Maghreb», revue: Confluences Méditerranée, n° 5, hiver 1993.
- «Les propositions des candidats à l'élection présidentielle sur l'immigration» in: Annuaire de l'Afrique du Nord, Paris: CNRS éditions, 1997.
- Mogniss H. Abdallah, «Allemagne: Bilan de la politique d'immigration de Helmut Kohl» revue: Hommes&Migrations, N° 1216, nov-déc 1998.

Les journaux algériens:

- A.A, «Espagne-Maroc: Immigration clandestine et drogue», Le quotidien algérien: El Watan, N°3265, dimanche 2 septembre 2001.
- «Madrid refoule les clandestins», Le quotidien: El Watan, N° 5025, Mardi, 22 Mai 2007.
- Nacera Benali, «Immigration en Italie: une loi restrictive», Le quotidien algérien: El Watan, N° 3277, dimanche 16 septembre 2001.

Documents sur Internet:

- Conférence ministérielle Euro-Africaine sur la migration et le développement, Entretien avec le Ministre de l'Intérieur: M. Nicolas SARCOZY, dans le quotidien «Le Matin du Sahara et du Maghreb», Paris, 8 juillet 2006.
- www.diplomatie.gov.fr/actu/bulletin.asp?liste=20060710.html en date du: 28/12/2006.
- Laurent Hugelin, «L'incidence d'une nouvelle politique communautaire de l'immigration sur le partenariat Euro-Méditerranéen». www.europe.conterbury.ac.nz/publications/euromed/Lauren%20Hugelin.pdf
- «Vers une politique commune de l'Union européenne en matière d'immigration», <http://europa.eu/scadplus/leg/fr/lob/l14575.htm>

الاستراتيجية الأوروبية لمواجهة ظاهرة الهجرة وانعكاساتها على الدول المغاربية دراسة في سياسة الجوار الأوروبي

احمد كاتب*

مقدمة

تعتبر ظاهرة الهجرة من أقدم الظواهر الإنسانية، إذ أن الإنسان عرف الترحال والبداءة قبل الإستقرار والتمدن. وعرف القرن الماضي ديناميكية واسعة من الهجرات البشرية أدت إلى انتقال الملايين من البشر من بلد إلى آخر ومن قارة إلى أخرى. وبينما كانت الهجرة ظاهرة اجتماعية بالدرجة الأولى ذات انعكاسات اقتصادية وثقافية، أصبحت تعتبر مع تغير الأولويات الأمنية والإستراتيجية بعد نهاية الحرب الباردة، بمثابة تهديدا لأمن بعض الدول المتطورة خاصة.

في هذا الصدد يعتبر الفضاء المتوسطي مجالا مهما لدراسة ظاهرة الهجرة، كونه يمثل نقطة التقاء (اتصال وانفصال) بين قارتين إفريقيا في الجنوب وأوروبا في الشمال. كما يعد البحر الأبيض المتوسط فضاء تلتقي فيه معادلتان تحددان مستقبل العلاقات بين دول المنطقة : ثنائية شمال / جنوب وثنائية شرق / غرب. هاتان المعادلتان تجسدان متناقضين الأول

(*) أستاذ مساعد أ، المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الإعلام الجزائر.

اقتصادي (الهوة الإقتصادية) والثاني قيمي ثقافي (الخلافات الحضارية).

ولمعالجة ظاهرة الهجرة التي طغى عليها في هذه السنوات الأخيرة الطابع غير الشرعي قام الإتحاد الأوروبي بصياغة استراتيجيات وسياسات تهدف إلى تنسيق التعاون البيني الأوروبي والتعاون مع دول المنطقة المعنية بهذه الظاهرة. ولما كانت الدول المغاربية ومن بينها الجزائر دولاً تعنيها هذه الظاهرة بشقيها الشرعي وغير الشرعي كونها دول المصدر (الهجرة الشرعية) تحولت إلى دول المصدر والعبور في آن واحد (الهجرة غير الشرعية)، أرسى الإتحاد الأوروبي دعائم تعاون ثنائي ومتعدد الأطراف لمكافحة هذه الظاهرة.

تهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على واحدة من أهم السياسات التي طرحها الإتحاد الأوروبي لمواجهة الهجرة في الفضاء المتوسطي؛ هذه السياسة هي سياسة الجوار الأوروبي التي تعكس تحديد جديد للأولويات الأمنية الأوروبية وانعكاس هذه الأولويات على الدول المغاربية ومنها الجزائر. ولتناول هذا الموضوع يتسنى لنا الإرتكاز على العناصر التالية :

- محددات التصور الأوروبي لمنطقة المغرب العربي؛
- الجوار المغاربي مصدر التهديدات لأوروبا؟
- نبذة تاريخية حول ظاهرة الهجرة في المنطقة؛
- تطور مفهوم الجوار وفقاً للتصورات الأمنية الأوروبية؛
- ظاهرة الهجرة في قلب سياسة الجوار الأوروبي.

1 - محددات التصور الأوروبي لمنطقة المغرب العربي.

نعني بها الأسس التي يبني عليها الأوروبيون تصوراتهم الإستراتيجية للمنطقة المغاربية التي هي منطقة قرابة وجوار جغرافي مباشرين. ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة محددات هي الجغرافية والتاريخية والإستراتيجية.

أ - المحددات الجغرافية :

هو أول هذه المحددات إذ ينطلق من المسلمات الجغرافية الطبيعية

والمادية للمنطقة. إذ أن 14 كم فقط تفصل السواحل المغربية والإسبانية عبر مضيق جبل طارق. لكن السؤال الذي يمكن طرحه هو مدى براءة الدعوة الأوروبية إلى العودة إلى الاعتماد على مفهوم "شمال إفريقيا" عوض "المغرب العربي"⁽¹⁾؟

إذا انطلقنا من فكرة حياد المصطلح الجغرافي "شمال إفريقيا" فإن استعماله هنا عوض المصطلح الجيوسياسي "المغرب العربي" يعني أن ثمة خلفيات وراء هذا الإستعمال. إذ أن الحياد هنا ظاهري لأنه غير موضوعي في حقيقة الأمر كونه يلغي الإنتماء التاريخي والحضاري والثقافي (الحضارة العربية الإسلامية) ويسلخ المغرب العربي عن محيطه الجيوسياسي الأوسع الفضاء العربي المنضوي تحت النظام الإقليمي العربي "جامعة الدول العربية".

صحيح أن المغرب العربي الجيوسياسي ينتمي إلى شمال إفريقيا الجغرافي لكن الإنزلاق إلى تغييب المفهوم الأول لصالح الثاني يَنمُّ عن خلفية سياسية وإيديولوجية واضحة المعالم.

ب - المحددات التاريخية :

لقد تم بناء الخصوصية الأوروبية على أساس التعارض والتناقض مع الهوية العربية الإسلامية. في هذا الصدد يمكن الرجوع إلى أطروحة المؤرخ البلجيكي هنري بيرين Henri Pirenne (1862-1935) في كتابه "محمد وشرلمان" الصادر سنة 1937. هنا يقول هذا المؤرخ أن لولا الرسول محمد (ص) لما وُجِدَ الإمبراطور شرلمان، بمعنى أن الفتح الإسلامي وضع حدًا للوحدة المتوسطية خاصة في شقها الغربي. وهنا يقصد هنري بيرين الوحدة

(1) ولعل أبرز هذه المحاولات الرامية إلى العودة إلى مفهوم شمال إفريقيا للدلالة على دول المغرب العربي الطرح التي تبناه الجغرافي الفرنسي إيف لاقوست Yves Lacoste، في العدد 91 (صيف 1999) من مجلة هيرودوت Hérodote المعنون جنوب أوروبا، شمال إفريقيا بحجة أن العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الدول المغاربية والدول الأوروبية أهم من علاقاتها مع الدول العربية وإن كانت دول المغرب العربي جيوسياسياً تنتمي إلى جامعة الدول العربية.

اللاتينية المسيحية على ضفتي الحوض المتوسط. إذن توقع الغرب الأوروبي على نفسه لبناء ذاته في تعارض مع الآخر المسلم.

تاريخياً، استمر الصراع الجيوسياسي بين الغرب المسيحي والشرق المسلم منذ الحروب الصليبية إلى الحروب الإستعمارية مروراً بالحروب بين الدولة العثمانية والإمبراطورية الإسبانية ثم المساوية بين القرنين 16م و19م. ولقد ترتب عن هذه العقدة التاريخية حضور قوي للثنائي المتناقض المغرب العربي الإسلامي شمال إفريقيا اللاتيني المسيحي في مخيال بعض الساسة وصناع القرار الأوروبيين، وهذا ما يعكس كذلك عدم قبول استقلال دول المنطقة عن الإستعمار الأوروبي (اللاتيني).

ج - المحددات الإستراتيجية :

استراتيجياً يشكل المغرب العربي الواجهة الجنوبية لحوض المتوسط الغربي، و منه فهو بمثابة المسرح الجنوبي لغرب أوروبا، و بالتالي منطقة نفوذ طبيعية لهذه الدول. كذلك المغرب العربي هو بمثابة القفل الإستراتيجي un verrou stratégique للمتوسط؛ غرباً بفضل مضيق جبل طارق و شرقاً من خلال مضيق صقلية الذي يقسم المتوسط إلى قسمين اثنين: الشرقي و الغربي.

من جهة أخرى، المغرب العربي هو منطقة تماس بين الفضاء الأوروبي و الفضاء الإفريقي: على أحسن تقدير هو جسر بين الفضائين، بينما في أسوأ تقدير هو حد فاصل و سد يمنع اتصال الإفريقي بالأوروبي. و منه يجدر بنا طرح السؤال التالي: هل منطقة المغرب العربي هي منطقة تماس Zone tampon أم ليماس إستراتيجي Limes stratégique أو فضاء مفصلي espace charnière؟

2 - الجوار المغاربي : مصدر التهديدات لأوروبا؟

من خلال ما سبق من محددات يمكن التوقف عند بعض الرؤى التي تعتبر منطقة المغرب العربي بمثابة نقطة التقاء معادلتين اثنتين تحددان مستقبل

العلاقات بين دول المنطقة الأوروبية المتوسطية الإفريقية بصفة خاصة والعلاقات الدولية بصفة عامة.

هاتان المعادلتان هما :

- ثنائية شمال / جنوب (الهوة الاقتصادية)؛

- ثنائية شرق / غرب (الخلافات الحضارية)؛

بينما تركيب المعادلتان، حسب المنظور الصراعى الصدامى فى العلاقات الدولية، تنتج عنه الصيغة التالية :

الشمال الأوروبى (الغرب) الصناعى المتطور / الجنوب المتوسطى العربى-الإفريقى (جزء من العالم الإسلامى) النامى (أو الفقير).

ولقد مثلت عشرية التسعينيات من القرن الماضى بداية تنامى المخاوف الأوروية من تهديدات محتملة آتية من جنوب حوض المتوسط. ولقد لخص الفيلسوف الفرنسى الإشتراكى التوجه ريجيس دوبرى Rgis Debray هذه المخاوف عندما قال سنة 1991: 'صاروخ بحر - أرض إسلامى يطلق عن مدينة طولون له نفس مصداقية إنزال جوى سوفياتى على مدينة هامبورغ. منذ أربعون سنة تعمل 15 دولة على تفادى السيناريو الثانى، حيث كل التدابير اتخذت للحيلولة دون وقوعه، بينما يمكن أن يباغتتنا السيناريو الأول'⁽²⁾.

ما الذى يمكن استخلاصه من هذه المقولة؟

أولاً : تغيير اتجاه ولون التهديد ضد أوروبا : من الشرق الأحمر (الشيوعى) إلى الجنوب الأخضر (الإسلامى)؛

ثانياً : هذا الجنوب الإسلامى ما هو إلا المغرب العربى [الجوار الجغرافى والقرابة من أوروبا.

ثالثاً : وجود معادلة شديدة التركيب تؤدي إلى اعتبار الأوروبين منطقة

Mustapha Sehimy, «Le Nord et sa perception des menaces émanant du Sud: (2) les retombées des crises maghrébines». In *Cultures et Conflits*, N°2, 1991, p. 97.

المغرب العربي بؤرة توتر ومصدر للتهديدات :

- التطرف والإرهاب

- الديمغرافيا + التخلف والفقر + الإستبداد السياسي + انسداد الأفق

- الهجرة

حسب الباحث ديدييه بيغو Didier Bigo فإن التصور الأوروبي لظاهرة الهجرة بدأ ينحو منحاً أمنياً منذ نهاية الثمانينيات ليؤثر على كل السياسات والإستراتيجيات التي سيتبناها الأوروبيون اتجاه هذه الظاهرة من منطلق التخويف المتعمد من طرف صناع القرار الأوروبيون لمجتمعاتهم⁽³⁾.

أمننة الخطاب الأوروبي حول الهجرة صاحبتة إجراءات متتالية أدت إلى بروز مستويين من التعامل مع هذه الظاهرة. يتمثل المستوى الأول في بناء فضاء أمني أوروبي داخلي يتكون من الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية (CEE) ثم في الإتحاد الأوروبي (UE) بعد 1993. إن إنشاء فضاء شنغن Schengen سنة 1985 أدى إلى تنسيق إلزامي بين الدول الأعضاء فيما يخص الدخول والإقامة والوصول إلى سوق العمل، ومكافحة الهجرة السرية والتعاون مع بلدان المصدر⁽⁴⁾. من جهة أخرى، زاد تعقيد الأنظمة القانونية والإجرائية بنفس وتيرة النفقات في التكنولوجيا المعلوماتية وأنظمة الشرطة والجيش مما أدى إلى تحول الحدود الخارجية للفضاء الأوروبي / فضاء شنغن إلى " قلعة " خلف ستار حديدي جديد⁽⁵⁾.

إذن، وباسم التهديدات السياسية أو الإرهابية لأمن قلعة أوروبا الإقليمية، تم فرض تأشيرة الدخول visa لرعايا الدول التي تمثل " ضغطاً كبيراً في الهجرة "، مما حدا بالأستاذ ديدييه بيغو إلى الملاحظة بأن هذه

(3) Didier Bigo, «Sécurité et immigration: vers une gouvernementalité par (3) . In *Cultures et Conflits*, N° 31-32 (printemps-été 1998), p. 19. ل'Inquiétude

(4) بشارة خضر، أوروبا من أجل المتوسط. من مؤتمر برشلونة إلى قمة باريس (1995-

2008). بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص103.

(5) Serge Weber, «D'un rideau de fer à l'autre: Schengen et la discrimination dans (5) l'accès à la mobilité migratoire». In *Géocarrefour*, vol 84-3/2009, p. 165.

الدول هي نفسها التي تتصدر لائحة أكبر مؤشرات الفقر. هذه اللائحة الرمادية تساعد أوروبا شنغن على تصنيف دول العالم وفق مواصفات خاصة تتأرجح بين مستويي "الخطر الإرهابي" و"خطر الهجرة" حسب الخطاب الرسمي. مما يعني بأن الشعوب تخضع جماعياً إلى "تمييز إقليمي" une discrimination territoriale⁽⁶⁾.

بينما يتمثل المستوى الثاني، والذي لا يقل خطورة عن الأول، في إعادة صياغة مفهوم الحدود ولا مركزيته لتسهيل عملية المراقبة⁽⁷⁾. هذه الحدودة la frontiérisation⁽⁸⁾ تلقي الضوء على ديناميكيات إجتماعية وسياسية ورمزية عادة ما تصاحبها⁽⁹⁾. كما تتقاطع فيها إشكاليات الأمن والرفاهية كون ظاهرة الهجرة تسعى إلى الوصول إلى دولة أو فضاء رفاهية ورخاء اقتصادي واجتماعي، نوع من الإلدورادو Eldorado، الذي ستتحقق فيه كل طموحات وآمال وأحلام المهاجر، لكن بالمقابل، ترى الدولة المستقبلية إلى هذا الفرد المهاجر مصدراً محتملاً للتهديد، مما تترتب عنه جدلية خلق ظروف الرخاء في دول المصدر لتفادي تدفق المهاجرين نحو فضاءات الرخاء.

وبالتالي يسعى منطق الحدودة إلى زحزحة الحدود المادية للإتحاد الأوروبي لتصبح حدوداً رمزية تضم المجال الإقليمي لدول أخرى، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، تترتب عن هذا المنطق نمط جديد من العلاقات السياسية والاقتصادية يقوم على بناء حدود اقتصادية جديدة تكون في أن واحد نقطة قطيعة وتبادل⁽¹⁰⁾. وهذا ما يسعى إليه الإتحاد الأوروبي من خلال سياساته المتتالية اتجاه دول المغرب العربي: الشراكة الأوروبية المتوسطة

Ibid, p. 165.

(6)

Paolo Cuttitta, «Le monde-frontière. Le contrôle de l'immigration dans (7) l'espace globalisé». In *Cultures et Conflits*, N°68, hiver 2007.

Guillaume Le Boedec, «Le détroit de Gibraltar. Les limites d'un espace modèle (8) de la lutte européenne contre les migrations irrégulières». In *EchoGéo*, N°2, septembre-novembre 2007, p. 7.

Hélène Pellerin, «Les frontières au carrefour des impératifs de sécurité et de (9) prospérité». In Pierre de Senarclens (dir.), *Les frontières dans tous leurs états. Les relations internationales au défi de la mondialisation*. Bruxelles, Bruylant, 2009, p. 106.

Ibid, p. 106.

(10)

وسياسة الجوار الأوروبي ومؤخراً الإتحاد من أجل المتوسط.

لكن قبل الشروع في دراسة سياسة الجوار الأوروبي يتسنى لنا إلقاء الضوء على بعض الجوانب التاريخية التي ميزت ظاهرة الهجرة بين دول المغرب العربي ودول الإتحاد الأوروبي.

3 - نبذة تاريخية حول ظاهرة الهجرة في المنطقة.

يمكن التأريخ لبداية ظاهرة الهجرة بين دول المغرب العربي ودول جنوب أوروبا (فرنسا على وجه الخصوص) إلى الفترة الإستعمارية، حيث تعود أول موجات الهجرة الجزائرية إلى فرنسا إلى نهاية القرن 19م. ليتم نقل أكثر من مليون جندي من الدول المغاربية المُستعمَرة إلى مسرح العمليات القتالية على الجبهة الفرنسية - الألمانية أثناء الحرب العالمية الأولى. بعد 1919 م، استعانت الحكومة الفرنسية باليد العاملة الجزائرية لإعادة بناء ما خربته الحرب، لكن سرعان ما تم طردهم بسبب الأزمة الإقتصادية سنة 1929م.

نفس السيناريو تكرر أثناء الحرب العالمية الثانية، لكن نسبة الجزائريين كانت أهم من نسبة المغاربة أو التونسيين. بعد 1945 م بقي عدد لا بأس به من الجنود ذوي الأصول المغاربية في فرنسا، لتلتحق بهم موجة جديدة من المهاجرين العمال، إذ قدر عدد المهاجرين المغاربيين في فرنسا في منتصف الخمسينيات بحوالي 250000 فرد، من بينهم 220,000 جزائري، 20,000 مغربي و5,000 تونسي⁽¹¹⁾.

بعد استقلال الدول المغاربية (1956 بالنسبة إلى تونس والمغرب، 1962 بالنسبة إلى الجزائر) أبرمت هذه الأخيرة عدة اتفاقيات مع فرنسا لتقنين وتنظيم هجرة اليد العاملة نحو أوروبا، فرنسا على وجه الخصوص وهذا

Naïma Guennouni, «Rapport introductif: les droits des migrants dans les (11) pays du Maghreb (Tunisie, Algérie, Maroc)». In Khadidja Elmadmad (dir.), Les migrants et leurs droits au Maghreb avec une référence spéciale à la Convention sur la protection des droits de tous les travailleurs migrants. Paris: Unesco, 2004, p.7.

ما أدى إلى تضاعف عدد المهاجرين المغاربة في أوروبا ليصل عددهم إلى 1,4 مليون نسمة: تزايد عدد المهاجرين المغاربة عشر مرات بينما تضاعف عدد التونسيين ست مرات والجزائريين مرتين ونصف خلال عشرية السبعينيات.

بعد الأزمة النفطية سنة 1973 م والأزمة الاقتصادية التي عرفتها أوروبا ابتداءً من 1974 م، قررت الحكومات الأوروبية تضييق سياسة الهجرة التي لم تعد ممكنة إلا في إطار سياسة التجمع العائلي. ليصبح عدد المهاجرين يقدر سنوياً بـ 12,400 مهاجر.

بعد الصدمة النفطية الثانية سنة 1979 م، قامت الدول الأوروبية بإعادة النظر في سياساتها المتعلقة بالهجرة، وذلك باتجاه تقييدي (إغلاق الحدود)، وتحفيزي (سياسة المساعدة من أجل العودة)، وإيجابي (إجراءات دمج المهاجرين المقيمين وبخاصة فيما يتعلق بجمع شمل العائلات)⁽¹²⁾.

هذا التضييق على سياسات الهجرة "الشرعية" و"المُنظَّمة" بفعل الستار الحديدي الجديد على طول البحر الأبيض المتوسط (القلعة أوروبا ونظام شنغن) أدى إلى نتيجة عكسية تماماً تمثلت في تزايد مطرد لأعداد المهاجرين السريين (غير الشرعيين) الذين يسعون إلى الدخول إلى الفضاء الأوروبي بشتى السبل والوسائل، حتى لو اضطلعوا بالوظائف التي يرفضها الأوروبيون لأنها قذرة وخطيرة وسفیهة (/3D jobs: dirty, dangerous and dull jobs) (emplois sales, dangereux et abrutissants)⁽¹³⁾.

وتكمن المفارقة هنا في تحول الدول المغاربية من دول مصدر للهجرة الشرعية إلى دول مصدر وعبور للهجرة غير الشرعية منذ بداية التسعينيات لتعرف تزايداً كبيراً في بداية القرن الجديد. فبالنسبة لإسبانيا مثلاً، تضاعف عدد المهاجرين والأجانب أكثر من 8 مرات بين عامي 1992 و2007 لينتقل

(12) بشارة خضر، مرجع سبق ذكره، ص 100.

(13) Adrian Favell, «Immigration, migration et libre circulation dans la construction de l'Europe». In *Politique européenne*, N° 31, 2010, p. 38.

من 500,000 فرد إلى 4,200,000 فرد، بينما ارتفع عدد المهاجرين في إيطاليا 30 ضعفاً بين 1970 و2007، وبما يقترب من 3 أضعاف بين عام 2000 و2007 (1,341,000 مهاجر سنة 2000 إلى 3,330,000 مهاجر سنة 2007)⁽¹⁴⁾.

لإيجاد حلول " مشتركة " لظاهرة الهجرة، حاولت ندوة برشلونة الأوروبية المتوسطة الأولى (27-28 نوفمبر 1995) طرح مقارنة جديدة بين دول الاتحاد الأوروبي والدول المتوسطة تقوم على تفاعل عناصر المعادلة التالية " لا استقرار من دون أمن، ولا أمن من دون حريات، ولا حريات من دون تنمية ". فكانت المحاور الثلاثة للبيان الختامي تركز على الجوانب السياسية والأمنية، الاقتصادية والمالية، والاجتماعية والثقافية والإنسانية.

في هذا الصدد، عالجت برشلونة ظاهرة الهجرة ضمن إطار مكافحة الآفات الاجتماعية مركزة في البداية على النمو الديمغرافي في دول جنوب المتوسط ومنها الدول المغاربية والفائض البشري الذي يمكن أن ينتقل بطريقة غير شرعية نحو الضفة الشمالية من المتوسط، وكأنما هي موجة ستكتسح القارة الأوروبية على حسب تعبير الديمغرافي الفرنسي ألفريد سوفي Alfred Sauvy⁽¹⁵⁾.

جاء في البند 20 من بيان برشلونة الختامي بأن المشاركون - يعترفون بأن التطور السكاني الحالي يشكل تحدياً رئيسياً تتم مواجهته بواسطة السياسات الإسكانية المناسبة من أجل تسريع الإقلاع الاقتصادي؛

- يعترفون بالدور المهم الذي تلعبه الهجرة في علاقاتهم. يوافقون على تكثيف التعاون فيما بينهم من أجل تخفيف وطأة الهجرة بواسطة برامج تأهيل مهني ومساعدة على خلق فرص العمل وغيرها. يتعهدون بتأمين الحماية لمجمل الحقوق المعترف بها في القانون الموجود حول المهاجرين المستقرين شرعياً على أراضيهم. في هذا المجال

(14) بشارة خضر، مرجع سبق ذكره، ص106.

Alfred Sauvy, L'Europe submergée. Paris: Dunod, 1987.

(15)

فإن الأطراف، شعوراً منهم بمسؤوليتهم في إعادة قبول رعاياهم، يتفقون، من خلال اتفاقات أو تنظيمات ثنائية، على اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لإعادة قبول مواطنيهم الذين هم في وضعية غير قانونية. من أجل هذا سيعتبر الإتحاد الأوروبي مواطني الدول الأعضاء كمقيمين طبقاً لتعريف المجموعة الأوروبية؛

- يقررون إقامة تعاون وثيق في كل مجالات الهجرة الخفية؛
 - يوافقون على دعم التعاون عبر تدابير مختلفة تهدف إلى الوقاية من الإرهاب ومكافحته بشكل فعال؛
 - يعتبرون أيضاً من الضروري مكافحة معاً وبشكل فعال ضد تهريب المخدرات والإجرام الدولي والرشوة؛
 - يشددون على أهمية مكافحة بدون تردد ضد المظاهر العنصرية وكره الأجانب وضد التعصب، ويوافقون على التعاون في هذا السبيل⁽¹⁶⁾.
- يقترح الأستاذ بشارة خضر ثلاثة مفارقات للتعليق على هذا البند⁽¹⁷⁾:

■ **المفارقة الأولى** : اعتبار ظاهرة الهجرة غير الشرعية ضمن المخاطر العابرة للحدود إلى جانب الإرهاب والجريمة المنظمة وتهريب المخدرات. وبالتالي، كان من الأجدر معالجتها ضمن المحور الأول السياسي والأمني وليس الثالث والأخير الإجتماعي والثقافي والإنساني؛

■ **المفارقة الثانية** : عملية تجريم الهجرة غير الشرعية يضيفي على السياسات الأوروبية ليس فقط سمة اللاواقعية، بل خصوصاً صفة اللإنسانية؛

■ **المفارقة الثالثة** : يعكس هذا الإلحاح الأمني الأوروبي الفلسفة العامة لمسار برشلونة حيث يظهر وكأنه مسار "بناء أمن" أكثر من كونه "بناء ثقة" وعلى الأخص "بناء شراكة".

(16) البيان الختامي لندوة برشلونة الأوروبية المتوسطة، 28 نوفمبر 1995.

(17) بشارة خضر، مرجع سبق ذكره، ص 99.

4 - تطور مفهوم الجوار وفقاً للتصورات الأمنية الأوروبية.

جاءت أحداث 11 سبتمبر 2001 الإرهابية لتعزز التوجه الأمني الأوروبي في بناءه للتصورات الاستراتيجية حول محيطه الجنوبي المباشر (منطقة المغرب العربي) وفي تحديده لطبيعة التهديدات التي يعتقد الإتحاد الأوروبي أنها تهدد وجوده كفضاء للرخاء والإزدهار والديمقراطية.

من جهة أخرى، أدى توسيع الإتحاد اتجاه الشرق والجنوب في أكبر عملية للتوسعة سنة 2004 إلى خلق وضع جيوسياسي جديد أصبح بموجبه للإتحاد الأوروبي " جيران جدد " لكنهم قدامى في نفس الوقت. ولقد لخص رئيس المفوضية الأوروبية السابق رومانو برودي Romano Prodi هذه الرؤية الجديدة في خطاب له في 26 نوفمبر 2002، 13 شهراً بعد هجمات سبتمبر 2001، حيث تطرق إلى " حلقة الأصدقاء " (Cercle d'Amis/Ring of Friends) التي تتقاسم مع الإتحاد الأوروبي " كل شيء سوى المؤسسات "، لأن الإتحاد لا يمكن أن " يتوسع إلى ما لا نهاية " (18).

وفي 11 مارس 2003، أصدرت المفوضية الأوروبية وثيقة بعنوان " أوروبا الموسعة والجوار : إطار جديد للعلاقات مع جيراننا في الشرق والجنوب " تركز على فكرة جوهرية مفادها أن توسعة الإتحاد في 2004 ستصل بحدوده إلى مجاورة دول جديدة في الشرق وفي الجنوب، ما يترتب عنه اعتماد متبادل بين دول الإتحاد ودول الجوار هذه. هذه السياسة الجديدة التي سيشعر فيها الإتحاد الأوروبي تسعى إلى تفادي ظهور خطوط انقسام جديدة في أوروبا (الستار الحديدي) وتعزيز الاستقرار والرخاء داخل حدود الإتحاد وفي جواره. ومن بين ركائز هذه السياسة الأوروبية توثيق الروابط مع روسيا وتعزيز العلاقات مع أوكرانيا ومولدوفا وبيلوروسيا ودول جنوب المتوسط إلى جانب دعم الإصلاحات والتنمية والتجارة بصفة دائمة في إطار مسار طويل المدى.

Romano prodi, «L'Europe et la Méditerranée: Venons-en aux faits». (18)
Euromed report, N° 52, Bruxelles, 28 novembre 2002.

ولكل هذه الدول، ومن بينها الدول المغاربية، يقدم الإتحاد الأوروبي
"إمكانية المشاركة بالسوق الداخلي ومواصلة الإدماج والتحرير، بهدف إنجاز
حرية انتقال الأشخاص والسلع والخدمات والرساميل (الحريات الأربعة)"⁽¹⁹⁾.

والهدف المعلن لهذه السياسة هو "خلق فضاء مستقر ومزدهر"، يترافق
مع سياسة التقريب في الإجراءات. وكل هذا يرمي إلى "معالجة جذور عدم
الإستقرار السياسي، والهشاشة الإقتصادية، والضعف المؤسساتي والصراعات
والفقر والتهميش"⁽²⁰⁾. لكن على أرض الواقع، ما هي الأهداف التي
يترجها الإتحاد الأوروبي من هذه السياسة؟

- تعميم الآثار الإيجابية للتوسيع على دول الجوار في مجال الإستقرار
السياسي والإقتصادي وتقليص فوارق الإزدهار؛
- العمل على خلق فضاء ازدهار وقيم مشتركة تقوم على الإندماج
الإقتصادي المتزايد، وعلاقات سياسية وثقافية أكبر، وتعاون بيني
معزز والوقاية المشتركة من النزاعات.

لكن عرض الإتحاد الأوروبي يستتبع واجبات. فمن أجل الإنتفاع من
جاء توسع السوق الداخلي، على الجيران أن يتبنوا قواعد ومعايير يعتمدها
الإتحاد، وأن يختاروا تجارة أكثر انفتاحاً كـ "مكون جوهرية في انفتاح
السوق"، وأن يقيموا نظاماً فعالاً وتشاركياً في إدارة ضبط الحدود وتكثيف
التعاون "في مجال منع ومكافحة كل التهديدات للأمن المشترك"، والمكافحة
الفعالة للجريمة المنظمة، إلخ⁽²¹⁾.

نلاحظ هنا تقاطع إشكاليات الرفاهية والإزدهار الإقتصاديين
والإشكاليات الأمنية كما صاغتها الباحثة هيلين بيلران Hélène Pellerin. ذلك
أن الوثيقة المؤسسة لسياسة الجوار الأوروبي la politique européenne de

«L'Europe élargie-voisinage: un nouveau cadre pour les relations avec nos (19)
voisins de l'Est et du Sud». COM(2003) 104 final, Bruxelles: 11 mars 2003, p. 4.

Ibid, p. 9.

(20)

Bichara Khader, «L'anneau des amis (Ring of friends): La nouvelle politique (21)
de voisinage de l'Union européenne». In *Géostratégiques*, N° 17, septembre 2007, p. 200.

voisinage (PEV) (مارس 2003) أكملتھا وثيقة أوروبية أخرى هي الإستراتيجية الأمنية الأوروبية الصادرة في 12 ديسمبر 2003 تحت عنوان "أوروبا آمنة في عالم أفضل".

تحت عنوان "بناء الأمن في جوارنا"، نصت هذه الإستراتيجية على أن "من مصلحة أوروبا أن تكون الدول المجاورة لها تتمتع بحكم راشد" لأن "دول الجوار التي تعرف نزاعات عنيفة، أو الدول الضعيفة حيث تنتشر الجريمة المنظمة، والمجتمعات الفاشلة حيث النمو الديمغرافي الانفجاري على حدود أوروبا، إن كل ذلك يخلق لها الكثير من المشكلات"⁽²²⁾.

وهنا يركز الأوروبيون على منطقتين يجب أن تحظيان باهتمام الإتحاد لأسباب أمنية وسياسية. إذ تنص هذه الوثيقة بأن "هدفنا هو ترقية، شرق الإتحاد الأوروبي وفي حدود حوض البحر المتوسط، مجموعة من الدول ذات الحكم الراشد التي يمكن أن تربطنا بها علاقات وطيدة تقوم على التعاون"⁽²³⁾. إن المعيار هنا هو الحكم الراشد؛ إذ أن توطيد العلاقات التعاونية بين الإتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط يحدد وفق مدى الحكامة الجيدة التي يمكن أن تتميز بها هذه الدول أو العكس. هنا تسعى أوروبا إلى الاعتماد على نوع من القوة الناعمة القائمة على نقل المعايير الأوروبية وتطبيقها عبر انخراط دول المنطقة في هذه السياسة الجوارية.

بهذا ينتقل الإتحاد الأوروبي من حالة القوة المدنية (puissance civile) حسب وصف الأستاذ فرانسوا دوشين François Duchêne للجماعة الاقتصادية الأوروبية في السبعينيات إلى حالة القوة المعيارية (puissance normative) حسب وصف الأستاذ يان مانرز Ian Manners، "قوة راسخة في سياق تاريخي، تقوم على نظام سياسي هجين وهندسة سياسية قانونية ساهمت في الإلتزام بوضع المعايير والمبادئ العالمية في قلب العلاقات الخارجية للإتحاد الأوروبي"⁽²⁴⁾.

«Une Europe sûre dans un monde meilleur», la stratégie européenne de (22) sécurité. Bruxelles: 12 décembre 2003, p.7.

Ibid, p. 9.

(23)

Sandra Lavenex, Frédéric Mérand, «Nouveaux enjeux sécuritaires et (24) gouvernance externe de l'Union européenne». In *Politique européenne*, N° 22, 2007/3, p7.

وفي إطار هذه السياسة المعيارية، تبنى الإتحاد الأوروبي مقاربة ثنائية نصت عليها وثيقة المفوضية الأوروبية الصادرة في 12 ماي 2004 تحت عنوان "سياسة الجوار الأوروبي: وثيقة توجيهية". يعد الإتحاد "تقارير البلدان" ويناقش مع دول الجوار "خطط عمل" ويبرمج التمويل على أساس الأولويات المحددة بشكل مشترك بين الإتحاد الأوروبي وكل دولة جارة على حدا. وهكذا يمكن القول بأن سياسة الجوار الأوروبي تقوم على أربعة مبادئ هي⁽²⁵⁾:

- الملائمة: إذ أن الإتحاد الأوروبي لا يفرض شيئاً لأنه يناقش مع كل دولة الأولويات وخطط العمل؛
- التمايز: يأخذ الإتحاد الأوروبي بعين الاعتبار خصائص كل طرف؛ ذلك أن سياسة الجوار غير موحدة؛
- ربط المساعدة بالتقدم المنجز في الإصلاحات؛
- التدرج: كل دولة تتقدم بوتيرتها ووفق عملية ديناميكية.

هكذا تجد الدول الجارة نفسها في وضعية فرضياً أفضل من الشراكة لكن دون الانضمام إلى هياكل الإتحاد السياسية. هذا الحل الوسط بين الشراكة والعضوية أو المنزلة بين المنزلتين تستثني الاستفادة من مزايا الإتحاد السياسية لكن تسمح لدول الجوار بنقل الترسانة القانونية والمعايير الأوروبية تهدف إلى خلق فضاء رخاء واستقرار وحكم راشد تكون لها انعكاسات أمنية إيجابية للإتحاد الأوروبي. فالمقاربة أمنية بالدرجة الأولى تهدف إلى إرساء ديناميكية اقتصادية وسياسية لتثبيت الأوضاع في دول الجوار وتجنيف مصادر التهديدات في المههد.

5 - ظاهرة الهجرة في قلب سياسة الجوار الأوروبي

إذا كانت سياسة الجوار الأوروبي تسعى إلى فرض "استقرار الهيمنة" على حد تعبير الأستاذ فيتالي دنيزيوك Vitaliy Denysyuk من خلال المساهمة

(25) بشارة خضر، مرجع سبق ذكره، ص 200.

في إقامة نظام تجاري تعاوني عابر لأوروبا مشجع لأكبر قدر من الاستقرار، فهذا يعني أن الإتحاد الأوروبي يسعى في نهاية المطاف إلى خلق "أطراف آمنة على حدوده المباشرة، تمارس التبادل معه، تتلقى بعض المساعدات وتؤمن الإنسياب المرن للتجارة الحدودية"، أي أن أوروبا تبني حدود جيدة لا تصدّر مشكلاتها ونزاعاتها⁽²⁶⁾.

في هذا السياق، تنص الوثيقة التوجيهية للمفوضية الأوروبية "سياسة الجوار الأوروبي" الصادرة في 12 ماي 2004 في محور "العدالة والسياسة الداخلية" بأنه "من المحتمل جداً أن تكون إدارة الحدود ضمن أولويات معظم برامج العمل ذلك أنه بفضل توحيد جهودهم يستطيع الإتحاد الأوروبي وجيرانه إدارة أفضل للحدود المشتركة وتسهيل الانتقال المشروع للأشخاص"⁽²⁷⁾. هنا يمكن استخلاص نقطتين هامتين :

■ طغيان المقاربة الأمنية على الأجندة الأوروبية؛

■ توثيق التعاون بين الإتحاد الأوروبي ودول الجوار يشمل أيضاً الشؤون الداخلية والعدالة مما يعني عملية نقل معايير هذه السياسة خارج الإتحاد لتطبقها دول الجوار.

أدى ربط الشؤون الداخلية والعدالة بالسياسة الخارجية والدفاع المشترك في قمة تامبير Tampere سنة 1999 إلى تعزيز الطابع الخارجي لسياسة الشؤون الداخلية والعدالة، بل تطور الأمر إلى حد اعتبار هذه السياسة "هدفاً للسياسة الخارجية للإتحاد الأوروبي، وأولوية مركزية في علاقات الإتحاد الخارجية"⁽²⁸⁾. انطلاقاً من هنا، يمكن التحدث عن التصدير الخارجي لسياسة العدالة والشؤون الداخلية بمعنى إعطاء بُعد خارجي لسياسة من المفروض أن تكون داخلية، أو إطلاق حكمة خارجية لشأن داخلي مثل الأمن أو الشرطة والقضاء. في هذا

(26) نفس المرجع السابق، ص 204.

(27) «La politique européenne de voisinage, document d'orientation». COM(2004) 373 final. Bruxelles : 12 décembre 2004, p. 18.

(28) Sarah Wolff, «La dimension méditerranéenne de la politique Justice et Affaires intérieures». In *Cultures et Conflits*, N° 66, été 2007, p. 77.

الصدد، تتحدث الباحثة سارة وولف Sarah Wolff عن مفهومي l'externalisation و la gouvernance extérieure⁽²⁹⁾.

عملية التصدير هذه هي الركيزة الثانية لثالث الحدودة frontiérisation، التصدير الخارجي externalisation والتمايز différenciation حسب التقسيم الذي وضعه نيري بالزاك⁽³⁰⁾ Balzacq عند تطرقه إلى مركب الأمن الأوروبي ذو الهندسة المتغيرة التي تحاول سياسة الجوار الأوروبي إيجاد الأجوبة الملائمة للإجابة عن التحديات التي يواجهها الإتحاد الأوروبي.

ولقد أبرزت وثيقة المفوضية الأوروبية الصادرة في 12 أكتوبر 2005 بعنوان "الإستراتيجية المتعلقة بالطابع الخارجي لفضاء الحرية والأمن والعدالة" ضرورة التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية" حيث يجب على الإتحاد الأوروبي صياغة إستراتيجية شاملة لا تعالج فقط مشاكل الإدماج والإستقبال بل تتناول الأسباب العميقة للهجرة وانعكاسها على دول المصدر والعبور⁽³¹⁾.

ذات الوثيقة تعتبر سياسة الجوار الأوروبي بمثابة أداة من بين أدوات عديدة لمعالجة ظاهرة الهجرة من خلال برامج العمل التي تحتوي على محور مهم هو "العدالة، الحرية والأمن". وعند التطرق إلى الدول المتوسطة، ومن بينها الدول المغاربية، تربط الوثيقة الأوروبية بين تطور الحكم الراشد ودولة القانون من جهة وبين تحسن الأمن وإدارة ظاهرة الهجرة من جهة أخرى⁽³²⁾. هنا تظهر جلياً العلاقة الموجودة بين نوعين من البعد الخارجي: السلبي، التي تعني التكاليف، والإيجابي التي تعني الفوائد التي لا تؤثر على أو يستفيد منها فقط الفاعل التي تنبع منه⁽³³⁾.

وعن فكرة الترابط الموجود بفعل الجوار، يقول الباحث ديفيد لايك

Ibid, p. 79. (29)

Thierry Balzacq, «La politique européenne de voisinage, un complexe de sécurité à géométrie variable». In *Cultures et Conflits*, N° 66, été 2007, p. 38. (30)

«Une stratégie relative à la dimension externe de l'espace de liberté, de sécurité et de justice». COM(2005) 491 final. Bruxelles: 12 octobre 2005, p. 4. (31)

Ibid, p. 11. (32)

Thierry Balzacq, op. cit, p. 37. (33)

David Lake أن 'الأبعاد الخارجية العابرة للحدود تؤثر بالضرورة على عدة دول، وهي بالتالي أبعاداً سياسية واستراتيجية بالدرجة الأولى' (34). وفي هذه الحالة بالذات يمكن القول بوجود لامركزية أوروبية في إدارة التهديدات أي جهوية الإدارة، والجهوية هنا مرتبطة بالجوار؛ إذ وفقاً لسياسة الجوار الأوروبي، ستضطلع دول الجوار بإدارة التهديدات التي تواجهها أوروبا. وفيما يخص ظاهرة الهجرة، أصبحت الدول المغاربية بمثابة المقاول الفرعي sous-traitant لصالح الطرف الأوروبي، الذي يعالج الغير المشكل الذي يواجهه لكن انطلاقاً من أراضي الغير (35).

ففي سنة 2008، أنشئت موريتانيا، بتمويل إسباني، مراكز لسجن المهاجرين غير الشرعيين الذين يتم إلقاء القبض عليهم أثناء محاولتهم الإبحار نحو جزر الكناري انطلاقاً من الأراضي الموريتانية. كما طردت ليبيا حوالي 145,000 مهاجر غير شرعي نحو دول الساحل الصحراوي بين سنتي 2003 و2005. من جهتها مولت الحكومة الإيطالية، بين أوت 2003 وديسمبر 2004، خمسون رحلة طيران باتجاه ليبيا التي قامت بتوجيه 5,688 شخص نحو بلدانهم الأصلية (بنغلاديش، مصر، إرتريا، غانا، باكستان، السودان، سوريا). كما قامت كل من المغرب وتونس بتبني قوانين جديدة للتصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية وصلت إلى حد تجريمها إلى جانب التجارة بالأعضاء البشرية (36).

خاتمة

مما سبق يمكن القول بأن ظاهرة الهجرة في قلب التصور الإستراتيجي الأوروبي بما تمثله من تهديد لأمن ولا استقرار الفضاء الأوروبي. خاصة وأن هذه الهجرة نابعة من مجتمعات لا تتقاسم نفس القيم والعادات والتقاليد

Ibid, p. 37.

(34)

Abdennour Benantar. «Politique européenne de voisinage et le Maghreb». In (35) Abdennour Benantar (dir), Europe et Maghreb: voisinage immédiat, distanciation stratégique. Alger: CREAD, 2010, p. 102.

Serge Weber, op. cit., p. 169.

(36)

الأوروبية، مما يضاعف من الشعور بالتهديد لدى صناع القرار والشعوب الأوروبية.

في هذا الإطار يمكن اقتراب مفهوم الجوار الأوروبي كولييد لظروف سياسية واستراتيجية وأمنية أوروبية وإقليمية ودولية في عالم يتميز بتصورات أمنية جديدة للمخاطر والتهديدات. ولقد جاءت سياسة الجوار الأوروبي بهدف إعادة صياغة وتعريف حدود الإتحاد الأوروبي بعد توسعة 2004 مع كل ما يتضمنه هذا من بناء تصورات جديدة حول التهديدات النابعة من دول الجوار الجديد.

الخطاب الأوروبي من خلال سياسة الجوار هو خطاب إقحامي تشاركي (inclusif) يسعى إلى مشاركة دول الجوار في السوق الداخلية وتقاسم القيم المشتركة وآليات عملية تضمّن الوصول إلى اعتماد مبدأ الحريات الأربعة (الأشخاص، الرساميل، السلع، الخدمات). لكن على أرض الواقع، الخطاب الأوروبي خطاباً إقصائياً (exclusif) ينطلق من منطق أمني يبني جل تصورات الأمن على أساس انطلاقها من دول الجوار (المتوسطي خاصة) وبالتالي ضرورة التنسيق الأمني لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب والهجرة غير الشرعية.

ولوضع الأسس الفكرية والفلسفية لهذه السياسة الجوارية، قام الإتحاد الأوروبي بتجسيد مفهوم الحدود على أرض الواقع مع إعطاء الطابع الخارجي لسياسات داخلية كسياسة العدالة والشؤون الداخلية. تعامل أوروبا غير المركزي مع التهديدات التي تواجهها ووجهية معالجة هذه التهديدات، وعلى رأسها الهجرة غير الشرعية، ترتبت عنه نتيجة مهمة تتمثل في إيجاد وظيفة مزدوجة للحدود : الوظيفة المادية كونها تفصل جغرافياً وسياسياً ومادياً بيت دول الإتحاد الأوروبي ودول الجوار، والوظيفة الإدراكية لأنها تميز بين هذين الطرفين المتميزين والمتغايرين (أنا والآخر).

خاتمة الدراسة

لقد اتضح من خلال هذه الدراسة حول ظاهرة الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر المتوسط أن لها انعكاسات خطيرة على جميع المستويات والقطاعات، خاصة الاقتصادية والاجتماعية، حيث تأثر بشكل مباشر على البنى الأساسية للدولة وتعمل على اضعاف القدرات الوطنية المسخرة لحل معضلات الطلب المتزايد على الشغل والسكن والغذاء كما تبرز أيضا مشاكل عدم قدرة الدول المستقبلية على الادمج الاجتماعي والمهني للمهاجرين غير الشرعيين، ويلاحظ ايضا من خلال الدراسة ان الكثير من الافات الاجتماعية والامراض الخطيرة ظهرت بفعل انتقال الجيوش البشرية خاصة من افريقيا إلى ضفاف المتوسط.

وعليه ومن أجل الحد من هذه الظاهرة والتحكم فيها نستنتج من خلال الدراسة ان مجمل الاقتراحات تركزت على توفير ظروف ملائمة، اجتماعية واقتصادية داخل الدول المصدرة لهذه الظاهرة واحداث تنمية اقتصادية واجتماعية بدعم من الدول المتقدمة من اجل احتواء الفئات الشابة وادماجها محليا للقضاء على رغبتهم في الهجرة بسبب الفقر والحاجة ويضاف إلى ذلك جملة من الاقتراحات يمكن تلخيصها فيما يلي :

1 - وضع سياسة للهجرة قائمة على اعتبار الهجرة عاملا من عوامل التنمية: وذلك من خلال:

- انشاء مرصد اقليمية للاعلام.
- تطوير ودعم الشبكات الجموعية المستقلة المكلفة بتأطير المهاجرين.

- اشراك بلدان المهجر في تكوين وتأطير جمعيات المهاجرين التي تسعى إلى تنمية البلدان المصدرة للهجرة.
- انشاء بنك للكفاءات المقيمة بالخارج.
- 2 - القيام باجراءات مناسبة كفيلة بالقضاء على ظاهرة هجرة الأدمغة أو التقليل منها أو ايجاد بديل لها وذلك من خلال:
 - تعزيز كيفية جذب المنطقة لتحفيز عودة الكفاءات في الخارج ماديا أو معنويا.
 - انشاء شبكات الكفاءات في الخارج وبطريقة متوازنة.
 - تطبيق سياسة حقيقية لتشجيع البحث والتنمية، وذلك بتطوير مراكز البحث والمعاهد....
 - تعزيز قنوات الاتصال بين الكفاءات المهاجرة ومناطقهم الأصلية.
- 3 - تحفيز التحويلات وتشجيعها من خلال مايلي:
 - زيادة عدد الوكالات البنكية والمؤسسات المالية الأخرى العاملة في مختلف بلدان المهجر.
 - التقليل من مصاريف التحويلات وتقديم علاوات ومحفزات أخرى عن الحسابات التي يفتحها المهاجرون.
 - تبني استراتيجية لمكافحة منافسة شبكات البنوك في بلدان المهجر.
 - القيام بحملات التوعية في صفوف المهاجرين.
 - الاستثمار في الأشهار والتواصل من أجل التعريف بالمزايا والمنتجات المؤسسات البنكية الوطنية.
- 4 - توعية المهاجرين للاستثمار في بلدانهم، خاصة في القطاعات الواعدة بالنسبة للتنمية المستدامة.

وذلك من خلال:

 - توفير تكوين في مجال انشاء المقاولات لفائدة المهاجرين الراغبين في الاستثمار.

- انشاء بنك للمشاريع وجعله تحت تصرف المهاجرين .
- انشاء صنادق استثمار اقليمية لفائدة المناطق الفقيرة التي يتدفق منها المهاجرين .
- تشجيع المهاجرين على المساهمة في التنمية المحلية .
- تشجيع المهاجرين على الاستثمار في المجالات التكنولوجية .
- 5 - اشراك النظام البنكي وذلك من خلال :
 - تنمية شبكة البنوك المحلية بهدف تسهيل عملية تسلم الأموال من طرف المستفيدين .
 - تشجيع المستفيدين على فتح حسابا بنكية .
 - يتعين على النظام البنكي تأطير المهاجرين وتزويدهم بالاستشارة والمساعدة لانجاز مشاريعهم .
 - تسهيل حصول المهاجرين على القروض البنكية .
- 6 - تحسين بيئة الاستثمار وذلك من خلال :
 - زيادة تحسين بيئة الاستثمار من خلال الاهتمام أكثر بطريقة عمل الإدارة والعدل والنظام الضريبي والعقار .
 - تحسين آليات عمل الدولة والمقاولات من خلال اقرار حقيقي لمبدأ الكفاءة .
 - وضع إستراتيجية للتواصل والإعلام مع المهاجرين بهدف تشجيع الاستثمارات وتفسير الاطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم هذا المجال .
 - تحسين ظروف الاستقبال على الحدود وفي الجمارك .
- 7 - تنسيق الإجراءات والاستراتيجيات بين بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط من اجل وضع حلول دائمة ومستمرة تقضى بتحمل المسؤولية المشتركة في المجال الاجتماعي والاقتصادي، ودعم الدول الإفريقية في الضفة الجنوبية حتى لتكون معبرا للمهاجرين غير الشرعيين وليس تحميلها عبء مجابهة الظاهرة بمفردها .

وعلى العموم تبقى الظاهرة مستمرة طالما هناك تباين رهيب بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة خاصة الفقيرة منها طالما لا توجد نية حقيقية لدى الدول المتقدمة، من اجل العمل على مساعدة تلك الدول على احداث تنمية حقيقية في بلدانها من اجل الرفع من المستو المعيشي لشعوبها.

السيرة الذاتية للمحررين

د. غربي محمد: من مواليد 1969 بالشلف، حائز على شهادة ماجستير دفعة 2001، تحصل على شهادة دكتوراه سنة 2007، شغل عدة مناصب إدارية منها: نائب عميد كلية العلوم الإنسانية، عميد كلية العلوم الإنسانية، المشرف العلمي على مشروع ليسانس علاقات دولية، مسؤول ميدان الحقوق والعلوم السياسية، كما شغل مناصب علمية منها رئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية، رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية، شغل منصب رئيس فرق بحث حول التحديات الإستراتيجية في منطقة البحر المتوسط، والهجرة السرية، إضافة إلى رئاسة مشروع بحث في إطار البرامج الوطنية للبحث (PNR)، بعنوان: "العولمة وانعكاساتها على الأمن القومي العربي: الحالة الجزائرية أنموذجا، كما يرأس مخبر إصلاح السياسات العربية، له العديد من المقالات والأبحاث العلمية، وشارك في العديد من المؤتمرات والملتقيات الوطنية والدولية.

أ. فوكة سفيان: من مواليد 1981 بالجزائر، حائز على شهادة ماجستير دفعة 2003، يحضر لشهادة الدكتوراه حول التحول الديمقراطي في الوطن العربي، شغل عدة مناصب إدارية منها: نائب رئيس قسم العلوم السياسية، ورئيس شعبة العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسبية بن بوعلي بالشلف، كما شغل منصب عضو اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية، عضو في عدد من المشاريع البحثية منها: فرقة بحث حول المستقبل الحضاري للعالم العربي في ظل العولمة: الديمقراطية، الحكم

الراشد، البيثة والحوار، وعضو بمشروع بحث في إطار البرامج الوطنية للبحث (PNR)، بعنوان: "العولمة وانعكاساتها على الأمن القومي العربي: الحالة الجزائرية أنموذجا"، عضو بمخبر إصلاح السياسات العربية في ظل العولمة، شارك في العديد من الملتقيات الوطنية والدولية، وله العديد من الدراسات والأبحاث الوطنية والدولية.

أ. مرسى مشري: من مواليد 1979 بالجزائر، حائز على شهادة ماجستير دفعة 2003، يحضر لشهادة الدكتوراه حول حوار الحضارات، شغل عدة مناصب إدارية منها: نائب رئيس قسم العلوم السياسية، ورئيس اللجنة العلمية لقسم العلوم السياسية بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، كما شغل منصب عضو المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية، رئيس تخصص ماستر دراسات شرق أوسطية، عضو في عدد من المشاريع البحثية منها: فرقة بحث حول المستقبل الحضاري للعالم العربي في ظل العولمة: الديمقراطية، الحكم الراشد، البيثة والحوار، وعضو بمشروع بحث في إطار البرامج الوطنية للبحث (PNR)، بعنوان: "العولمة وانعكاساتها على الأمن القومي العربي: الحالة الجزائرية أنموذجا"، عضو بمخبر إصلاح السياسات العربية في ظل العولمة، شارك في العديد من الملتقيات الوطنية والدولية، وله العديد من الدراسات والأبحاث الوطنية والدولية.